مذكرات رجال القانون والقضاء

د. محمد الجوادى

محاكمة ثورة يوليو

مذكرات:

عصام حسونة

ممتاز نصار

محمد عبد السلام

جمال العطيفى

عبد السلام الزيات

ماهر برسوم

حسن عبد الغفار







مذكرات رجال القانون والقضاء
محاكمة ثورة يوليو
الناشر: دار الخيال
الغلاف: محمد الصباغ
الطبعة الأولى

مذكرات رجال القانون والقضاء

محاكمة ثورة يوليو

مذكرات رجال القانون والقضاء
الطبعة الأولى: ٩٩
رقم الإيداع: ٩٩/٥٣٩٧

تصميم الغلاف: محمد الصباغ
جرافيك: محمد كامل مطاوع
خطوط الغلاف: لمعي فهيم
كمبيوتر: دار جهاد
٣٥٦٤٧٨٣

مذكرات رجال القانون والقضاء

محاكمة ثورة يوليو

د. محمد الجوادى

مطبوعات دار الخيّال

إهداء

إلى والدى الحبيب وأستاذى الجليـل الأستاذ: عبدالله عمر سليمان تحية إعزاز واعتزاز.

محمد الجوادى

المحتويات

إهداء ٥
المحتويات ٧
هذا الكتاب ٢١
الباب الأول: شهادتى ـ ثورة ٢٣ يوليو وعبدالناصر
للمستشار محمد عصام الدين حسونة ٢٥

● مكانته بين القانونيين والسياسيين فى عهد الثورة، شخصيته، انتقاداته، مذكراته وقيمتها، تفضيله مسمى الشهادة ومدلول ذلك، إهداء المذكرات لزوجته، منهجه فى كتابة المذكرات ● حديثه عن جلسة مجلس الوزراء التى قبلت فيها مصر القرار ٢٤٢، اعتراضه على القرار فى مواجهة عبدالناصر، وجهة نظره، دعوته المجلس لرفض القرار، أسفه لحبس الوزراء رأيهم عن الرئيس ● شهادته عن مظاهرات الطلاب فى ١٩٦٨، رأيه فى محاكمة قادة الطيران وإعادة محاكمتهم، قصة الحوار فى مجلس الوزراء، تصنيفه المظاهرات على أنها انتفاضة، أسبابه فى هذا، تلخيصه مطالب الطلبة، عرضه تحقيقات النيابة، المظاهرات مدخل لتوجيه أسئلة سياسية يجدها على ألسنة الشعب بعد ثمانية أشهر من الهزيمة، انتقاده السياسة الإعلامية والثقافية، نزاع جانبى مع ثروت عكاشة، عودة إلى محاكمات قادة الطيران، اراؤه وآراء الفريق فوزى والرئيس عبدالناصر ● ذكرياته عن عمله محافظاً لأسيوط وبورسعيد وبنى سويف، إستصداره القرار بإنشاء مدينة حرة فى بورسعيد، رأى اللواء أنور عبداللطيف أنه لجح فى عزل بورسعيد عن مصر وهو مالم ينجح فيه الإنجليز، حواره مع سامى داود، تفنيده وجهات نظر المعارضين ● فلسفته فى تسيير أمور وزارة العدل، قسوته مع بعض المستشارين والقضاة وأعضاء النيابة الذين لم يرتق مسلكهم إلى مستوى المنصب الكريم، حواره مع عبدالناصر حول معيار المحاسبة، قصة فصله لسكرتيره الخاص ● زهوه بحركة التشريع التى شهدتها وزارة العدل فى عهده ● دوره فى إلغاء تنفيذ حكم الطاعة قسرا، موقفه فى مجلس الأمة، تعليقات عبدالحكيم عامر وعبدالناصر والسادات، تعليقه على ذكاء السادات فى الحصول على موافقة المجلس على التعديل ● ذكرياته عن اختياره محافظاً لأول مرة، كيف عرف بالخبر، صدامه المبكر وهو وكيل للنيابة مع مرسى بدر باشا وزير العدل، ترشيحه وانتخابه عضواً فى نادى القضاة، الصدى الطيب لصدامه مع وزير العدل ● الإشارة إلى مواضع مهمة فى مذكراته عن الإخوان المسلمين، وإلى تجربة إنسانية بالغة الثراء عند وقوعه فى الأسر ● بعض الآراء التى أبداها فى بعض السياسيين الذين عاصرهم، رأيه فى زكريا محيى الدين،

كمال الدين رفعت، صدقي سليمان ● آراؤه في بعض مَنْ هاجمهم: وزير الصناعة في عهد عبدالناصر، الدكتور محمود فوزي، محمود رياض، المستشار بدوي حمودة، ضياء الدين داود ● رأيه في كمال الدين حسين، حواره معه في أسيوط ودور سليمان حزين ● ما يرويه عن خلاف عبدالناصر وحسين الشافعي في مجلس الوزراء بعد يونيو ١٩٦٧، خلاف عبدالخالق الشناوي وزير الري مع عبدالناصر، وقوف عبد الناصر في صف الشناوي في موقف آخر ● ما يرويه عن العريضة التي قدمها مع مجموعة من السياسيين إلى الرئيس السادات في ١٩٧٢، قصة لقائه بفتحي رضوان ● رأيه في تعبير الاحتكام إلى القاعدة الشعبية، الخلاف بين سيد مرعي وشعراوي جمعة، ما هو الأساس في تحديد القاعدة الشعبية؟

الباب الثاني: معركة العدالة في مصر للمستشار ممتاز نصار ———— ٥٩

● عنوان الكتاب وموضوعه، أهمية رؤية صاحب المذكرات بالذات، القيمة الوطنية لممتاز نصار بعد مذبحة القضاة وفي عهد السادات ● صاحب المذكرات يقدم رؤيته ثم يدعمها بالأسانيد والوقائع، عنوان الكتاب ينم عن موقفه كله، الشرعية الجديدة التي نشر في ظلها هذا الكتاب، الغلاف وما يوحي به، الإهداء ومايتضمن من معان ● اتهام صريح لمحمد أبونصير بمسئوليته عن المذبحة، دور السادات في تصحيح الخطأ ● قصة المذكرات، الخوف من ألا ترى النور، الناشر الصديق يقنعه ● رأيه في مذكراته هذه وطبيعتها، حادث مقتل مأمور البداري في ١٩٣١، الصورة التي استقرت في ذهن ممتاز نصار بعد هذا الحادث ● الفقرات الخطابية التي قدم بها الناشر للكتاب على غلافه ● أهمية الدور العام والسياسي لنادي القضاة إلى جانب الدور الخدمي، تاريخ عضويته في مجالس إدارة النادي ورئاسته ● أزمة القضاة في ١٩٦٣ مع وزير العدل، تعديل قانون استقلال القضاة، برقية إلى الرئيس عبدالناصر، موقف الوزير، البرقية الثانية للرئيس ● لقاء مع رئيس الوزراء علي صبري وانطباعات صاحب المذكرات عن اللقاء، وعد من رئيس الوزراء بألايرى القانونان النور، لقاء كمال الدين رفعت ● خروج الوزير وغيره يحل محله، لقاء بالوزير الجديد، إعادة الأوضاع إلى ماكانت عليه، التسويغ القانوني لإلغاء قانون النادي الجديد، فتوى من مجلس الدولة، انتصار القضاة ● بيان القضاة عقب هزيمة ١٩٦٧، أسباب صدور البيان، مقالات علي صبري الستة، قصة لقاء مع شعراوي جمعة وزير الداخلية، صاحب المذكرات لايعد بتأجيل إصدار البيان، اجتماع ٢٨مارس ١٩٦٨ ● موقف الصحف من البيان، الشائعات التي أعقبت صدوره، طلب لقاء الرئيس دون جدوى، نماذج من الوقيعة التي بدأها الوزير أبونصير، لقاء مع الوزير، الوزير يطلب الحضور للنادي لعمل

نـدوات ● صاحب المذكرات يبذل جهده فى استنقـاذ علاقة الرئيس بالقضاة، لقاء مع محمد حسنين هيكل ومع محمد أحمد ● الوزير يستقطب بعض القضاة، قصة اعتقال وكيل النيابة يحيى هاشم، اللقاء بالوزير عصام الدين حسونة والتقرير الذى كتـب عـن اللقـاء، صـاحـب المذكرات لـم يكن يعرف بوجـود الـتنظيم الـسرى ● انتخابات النادى فى مارس ١٩٦٩، جهود الوزارة فى تكوين جبهة، وزير العدل يصرح أمـام حافظ بدوى وإبـراهيم بغدادى بـأن هناك مؤامرة لـقلب نظـام الحكم يتزعمها ممتاز نصار ويساندها عادل يونس رئـيس محكمة النقض، ممتاز نصار يبلغ النائب العام، حفظ البلاغ بعد تراجع الوزير، محاولة طلب تأجيل اجتماع الجمعية العموميـة، الانتخابات بين قائـمتين، أحداث الانتخابـات فى يوم ٢١ مارس، فوز قائمة البيـان بجميع المقاعد الخمسة عشـر، ضغط القضاة لتهنئة ممـتاز نصار أصابه بخلع فى ذراعه اليسرى ،تجمع القضاة كله ينتظره حتى عودته من المستشفى، كلمته ● نقده أحد أعضاء التنظيم الطليعى الذى لم يكف عن كتابة التقارير حتى وصلت ألفى تقرير، مطالبته بمحاكمة قضائـية لأعضاء لجنة التنظيم الطليعى● محاولـة من توفيق عويضـة ومحمد خاطر لتهدئة الأمـور بين الوزير وممتاز نصار، التـمويه قبل إجراء مذبـحة القضـاء، اختيار وزير جـديد للعدل، صـدور قوانين ٣١ أغـسطس ١٩٦٩، استـبعاد ١٨٩ من خـيرة رجال القـضاء بمن فيـهم جميـع أعضاء مجـلس الإدارة المنتخب فى ٢١ مارس ١٩٦٩، القضاة يتـسلمون خطابات الفصل● لجـوء بعض أقارب مراكز القوى له للدفاع عنهم ورفضه الدفاع لأن المحاماة نجدة واقتناع وليست نجدة فقط، رأيه فى العودة الأولى لرجـال القضاء فى عهد السادات، برقية من محمود العزب موسى، الموقف الرائع للمستشار عبدالوهاب أبو سريع، القانون اللاحق الـذى أعاد الجميع وسـوى معاشات مَنْ بـلغوا سن التـقاعد، قصة الـطعن الذى تقدم به يـحيى الرفاعى وحكم مـحكمة النقض، تقـرير اللجنة التشـريعية فى مجلس الشعب ● آراؤه فى إصلاح القضاء، ضرورة تقديم المخبرين إلى مجالس التأديب، الدعوة إلى إعادة النظر فى الترشيح لوظائف النيابة، دور العدالة ومبانيها، كفاءة جهاز العدالة، الفصل بين وظيفتى الوزير والمدعى الاشتراكى، ضرورة إلغاء قانون الهيئـات القضائية ● رأيه فى القضاء الشعبى غير المتخصص، تجارب الدول الشرقية، حق المواطنين فى المحاكمة أمام القاضى الطبيعى.

الباب الثالث: سنوات عصيبة للمستشار محمد عبدالسلام ——— ٩٧

● وصف المؤلف للمذكرات بأنها فريدة وأسباب ذلك، لم يكن من الممكن أن تقل المذكرات عن هذا المستوى ولا أن تزيد، هل كان مـحمد عبدالسلام يرتدى النظارة السوداء وهو يـكتب هذه المذكرات؟ القـيمة المضافة لنـظام الرئيس عبدالـناصر فى

وجود نـائب عام مـن هذا الـطراز ● هل استـطاع محمد عـبدالسلام أن يـبدل فى الصورة الذهنية المرسومة عن عهد عبدالناصر؟ كيف عبر عن مشاعر رجال القضاء تجاه الفساد، هل هُـزم محمد عبدالسلام فى معركـته ضد الفساد؟ ● التـنويـع فى الكتاب، معركة العدالة مع الشائعات والتجـهيل فى قضية عبدالحكيم عامر، شيوع الفصل الخاص بعبدالحكيم والنقل عنه ● منهج صاحب المذكرات فى كتابه، توليه المنصب فى عهد المحامى العظيم فتحى الشرقاوى وخروجه منه فى عهد أبو نصير، مايرويه عن قبول المنصب ● علاقة صاحب المذكرات بوزراء العدل الأربعة الذين عمل معهم كنائـب عام وإدانته المتصلة لمحمد أبو نصير، بعض الأمـثلة التى يرويها عن تواطـؤ أبو نصير مـع وزير الداخليـة للعسـف بمدير أمن الجيـزة، دور صاحب المذكرات فى حماية مدير الأمن، جرأة أبونصير على العدالة، تآمر أبو نصير ووزير الداخلية على مـدير أمـن الجيـزة وضابـط صغيـر، استياؤه مـن شعـراوى جمعـة ● الفهم الاقتصـادى والسياسى العميق عنـد محمد عبدالسلام، حديثـه عن انتشار الانحراف وعـن إشفاقه علـى اقتصاد بلاده مـن تحمل كل هـذا الفساد، استـقصاء الفسـاد ليس صعبـا، مخالفـات شركة النصـر للسيارات فـى الأسبقيـات، مواطن يكسب قضية ومديـر الشركة يتعنت ● الضغوط التى كان النـائب العام يتعرض لها، حتى من الرجل الثانى فى الدولة، وصـول الانحراف إلى القمة ومقارنة ببداية الثورة وما قبلها ● حديثه عن دور أبونصير فى مذبحة القضاة، وصفه له بأنه وزير منحرف، تـسجيله لمواقف شـائنة عليه بدءاً مـن الأحاديث الصحفيـة، الخط المعوج الذى سار فيه، طريقته فـى فهم وتكييف المعلومات، أمثلة على سـلوكه المستهجن، قصة نقل وكـيل نيابة الآداب بالقاهرة، الدور الـغريب للوزير، الضيق الـنفسى من سلوك وزير العدل:«يرى الصلاحية فى المنحرف ويحمل على أصلح الصالحين من رجال القضاء» ● دعوة أبو نصير إلى التعاون مع الحكومة والاندماج فى تنظيمات الاتحاد الاشتراكى، اعتزاز صاحب المذكرات ببيان نادى القضاة، أصداء البيان، رأيه فى مقالات على صبرى، سعادته بهزيمة مرشحى النظام فى انتخابات نادى القضاة ● بداية التخلص منه، إسـناد رئاسة استئناف القاهرة إليه، أسفه لقـطع السبيل عليه فى منصب النائب العام، تفسيره لإبعـاده عن منصب النائب العام، بقاؤه عضوا فى مجـلس القـضاء الأعلى، اعـتراضه عـلى إسنـاد منصب وكـيل وزارة العـدل إلى المستشار محمد الصادق مهدى، انتقاده لقرار تعيينه، وزير العدل يطغى على سلطة المجلس، سعـادته بفصـل هذا الوكيـل فيمـا بعـد، خلافاته المتكـررة مـع الـوزير ● محاولـة تعيينه نـائباً لرئيـس محكمة الـنقض للتخـلص من وجوده فى مـجلس القضاء الأعلـى، حسن البدوى يقترح هذا التـعيين من أجل مصلحة شـخصية له،

عبدالسلام يعترض، وجه اعتراضه أن الجمعية العمومية لمحكمة النقض هى التى ترشح نائبها ● مذبحة القضاة، دور الداخلية والمباحث، أخطاء أبونصير، بعض أسباب استبعاد القضاة فى المذبحة، مأساة القضاة الذين حكموا ببراءة متهمين فى قضايا سبق أن تحدث رئيس الدولة فى خطبه عن المتهمين فيها وأدانهم أمام الشعب، أسباب عزل المستشارين فؤاد الرشيدى وجمال المرصفاوى وسعيد كامل بشارة، صاحب المذكرات يقول: «وجرفنى التيار مع من جرفهم» سبب إحالته للتقاعد ● أسلوب أبو نصير فى الدس والمغالطة، حوار مع زكريا محيى الدين ● النماذج السيئة التى صعد بها أبونصير إلى القمم العالية من المناصب القضائية، رئيس استئناف الإسكندرية الذى عين رئيسا لمحكمة النقض على خلاف التقاليد والسوابق، وصف محمد عبدالسلام له بالخفة والتسرع وأدلته على ذلك ● هجوم صاحب المذكرات على المستشار على نور الدين نصار لموقفه فى قضية الاستيراد، محاولة نصار الانتداب لرئاسة الجمهورية، تعيينه مديراً للنيابة الإدارية ثم نائبا عاما، النيابة الإدارية فى وقت من الأوقات مقبرة واسعة للتحقيقات ● مرشحو الحكومة الذين أسقطهم القضاة، مجموعة الـ ١٥ التى نجحت كلها، قرارات أغسطس ١٩٦٩ ● الطعن الوحيد الذى تقدم به يحيى الرفاعى، قبول محكمة النقض للطعن، رأى صاحب المذكرات فى العودة الأولى لرجال القضاء، ثناؤه على موقف الحكومة ومجلس الشعب والوزير فخرى عبدالنبى، مطالبته بضرورة إحالة أعضاء التنظيم السرى للقضاء إلى لجنة الصلاحية لا إلى المحاكمة التأديبية ● دور على صبرى فى التمهيد لمذبحة القضاة: مقالات ١٨ ـ ٢٦ مارس ١٩٦٧ ● جهوده مع الوزير عصام حسونة فى مراجعة القوانين المقيدة للحريات، التقرير المرفوع فى يناير ١٩٦٨، ديباجة تقرير اللجنة عن القوانين الاستثنائية والخاصة، أمثلة لافتئات بعض القوانين الخاصة على الأصول العامة لاختصاص القضاء العام، القانون ١١٩/ ١٩٦٤، والقانون ١٦٢/ ١٩٥٨، القانون ٢٥/ ١٩٦٦ ● مصير التقرير، لجنة الحريات فى مجلس الأمة تجهض الفكرة، ضياء الدين داود يكرر كلاما معادا عن المكاسب الاشتراكية وضرورة الحفاظ عليها، وزير العدل يتصدى لداود فينحى بينما يعين داود وزيراً فى أول تعديل وزارى تال، تشكيل لجنة ثلاثية من وزراء، صدور قوانين هزيلة لامتصاص الرأى العام فقط ● مذكراته عن انحراف كبار المسئولين، انحرافات وزير المواصلات ● تحقيقاته المتعددة عن مخالفات وزير التموين، الرقابة على المجمعات، بيع الوزير لثمار حديقته، عبدالناصر يضع الوزير تحت تصرف النيابة العامة ● صاحب المذكرات يستجوب وزير التموين فى مكتب وزير العدل، تقرير

صاحب المذكرات عـن انحرافات وزير التموين وسوء تصرفه ● قضـية التصـدير والاستيراد، تورط على صبرى وهو رئيس للوزراء، طـلب النيابة العامة إلغاء حكم البراءة، خيـبة أمله فى تصديـق رئيس الجمهورية عـلى حكم البراءة، تهـديد رئيس الوزراء له ● فصل خاص عن محافظ القاهرة الحاكم بأمره، اعتداؤه على الموظفين بقسوة، وقوف عـبدالخالق الشناوى فى صمـود أمام غطرسته، مذكرة الـنائب العام بشأن التحـقيق مع المحافظ، خطابه لـلوزير، اعتذار المحافظ لوزيـر الرى، بقاؤه فى السلطة، تولـيه الوزارة، مآله إلى السجن فى حـركة التصحيح، انتقاده مـوقفا سابقا لنفـس المحافظ ● مخالفات وزير الإصلاح الزراعى: صـورة للفساد فى شركات القطـاع العام، صلـة المقاول بوزير الإصـلاح الزراعى. قلـق الوزير وتدخـله. إدانة الوزير. بقاء الـوزير حتى أصبح أميناً عـاماً للاتحاد الاشتراكى، ثم إلـى السجن فى ثورة التـصحيح، تـورط المستشار فـؤاد سرى فى تصـرفات قضائيـة خاطئة، انـتقاد صريح لسلوكه فى القضية وفى الحياة العامة ● حديثه عن انتحار المشير، استنكاره موقف الفريـق أول فوزى فى تصميمه على اقـتياد المشير إلى المريوطيـة على الرغم من استمرار الـقىء، ثورة ابنتى المشير فـى التحقيقات، محـاولة وزير الإرشاد عدم إذاعة الفـقرات التى تتحـدث عن تشكك أسرة المـشير فى انتـحاره، التقرير يـسلم كاملا للـصحف، أدلة صاحب المـذكرات على انتحـار المشير ● انـطبـاعـاته عـن التعذيب، عجزه عن تحقيق واقعة تعذيب مصطفى أمين ● ابتعاد صاحب المذكرات عن السياسة بعد وقبل نشرها.

الباب الرابع: من منصة الاتهام للدكتور جمال العطيفى ______ ١٧٥

● العطيفى يبدأ مذكراته هذه باستعلاء غـير مريح، خانه التوفيق فى ألفاظ العنوان، هل هو يوجه الاتهام إلى نظمنا القضائية ● مكانة صاحب المذكرات بين القانونيين ورجال العصر، رحـيله المبكر وغياب الفرصـة لكتابة مذكرات طويلة تـبلور فكره، دوره البارز فى عهد الرئيس السادات، نشر هذا الكتاب فى عهد عبدالناصر، توفيق الحكيم وتقـديمه للكتاب، يبدو أن الحكـيم قد تدخل بالمشورة فى فـصول الكتاب أيضا، المستشار محمد طاهر راشد الذى دفع توفيق الحكيم إلى نشر «عودة الروح» هو الذى كتب تقرير تثبيت العطيفى فى النيابة ● يوميات العطيفى المنتظمة وكيف أفاد منـها فى كتابـة مثل هذه المذكـرات، مغازلة العـطيفى للـمجتمع الاشـتراكى، التوفيق بين حريـة الفرد وحرية المجتمع ● مشاركة العطيـفى فى إجراءات الضبط والتفـتيش فى الحـملة علـى اليساريـين فى ١٩٤٦، يستـرجع ما حدث بـشىء من السخرية، صديقه اليسارى، رأيه فى الـعقوبات التى فرضت فى ١٩٤٦، كأنه يقدم لمصـالحة مـع النظـام، صديقـه كان فـى القائـمة، لماذا تـخلـط النيـابة بيـن النـشاط

والعقيدة؟، قصة الكتاب الذى اتخذه العطيفى دليلاً للإدانة ولكنه منح جائزة الأدب فيما بعد، شرود فى الماضى، الأديب يسجن ثلاثة أعوام بسبب مهارة العطيفى فى الادعاء، هل هى قصة حقيقية؟● المحنة النفسية التى مر بها حين طلبت شهادته وهو وكيل للنيابة، الزعيم السياسى يطلب شهادة العطيفى ليرد بها القاضى، الواقعة حدثت ولكنها أقرب إلى المزاح الثقيل فى رأى العطيفى، احتمال مد خدمة رئيس المحكمة، العطيفى ينصح بعدم الزج بنفسه فى الموضوع، يشار له إلى تورطه فى محادثة تليفونية مع أحد المتهمين المفرج عنهم فى قضية سياسية، العطيفى ينجو من هذه الورطة بالتواريخ، النصح بالتخلى عن الشهادة، العطيفى يمن على النيابة بإيقاظه مادة مهجورة فى قانون العقوبات، قدم أبحاثا عن جريمة التحريض، يسأل والدته، القدر يحل الأزمة ● آراء صاحب المذكرات فى القانون والقضاء، رأيه فى عقوبة الإعدام، تحفظ المؤلف على الربط الخاطىء للعطيفى، العطيفى ينعى على النيابة إهمالها رعاية المتهمين ● رأى العطيفى فيما تنشره الصحافة عن تحقيقات النيابة، ولع بعض أعضاء النيابة بالنشر، يقترح تنظيماً، ينتقد الصحافة فى تجاوزها الحدود إلى التحقيق نفسه، قصة الأمر العسكرى الذى صدر عام ١٩٤٩، المفارقات التى تحدث نتيجة الحظر المطلق، إهمال النيابة لبلاغات المواطنين العاديين، مظاهرات فى ١٩٤٦ ظلت قضيتها حتى بعد قيام الثورة ● رأى العطيفى فى حساسية النيابة والقضاء تجاه نقد الإجراءات القضائية فى الصحف، النص الذى استحدث فى عهد حكومة صدقى باشا (١٩٣١)، الآراء الواعية للعطيفى فى الموضوع بعد دراسته فى الدكتوراة، آراء هارولد لاسكى، والقاضى ابن عبدالسلام، وعمر بن الخطاب، وقائع من مصر فى ١٩٠٧ و ١٩١١، تنقيب العطيفى وراء النص فى القانون الإنجليزى، صاحب المذكرات يذهب إلى محكمة جنايات أولد بيلى العتيدة فى لندن ويكتشف سر النص القانونى ● تجارب صاحب المذكرات الشخصية مع لوم رجال القضاء له على ما ينشره، قصة مقاله فى الأهرام عن النظم المطبقة فى مناطق الحدود، قصة نقل نيابة المخدرات إلى العباسية فى مبنى قديم متهالك لايليق، جهود العطيفى فى الارتفاع بشأن المبنى، حماس العطيفى لدراسة قانون المخدرات، مجلة المحاماة تنشر له بحثا عن القانون ● قصة القانون الذى قدمه الدكتور عزيز فهمى بإلغاء سلطة النيابة فى حظر نشر أخبار التحقيق، رأى العطيفى الوسيط فى القضية، انطباعاته عن الحرية فى الفترة التى سبقت قيام الثورة ● التجارب المهنية للعطيفى، إنجازه الأحكام فى نيابة العطارين دون أن تكون له سلطة، ووكيل النيابة ينقذ الموقف فى اللحظة الأخيرة، قصة الخطأ فى العجلة على أنها دراجة، الخطأ فى التعويل على اعتراف أخذ تحت

التعذيب ● منشأ اهتمامه بجرائم تهريب المخدرات، آراؤه فى التهم، يحدث نفسه بأن من واجبه حفظ التحقيق الذى لايطمئن إلى ثبوت التهمة فيه، المخبر الذى ضبط خمسة محاضر فى يوم واحد ● القاضى المثالى كما يتصوره، صناع العدالة، خطاب إلى مدير مستشفى الأمراض العقلية، اكتشافه المعانى الأعمق والأسمى من أداء الواجب ● ثناء جم على المستشار الخازندار ● انتقاده للمحسوبية، تبرمه فى الظلم من أول حياته الوظيفية، تصريحه أخيرا بوظيفة خاله ومكانته المرموقة فى القضاء ● اعتزاز بكفايته العلمية المبكرة وشكواه من الظلم الاجتماعى ● حديثه عن الفترة المبكرة من صباه وفتنته بالزعيم، زيارة الزعيم لقريته.

الباب الخامس: آراء فى الشرعية وفى الحرية للدكتور جمال العطيفى ٢١٩

● العطيفى يكتب بعض مذكراته فى أواخر السبعينيات فى هذا الكتاب، كتابه غير مشهور ولم يلق الاهتمام، الفصل الخاص باعتقاله فى عهد عبدالناصر، سبب الاعتقال، المقال الذى كتبه فى الأهرام عن تأخر نشر قرار وزارى فى الوقائع المصرية، لماذا كتب هذا المقال بهذه النبرة؟، اتصال من المباحث العامة، لقاء بالمفتش، المفتش ينهى إليه خبر اعتقاله والتعليمات التى لاتسمح له بأشياء محددة، يكتب خطاباً لزوجته، إلى معتقل القلعة، لقاء بحسن أبو باشا، سؤال محدد وساعة للإجابة ● العطيفى يسترجع الأحداث، وصول حقيبة الملابس، صوت أم كلثوم ينساب، كان المفروض أن يزور والدته، سبعة أيام فى المعتقل ● كتب خطابات لعبدالناصر ولهيكل، وزير الداخلية يطمئن عليه يوميا، مقابلة شعراوى جمعة بعد الخروج من المعتقل، عزله من وظائفه، منعه من الكتابة ● نشرة اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى حول اعتقاله، تحقيق مع على حمدى الجمال، اعتقال صلاح حافظ بسبب انتقاده لماحدث ● لقاء بجمال عبدالناصر بتدبير من هيكل، عبدالناصر يخبره أنه نبه هيكل أن مايكتبه العطيفى لايتفق وطبيعة المرحلة، عبدالناصر قلق من تضارب أحكام القضاء وعجز بعضها عن استيعاب الأهداف الاجتماعية للتشريع، صاحب المذكرات يقدم نفسه ببحث «العدالة الاشتراكية» ● عكوفه على إعداد مشروع قانون بإنشاء المحكمة العليا، اعتراف العطيفى بأن صدور قانون المحكمة جاء فى توقيت غير مناسب ● العطيفى لايرى مسئولية محددة لعبدالناصر فى مذبحة القضاء، يفخر بحسن طالعه حيث أصبح رئيسا للجنة التشريعية فى مجلس الشعب وأصدر القوانين التى أعادت القضاة إلى مناصبهم على مرحلتين ● العودة إلى عنوان الكتاب، المؤلف يرى العطيفى موفقا كل التوفيق فى اختيار عنوان هذا الكتاب، قصة تأليف الكتاب، زهو العطيفى بثناء السادات عليه وعلى دوره فى وضع الدستور والقوانين المكملة له ● قصة أول

مقال صحفى للعطيفى، فضل زكى عبد القادر وأحمد الصاوى محمد عليه فى اتجاهه لـلكتابة، عـمله فى الأهـرام منذ ١٩٥٤ ● انحـيازه إلى ١٥ مايـو، قيمتـها بالنـسبة لحياتـه، دوره بعدها فى المـشاركة الفـاعلة فى سلـطة الدولة ، دوره قبـلها مقصور على الكتابة ● النقد اللبق قد يفسد جوهر الرأى، النقد بعد هزيمة ٥ يونيو ١٩٦٧ ، قدر الجرأة فـى مقالاته، المقـياس نسبى، تـفسيره لحـادث اعتقاله بـاختلال مـوازيـن الـقـوى ● دوره فى إصـدار قوانين الحريـات، لم يكـن يدور بخلـده أنه سيشارك فى التشريـع لما طالب به، مساهمته فى إعداد الدستـور، حرصه على مبدأ سيـادة القـانون ● أمثلة على الـتشريعات التى كانت صدى لمقالاتـه هو شخصيا، نظرتـه إلى الاتحاد الاشتـراكى ● دعوته إلى إشـراك الشعب فى العدالـة، أسانيده، حدود المشاركة فى رأيه، جذور الفـكرة فى تراثنا القومى ● قصة مقالـه عن وقائع تعذيب الدكتور عـبد المنعم الشرقاوى، الفقرات المحذوفة مـن مقاله، صدى المقال، وقف العمل بقانون الأحكام العسكرية، انتقاد العطيفى للمخابرات، انتقاد المنع من السفر، المطالبة بعودة سلطة التحقيق للنيابة والرقابة على أجهزة الأمن، فتح النوافذ علـى مصراعيـها ● رأى المؤلف أنه لو لم يـكن فى تاريخ العطيفى غـير هذا المقال لـكفـاه ● مقالـه عن تولى المرأة للـقضاء ● مقاله الذى لـم ينشر فى التعلـيق على محاكـمة قادة الطيـران، المبادئ ، المنـاقشة ● حق الرأى الـعام فى مراقبـة الأحكام القضائية.

الباب السادس: مصر إلى أين لمحمد عبدالسلام الزيات ———— ٢٦٩

● التفريق بـين هذا الكتاب والكتاب الـذى يتناوله الباب القادم، نـوعية المذكرات السياسية الآنية الـتى يتناولها هذا الكتاب، لجوء صاحب المـذكرات إلى الاستشهاد بالغير، هـل كُتب الكتاب قبل وفـاة السادات أم بعدها، السؤال غـير ذى موضوع، هل يـصلح هذا الـكتاب لـلقراءة الـيوم بعد المتغيـرات العالمـية، تعرض صـاحب المذكرات للاعتقال، هل كان الكتاب هو الـسبب أم لا؟،نبل الزيات فى ثأره لنفسه فى هـذا الكتـاب من الـسادات ● صدق الزيـات فى التعبـير عن وجهة نـظره تجاه مستـقبل وطـنه ● قصة اعتـقاله ودور النبوى إسـماعيل وأنور أبو سـحلى، قرار التحفظ عـلى الكتاب فى أغسطس ١٩٨٠، الـهجوم على بيت الزيـات فى أكتوبر ١٩٨٠ للتفتيش عن أصـول الكتـاب، الدعـوى القضائية تستـغرق أربـع سنـوات ● إصرار الزيات على أنه كان منتخبا كأمين أول للجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى، اعتقاده أنه كان سدا مانعا ضد الانفتاح الاقتصادى، فهمه الذى لانوافقه عليه لدور محمـود أبو وافية فى بـدء الانفتاح الاقـتصادى ●حديـثه عن إنجازاته فـى الاتحاد الاشتـراكى، تعـداد الإنجازات ● انتقاده الصريح لكثير مـن الشخصيات السياسية

المعاصرة، هجومه على دفاع أنور أبو سحلى (وهو وزير للعدل) عن القضاء الشعبى، انتقاده لحجج الوزير ● انتباهنا إلى عدم ارتياحه للقانونيين الثلاثة الذين شاركوه اللمعان الشديد بعد حركة ١٥ مايو، تفنيده لآراء العطيفى حول قبول الاستثمار بنسبة ٤٩٪ فى شركات القطاع العام، انتقاده للعطيفى فى إجازة مشروع قانون رأس المال العربى والأجنبى، وفى تصديه للدفع الدستورى الذى أثاره الزيات ضد اشتراك الاستثمارات فى القطاع العام، وتعريضه بما أشيع أنه وضع الدستور ● هجومه على العطيفى لتأييده قوانين الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعى والنظام الاشتراكى الديمقراطى، إحساس بالمرارة تجاه تفسيرات العطيفى ● انتقاده للأفكار التى وافق عليها حافظ بدوى فى إصدار قرارات محكمة القيم وقانون العيب ومحاكم أمن الدولة ● استشهاده بآراء مبكرة للدكتور أحمد فتحى سرور حول القاضى الطبيعى واستقلال القضاء ●انتقاده لكل سياسات الانفتاح الاقتصادى، رأيه فيما صرح به مصطفى خليل وهو رئيس للوزراء، تذكيره بفضل القطاع العام، احتجاجه على الزعم بأن التنمية عن طريق الصناعة الثقيلة والكهرباء «مقولة ماركسية»، انتقاده لوزير الصناعة فى حكومة الدكتور مصطفى خليل ● استشهاده بفقرات من حوار لوزير المالية على لطفى يناهض الاتجاه العام للحكومة فى التوسع فى المناطق الحرة ● دور رئيس الوزراء محمود فوزى فى النص فى الدستور الدائم على ازدواجية السلطة التنفيذية بين رئيس الجمهورية والحكومة ●انتقاده تغير موقف فكرى مكرم عبيد بعد تركه حزب الأحرار وانضمامه للحزب الوطنى.

الباب السابع: السادات: الحقيقة والقناع لمحمد عبدالسلام الزيات ——— ٢٨٩

● دهشة المؤلف عند سماعه خبر نشر الزيات لمذكراته، سبب الدهشة، مكانة الزيات فى عهد السادات، الدور الذى لعبه الزيات فى ١٤ مايو ١٩٧١، خروج الزيات من الحكم فى هدوء، تطلع المؤلف الدائب إلى معرفة سر خروج الزيات ● سر خروج الزيات رغم مكانته فى نظام أنور السادات ● القول بجسارة الزيات أمام نفسه فى نشر مذكراته عن الفترة التى كان فيها قريبا جداً من السلطان، سر المعاملة القاسية التى عومل بها الزيات، العلاقة بين السادات والزيات لاتزال تحتاج التأمل والدراسة ● النشاط السياسى للزيات فى السبعينيات، خوضه انتخابات مجلس الشعب فى دائرة دمياط، مايتردد عن أن الوشاية هى التى سببت للزيات نكبته ● المؤلف يعتقد أن هذه الوشاية تمثل الحل للعقدة الدرامية، فقرة للزيات يحذره فيها السادات من مستقبل أسود ينتظره ● الظروف تضع الزيات ومذكراته فى المحل الثالث بعد كتابين صنفا على أنهما مضادان للسادات، أوجه تميز الزيات

عن الصحفيين اللذين سبقاه إلى التحدث المبكر عن عهد السادات ● رواية صاحب المذكرات عن الأسرار التى دارت وراء الكواليس قبل صدور أحكام محكمة الثورة فى قضية ١٥ مايو ١٩٧١، الزيات يروى أن حافظ بدوى استنجد به لمقاومة رغبة السادات فى إعدام بعض المتهمين، لقاء الزيات بالسادات، محاولته إثناء السادات عن رأيه بلا جدوى، الزيات يرى فى السادات وجها يصيبه بالرعب والإحباط، السادات لايعبأ بنصائحه ولايمانع فى استقالته، السادات يدعوه فى اليوم التالى، نجاة المتهمين من الإعدام بسبب عدم حكم المحكمة العسكرية بالإعدام على الفريق فوزى، احتدام النقاش بين حافظ بدوى وحسن التهامى حول طبيعة الفسيخ هل هو من الميتة(!!) ● محاولة الزيات الدائبة تقليل الفجوة الوظيفية بينه وبين السادات برفع قدر منصبه الإدارى وخفض مكانة السادات، عمله مديراً للأبحاث فى مجلس الشعب فأمينا عاما للجنة السياسية فى الاتحاد الاشتراكى مع أنور السادات ● رغبة الزيات غير الواعية فى الاستكثار من السلطة، عقيدته فى أنه كان منتخبا لمنصبه فى الاتحاد الاشتراكى بينما مَنْ تلاه معين، روايته عن تخلص السادات من وجوده فى الاتحاد الاشتركى (!!)، إصابته بجلطة المخ أثناء عمله كنائب لرئيس الوزراء، خلافه مع السادات معروف له، ولكنه لايعرف أنه جوهرى ● إكشافه لوجهى السادات: الحقيقة والقناع، البلاغة اللفظية، ذكرياته عن علاقته الوثيقة بالسادات فيما بين ١٩٦٤و ١٩٧٠، تبريره لتأييده للسادات فى انقلاب مايو، لجوء صاحب المذكرات إلى وصف نفسه بالمنخدع ● رأيه فى إخلاص عبداللطيف بغدادى للديمقراطية وجديته أثناء توليه رئاسة البرلمان، المعركة فى تصور الزيات بين عمر أباظة مدير مكتب البغدادى وعلى صبرى مدير مكتب عبدالناصر، كان للزيات رأى دستورى ضمنه مذكرة سأله عنها عبدالناصر، موقف السادات من الأزمة بين عبدالناصر والبغدادى، السادات يستنكر على الزيات موقفه ويقول له : هل أنت مع عبدالناصر أم مع البغدادى؟● الزيات ينسب الفضل فى صعوده إلى عبدالناصر لا إلى السادات ● رواية الزيات عن موقف أنور السادات من الخلاف بين عبدالناصر وعبدالحكيم عامر فيما قبل ١٩٦٧ وبعدها، السادات لايواجه المواقف والزيات يواجهها بدلا منه! ● الزيات يفسر علاقة عبدالناصر والسادات بالحب، تفسير متعسف يقدمه الزيات لتعيين السادات نائبا للرئيس عبدالناصر ●الزيات ينتقد ممدوح سالم بشدة وينسب إليه تقديم تقارير للرئيس السادات عن اجتماعات مجلس الوزراء واللجان الوزارية، ممدوح سالم لم يكن مرشح السادات الأول للداخلية ●رواية الزيات عن سفره مع السادات إلى الولايات المتحدة الأمريكية، تعريضه بعلاقة السادات بالأميرعبدالله

المبارك الصباح وحرمه سعاد الصباح، دعوة الأمير لحضور جلسة لمجلس الشعب ● روايته عن معارضة سيد مرعى لترشيح السادات للرياسة وتجريحه له ● علاقته بشعراوى جمعة ومواقفه معه وعدم ارتياحه لاختياره وزيرا ● دوره قبل أحداث مايو ١٩٧١ وفى هذه الأحداث، استيلاؤه على الإذاعة، لقاء الليثى ناصف، سيطرته على الإعلام، الإعداد لاجتماع مجلس الأمة ، اختياره لحافظ بدوى ليكون رئيسا للمجلس (!!) ● الزيات يتأمل انطباع السادات تجاه مواقفه المخلصة القادرة، استشهاد الزيات بقول أحد علماء المسلمين عن علماء السوء، مدى انطباق الاستشهاد عليه هو● الاهتمام الذى يوليه الزيات لبيان سياسى أعده وأسماه بيان ١٠ يونيو، أصداء بيان الزيات كما يصورها هو، دور كمال أبو المجد فى تنفيذ تحالف السادات مع الإخوان، تحقيق الهدنة مع السادات، جزع أبو المجد لأفكار الزيات المهددة لتحالفات السادات الجديدة ● إشارات مهمة إلى بعض خبايا العلاقات السياسية المصرية الأمريكية، موقفه وموقف السادات من الاستراتيجية السوفيتية، الزيات يبرر تصرفاته وينتقد السادات، استبعاده من الاتحاد الاشتراكى كان عربونا من السادات لصداقة مع أمريكا ● فقرات مهمة عن الموقف المصرى من الانقلاب الشيوعى فى السودان، السادات يحرض نميرى على إعدام عبدالخالق محجوب، موقف الزيات واتحاد عمال مصر وأزمة مع السادات، لقاء السادات باتحاد العمال وختام اللقاء بالهجوم على الزيات ● موقفه من تحديد سلطات رئيس الجمهورية فى الدستور الدائم، اعتراض مصطفى أبوزيد على آراء الزيات بطريقة هستيرية، مناقشات حول مواد الدستور، إحباط صاحب المذكرات من مضى الأمور حسب هوى السادات حتى فى الصياغة النهائية للدستور، دور الدكتور محمود فوزى فى تأييد فكرة مسئولية الحكومة مع رئيس الدولة ● رواية عن لقاء مع جيهان السادات فى لندن فى ١٩٧٢، تعليقها العفوى لزوجة كمال رفعت على الطابع الإرهابى فى شخصية السادات وكمال رفعت ● روايته عن دوره فى اختيار عزيز صدقى لرئاسة الوزارة، معارضة هيكل وسيد مرعى لاختيار عزيز صدقى لرئاسة الوزارة ● خروجه من الاتحاد الاشتراكى عقب مظاهرات الطلاب، تقريره عما جرى فى الجامعات والمصانع، أسفه على قبول الوزارة والخروج من الاتحاد الاشتراكى، روايته وتعليقه عما صرح به سيد مرعى● قصة جمعية الصداقة المصرية السوفيتية، توليه مسئوليتها فى ١٩٧٢ عن اقتناع بصداقة السوفييت، انطباعات عبدالناصر عن أهمية الصداقة السوفيتية، تذكيره للسادات بقصة عبدالناصر وخروشوف، حرص السادات على إذلال الاتحاد السوفيتى تقربا لأمريكا، إخلاء مقرالجمعية فى ١٩٨٠، اتهامه ثلاثة مصريين هم سعد فخرى عبدالنور المحامى وحرم بطرس غالى ومحام مصرى آخر.

الباب الثامن: مذكرات مستشار مصرى
للمستشار ماهر برسوم عبدالملك ———— ٣٤٧
● أهمية هذه المذكرات، عنصر المتعة فيها، كيف أصبح صاحب المذكرات من رجال القضاء، حرصه على رواية تجربته، مفهوم القاضى فى المذكرات ● الفقرة العجيبة عن أن تنحية أبوسحلى من منصب وزير العدل تمثل اعتداء على القضاء، وصفه العجيب لهذه التنحية بأنها مذبحة ثانية للقضاء (!!)، رأيه فى مذبحة القضاء فى ١٩٦٩، القوانين تعرف التعيين ولاتعرف إعادة التعيين، بعض التراجيديا فى عزل بعض مَنْ عزلوا ● دروس من عمله القضائى: ندمه على التسرع فى السخط على متهم بالقتل قبل سماع أقواله، وقوعه فى بعض الأخطاء، التسرع فى حكم بالبراءة، اعترافه بالخطأ ● انتقاده بطء التقاضى، أمثلة من خبرته القضائية، قضية مرفوعة منذ ١٩٤٠ ينظرها فى ١٩٦٢، «نموذج الدهشورى» ● إيثاره التنحى فى كوم امبو، رأيه أن المادة التى تنظم تنحى القضاة تمثل قمة السمو فى تفكير رجال القانون ● مطالبته بحلول حاسمة تحد من المطالبة برد القضاة، قصة واضع اليد على تركة كبيرة بينما هو غير وارث، رد مستشارى الاستئناف، ضرورة تشديد العقوبة على طلبات الرد الكيدية ● كل ذى عاهة جبار؛ اللص الصغير الكفيف، انطباعاته عن الفروق فى الجنايات بين الوجهين البحرى والقبلى● رأيه فى توطن القضاة، المضايقات، زيارة منزلية مفاجئة من سيدة لها قضية أمامه فى الغد ● ثناؤه على المادة الخاصة باستشعار الحرج ● عمله المبكر فى نيابة البلدية، الأكلشيهات، العمل الروتينى الممل، لقاؤه مع الجوسقى، رأيه الفريد فى الجوسقى وعظمته(!!) ● زيارة السودان وقاضى محكمة وادى حلفا ، المقارنة بين حياة القضاة فى مصر والسودان.

الباب التاسع: ذكريات مستشار للمستشار حسن عبد الغفار ———— ٣٧٣
● مذكرات غير مشهورة، تاريخ نشرها غير معروف، كيف حصلتُ عليها، حرص كاتبها على نشرها ● إفراط صاحب المذكرات فى الحديث عن الظلم الوظيفى الذى تعرض له فى السلكين الدبلوماسى والقضائى، تقدير المؤلف للخدمة التى قدمها صاحب المذكرات لتاريخنا الاجتماعى بالإفاضة فى هذه التفصيلات الوظيفية ● القصة التى حولت مستقبله من السلك الدبلوماسى لإخلاء درجته لابن رئيس الوزراء، وقوع الاختيار عليه دون غيره لأنه الوحيد بلا سند ولاظهير، اللحظات النفسية التى مر بها قبل انتقاله للوظيفة القضائية ● مصدر العظمة فى المذكرات فى رأى المؤلف فى قدرة صاحبها على الحديث عن حيرة القاضى، قصة حية لعجز القانون فى بعض الحالات عن إقرار الأمن، قصة أخرى من جنايات

شبين الكوم، مدى الحاجة إلى روح القانون قبل نصه، التعويل على القاضى بأكثر من التعويل على القانون، فهم الآليات الكفيلة بأداء القضاء لوظيفته فى الحفاظ على المجتمع ● معاناة صاحب المذكرات فى مطلع الثلاثينيات من أجل الحصول على وظيفة، ضياع أمله فى الالتحاق بالنيابة، سفره إلى فرنسا على نفقته الخاصة للحصول على الدكتوراة ● زيارته للنائب العام فى محكمة باب الخلق، نظرات النائب العام تنم عن قسوة وتحد وعدم اهتمام، اللقاء بكبير مستشارى قضايا الحكومة، اليأس يعاود صاحب المذكرات، التفكير فى الهجرة، الالتحاق بالسلك الدبلوماسى● آراؤه فى بعض جوانب ممارسة العمل القضائى، عمله كمستشار فى محكمة الجنايات ببنى سويف، صياغة أحكام الجنايات، انتقاد بعض الممارسات الوظيفية والتنظيمية الهادفة إلى خلق أعمال وهمية من أجل صرف المكافآت فحسب، بعض اقتراحاته لإصلاح الأوضاع ● انتقاده موقف الحكومة المصرية من القضاء المختلط فى الفترة الانتقالية، نماذج لأداء قضاة المختلط، القواعد التى نظمت انتقال رجال القضاء المختلط إلى القضاء الوطنى، ظروفه هو ● انتقاده مبدأ «القاضى لايقاضى ولايقاضَى» ● انتقاده للإجراءات المتعلقة باللجج فى الخصومة وإنكار التوقيع والدفع بالتزوير.. إلخ، اقتراحاته، فكرة قاضى التوفيق ● انتقاده نظام التفتيش القضائى فى المحاكم المصرية فى خمسة مواضع متفرقة من كتابه، انتقاده نظام القضاء المستعجل● انتقاده تكوين الجمعيات العمومية فى المحاكم الابتدائية ● انتقاده الوباء المستفحل فى الوظائف المعاونة لرجال القضاء ● انتقاده الشديد للوضع المميز للنائب العام مع عدم مسئوليته أمام البرلمان، اقتراحاته لتعديل مكانة ومسئولية النائب العام فى نظام الدولة ● انتقاده بطء التقاضى ● رأيه السلبى تجاه مبدأ تنحى القضاة، نادرة لرئيس الدائرة الذى تنحى عن نظر القضية لأن المدعى عضو فى نادى الجزيرة فيما كان يسكن فى جزيرة بدران فحسب ● انتقاده مبدأ التأجيل المتكرر ● حديث عن الجوانب الاجتماعية فى حياة رجال القضاء، آراؤه الشخصية، وتجاربه، معنى الوقار ومدلوله، محاولة للارتقاء بسلوك زملائه فى المنصورة ● المقارنة بين العلاقات فى السلكين الدبلوماسى والقضائى● آراؤه الصريحة فى عدد من أعلام عصره: الملك فاروق، أحمد لطفى السيد، أحمد حسنى، ومحمد كامل مرسى وعبدالحميد بدوى، وللنواب العموميين المتعاقبين ولوكيل وزارة العدل الدائم، والنائب العام فيما بين ١٩٥٢ و ١٩٦٢ ● روايته لبعض التجاوزات التى كان بعض رجال القضاء لا يمانعون فى ارتكابها، الشك فيما وراء تعيين الحكومة المصرية لأبناء شيوخ الإسلام فى وظائف دبلوماسية مرموقة.

هذا الكتاب

يتناول هـذا الكتاب مذكرات مـجموعة من القـضاة والقانونيين الذين شهدوا عـصرنا الحاضر بكل ما فيه، وكـتبوا عما رأوا أنه يستحق الكتابة عنه. ومـن الواجب أن نعترف منذ الفقرة الأولى لـهذه المقدمة بأن هؤلاء قد تحدثوا فـى مذكراتهم عن الهموم العـامة والهموم الخاصة على حـد سواء، ولم ينفصلوا أبدا عن الـنسيج العام للأحداث التى مـرت بوطنهم وبشعبهم، ومع هذا فإن انفعالهم بالأحداث المتوالية والمتتالية لم يكن مختلفا عما هو متوقع من ضمـائرهم ، ضمائـر رجال القضاء والـقانون التى يـكون لها اتجاه مـتميز ومتـفرد تجاه الحكم على الأمور، هذه الضمائر القادرة على إصدار أحكام لا يسهل على كل الناس ولا على عامتهم أن يتنـبأوا بها، فهؤلاء يقضون فيما يشجر أمامهـم لا كما يقضى الرأى العام، ولا كمـا يقضـى الانفعـال السريـع، ولا كما يقـضى المنـطق الشـخصى، ولا كـما تقـضى الضرورات السياسية، وإنمـا يقضون تبعا لما يرون أنه الحق وأنه العدل. وتـثبت لنا المذكرات التى بين أيدينا أن أغلب هـؤلاء قد انتهجوا فى كتابتهم لها نهجا قريـبا جدا من نهجهم فى كتـابة المذكـرات القضائـية وفى كـتابة الأحـكام القـضائيـة. فهم حريـصون علـى النتـائج وارتباطها بالمقدمات، وحريصون على التثبت من صحة الوقائع التى يبنون عليها أحكامهم، وحريصون كذلك على أن يستدلوا لأحكامهم بمرجعية تطمئن لها ضمائرهم، وأقلامهم... هذا من حيث المنهج .

أما من حيث الشكل فلا تكاد مذكرات القضاة والقانونيين تبتعد عن مذكرات أصحاب المهنة إلا بمـقدار ما تبتعد طبيعة العمل الذى مـارسه صاحب المذكرات عن جوهـر القضاء والقانون، ولـهذا فإن القاضى الحـاسم الحازم الذى فى ثياب مـحمد عصام الديـن حسونة، ومحمـد عبد السـلام ، وممتاز نصـار ، وحسن عبد الـغفار ، وماهـر برسوم ، يتـحول إلى مستشار قانونى فى ثياب كل من محمد عـبد السلام الزيات وجمال العطيفى دون أن يفقد جوهر البحث عن العدالة وتحريها.

وأما من ناحية النتيجة فإننا نحصل مـن مذكرات هؤلاء القضاة والقانونيين على أحكام واضحة وصريحة بالإدانة يـدينون بها مسئولين كبارا دون أن يهتـز لهم جفن ودون أن يهتز فى أيديهم قلم، نحصل على هذه الإدانة الواضحة والصريحة والقاطعة من هذه المذكرات، مع أن المذكرات علـى وجه العموم لا تفعل هذا، ولكـن مذكرات القضاة والقانونـيين التى

بين أيدينا تفعل هذا بثقة واطمئنان وتقدم لنا أحكامها بدون تلميح ولا إبطاء، وحين تفعل ذلك فإنها تقدمه فى إطار الأحداث العامة ونسيجها بدون تكلف أو اصطناع وبدون رغبة فى اختلاق الفرصة ، ولا فى انتهاز الفرصة من باب أولى!!

ومن الحق أن جيل القضاة والقانونيين قد رأوا فى الفترة الماضية من حياتنا أحداثا كانت كفيلة بهز ثقتهم فى أشياء كثيرة، ويكفى أنهم قد التحقوا بهذا المجال الوظيفى وهو يومئذ أفضل المجالات وأرقاها وأكثرها مجلبة للمجد وللفخار، لكنهم ووجهوا بعد سنوات قليلة بثورة وطنية تكرس نظاما للحكم لا يعتمد على القانون بقدر ما يتجاوزه فى أحيان كثيرة، بل ويصل الأمر ببعض أقطاب هذا النظام إلى أن يطلبوا من رجال القانون أن يكيفوا القانون مع النظام، وأن يكفوا عن محاولة تكييف النظام وأوامره ونواهيه طبقا للقانون، لأن ذلك لا يقود إلى التقدم ولا إلى تحقيق مصالح الشعب التى يحرص النظام عليها، ومع هذا فقد بذل أغلب هؤلاء القضاة جهدهم فى أن يعلوا من شأن القانون بقدر ما كان ممكنا لهم أن يعلوا من شأنه، وفى الصفحات التى سطروها فى مذكراتهم لا يقف صراعهم عند حدود الآخرين، ولكنه فى أحيان كثيرة ينطلق إلى نفوسهم وقلوبهم وضمائرهم وهم يتأملون هذا الذى يحدث دون أن تكون لهم طاقة على دفعه ولا على تحجيمه.

ومن أهم ما تلفت المذكرات التى بين أيدينا نظرنا إليه، ذلك الإصرار الأكيد والواضح عند جمال عبد الناصر فى فترات ممتدة من حكمه على أن يستعين بعدد من كبار رجال القانون المشهود لهم بالكفاءة والصرامة، ولولا أن هذا كان من الأخلاق التى راودت عبدالناصر لفترات طويلة، ما كان عصام حسونة ولا محمد عبد السلام ولا ممتاز نصار من أولى الرأى ولا من رجال الحكم فى فترة الستينيات العصيبة، ومع هذا فإنى مع حبى لعبدالناصر وتعاطفى معه، لا أستطيع إلا أن أعجب: كيف ينقلب هذا كله إلى التضحية بعصام حسونة والبحث عن وزير بديل، فلا يكون البديل إلا أبو نصير، ثم تتسارع الخطوات حتى تقع مذبحة القضاة بكل ما تحمله من دلالات وإدانات لا تنتهى!!!

ومن ناحية أخرى فإن مما يشرف عبد الناصر إلى أبعد حد أن محمد عبد السلام قد استطاع وهو نائب عام أن يحقق كل ما حقق ، وأن يقرر كل هذا الذى قرره، وأن يتصرف على هذا النحو الذى تصرف به، على الرغم من سطوة المتهمين وذويهم ، والمخالفين وذويهم، والمرتشين وذويهم ، والمحقق معهم وذويهم.

ومع هذا.. فإنى لا أستطيع أن أبرئ النظام ولا عبد الناصر نفسه من إبعاد محمد عبدالسلام فى نهاية الأمر عن منصبه إلى منصب آخر.. ولكنى أستطيع أن أصور الأمر على أن عبد الناصر كان يستطيع تحمل التعددية والتسامح مع الآخر إلى حد ما قد يكون أربعين

فى المائة أو أقل، وقـد يكون ستين فى المائة أو أكثر.. ولكنه على أية حال كان يتـمتع بقدر محدد وإن لم يكن محدوداً من الـتسامح والتحمل Tolerance ولم يكن يتمـتع بأكثر من هذا القدر.

ولعلـى أريد أن أصل من هذا إلى حـقيقة تتـعلق بمستـقبلنا لا بماضـينا فحسـب، ولعل القارئ فـهم ما أقصـد إليه من أن نـحاول أن نربى فى أجـيالنا الـقادمة درجات أعـمق من القدرة على تقـبل الرأى الآخر والإفادة منه، وتقدير فـضل الذين يدلوننا على الـفساد حتى وإن كان قريبا منا ومحسوبا علينا، ذلك أنه لـو أن قدر التسامح والاحتمال عند عبد الناصر كان قد فاق ما كان موجودا عنده بالفعل ولو بـخمس وعشرين فى المائة فقط، لاستطاع أن يجتاز فـترة حكمه كلها دون أن تـشوبها الآثار السيئـة والضارة والمؤذية لمذبحة الـقضاة فى سبتمبر عام ١٩٦٩ على سبيل المثال.

قد لا يجـيز لنا التاريـخ أن نتمادى فى استـعمال «لو» والخضـوع لها ولجملتـى الشرط والجواب اللتين تعقبانهـا بالضرورة، ولكن التفكير العقلى قد يتيح لنـا التفكير فى مثل هذا الافتـراض، ولو أن عبد الـناصر كان قـد استبقـى عصام حسـونة ومحمـد عبد السـلام فى موقعيـهما المهميـن فى ١٩٦٨، ولم يلجأ إلى مـا لجأ إليه من تبـديل وتغيير (لـم يكن إلى الأفضل وإنما إلـى الأسوأ..) لو أن عبد النـاصر فعل هذا لكـان قد نجا تمام النجـاة من جرم مذبحـة القضاة وما أعقـبها.. وبودى لو وجدت واحـدا من الذين يدافـعون بالفلسـفة عن بعض ما شاب عـهد عبد الناصر، قادرا عـلى أن يخبرنى أو ينبئنى عما كسبه عـبد الناصر على سبيل المثال من هذا التغيير وإبعاد هذين الرجلين!!

وأغلب الظن أن أقصى ما يمكن للمنافحين عن عبد الناصر أن يجيبوا به أن هذا العبث كان من تأثير مراكز القوى لا من فعل عبد الناصر نفسه.

لا أحب بطبعـى أن أتمادى فى قضايا السياسة مـع كل جاذبيتها، فهذا أمر يـسير، ولكن الأولى منه أن ألفـت نظر القارئ إلى الجوانب الأخـرى التى تتضمنهـا هذه المذكرات، وفى هذا الصدد فإنى أود أن ألفت النظر إلى معاناة رجال القضاء مع سلكهم الوظيفى والأهواء التى تعصف به من قديـم (وهو ما نطالعه بقوة فى مذكرات المستشار حـسن عبد الغفار بل وجمال العطيفى)، وإلى معاناة رجال القانون من الاتجـاهات السياسية المستخفية التى تكاد تعـصف بالحـكمة والـعقل (وهـو ما نراه فـى مذكـرات محمـد عبد الـسلام الزيـات وفى مذكرات ممتاز نصار إلى حد ما)، وإلى معاناة النظم القـضائية من بعض التقلبات السياسية المفاجئة (وهو ما نراه فـى مذكرات ماهر برسوم)، وإلى معاناة الضمير الـوطنى المستقل من ديمـاجوجيات المـسئوليـن الكبار، سـواء فيمـا قبل الثـورة أو ما بعدهـا (وهو ما نقـرأه فى مذكرات عصام حسونة، ومذكرات محمد عبد السلام، ومذكرات ممتاز نصار).

بقى أن أذكر أننى تناولت من قبل مذكرات واحـد من القانونيين فى كـتابى «مذكرات وزراء الثورة» الـذى صدر عام ١٩٩٥ وهى مـذكرات الدكتـور أحمد خلـيفة الذى تـولى وزارتى الأوقاف والـشئون الاجتـماعية، وقد كـان وصوله إلى منـصب الوزارة مبـكرا عن أقرانه، بعدما نجح فى أن يـفوز فى الانتخابات البرلمانية وبدأ صوته يـلمع فى مجلس الأمة، ولمذكراته طابع سياسى واجتماعى مهم يكمـل المنظورات التى كتبت بها المذكرات التى بين أيدينا ، وأعتقد أن من حق القارىء أن يضـم الباب الخاص بهذه المذكرات إلى أبواب هذا الكتاب لولا أنى لا أستطيع أن أكرر باباً فى كتـابين مختلفين.. وسوف نرى كثيراً من صور الاتحاد فى الـشكل والمضـمون بين تلـك المذكرات والمذكرات الـتى يتنـاولها هذا الـكتاب، فنحن نرى فى الباب الثالث من هذا الكتاب محمد عبد السلام يصل وهو النائب العام إلى نفس النـتائج التى حدثـنا عنها أحمـد خليفة فيـما يتعلق بـحماية المال العـام والخوف على القـطاع العـام أن يتحـول إلى الإقطـاع العام،كـما نـرى جمال الـعطيـفى يصـل إلى ذات المعطيات التى تحدث عنها أحمد خليفة فيما يتعلق بعلاقة المجتمع والقانون وهكذا...

❐

ولما كنت قد تعودت فى مقدمات كتبى أن أشيـر إلى زمن كتابتها، فقد بدأت كتابة هذا الكتاب عام سبعـة وثمانين (١٩٨٧) ولم أنته منه إلا فى مطلع ١٩٩٩، وبالـقطع فإن كتابة هذا الكـتاب لم تستغـرق اثنى عشر عـاما ولكنهـا امتدت طوال هذه الفـترة، وبالطبـع فقد أعدت كتابته أكثر من مرة كما سوف يلحظ القارىء فى كثير من فقراته.

❐

وفى كل الأحوال فإن المـذكرات التى نعرض لها فى هـذا الكتاب تحفل بكثيـر من المتعة الذهنية والعقلية، وبكثير من حب المهنـة والناس، وبكثير من الأدب الرفيع والفكر السامى، وبكثير من الخلق الذى لا يبارى وربما لن يتكرر.

وكلى أمل فى أن يستمتع القراء بما استمتـعت به، وأن يستزيد فكرهـم ويستضىء بما فى هذه الفقرات الجميلة من نور الحق وضياء الحقيقة.

وإنى لأرجـو الله أن يغـفر لى كل مـا أكون قد وقـعت فيه مـن ضلال أو تقصـير، أو مجافاة للحـق أو العدل أو القيم العليا ، وأن يتقـبل عملى، وأن يعيننى عليـه وعلى نفسى ، وأن يجعـلنى قادراً على رد فـضل وطنى ومواطـنى علىّ، وأن يجـعلنى كذلك قـادراً على الوفاء بحقوق نعم الله التى لا تحصى ولا تعد علىّ.

د . محمد الجوادى

١

شهادتي: ثورة ٢٣ يوليو
وعبد الناصر

للمستشار محمد عصام الدين حسونة

شهادتى: ثورة ٢٣ يوليو وعبد الناصر
للمستشار محمد عصام الدين حسونة

(١)

عصام الدين حسونة هو أكثر الشخصيات القضائية فى عصر الثورة وزنا واحتراما وهو نموذج للمهنيين الناجحين الواعدين الذين كانوا قادرين على أن يصلوا إلى أكثر مما وصلوا إليه فـى عهد الثورة لو لـم تقم هذه الثورة. وقـد أفاد الثورة فى كـل المواقع التى خدم فـيها بلاده. وكان فى وسع الوطن أن يفيد منه أكثر من ذلك، لكنه للأسف اعتزل الحياة العامة أو قدر له أن يعـتزل المناصب منذ مارس عـام ١٩٦٨، وينبئنا تاريـخه بأنه استطاع منـذ ما قبل الثورة أن يصنع اسمه ومجده، وأن يفوز بعضوية مجلس إدارة نادي القضاة، وأن يكون من اللامعين بـين أقرانه، وهو لهذا كله يـستطيع أن يشعر بارتـفاع قامته حينما تـولى المناصب المتـعاقبـة فى عهـد الثورة، وهـو أيضا لـم يكـن قادرا علـى أن يخفـى مشاعـره وآراءه عن عبدالناصر بعـد هزيمة عام ١٩٦٧ حين أراد الرئيس سماع آراء الـوزراء والمسئولين، وكان فى وسعه أن يصمت لكنه لم يفعل.

وفى أول عـهد الـسادات لـم يشـأ حسـونة أيـضا أن يـصمـت، فكـان صاحـب فكـرة «العريضة» التى قدمت للرئيس فى عام ١٩٧٢.

وحين بلغ مـن العمر السن الذهبية، وجـد نفسه مدفوعا أيضا بحـكم إخلاصه وولائه لهذا الوطن، أن يكتب مذكراته ليفيد بآرائه وبتجاربه أبناء وطنه.

وعلى مدى تاريخه القضائى والسياسى الطـويل تمتع عصام الدين حسونة باحترام فائق من أقرانه ومن زملائه ومن الذين تعاملوا معه.

ومذكراتـه التى بين أيـدينا تنـطق بكثيـر جدا من سمـات وقسمات شـخصيتـه الحازمة الحاسمة غيـر القابلة للتلون أو الانسـحاق، وهو حريص على أن يبدى الـرأى حتى بعد أن تكون الحـوادث التى رواها قد كونـت فى أذهاننا رأيا مـحددا، وهو حريص أيضـا على أن

يجيب عن الأسئلة المطروحة حتى لو لم يكن هذا من شأن المذكرات، ولكن تمكنه من عمله القضائى جعله يغلب روح القضاء على كل ما كتب.

وحين ينتقد حسونة أحد زملائه من الذين ارتكبوا ما يعتقد أنه خطأ، فإنه لا يتردد فى أن يهاجم وأن يقرن بالهجوم أدلته وأسانيده، وهو حريص على أن يدين الاتجاه بأكثر من حرصه على أن يدين الأشخاص، لكنه لا يبرئ الأشخاص أيضا، وإن كان كرم خلقه يدفعه إلى أن يرمز لهم بحروفهم الأولى.

وفى مذكرات حسونة صفحات مهمة لتاريخنا القضائى فى عصر الثورة، وللصراع المتصل الذى قاده أمثاله ـ وهم قليلون ـ من سدنة القانون والحرية من أجل أن يحافظوا لبلادهم على مناخ كفيل بالحفاظ لمواطنيها على حريتهم.

ولا يجد عصام الدين حسونة أى حرج فى أن يجاهر بانتقاداته لكثير من الشخصيات التى عاصرها فى مواقع عمله المختلفة مهما كان لهذه الشخصيات من بريق عند القراء. فهو رجل قوى الشخصية، لا يجد فى التضحية بقوة شخصيته أى مغنم، بل لعله لا يعرف معنى أن يكون متهاونًا أومتهادنا فى الحق أو فيما يعتقد أنه الحق!

ومن العجيب أننا نعيش فى الزمان الذى يعيش فيه هذا الرجل، ومع هذا فإننا لا نستطيع أن نفيد من وجوده بيننا، مع أنه قادر على أن يعطى حياتنا كثيرا من الآمال والقيم الرفيعة.

ومن المهم أن ننتبه إلى أن هذا القاضى المتمكن قد آثر لكتابه أن يعطيه اسم «الشهادة» وقد سماه «شهادتى»، وهو يعامل نفسه على هذا النحو الذى يسمح لنا كقراء بأن نأخذ بشهادته أو أن نردها، ويسمح للمؤرخين أن يقيموا عليها أحكاما أو أن ينصرفوا عنها.

وفى كل ما سجله عصام حسونة فى هذا الكتاب نراه حريصا جدا على توثيق معلوماته وذكر كل ما يحيط بها من ظروف، كأنه يتخيل نفسه واقفا أمام محكمة التاريخ، فهو يستحضر صورة قضاة هذه المحكمة وهم يسألونه الأسئلة التقليدية التى يكشفون بها عن صدق الشهادة، وعن جوانب مختلفة من الوقائع تجعل للشهادة قيمة الدليل الذى يعتد به.

وقد أسعدنى هذا الكتاب منذ صفحة الإهداء التى أهدى فيها المستشار عصام حسونة كتابه إلى زوجته الفاضلة الدكتورة فتحية المرصفاوى، وهى روح عالية التهذيب تنم عن حس إنسانى مرهف وشعور أخلاقى رفيع، وتليق برجل القضاء المهذب العادل.الذى حرص على هذا الإهداء لشريكة حياته. ذاكراً لها فضلها فى مواقف عديدة كانت فيها

نموذجا للسيدة الشجاعة القوية العظيمة، وقد خصص الفصل الخامس من الباب الثانى ص [٩٤ـ ٩٩] للحديث عنها تحت عنوان «شجاعة امرأة».

ويتحدث عصام حسونة فى مقدمة كتابه عن أسلوبه فى وضع مذكراته هذه، حيث يقول: «لقد استندت ـ فيما سطرته فى هذه المذكرات ـ على ما دونته فى أوراقى عنها وقت حدوث الواقعة محل التناول.. وعلى الوثائق الرسمية والمحاضر التى أتيح لى أن أحتفظ بنسخ منها، وعلى المحاضر الرسمية للنيابة العامة فيما يتصل بالقضايا التى شاركت فى تحقيقها.وقد رجعت، لمزيد من الدقة فى التأريخ للحوادث، أو تصوير ما غشى عليه الزمن بحجاب ، إلى أعداد الصحف التى تناولت تلك الوقائع غداة حدوثها».

كما يتحدث عن منهجه فى كتابة مذكراته بشىء من الإيجاز فيقول: «وأعترف أننى أغفلت بعض الصور التى تمس أشخاصاً لعبوا أدواراً فى تلك الوقائع إذا لم يخل ذلك بصدق تلك الوقائع فى جملتها ودلالتها.. أغفلتها حذر الإساءة إلى مشاعر هؤلاء الأشخاص.. وفاء بحقوق الزمالة ولأنى ـ بفطرتى ـ أومن بأن خير الناس أعذرهم للناس. أستثنى من ذلك ـ طبعاً ـ أولئك الذين وقعوا فى أخطاء.. تبلغ حد الخطيئة.. فلست أبغى من هذه المذكرات أن أدين أحدا».

ثم يتحدث عن مكانة مذكراته من أدبيات التاريخ المعاصر، فينبه إلى المعنى الذى ذكرناه من قبل ويقول: «فليست هذه المذكرات تاريخاً، أو قراءة للتاريخ.. وإنما مجرد "شهادة" رجل.. كتب له القدر أن يكون فى "زاوية" تسمح له بالرؤية أكثر من غيره، فى حقبة تاريخية ـ بالغة الأهمية ـ امتدت من ١٩٤٨ إلى ١٩٦٨ وهى ـ إذن ـ "شهادة" قد يكون فيها بعض عيوب الشهادة التى خبرتها بحكم عملى محققاً فى النيابة العامة ، وقاضيا فى المحاكم.. إن الشاهد ـ وأعنى به الشاهد العدل الصادق ـ لا يسلم ـ مع تحريه الصدق ـ من الخطأ.. يأتى الخطأ من أغوار النفس المليئة بمشاعر متنازعة قد يعرفها صاحب النفس، وقد تغم عليه.. وقد يأتى من أن الشاهد قد رأى الرؤية الصادقة.. أو أنه رأى وجها واحداً من وجوه الواقعة دون أن يرى وجوها أخرى رآها غيره من شهودها.لكنى أزعم أننى أخذت نفسى بالتشدد والتحرز قبل أن أدلى بشهادتى. فلم أقحم فيها الظنون والشبهات.. وشهادة السماع.. ولم أتناول منها إلا ما رأيته رأى العين أو شاركت فيه بنصيب».

ويذكر عصام حسونة بعد عدة صفحات سببا مهما كان دافعاً له إلى الكتابة حيث يقول: «لقد رأيت وزراء، وكبارا، فى مواطن عديدة، ينظرون إلى الرئيس جمال عبدالناصر، كما ينظر السوقة إلى الملك.. يسكتون حتى يتكلم الرئيس.. فإذا تكلموا لم

تخرج كلماتهم عن التأييد والدعاء.ولقد تملكنى العجب، حين جاء بعض هؤلاء ـ بعد وفاة الرئيس ـ يزعمون أنهم سكتوا أمامه حذر سوء العاقبة ومخافة التنكيل.. أو يزعمون أنهم واجهوا الرئيس بما يكره..والله أعلم ، والعدول من شهود تلك الفترة يعلمون أن هؤلاء، وأولئك، قد سكتوا ملقاً، وتزلفا ورياء، وجرياً وراء مغانم عاجلة، وحرصاً على العيش فى ظل السلطان.. لقد كتب بعض رجال القضاء ـ من عيون النظام ـ إلى الرئيس أن المستشارمحمد عصام الدين حسونة خطر على الأمن القومى.. فكان قصارى ما فعله هو إعادة تشكيل الوزارة وإعفائى منها. ولم يكن أمامه غير هذا الخيار».

وهكذا يبدو حسونة وهو يحدد موقفه منذ البداية من عبد الناصر ومن بعض رجال عبدالناصر دون أن يكلفنا عناء الحديث عن المثالب أو المناقب: مثالب الغير ومناقب الذات، وهكذا ينجو حسونة بمذكراته من أن تكون ردًا أو أن تكون ما تستوجب الرد، ولهذا فقد ارتفعت مذكرات حسونة بقامتها وقامة صاحبها عن أن تكون موضعًا للجدل أو التراشق فى المعارك الكلامية الكثيرة الناشبة ، ومع هذا فإن هذا الخلق فى هذه المذكرات قد جعلها تفتقد الضجيج الوجودى الذى حرصت كتابات أخرى على إحداثه بالحق وبالباطل ، ولكننى لا أظن عصام حسونة من هؤلاء.

(٢)

كان عصام الدين حسونة واحدا من الوزراء القلائل الذين تحدثوا إلى عبد الناصر بصدق وموضوعية عندما طلب الرأى فى أعقاب ١٩٦٧، وتؤكد لنا المحاضر والمذكرات التى نشرت عن اجتماعات هذه الفترة مدى الإسهام الإيجابى لهذا الرجل العظيم، وقد تناول عصام حسونة نفسه آراءه ومناقشاته فى تلك الفترة فى مذكراته فأضاء لنا بعض مواقفه المهمة، وسنقتطف للقارئ بعض الفقرات التى يصور بها لحظات حرجة من تاريخنا المعاصر حيث يروى ذكرياته عن جلسة مجلس الوزراء التى قبلت فيها مصر القرار ٢٤٢ الشهير، ومن المهم أن نقرأ التفاصيل التى يرويها صاحب هذه المذكرات لأن هذا الرجل كان الوزير الوحيد الذى عارض فى قبول هذا القرار فى ذلك الوقت، ولم يستخف بهذا الرأى وإنما واجه به عبد الناصر نفسه فى صراحة وأدب، ولنقرأ بمنتهى التأمل ما يحدثنا به فى مذكراته حيث يقول: «انعقدت الجلسة برئاسة الرئيس جمال عبد الناصر فى مساء يوم الأحد ٢٦/ ١١/ ١٩٦٧ فى القاعة الكبرى بقصر القبة الساعة السادسة والنصف مساء.

وقد بدأت بكلمة السيد محمود رياض وزير الخارجية شرح فيها مضمون القرار ٢٤٢ ومقدماته وظروفه.

الرئيس: أنت حضرت مفاوضات رودس سنة ١٩٤٨ التى انتهت إلى اتفاقية الهدنة بين مصر وإسرائيل، ألم تتضمن الاتفاقية اعترافاً بإسرائيل.. ألم تكن الاتفاقية بين حكومة جلالة ملك مصر وحكومة إسرائيل؟

وزير الخارجية: نعم.

الرئيس: (بدأ يأخذ رأى الوزراء مبتدئا من أقصى يمينه وكنت أجلس فى أقصى اليسار).

كانت كلمات الوزراء فى معظمها مؤيدة لقبول مصر القرار. عدا كلمة السيد كمال رفعت وزير العمل التى ركز فيها على ضرورة المقاومة الشعبية وحرب العصابات حتى تتمكن مصر من تجاوز الهزيمة.

وحينما جاء الدور علىّ كنت أشعر بحزن ارتسم على ملامحى وانعكس فى صوتى. قلت: «لا أود أن أزيد الآلام .. إنها جلسة حزينة.. فأنت مدعو اليوم ـ ياسيدى الرئيس ـ لإعطاء كلمتك.. كلمة ينتظرها الشعب المصرى والأمة العربية فى قلق.. فاسمح لى أن أقول: إنك تحمل اسمك وتاريخك فوق الطاقة إذا أنت قبلت القرار.. إن كلامى لا يصدر عن عاطفة.. إنى أواجه الحقائق بالعقل.. لست أميل إلى التهوين من شأن أوضاعنا فى مصر وفى المنطقة.. وكذلك ـ فى نفس الوقت ـ لست أميل إلى التهويل من شأنها».

«دعنى أقلها بصراحة.. فى ٥ يونيو.. كانت الهزيمة.. اليوم بعد ستة أشهر.. يوثق أعداؤنا.. تلك الهزيمة فى صك قانونى سياسى.. فى ٥ يونيو.. احتضرت القضية الفلسطينية.. اليوم يريد الأعداء أن نوقع لهم شهادة وفاة لدفن الجثة !».

«إن قبول القرار لا يكون إلا لغايتين.. القبول على أساس الالتزام الدولى بنصوصه أو القبول به كمرحلة تكتيكية كمناورة تفرضها ضرورات الوضع العسكرى.. الغاية الأولى مرفوضة.. فإذا قيل نقبله كمناورة تكتيكية. نتحلل منه حين نتم استعدادنا العسكرى.. هنا يثور سؤال.. إن موسكو وواشنطون.. والعالم سيقف إلى جانب هذا القرار.. وستصبح قضية فلسطين مجرد قضية لاجئين.. سيظل العالم يقف مع إسرائيل فى طلب احترام هذا القرار الدولى ، احتراما للقانون والشرعية !».

«وإنى لأتساءل ـ ياسيدى الرئيس ـ لماذا قبل الاتحاد السوفيتى قرار مجلس الأمن؟ لماذا

لم يعترض عليه بالفيتو.. ألم يقل المارشال جرشكو وزير الدفاع السوفيتى إن البناء العسكرى المصرى الجديد يجب أن يبنى على أساس هجومى كما سمعنا من سيادتك.. دعنى أتصور ردود الفعل لقبولنا هذا القرار».

«فى الجبهة الداخلية.. لقد شحنت ـ ياسيدى الرئيس ـ الجماهير العربية بالأمل.. ماذا يمكن أن يقال لهم تفسيراً لقبولنا هذا القرار المتسم باليأس؟»

« فى الدول العربية.. ستنتهز كل الحكومات.. من اليمين واليسار الفرصة للتشهير بنا.. وإدانة تخاذلنا.. ستتهمنا ـ أمام شعوب الأمة العربية التى تثق فى شخصك ـ بالتخاذل وخيانة القضية».

«عند الرأى العام العالمى: قد ينحاز لموقفنا كما قال بعض الإخوة الزملاء.. لكنى أسأل ما قيمة انحيازه.. فى عالم لا يحترم غير منطق القوة.. فإذا أضيفت الشرعية إلى القوة فقدنا كل أسلحتنا».

«واسمح لى أن أقول إن فى قبول القرار قضاء على مكانة الرئيس جمال عبد الناصر ولو حتمت الضرورات العسكرية قبول هذا القرار.. فليوقعه غيرك.. لقد استقطب جمال عبد الناصر الجماهير العربية لخمسة عشر عاماً حول تحرير فلسطين.. مَنْ يصدق اليوم أن جمال عبد الناصر يوافق على قرار يجعل من قضية تحرير الشعب الفلسطينى.. مجرد قضية لاجئين.. وأن يعترف بإسرائيل كما سبق أن اعترف الملك!».

«إن الحل السياسى المناسب لا يكون إلا بعد أن نصل إلى مركز عسكرى..قوى».

«بعض الزملاء ينادون بالواقعية.. إننى أذكرهم هنا بما حدث فى فرنسا فى الحرب العالمية الثانية.. بواقعية المارشال بيتان.. ولافال.. وبمثالية ديجول.. جرت الواقعية شعب فرنسا إلى العار.. وانتشلت مثالية ديجول فرنسا من هزيمتها.. وحررها. إنى أنزه جمال عبد الناصر عن أن يكون واقعيا كبيتان وأنا واثق أنه فى هذه اللحظات التاريخية ديجول أمته».

«لقد سألت ياسيدى الرئيس وزير الخارجية محمود رياض.. ألم تعترف مصر فى اتفاقية رودس بإسرائيل فى عهد الملكية؟ ولقد فهمت رسالتك.. ولكن عبد الناصر ليس ملكاً.. ومصر عبد الناصر ليست مصر الملك.. لقد حشد جمال عبد الناصر جماهير الأمة العربية كلها.. حول هدف واحد. تحرير فلسطين.. فكيف يأتى اليوم ليقول: إنى أعترف بإسرائيل؟ وأقبل تصفية قضية فلسطين!».

«إننى أعطى صوتى ضد القرار ٢٤٢ وأدعو المجلس أن يصوت برفضه..».

وبعد أن يروى عصام حسونة هذه الكلمات الرهيبة التى قالها فى ذلك اليوم فى مجلس الوزراء منذ أكثر من ثلاثين عاما محلقًا بها فى تلك اللحظات إلى الآفاق التى لم نبصرها للأسف الشديد، يعود بنا إلى الواقع وهو يعقب بنفسه على ما قال فيقول:

«ولست أدعى أن كلمتى قد أحدثت أثراً فى أعضاء مجلس الوزراء.. وقد خلت أنهم ـ فيما بينهم وبين أنفسهم ـ قد آثروا أن يتركوا مسئولية القبول والرفض.. للرئيس إيثاراً للسلامة.. فالقرار فى مثل هذه المسائل المصيرية التاريخية هو ـ فى نظرهم ـ فوق طاقتهم. أما الرئيس فقد قرأت على قسمات وجهه أمارات الحزن والأسى وشعوراً مبهماً أنه يجلس وحده.. فى القاعة.. رغم وجود أكثر من عشرين وزيراً حبسوا عنه رأيهم.. وتركوه وحيداً..وحين أوشكت على ختام كلمتى، طلب السيد محمد أحمد محجوب رئيس وزراء السودان الرئيس تليفونياً.. ورجاه أن يرفض القرار ٢٤٢ لأن قبوله سيحدث أثراً سيئا لدى كافة الحكومات العربية. وانفض الاجتماع..».

(٣)

وفى مذكرات المستشار محمد عصام حسونة فقرات فى منتهى الأهمية عن أهم حدث داخلى فيما بين حربى ١٩٦٧ و١٩٧٣ وهو المظاهرات التى اندلعت فى مصر فى ١٩٦٨ واصطلح على تسميتها بحركة الطلاب فى ١٩٦٨، ولن نجد فى أدبيات السياسة المصرية مثل هذه الدقة التى تميزت بها مذكرات المستشار حسونة حول هذه الحوادث وقد ضمنها ــ لحسن الحظ ـ رأيه فى الحوادث نفسها من خلال سياق مناقشات مجلس الوزراء حيث يذكر كل قول مسندًا إلى صاحبه فيما يرويه على النحو التالى:

«الفريق محمد فوزى: ثبت الإهمال ضد قائد الطيران. حكم المحكمة عليه سليم. أبعد عقدة الذنب عن سلاح الطيران. وقع الحكم طيب فى القوات المسلحة. ولهذا صدقت على الحكم.

الرئيس: نأخذ رأى المجلس.

د. لبيب شقير "وزير التعليم العالى": لقد تحركت مظاهرات الطلبة عقب صدور الحكم. الذين حركوها هم عناصر يمينية رجعية. تتبعنا زعماءهم وجدناهم من الجمعية

الشرعية ومن الإخوان المسلمين. موقف الشرطة موقف عظيم. رأيى إعادة محاكمة صدقى محمود أمام محكمة ثورة أو محكمة شعبية، لأن العقوبة الصادرة ضده لا تكفى.

د. النبوى المهندس "وزير الصحة": يجب تعليق صدقى محمود وزملائه على المشنقة فى ميدان عام. الطلبة المصابون فى المظاهرات أعربوا عن ولائهم للرئيس وهم قد حملونى رسالة: إنهم يقبلون يد الرئيس وقد زرتهم فى المستشفى مع الأخ سامى شرف.

ثم يصور حسونة موقفه فيقول: «كنت أجلس على اليمين، بجوار الفريق محمد فوزى بينى وبينه السيد أمين هويدى، بدأ دورى فى الكلمة بعد أن أعلن معظم أعضاء المجلس الذين يسبقوننى تأييدهم للرأى القائل بإلغاء الحكم وإعادة المحاكمة.. أما الباقون فلاذوا بالصمت.

وزير العدل (أى عصام حسونة صاحب المذكرات نفسه): ثمة سؤال يجب طرحه بادىء ذى بدء قبل الكلام عن الحكم الصادر ضد الفريق صدقى محمود. السؤال هو: هل يجوز لمجلس الوزراء أن يناقش قضية صدر فيها حكم من محكمة مختصة قانوناً بإصداره؟ والجواب عندى: لا يجوز. لن أتكلم إذن فى القضية لهذا السبب، ولسبب آخر.. إن هناك قضية أخرى هى قضية شمس بدران ينظرها السيد حسين الشافعى الذى يشاركنا فى حضور مجلس الوزراء ، وأخشى أن يشعر بالحرج من هذه المناقشة. وإننى أسأل السادة الذين تحدثوا عن الحكم: هل ألموا بالتحقيقات؟ هل عرفوا ظروف الاتهام؟ هل قدروا مسئولية صدقى محمود.. ومَنْ هم فوقه.. ومن هم دونه؟ إنى لا أعرف صدقى محمود معرفة شخصية. وأخمن أن سنه نحو ٥٥ سنة. والحكم محل المناقشة قضى بمعاقبته ١٥ سنة، فلو أعيدت المحاكمة فإن أقصى عقوبة يسمح بها القانون هى الأشغال الشاقة المؤبدة ، أى نحو ٢٠ سنة، فما الفرق بالنسبة لصدقى محمود وسنه ٥٥ سنة بين ١٥ سنة و٢٠ سنة! أما من حيث وقع العقوبة على الرأى العام فالرأى العام لن يرضيه إلا الدم.. إن الجمهور يريد الدم.. دم النظام كله.. إنى مندهش أن يطلب د. لبيب شقير نقل القضية إلى محكمة ثورة أو ما أسماه بمحكمة شعبية لتحكم بعقوبة أشد.. فهو يعرف كأستاذ قانون.. أن المحكمة الجديدة أيا كان اسمها لا يمكنها قانوناً أن تحكم بأكثر مما يحكم به القانون.

الرئيس (أى عبد الناصر): (مقاطعا).. أولا حسين الشافعى لا يشعر بالحرج من هذه المناقشة فى حضوره. أنا نفسى سألته عن حكم صدقى محمود قال لى هاته وأنا أحكم عليه بالإعدام.

وزير العدل (أى حسونة نفسه): على أية حال، إننى أرى أن يركز المجلس فى مناقشته على مظاهرات الطلبة التى أعقبت صدور حكم الطيران. وأن نستخرج منها.. كساسة.. لا كسلطة أمن، الدلالات السياسية الصحيحة منها.

إننى أرجو أن يتفضل السيد شعراوى جمعة وزير الداخلية بإلقاء بيان عن وقائعها.. وإن أمكن.. أن يقدم تحليلاً عن حوافزها.. اتجاهاتها.. مؤشراتها.

كما أرجو من السيد الأمين العام للاتحاد الاشتراكى بوصفه المسئول عن التنظيم السياسى أن يلقى كل الأضواء الممكنة على هذه المظاهرات.

وهناك نقاط يجب أن يتوقف عندها المجلس ، وأن ينظر إليها ـ لا بعين السلطة كما قلت ـ ولكن بعين الساسة ويجب أن يسهم المجلس جميعه فى مناقشتها.

هذه أول مظاهرات يمكن أن تسمى «انتفاضة» سواء من حيث «النوع» أو «الأهداف» أو «الشعارات». إن أمامى تقرير النيابة العامة عن هذه المظاهرات. لقد اندلعت صباح يوم ٢١/ ٢/ ١٩٦٨ فى بعض أقسام القاهرة والجيزة والإسكندرية.

واسمحوا لى أن ألخص أمامكم أهم ما جاء به :

أولا: إن المظاهرات بدأت فى حلوان تحت إشراف الاتحاد الاشتراكى ، المظاهرات إذن بدأت تحت سيطرة الاتحاد الاشتراكى طبقاً لخطة وضعها فى اليوم السابق.. ثم خرجت عن السيطرة.

ثانيا: إن المظاهرات ما لبثت أن انتشرت فى دائرة عدد من أقسام القاهرة والجيزة والإسكندرية، وفى كلية الهندسة، وفى كلية الهندسة بجامعة القاهرة بالذات.

ثالثا: إن الشرطة قد أطلقت الأعيرة النارية لفض المظاهرات وقد سقط اثنان من القتلى. كما أصيب عدد من المتظاهرين والمارة من أعيرة نارية. كما أصيب ـ من غير الأعيرة النارية ـ من رجال الشرطة ٢٢ ضابطا ، ٦٥ شرطياً ، ٤٠ من الطلبة والأهالى. كما حدثت تلفيات فى سيارات الشرطة وغيرها من الممتلكات الحكومية والأهلية.

رابعاً: إن هتافات المتظاهرين وطلباتهم تجاوزت حدود قضية الطيران، وتناولت النظام ذاته. ففى كلية الهندسة بجامعة القاهرة تظاهر طلبة الكلية صباح يوم ٢٥/ ٢/ ١٩٦٨ ومعهم طلبة من كليات أخرى ووزعوا منشورات تضمنت الطلبات الآتية:

(١) الإفراج عن زملائهم المعتقلين.

(٢) حرية الرأى والصحافة.

(٣) مجلس حر يمارس الحياة النيابية الحقة السليمة.

(٤) إبعاد المخابرات والمباحث من الجامعات.

(٥) إصدار قانون الحريات والعمل به.

(٦) التحقيق الجدى فى حادث العمال فى حلوان.

(٧) توضيح حقيقة المسئولين فى قضية الطيران.

(٨) التحقيق فى انتهاك حرمة الجامعات واعتداء الشرطة على الطلبة.

"هذا وقد ظل الاعتصام بداخل كلية الهندسة حتى مساء يوم ٢٧/ ٢/ ١٩٦٨ حين حضر بعض أعضاء مجلس الأمة واصطحبوا الطلبة المعتصمين إلى خارج الكلية".

كما ثبت من تحقيقات النيابة أن الهتافات التى ترددت فى المظاهرات: تسقط دولة المخابرات ـ تسقط دولة العسكريين ـ تسقط صحافة هيكل الكاذبة ـ لا حياة مع الإرهاب ـ ولا علم بدون حرية ـ ياجمال الشعب هوه هوه .. اضرب الخونة بالقوة ـ ياسادات ياسادات فين قانون الحريات ـ ياشعراوى ياجبان راحوا فين عمال حلوان.

وتثير المظاهرات أكثر من سؤال سياسى: أكانت تلقائية أم غير تلقائية ، مَنْ حركها ولحساب مَنْ؟ أين مكان التنظيم السياسى فيما حدث؟ إن الأخ على صبرى أمين الاتحاد الاشتراكى يمكنه أن يرد على هذا السؤال.

هل تلقى المظاهرات أضواء على تيارات الجبهة الداخلية: وحدة أم تمزق.. سخط شعبى؟ إلى أين يتجه؟ أهى بداية لحركة شعبية؟ ما لونها؟

لقد مضت على هزيمة يونيو ثمانية أشهر.. فهل ينبغى أن نعاود مناقشتنا ـ كمجلس وزراء ـ فى أسباب الهزيمة والتزامات النظام فى تصحيح ما حدث؟ أم نتحدث مرة أخرى عن أسلوب الحكم.. عن نظام الحكم؟

لقد قلنا من قبل إن نظامنا اشتراكى ديمقراطى، يقوم على سيادة الشعب.. وقيادة جماعية منتخبة وسيادة القانون..وقلنا إن الانحرافات التى شابته عندما ناقشنا أسباب النكسة.. هى انعدام القيادة الجماعية.. الافتئات على سيادة القانون.. الهوة السحيقة بين الشعار والسلوك.. ضعف النقاء فى بعض القادة.

إن الشعب.. بعد ثمانية أشهر من الهزيمة.. لا يزال يطرح هذه الأسئلة.. هذه المرة بصوت أعلى.

هل هناك حكومة ؟ مجلس أمة ؟ تنظيم سياسى.. واسمحوا لى أن أضيف إلى هذه

الأسئلة سؤالاً من عندى كعضو فى مجلس الوزراء: هل هناك وحدة فكر بيننا نحن أعضاء هذا المجلس؟

إذا لم يكن هناك شيء من ذلك فلا بد ـ فى نظرى ـ من حلول جذرية.. لا تكفى الحلول المؤقتة أو التوفيقية.. لا بد من تغيير جذرى.

لا بد من حكومة جديدة تتمثل فيها القيادة الجماعية المسئولة.. لا بد من صيغة جديدة للعمل الوطنى وانتخابات جديدة لإعادة بناء التنظيم الشعبى.

ثم هناك سؤال هام تطرحه الجماهير: هل نحن ـ حقا ـ فى حالة حرب؟ هل ننوى الحرب؟ أم أننا نخدع الناس.. هل الوقت فى صالحنا.. ونحن نستخدمه على النحو الجارى؟

وهنا اسمحوا لى أن أشير إلى السياسة الإعلامية والثقافية التى تسير عليها الوزارة: هل تخدم التعبئة للحرب.. أم تمهد للحل السلمى وتخدمه؟ أم أنها تتخذ منهجاً وسطاً؟ إن الناس يقولون أن أفلام الجنس قد زادت ـ لمَ؟ لحساب أى هدف؟والمسرحيات التى تملأ البلد.. هل تخدم أهداف الدولة؟ لقد دخلت مصادفة مسرحية تحية كاريوكا "البغل فى الأبريق" كلها إدانة لكل مستويات المسئولين عدا الرئيس.. كل المسئولين لصوص ومرتشون وانتهازيون ما عدا واحداً!!

د. ثروت عكاشة وزير الثقافة (مقاطعاً فى غضب): أنا لم أوافق على هذه المسرحية (أذكر أن له كلمة فى الإشادة بها نشرتها الصحف: التعقيب لحسونة نفسه). الأخ عصام كان يجب أن يدخل غيرها هناك مسرحية...

شعراوى جمعة "وزير الداخلية": أوافق عصام على ما قاله عن المسرحية.. نحن نبحث وقفها.

الرئيس (أى عبد الناصر): نعود إلى قضية الطيران.. لقد اطلعت على أقوال الشهود.. الغريب أن قائد القوات الجوية الجديد مدكور أبو العز شهد لصالحه ! ماذا يريد الطلبة؟ ثم وجه السؤال لى: ما رأيك فى إعادة محاكمة صدقى محمود؟

وزير العدل: ليس هناك طريق لمحاكمة أخرى إلا بأسلوب ماو !

الرئيس: ماو !

وزير العدل: أسلوب الثورة فى الصين.. هناك ينفذون الحكم الذى تريده القيادة السياسية فى المتهم.. ثم يسألون الجماهير فى ميدان عام هل يوافقون؟ أما الأسباب فتكتب

بعد أن يعلق المدان فى المشنقة.إننى أسأل الزملاء :كيف نعلق صدقى محمود على المشنقة فى ميدان عام ؟ وأقصى عقوبة يسمح بها القانون لجريمته هى الأشغال الشاقة.

هنا طلب الفريق محمد فوزى الكلمة مرة أخرى.. فأذن له الرئيس.

الفريق فوزى: يبدو لى أن الحكم كان سيىء الوقع على القوات المسلحة..! إننى أرى تحرير الحكم وإلغاءه وإعادة المحاكمة.

الرئيس: موجها كلامه لى هل لك تعليق.

وزير العدل: لا تعليق!

وسكت السكوت».

ونحن نلاحظ هنا فى رواية عصام حسونة أن الفريق فوزى عاد فذكر آراء مخالفة تماماً لما أبداه فى بداية حديثه ، كما نلاحظ أن الرئيس عبد الناصر كان فيما يبدو قد وصل إلى مرحلة من ضيق الصدر حتى إنه كان يود لو حصر عصام حسونة مناقشته فيما أثير من محاكمة الطيران فحسب ، وعلى الرغم من معاناة عبد الناصر العظيم، فإنه كان حريصاً تماماً على إعطاء الفرصة كاملة لعصام حسونة ليتحدث بحرية عن كل ما يراه متعلقا بالموضوع.

(٤)

أظن أن من حق القارئ الآن أن نستعرض له بعض ما يرويه المستشار حسونة من ذكرياته عن جهوده فى مجال المحليات وهو الرجل الذى عمل محافظًا لثلاث محافظات (أسيوط ،بنى سويف ،بورسعيد) ومن حسن الحظ أن عصام حسونة لم يشغل نفسه تماما بالحديث عن المشكلات المحلية التقليدية، وأنه بحكم ثقافته الرفيعة وحبه لوطنه كان قادراً على أن يستشرف للتنمية آفاقًا غير تقليدية، ولهذا السبب فسوف نفسح المجال لحديث عن جهده فى إنشاء المدينة الحرة ببورسعيد واستصدار قرار مجلس الوزراء بهذا الصدد، وفى الحقيقة فهو يفصل القول فى الجهود التى بذلها من أجل تحويل بورسعيد إلى مدينة حرة، تحقيقاً للفكرة التى راودته فى استغلال موقعها الممتاز بما يعود بالخير على الوطن ، ويقص علينا صاحب المذكرات تفصيلات بعض الخطوات التى اتخذها فى هذا الشأن حتى استطاع استصدار قرار مجلس الوزراء فى نوفمبر ١٩٦٥ (بعدما أصبح وزيراً للعدل)

بتحـويل المدينة إلى مـدينة حرة، وقد كانـت فكرته فى ذلـك أن تـتحول إلى ما يشـبه هونج كونج!! ويعقب صاحب المذكرات بما يرويه عن سعادة أهالى بورسعيد بهذا القرار فيقول: «ولـم تصدق المدينة أذنيها وعينيها وهى تسمع وتـقرأ خبر القرار.. فلقد تحققت أمنية العمر التى عاشـت فى صدور أبناء بورسعـيد منذ عشرات السنـين واحتفلت الصـحافة والإذاعة والتليفزيون بالقرار الخطير.. وثارت المناقشات واحتدم الجدل بين مؤيدى القرار ومعارضيه .. أذكر أن أحد معارضى القرار ـ اللواء أنور عبد الـلطيـف ـ قال لى فى إحدى اللجان التى شكلت لدراسة المـوضوع: «إنك قد نجحت فيما فشـل فيه الإنجليز! لقد فصلـت بورسعيد عن مصر»!!

وسنجد أن عصام حسونة فيما يرويه عن فـهمه لإقامة هذا المشروع يعبر عن رؤية رجل الدولة المسئول الذى يـبذل جهده مـن أجل تحقيـق الخير لبـلاده دون أن يخشى اتـهامات المعارضين أو المنظريـن ، وسوف نقرأ بعد قليل فقرات يتحدث فيـها عن الاعتراضات التى واجهته وعـن رده عليها، وسنعجـب بالفهم العام والاقـتصادى لهذا الرجل وبمدى وطـنيته وإخلاصه لفكرته وهو يستحضر حديثا صحفيا أجرى معه فيقول:

« وجاءنى حينـئذ ـ الكاتب الصحفى الأسـتاذ سامى داود يضع أمامى عـشرات الأسئلة التى ثارت عقب صدور القرار. وقلت رداً على الأسئلة التى حملها إلىّ:

أولا: إننى أومن بأن الدولة يجب أن تفيد من كل مواردها الطبيعية. وموقع بورسعيد يدخل ـ فى اعتبارى ـ ضمن الموارد الطبيعية لبلادنا.. مـا من ميناء فى العالم له مزايا بورسعيد لا من حيث موقـعها الجغرافى بين القـارات الثلاث ولا من حيث عدد السـفن التى تمر بها.. ولا مـن حيث كونه المـدخل الأول لقناة الـسويس أهم الممـرات المائية فى الـعالم بأسره.

ثانياً: لقد قيل لى من المعارضين أنه مشروع مستحيل.. فقد بدأ التفكير فيه منذ ١٩٠٢ ولم يتجاسر أحد من المسـئولين على تنفيذه..لكن هذه المعارضة لـم تفت من عضدى.. فقد كنت أضع أمامـى شرطين اثنين إذا توافرا يـصبح من الغفلة ـ فـى نظرى ـ عدم الإقدام على تنفيذ المشروع.

الشرط الأول: أن يكون مفيداً لاقتصاديات المدينة ولاقتصـادنا القومى.

الشرط الثانى: ألا يتعارض تنفيذ المشروع مع الخط الاشتراكى.

وقد انتهـت اللجان التى شكـلت للدراسة إلى سلامة المـشروع وفائدته لاقتصـاد المدينة

والاقتصاد القومى، وعدم تعارضه مع خط الدولة الاشتراكى. إن من رأيى: أنه ليس من مقومات الاشتراكية أن تعيق الإفادة من أى مورد طبيعى، واستخراج أكبر عائد منه.

ثالثاً: إن تنفيذ المشروع لن يفصل بين بورسعيد وسائر مدن الجمهورية، لقد سمعت اعتراضاً يقول: إننى نجحت فيما فشلت فى بريطانيا.. وهو اعتراض وهمى فستظل بورسعيد ـ الميناء الحرة ـ جزءاً لا يتجزأ من مصر.

رابعاً: إننى لا أخشى تردد رأس المال الأجنبى فى التدفق على بورسعيد.. فمن مصلحة مصر أن نوفر الضمانات اللازمة لجذب المستثمرين الأجانب إلى المدينة الحرة.ولماذا التوجس، لقد بادرت أكثر من ثلاثين شركة أجنبية تطلب السماح لها باستثمار أموالها فى مشروعات المدينة الحرة بمجرد صدور قرار مجلس الوزراء.

خامساً: إنى آمل أن تعمل الهيئة الجديدة التى ستشرف على المدينة الحرة على تشجيع المشروعات الصناعية والتجارية الكبيرة، وعمليات التخزين الكبرى والصناعات التحويلية والغذائية».

(٥)

ماذا إذن عن الفلسفة القضائية والقانونية والتشريعية لهذا الرجل الذى انتهت به مناصب الدولة إلى أن يتولى أمر وزارة العدل نفسها، إنه يتحدث فى مذكراته بإفاضة عن فلسفته فى تسيير أمور وزارة العدل فيقول:

«.. على هذا النحو، وبهذا المفهوم ، تفرغت لتحقيق غايتين رئيسيتين رأيت أنى إن وفقت فى تحقيقهما، أكون قد أسديت لوزارة العدل، وللهيئة القضائية، ولبلدى ـ من قبل ومن بعد ـ صنيعاً لا ينمحى، حين أترك الوزارة. أما الغاية الأولى فهى إحاطة القضاء بسياج حصين من الاستقلال، ودرء مخاطر التيارات السياسية التى يطمع أصحابها فى احتواء القضاء وتطويعه لأغراضهم.أما الغاية الثانية فهى مراجعة التشريعات الأساسية التى تحكم جوانب الحياة فى مصر.. فقد عرفت ـ من تجربتى، وكيلاً للنيابة، وقاضياً، ومحافظا ـ أنه قد آن الأوان لكى تستصفى تلك التشريعات مما يشوبها لتكون متفقة مع موجبات العصر، رائدة لخير الشعب وتقدمه، محققة لطموح الجماهير إلى غد أفضل.وما عدا هاتين الغايتين الرئيسيتين.. تركته لمعاونى من رجال الوزارة وللإدارات المتخصصة.. ولمجلس القضاء الأعلى، كل فى اختصاصه الذى نص عليه القانون»

بهذه الفقرة لخص صاحب المذكرات كل فلسفته التى أفاض فى بعض تفاصيلها كما نرى فى مذكراته، على أن هذا لا يعنى أن عصام حسونة ترك أمور الوزارة تمضى كما تمضى الأمور فى أزمنة التسيب الإدارى والتدهور الخلقى، بل على العكس فقد كان هذا الرجل على ما يروى حازمًا وقاسيًا وفى هذه المذكرات يتحدث عصام حسونة عن إقالته عددا من المستشارين والقضاة فيقول :

«.. وقد اضطررت ـ كارها ـ أن أستخدم أسلوب الإقالة ـ أو الاستقالة بناء على طلبى ـ مع عدد من المستشارين والقضاة وأعضاء النيابة.. تبين لى أن مسلكهم لا يرقى إلى مستوى المنصب الكريم الذى يمثلونه..وقد سألنى الرئيس جمال عبد الناصر يوما عن ظروف هؤلاء القضاة الذين كانت الصحف تنشر خبر استقالاتهم بعد استقبالى لهم فى مكتبى !.. قلت له: "إن القضاء في مجموعه لا يزال بخير.. وهؤلاء الذين استقالوا بناء على طلبى، لو كانوا من موظفى الحكومة.. لبقوا فى مناصبهم.. لكن معيار المحاسبة فى وزارة العدل مختلف..».

وفى موضع آخر يحكى عصام حسونة قصة فصله لسكرتيره الخاص فيقول: «كان السيد»... «سكرتيراً خاصاً لوزيرى العدل السابقين اللذين سبقانى فى عهد الثورة، وقد لاحظت عندما كنت أزور وزارة العدل، وأنا محافظ، أن لهذا السكرتير دلالة على الوزير، وأنه لا يتحرج عن التدخل فى شئون القضاء التى يعرضها عليه.. كذلك شعرت أن له وضعاً خاصاً فى الوزارة وأن رجال القضاء يؤثرونه بمعاملة غير مألوفة فى الوسط القضائى، ويوسطونه فيما يرغبون من خدمات ! أتراه عيناً لجهاز المخابرات العامة ينقل إليها أخبار الوزير الذى يأتمنه على أسراره؟.. وأخبار الهيئة القضائية التى يستقيها من رجالها؟ وكتبت إلى صلاح نصر مدير المخابرات العامة أن يراقب سكرتيرى الخاص، وأن يضع تليفونه وتليفونى تحت المراقبة.. وكان ذلك منى طلباً مستغرباً.. أن أطلب من مدير المخابرات العامة مراقبة أحد رجاله.. ولأمر ما استجاب لطلبى.. وسرعان ما بعث إلىّ بكتاب «سرى جداً وشخصى» بنتيجة مراقبته.. لقد ثبت لى أن السكرتير الخاص كان يحلو له التجسس على وزراء العدل الذين خدم معهم.. وخصوصاً فيما يتعلق بحياتهم الخاصة.. وسلوك أسرهم.. والغريب أنه كان يتجسس علىّ شخصياً.. وإن كان اختصنى ـ دون غيرى ـ بالمدح والإشادة.. لم يترك السكرتير أحدا من كبار رجال القضاء إلا وتناول حياته الخاصة بالتشريح.. كما ثبت أن سلوكه الشخصى لا يخلو من العوج.ما أن وصل تقرير مدير المخابرات إلىّ حتى دعوت مدير مكتبى المستشار مصطفى الفقى وطلبت منه

مفاجأة سكرتيرى الخاص وهو يعمل، وإبلاغـه أمرى بوقفه عن العمل، وضبط كافة أوراقه الخاصـة، وأن ينشر فـى صحف الغـد أن الوزير أمر بـوقف سكرتـيره الخاص. واستـراحت وزارة العـدل.. واطمأن رجـال القضـاء أن الوزير الجـديد حريـص على ألا يـكون ـ لغـير القانون ـ سلطان فى وزارة العدل».

(٦)

على مـستوى التشريـع أو إعداد التشريـعات فإن عصام حـسونة لا يغفل أن يـذكر فى موضع رابع من هذه المذكـرات عدد القوانين التى أنجزها حيث يـقول: ولست أحـسب أن وزارة العدل شهدت حركـة تشريع بلغت من النشـاط ما بلغته حركة التشـريع خلال الفترة من أكتـوبر١٩٦٥حتى مارس ١٩٦٨(وهـى فترة توليـه الوزارة). لقد اسـتصدرت وزارة العدل قـانون المرافعات المـدنية والتجـارية وصدر القانـون رقم١٣ لسنة ١٩٦٨ .كـما أتمت وضع قانون الإجراءات الجنائية، وأرسلته الى سكرتارية الحكومة فى ٤/ ١/ ١٩٦٧ لإحالته إلى مجـلس الأمة. وكذلـك فرغت من مـشروع قانون العـقوبات وأرسلـته إلى سكـرتارية الحكومة فى ٢٨/ ٩/ ١٩٦٦ لإحالته إلى مجلس الأمة. وقد شـكلت لجاناً متخصصة للنظر فى مـشروعات القـوانين الـرئيسـية الأخرى: القـانون المدنـى، وقانون الـتجارة، والقـانون البحرى، وقانون الشركات.. وقطعت اللجان شوطاً كبيراً فى إعداد تلك التشريعات بيد أن خروجى من الوزارة فى٢٠ من مارس ١٩٦٨ لم يتح لى الفرصة لمتابعتها. كما أتمت الوزارة ـ بالتعاون مـع الوزارات المعنية ـ قانون المؤسـسات العامة وشركات القـطاع العام رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ . وقد قنن هذا القانون ـ لأول مرة ـ نظام التحكيم الإجبارى فى المنازعات التى تقع بين وحدات القطـاع العام أو بينها وبين وحدات القطاع الحكومـى، مع إجازة التحكيم فى المـنازعات الـتى تقـع بين وحـدات القطاع الحـكومى وبـين الأشخـاص الطـبيعيـين أو الاعتباريين الذين يقبلون التحكيم بعد وقوع النزاع».

(٧)

قد يكـون هذا كله مهـماً فى حد ذاته ولـكنه ليس مـشوقا بنفـس الدرجة للقـراء الذين

يتعجلون أن يقرأوا ما يرويه صاحب المذكرات عن تفاصيل دوره كوزير للعدل فى قضية اجتماعية مهمة تناولتها الكتابات الصحفية بل والسينما نفسها فى فيلم شهير، وهى قضية أحكام الطاعة التى كانت تنفذ قسرا، وإلى عصام حسونة يرجع الفضل فى إلغاء تنفيذ أحكام الطاعة جبراً، وهو يروى لنا فى هذه المذكرات كيف استطاع تعديل قانون الأحوال الشخصية بغية إلغاء تنفيذ أحكام الطاعة جبرا، وتفصيلات ما واجهه من الهجوم التقليدى فى مجلس الأمة.

وبعدما انتهى المجلس من إقرار التشريع المعدل ودعى هو إلى لقاء عبد الناصر مع السادات وعبدالحكيم عامر فى مناسبة اجتماعية.. يروى فيقول:

« ما إن انتهت جلسة مجلس الأمة حتى فوجئت بسكرتير رئيس الجمهورية يدعونى - باسم الرئيس - إلى مأدبة عشاء محدودة بمنزل الرئيس بمنشية البكرى تقام فى ١١/٣/١٩٦٦.. كانت المأدبة مقامة - أصلاً - لتكريم مفتى لبنان فضيلة الشيخ حسن خالد، وكان الحاضرون من المصريين هم الرئيس جمال عبد الناصر، والمشير عبد الحكيم عامر، والسيد أنور السادات، والمهندس أحمد عبده الشرباصى وزير الأوقاف والشئون الاجتماعية. استقبلنى الرئيس عبد الناصر. وعلى قسمات وجهه ابتسامة مترددة قائلاً: «إيه اللى عمله فيك المجلس؟».. قلت: « فى الحقيقة - ياسيادة الرئيس. إنى سعدت بهذه المعركة الديمقراطية !» تدخل السيد أنور السادات فى الحديث قائلاً: «قل ياأخ عصام للرئيس، كيف وقفت معك.. لقد وقفت معك.. لقد كانت جيهان (زوجته) وسكينة (أخته) ضمن وفد النساء اللاتى وقفن فى الشرفة عند وصولك المجلس وعند إنهاء كلمتك.. تكريماً وتأييداً لك ..» قلت للرئيس: «هذا حصل، وأنا شاكر للسيد أنور السادات» .: ويبدو أن إعرابى عن الشكر لم يعجب المشير عبد الحكيم عامر.. الذى وجه كلاما لا يخلو من الضيق والسخرية إلى أنور السادات قائلاً: «يعنى ياسى أنور هو ده الموضوع اللى أعضاء المجلس عملوا فيه رجاله».

أما كيف استطاع أنور السادات الحصول على إجماع المجلس فى الموافقة على ما أراده الوزير فذلك ما يرويه عصام حسونة فى قوله :

«وفى اليوم التالى انعقد مجلس الأمة - فى شكل هيئة برلمانية - بدعوة من رئيسه، وقد أنبأنى الرئيس أنه لام أعضاء المجلس أصحاب الأسئلة على ما حدث منهم فى الجلسة السابقة وقال لهم: 'وزير العدل أكلكم..ورغم أن بعضكم تباهى بأنه مناور برلمانى قديم، فقد أثبت الوزير أنه مناور برلمانى أكثر دهاء منكم»، وهنا يعقب عصام حسونة فيقول:

«والثابت بمضبطة مجلس الأمة أن رئيسه حين أوشكت الجلسة على الانتهاء وأفرغ الناقدون المهاجمون للقرار كل ما فى جعبتهم من سهام سددوها إلىّ، وجه إليهم وإلى المجلس سؤالا محددا نصه:"هل هناك أحد من السادة الأعضاء يوافق على أن يتم تنفيذ أحكام الطاعة جبراً عن طريق الشرطة؟" فكان جواب المجلس كما جاء فى المضبطة: أصوات جماعية «لا. لا» فعلق رئيس المجلس كما جاء فى المضبطة: يتضح من هذه الأصوات أن هناك إجماعاً على عدم تنفيذ هذه الأحكام جبراً عن طريق الشرطة (أصوات:نعم. نعم). وهكذا لم يجرؤ واحد من المجلس أن يقول: إنه ضد القرار.. وهكذا استطاع رئيس المجلس أن يستخلص من المجلس ـ فى ذكاء ـ قراراً إجماعياً بتأييد القرار الذى أصدرته ».

هل لى أن أذكر القراء الآن بطريقة أنور السادات فى إجبار مستمعيه فى مثل هذه الجلسات الكبيرة على الأخذ بما يريد، حتى لو كان بطريقة التصويت بالمقلوب، هل مازلنا نذكر مافعله فى المؤتمر القومى الذى انعقد لمناقشة الميثاق، حين تحدث خالد محمد خالد، هذا موقف شبيه على كل حال.

(٨)

للقارئ أن يسأل الآن: كيف توصلت الثورة أو وفقت إلى الاستعانة بهذه الشخصية القضائية وكيف استطاعت الإفادة من جهودها؟ وهو سؤال وجيه ووارد، ولكن من سوء الحظ أن عصام حسونة نفسه لا يعرف كثيراً من التفصيلات فى هذا الصدد ،ولنقرأ مثلا ما يرويه عن اختياره محافظا لأسيوط وهو أول منصب سياسى تولاه، وقد جاء إليه من غزة حيث كان يعمل قاضيا فى قطاع غزة المحتل موفداً من مصر التى كانت تتولى الإشراف الإدارى على هذا القطاع وهو يروى ذكرياته عن تلك الأيام فيقول:

«كانت ترقيتى مستشاراً إذن مجرد احتمال.. وتحقق الاحتمال بصدور قرار رئيس الجمهورية بترقيتى مستشاراً بمحكمة أسيوط فى ٢٤ أغسطس ١٩٦٠.. وتلقيت الخبر المفاجىء فى سرور وسعادة.. لست أغلو إن قلت أن الخبر كان أسعد الأخبار التى تلقيتها..وبدأت أعد نفسى للعودة إلى عملى القضائى بمصر مستشاراً بمحكمة استئناف أسيوط.وكان الفريق أحمد سالم الحاكم الإدارى العام أحد الذين رشحتهم الإشاعات للعمل محافظاً.. فمنذ صدور قانون الإدارة المحلية انتشرت الإشاعات والترشيحات..

بأسماء مَنْ سيشغلون وظائف المحافظين الجدد.. وكان المرحوم أحمد سالم متأكداً من ترشيحه.. حتى أنه رتب أموره.. بما يتفق مع المنصب الجديد.. كنت أقرب الناس إليه فى تلك الفترة.. ولم يكن يخفى علىّ شيئاً من أسراره. وتصادف فى تلك الفترة، أن جاء إلى القطاع (أى قطاع غزة) والد السيد كمال الدين حسين نائب رئيس الجمهورية لزيارة ابنه الملازم فتحى حسين الذى يعمل بغزة،فسأل ابنه هل يعمل بالقطاع شخص يدعى عصام الدين حسونة ؟ فلما أجابه.. أخبره بما يعرفه عن أسرار حركة المحافظين وأننى أحد المحافظين الجدد، وأن أحمد سالم ليس مرشحاً.. كما يتصور..وانتشر السر فى القطاع.. انتشار النار فى الهشيم.. واتصل بى كبار ضباط القطاع، وأعضاء المجلس التشريعى يهنئوننى قبل أن تصدر الحركة.. وأنا فى عجب من الأمر، فلم يكن هذا الاحتمال يدور بخلدى».

ولكن هل جاء اختيار عصام حسونة لمنصب المحافظ من فراغ، بالطبع لا، فقد كانت له صولات وجولات ـ بما يتناسب مع شبابه ـ فيما قبل الثورة ولن نطيل على القارئ فى التقديم لما يرويه هو نفسه عن بعض نشاطاته ومواقفه فيما قبل الثورة، وهذا هو ما يرويه لنا صاحب هذه المذكرات عن قصة خوضه معركة انتخابات نادى القضاة قبيل الثورة وما يردف به من ذكر تفاصيل صدامه المبكر مع مرسى بدر باشا وزير العدل، وسوف تجد القسمات المبشرة والمميزة للشخصية القيادية المسئولة فيما يرويه عن نفسه باعتزاز:

«.... واتفق الثائرون من شباب النادى أن تمثلهم فى الترشيح لمجلس الإدارة قائمة واحدة من وكلاء النيابة اسم المؤلف، والأستاذ أحمد فؤاد (المدنى الوحيد الذى انضم إلى حركة الضباط الأحرار ـ ورئيس مجلس إدارة بنك قناة السويس حاليا)، ومن القضاء جمال المرصفاوى (رئيس محكمة النقض فيما بعد.. صهرى).كان تقدمنا بالترشيح لمجلس إدارة نادى القضاة هو ـ فى حد ذاته ـ ثورة على الأوضاع المستقرة القائمة فى هذا النادى الوقور حيث يتربع على قمته شيوخ القضاء.. وتحديا لوزير العدل ـ حينئذ ـ معالى مرسى بدر باشا، ومواجهة مع حكومة السعديين التى كانت تتولى السلطة حينئذ، والتى كان وزير العدل ينتسب إليها.كان بين القضاة ووزير العدل حساب لا بد من تصفيته.. فقد فوجىء رجال القضاء بالوزير السعدى.. يتعامل معهم ـ أمام المتقاضين ـ كأنهم بعض الموظفين الإداريين التابعين له فى وزارة العدل.. كان يفتش على المحاكم أثناء انعقادها. وبلغ الأمر أن فاجأ سعادة سيد مصطفى باشا رئيس محكمة النقض، وهو فى مكتبه، دون موعد أو إخطار سابق.كنت حينئذ وكيلاً لنيابة السيدة زينب.. وكان مقرها على بعد أمتار

من مبنى وزارة العدل فى لاظوغلى.. ففوجئت ذات يوم فى الساعة السابعة والنصف صباحاً بمن يبلغنى - وأنا أعمل بمكتبى - أن معالى الوزير ورجال الوزارة ينتظروننى فى الطابق الأرضى من المبنى.. فرأيت من واجبى أن أخف إلى حيث يوجد معالى الوزير وحدثنى الوزير فى تعال ظاهر، وسألنى عن أحوال النيابة فأجبته.. وألقى نظرة هنا ونظرة هناك على الموظفين، ثم أخذ طريقه إلى سيارته فرافقته إلى بابها فلم يكلف خاطره بتحية أو كلمة شكر.وشعرت أن الوزير أخطأ فى حقى.. وحق القضاء.. بغير مبرر معقول.. وسألت الله أن يكرر زيارته مرة أخرى.. وما أن مرت أيام معدودة.. وكنت فى مكتبى فى الصباح الباكر - كعادتى - إذ صعد إلى مكتبى مدير التفتيش بوزارة العدل يبلغنى أن معالى الوزير ينتظرنى بالطابق الأرضى، قلت لمحدثى: إنى - كما ترى - مشغول فى عملى فإذا كان الوزير يريد التحدث إلىّ فليتفضل بالصعود إلىّ.. وأهلاً به فى مكتبى ! وكان يشاركنى المكتب معاون نيابة جديد هو الأستاذ عبد الوهاب العشماوى (ابن محمد باشا العشماوى وزير المعارف - وقد أصبح فيما بعد واحداً من كبار خبراء الجامعة العربية ورئيساً لمنظمة العمل بها).. فاندهش من حديثى مع مدير التفتيش القضائى، ولكنى طلبت منه أن يبقى مستمراً فى عمله على مكتبه.. وانتظر الوزير وحاشيته فى الطابق الأرضى حضورى عبثاً.. وأخيراً رأيته يدخل علىّ المكتب فوقفت فى مكانى محيياً:"أهلاً معالى الوزير" ثم أشرت إلى معاون النيابة وقدمت الوزير إليه.. فبدت على وجه الوزير علامات الغضب الشديد وانصرف مسرعاً، فتركته ينصرف دون أن أتحرك فى مكانى».

هكذا تصرف صاحب هذه المذكرات حسب روايته، وهو يردف بذكر صدى تصرفه مع الوزير فيقول:

« وقد كان لمسلكى مع الوزير صدى عظيم لدى رجال القضاء كأنما رددت عليهم كرامة مسلوبة.. واتصل بى - تليفونيا - سعادة سيد مصطفى باشا رئيس محكمة النقض وهنأنى على تصرفى قائلاً:"أخذت بحقنا".. ثم اتصل بى مصطفى مرعى بك.. وأخبرنى أنه كان فى زيارة للوزير فى مكتبه بعد أن انصرف من النيابة فوجده يغلى غضباً، وحدثه عن وكيل نيابة السيدة زينب.. قليل الأدب محمد عصام الدين حسونة، وعما فعله معه - دون أن يعرف الصلة التى تربطه بى - وأخبره أنه وقع على قرارين:الأول بنقلى إلى نيابة نائية ، والآخر:بإحالتى إلى مجلس تأديب.. فتظاهر مصطفى مرعى بالاطلاع على القرارين، ومزقهما وألقى بهما فى سلة المهملات.. وقال للوزير:"أنا أعرف عصام منذ كان معاوناً للنيابة وهو شاب هادىء مهذب.. لا بد أنك يامرسى باشا قد أخطأت فى حقه خطأ

فاحشاً.. كفاية يا باشا أزمات مع رجال القضاء!".. قال لى مصطفى مرعى ، وهو يبلغنى بما حدث ،" لقد وعدت الوزير بأن أذهب معك إلى مكتبه كى تطيب خاطره ".

(٩)

وسوف أستأذن القارئ بعد كل هذه الفقرات التى ناقشت فيها مذكرات عصام حسونة أن أدله فى سرعة على موضعين مهمين جداً فى هذه المذكرات لا يتسع لهما المقام فى هذا الباب، وأظن أن دراسات وكتابات أخرى لاتستغنى عن تحليل ما كتب عصام حسونة فيما يتعلق بهاتين الجزئيتين ، وهما آراؤه فى الإخوان المسلمين وروايته عن وقوعه فى الأسر ، فأما عن الإخوان فقد كان المستشار حسونة من أكثر الناس صراحة ووضوحاً فى إبداء رأيهم فى حركة الإخوان المسلمين وما نسب إليها ، ويستطيع القارىء أن يراجع الصفحات من ٤١ ـ ٦٢ من مذكراته وهى حافلة بالآراء والروايات فى صيغة مركزة غاية التركيز ، ومن المهم أن نتذكر أن آراء حسونة لا تتعرض لفكرة الإخوان ولا لفكرهم بقدر ما تتعرض للتصرفات التى نسبت إليهم وتولتها النيابة بالتحقيق فى الفترة التى تورطت فيها بعض فصائلهم فى أعمال مسلحة وجهت ضد بعض المنشآت والأفراد.

أما قصة وقوعه فى الأسر وتجربته الإنسانية الهائلة فى هذه المحنة فلا بد للقارىء أن يطالعها بنفسه فى الصفحات ٧٢ ـ ٨٣ من مذكراته.

(١٠)

وسوف تبقى مذكرات عصام حسونة بمثابة أهم المصادر عن مناقشات مجلس الوزراء المصرى فيما بين يونيو١٩٦٧ ومارس ١٩٦٨، ولعلها أهم فترة شهدت مناقشات حية وموضوعية وهادئة لهذا المجلس فى ظل رغبة عبد الناصر فى الاستماع إلى الآراء المختلفة والاتجاهات الفكرية المتعددة للإفادة منها فى إعادة البناء.. وتتميز مذكرات حسونة فى هذا الشأن عن مذكرات سيد مرعى مثلاً وعما نشره عبد المجيد فريد بحرص حسونة على إضفاء روحه العادلة فى تقييمها للمواقف وتعليقاته الذكية والعميقة على المناقشات، وستظل هذه الميزة لهذا السبب دافعًا للنقل عن هذه المذكرات ، ولعل من أهم المواضع التى

ينقل عنها فى هذه المذكرات ما يرويه عصام حسونة عن علاقة حسين الشافعى بعبدالناصر حيث يقول:

« وطلب السيد حسين الشافعى نائب الرئيس الكلمة بعدى فقال «.. فى رأيى أن جماهير ٩و ١٠ يونيو لم تخرج تأييداً لأسلوب الحكم، إنما خرجت طلباً لتغيير هذا الأسلوب ».

وما أن وصل نائب الرئيس إلى الكلمة الأخيرة حتى انفجر المكبوت من ضيق الرئيس كما ينفجر بخار محبوس ! قال فى عصبية وحدة ، لم أعرفها عنه من قبل.. مصوباً نظرات نارية إلى نائب الرئيس:"أسلوب إيه اللى أنت بتتكلم عنه ! إننى لم أسمع خلال رياستى لهذا المجلس أى نقد ذاتى.. أنت زعلان علشان أنا رفضت رفع الحراسة عن أصهارك..".

وعبثاً حاولت وحاول الوزراء تهدئته.. وقال أحد الوزراء أن السيد النائب لا يقصد الرئيس بكلامه إنما يقصد مجلس الوزراء !..وقال د. ثروت عكاشة عن الجو السائد بين الوزراء " إن بعض الوزراء حريصون على أن يرضوا فريقاً من زملائهم ممن أقاموا من أنفسهم رقباء عليهم !". وشبه ـ فى أسلوب رقيق مرح، يمتص الجو الكئيب المتوتر فى الجلسة ـ الصلة بين المراقبين والواقعين تحت عنفوان المراقبة بما بين القط وميكى ماوس.. إذ يظل القط رقيباً على تحركات الفأر ويظل الفأر حذراً.. وبهذا تقف الأمور جامدة.

وقد نجح وزير الثقافة فى تبديد الجو المتوتر فى القاعة.. إذ عاد الرئيس إلى الابتسامة معلقاً على كلام وزير ثقافته:" لو كنت فعلت ذلك لأكلت القطط الفئران وانتهينا! ».

كذلك يدخل فى هذا الإطار ما ترويه هذه المذكرات عن خلاف بين عبد الخالق الشناوى وعبدالناصر حيث يقول: «..... و لكن المهندس عبدالخالق الشناوى وزير الرى ما لبث أن أثار غضب الرئيس.. مرة أخرى.. حين علق على كلمتى..

قال الشناوى: "أنا فى الحقيقة أوافق الأخ عصام على كل ما قال.. وأضيف إليه أن الناس تتحدث عن أن بعض الحراسات التى فرضت عليهم.. قد فرضت ظلما.. بغير حق".

رد الرئيس عليه فى حدة: "طبعاً سمعت الكلام ده ياأخ شناوى من الأعيان اللى بتقعد معاهم على المصطبة فى البلد".

وخيم الصمت على الجلسة، وقام الرئيس معلنا فض الاجتماع.. كان الليل قد انتصف بعد هذه الجلسة التى حفلت بالصدام والمكاشفة والتوتر».

يعقب المستشار محمد عصام الدين حسونة على هذه المناقشات فيقول: «كانت للمهندس عبدالخالق الشناوى وزير الرى قصة أخرى مع الرئيس، وقف الرئيس فيها إلى جانبه. كان الوزير قد أصدر توجيهاته إلى تفتيش رى البحيرة فى بعض المسائل الفنية التى تتصل بأعمال الوزارة، ولكن السيد وجيه أباظة محافظ البحيرة أمر تفتيش الرى بالامتناع عن تنفيذ توجيهات الوزير وانضم إليه فى موقفه نواب المحافظة فى مجلس الأمة، وزادوا فأثاروا الموضوع فى المجلس.. وهنا وقف الوزير معترضا على موقف محافظ البحيرة ونوابها محتجا بأنهم يتدخلون فى صميم اختصاص وزارته ، وهو تدخل لا يقبله ولا يمكن معه أن يتحمل مسئولية عمله.. واشتد الجدل بين الطرفين فى الجلسة وكنت أحد حضورها.. وانصرف الشناوى من المجلس غاضباً وطلب مقابلة الرئيس .. فقابله فوراً فطيب خاطره.. ونصره على موقفه.. وهدأت الأمور بعد أن عرف المجلس أن الرئيس قد حسم الموضوع ».

(١١)

بقى لنا أن نتحدث عما أداه عصام حسونة لبلاده بعد أن أصبح بعيداً عن مسئوليات الحكم، وفى هذا تبرز قصة العريضة الشهيرة التى تقدمت بها مجموعة من السياسيين البارزين للرئيس السادات فى ١٩٧٢، وقد كان الشائع فى الأوساط الثقافية أن المهندس أحمد عبده الشرباصى هو الذى كتب العريضة ، ويؤيد هذا المعنى أنيس منصور فى عموده من آن لآخر وكذلك الدكتورفرج الشرباصى فى كتابه الذى ألفه عن عمه ، ومازال الأمر كذلك فى ذهنى حتى نشر المستشار عصام الدين حسونة مذكراته عام ١٩٩٠ فأكد أنه هو الذى كتب العريضة وأنه هو الذى جمع التوقيعات عليها، وأن المهندس الشرباصى نفسه كان متحفظا أن يشارك فى التوقيع عليها المهندس عبد الخالق الشناوى (خلفه فى وزارة الرى). وننقل للقارىء هنا فقرات يتحدث فيها حسونة عن جهده فى جمع التوقيعات على هذه العريضة:

«...... والحق أننى عانيت مشقة غير قليلة.. فى الحصول على توقيعات المجموعة التى وقعت المذكرة، فقد اعترض السيد كمال الدين حسين على وجود السيد كمال أبو الفتوح (يقصد المحافظ السابق أحمد كمال أبو الفتوح) بين الموقعين، كما اعترض المهندس أحمد عبده الشرباصى على وجود المهندس الشناوى ، واعترض البعض على وجود السيد

صلاح دسوقى، كنت فى كل اعتراض أحتفظ لنفسى بسبب الاعتراض سراً بينى وبين المعترض، وأقنع المعترض بأن كل أعضاء المجموعة هم من الوطنيين المتطلعين إلى خدمة وطنهم، وأن المهم فى خطوتنا هو نقل الأفكار التى تحتويها المذكرة إلى الرئيس لعل فيها فائدة لمصر».

ثم يردف المستشار حسونة بقوله: «من الجلى - إذن - أنه لم يكن يجمع الموقعين على المذكرة "فكر سياسى مشترك" أو انتماء لتيار سياسى معين" بل و لا معرفة وثيقة.. أو غير وثيقة.. كل ما كان يجمعهم هو الانتماء إلى مصر ، والقلق على مستقبلها، والشعور بأن واجبهم الوطنى.. يحتم عليهم مقابلة رئيس مصر ومصارحته بما عندهم من أفكار، بشأن الأوضاع السياسية التى تمر بها البلاد، وبشأن تحرير تراب مصر الوطنى من دنس الاحتلال».

ثم يروى واقعة مهمة لتاريخنا وهى لقائه بفتحى رضوان لهذا السبب فيقول:

« وقد قمت بلقاء الأستاذ فتحى رضوان لهذا الغرض مراراً فى مكتبه بالبنك المركزى إذ كان يشغل حينئذ منصب العضو بمجلس إدارته وتحدثت معه فى فكرة المذكرة.. فأقر فكرتها ولكنه أبى أن يشاركنا فى توقيعها.. وفسر لى موقفه بأنه لا يميل إلى أن يشارك العسكريين فى عمل سياسى.. وأنه لا يأمل خيراً من لقاء الرئيس أو الحوار معه.. ولما كنت أعرف فتحى رضوان.. منذ كنت وكيلاً لنيابة الصحافة.. ولطالما حققت معه فيما كان يكتبه وينشره فى جريدة اللواء من كلمات وطنية جريئة، فقد كان التقدير بيننا متبادلاً.. فانتهز كل منا هذه اللقاءات لأحاديث لا تدور إلا بين الأصدقاء.. وقد اكتشفت أن فتحى رضوان جياش العاطفة سريع البكاء.. فوجئت به - وهو يحاورنى عن هموم مصر - يجهش بالبكاء مرتين حتى خشيت أن أكون قد أثقلت عليه أو نكأت جراحاً اندملت.. أو مسست من نفسه عصباً حساساً آلمه مسه.قال لى ذات مرة: إنه لم يفجع فى أحد كما فجع فى أعضاء جماعته القديمة - مصر الفتاة - إنهم أصحاب قلوب سوداء.. إنهم يتوهمون أن صلته بالرئيس الجديد يمكن أن تكون فى خدمتهم . إنه لم ير أحدهم منذ سنوات طويلة.. ومع ذلك فوجىء بهم يترددون على بيته كل يوم منذ استقرت للسادات السلطة بعد صراعه مع خصومه.وقد تملكنى العجب وأنا أصغى إليه.. فلم أكن أعرف شيئا من هذه الأسرار.. ولو قيلت لى من غيره لما صدقتها».

(١٢)

وكما ذكرنا فى مقدمة هذا الباب فقد كـان عصام حسونة واضحًا كل الوضوح شجاعًا إلى أقصى الحدود فى إبداء آرائـه فى كثير من أبرز وجوهنا الذين شاركـوه العمل الوطنى أو زاملوه فى الـعمل الحكومى أو الـسياسى، وكما ذكـرنا أيضا فهو يـبدى آراءه فى هؤلاء بكل وضوح وصراحة ويـسوق مع آرائه المبررات التى جعلتـه يصدر هذه الأحكام والآراء، وسوف نأخذ من هذه الآراء طائفتين من الآراء: طائفة لـلذين أثنى عليهم عصام حسونة ، وطائفة للذيـن انتقدهـم ثم نورد بعض تحفـظاته على تقييم بعـض الأشخاص، وسنرى إلى أى مدى كان حسونة مصيبا فى أحكامه ومتمسكا بها ومعتزا بها، ولنبدأ بآرائه المثنية على زملائه ،فهـا هو يتحدث عن رئـيس الوزراء الذى اختاره كوزيـر للعدل وهو يتـحدث عنه بإنصاف:

زكريا محيى الدين:

«كان زكريا محيى الـدين رجلاً ذكيا، حازما ، لا تهمه الشعارات بقـدر ما تهمه الحلول الواقعية للمشاكل. كان ذا نزعة عمليـة يقف ـ أيدلوجيا ـ الوسط أقرب إلى اليمين. وكان فى مجلس الوزراء يعتمد فى اتخاذ القـرارات على لجان المجلس المتخصصة.. فإذا اتخذت اللجنة المـتخصصة ـ بالاتفاق معه ـ قـراراً عرضه على المجلس طالبا إقـراره.. وحين كنت أعتـرض علـى هذا الأسلـوب.. راجياً أن تـتاح لمجـلس الوزراء ـ مـكتمـلاً ـ أن نـناقش الموضوعات التى اتخذت فـيها اللجان قراراتها قبل أن يوافق علـى تلك القرارات، لم يكن يبدى ترحيباً برأيى».

«طلبت ـ ذات مرة ـ أثناء حكـومة زكريا محيى الدين مقابلة الرئيـس جمال عبدالناصر وحين استقبـلنى فى منزله سألنى عن الـعمل فى مجلس الوزراء ، فقصصـت عليه أسلوب السيد زكريا محيى الدين فى إدارة المجلس وعدم اتـفاقى معه فى هذا الأسلوب فعلق بقوله " أنا عارف أسلوب زكريا.. زكريا تنقصه الشعبية..»".

ثم يثنى على كفايته وينبهنا إلى تآمر على صبرى ضده فيقول:

«والحق أن وزارة السيد زكريا محيى الديـن.. كانت وزارة جادة تتصدى ـ فى شجاعة ـ لمشكلات مصر..وفى مقـدمتها المشكلات الاقتصادية.. وتضع ما تـراه من حلول لها.. غير أن هذا الأسلوب لم يـلق ارتياحاً من جبهة الـسيد على صبرى رئيس الـوزراء السابق ـ فى

مجلس الوزراء، وإنى لأذكر أن السيد زكريا محيى الدين دعا مجلس الوزراء إلى الانعقاد بالإسكندرية فى ٣٠ أغسطس ١٩٦٦.. وكان من الموضوعات المدرجة فى جدول الأعمال رفع أسعار بعض السلع الأساسية.. وقد كان من رأيى الاعتراض على بعض السلع التى يراد رفع أسعارها.. فإذا بالسيد شعراوى جمعة يهمس فى أذنى: "لا تتعب نفسك فى المناقشة".. قال ذلك وهو يبتسم ابتسامة ذات معنى قلت له: "هل هو العشاء الأخير".. قال: "أعتقد ذلك"..أدركت حينئذ أن البعض يريدون أن يحملوا زكريا محيى الدين مسئولية رفع الأسعار قبل أن يترك الوزارة.

كمال الدين رفعت:

كذلك فإن المستشار عصام حسونة يختص كمال رفعت بمديح غامر، وهو يستعيد ذكرياته معه فى موقفين مهمين هما يوم الموافقة على القرار ٢٤٢ فى مجلس الوزراء حين كان حسونة المعترض الوحيد وكان كمال رفعت أميل الوزراء إلى رأى عصام حسونة ، واليوم الثانى هو اليوم الأمجد فى تاريخنا المعاصر، يوم السادس من أكتوبر ١٩٧٣ وكان كمال رفعت سفيرا فى لندن وكان عصام حسونة قد وصل لندن فى ذات اليوم، فإذا بهما يعيشان معا دون أن يرتبا للأمر اللحظات المجيدة من حياة أمتنا ووطننا وهذه هى فقرات عصام حسونة التى يتحدث بها عن كمال رفعت فيقول:

« هذا هو إذن كمال الدين رفعت.. أحد الصفوة من قادة يوليو.. كتوم.. ينطق بحساب.. وقد يقتضيه الحساب ألا ينطق أبداً .. حدثنى المرحوم محيى الدين أبو العز محافظ الفيوم.. أنه شاركه ذات مرة فى مهمة رسمية بالصحراء الغربية.. واقتضت المهمة أن يجلسا معا فى سيارة جيب..وقد استغرقت المهمة يوما وبعض يوم.. أخبرنى محيى الدين أبو العز أن كمال رفعت لم ينطق طوال الرحلة بكلمة واحدة..اشتركنا معاً فى وزارة الرئيس جمال عبد الناصر.. كان كمال رفعت قلما يتحدث فى مجلس الوزراء ولكنه كان شجاعاً، أميناً ، يصارح الرئيس برأيه، وإن خالفه.وكان الرئيس يخصه ـ فيما بدا لى ـ بتقدير خاص.والحق أن علاقتى بكمال رفعت لم تتعد علاقة الزمالة التى جمعتنا حين كنا معاً فى وزارة الرئيس جمال عبدالناصر. ومع ذلك فقد شعرت نحوه دائما بالتقدير والاحترام.وإننى لا يمكن أن أنسى أنه قابلنى فى مجلس الوزراء غداة وفاة المشير عبدالحكيم عامر، فإذا به يسر إلىّ أنه حين علم بالوفاة أسرع إلى أسطال ـ بلدة المشير فى محافظة المنيا ـ ليقوم بما رآه من واجب عليه فى مواساة أفراد الأسرة.. ثم قال لى ـ وقد تملكتنى الدهشة من روايته ـ إنه حين دخل إلى المكان المعد للعزاء.. لم يجد أحدا يعرفه ! كانت هناك عيون غريبة تحاصره ـ فى استنكار واستغراب فلم يجد بدا من الانصراف!».

«وفى أكتوبر سنة ١٩٧٣.. كان كمال رفعت يشغل منصب سفير مصر لدى حكومة المملكة المتحدة فى لندن..وفى ٦ أكتوبر ١٩٧٣ قدمت ـ ومعى زوجتى ـ إلى لندن فى زيارة خاصة.. وما أن وصلنا إلى الفندق حتى اتصل بنا الصديق الأخضر الإبراهيمى سفير الجزائر فى لندن ـ وسفيرها السابق فى القاهرة ـ وأبلغنا أن هناك برقيات عاجلة صادرة من مصر وإسرائيل تفيد أن الجيش المصرى بدأ يعبر القناة.. تملكتنى ـ وزوجتى ـ فى تلك اللحظات مشاعر لا توصف.. فاتصلت بكمال رفعت وسألته عن الأخبار.. فأجابنى فى صوت متهدج مفعم بنفس المشاعر التى تملكتنا: " نعم إن الجيش المصرى أخيراً يثأر لهزيمة يونيو".. ودعانى أن أوافيه بمكتبه فى السفارة.. وهناك وجدت كمال رفعت منفعلاً.. تملؤه الآمال والمخاوف. يتكلم معى بغير تحفظ، قلت له:

«أرجو أن تساعدنا فى العودة إلى مصر" فقال لى:" ليس هناك خطوط طيران تصل إلى مصر.. أنصحك أن تأخذ الطائرة إلى امستردام ومن هناك تبحث عن خطوط طيران إلى ليبيا.. أو أية دولة قريبة.. وتحدث مع سفيرنا فى امستردام ليكون فى عوننا ».

«ومرت السنوات وخرج كمال رفعت من العمل بالحكومة. وإنى لأتصفح ذات يوم مجلة الطليعة.. فأقرأ مقالاً لكمال رفعت يتحدث فيه عن موقفى فى مجلس الوزراء عند مناقشة قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢، ويسجل أن محمد عصام الدين حسونة هو ـ وحده ـ الذى رفض هذا القرار ودعا المجلس إلى رفضه..ولم أدهش..رغم أن أحداً ممن كتبوا عن تلك المناقشات لم يشر ـ بكلمة واحدة ـ إلى موقفى».

صدقى سليمان:

أما صدقى سليمان ثانى رئيس للوزراء عمل عصام حسونة تحت رئاسته فيحظى هو الآخر بحديث ملئ بالإعزاز والتقدير فى معرض ما يرويه صاحب المذكرات عن عمله وزيراً للعدل فى حكومته فيقول:

«فصدقى سليمان هو واحد من "البنائين الكبار" فى تاريخ مصر.. لقد زرته وأنا محافظ أثناء قيادته للملحمة بناء السد العالى.. رأيته ـ ليل نهار ـ وسط عشرات الألوف من المهندسين والعمال.. ينحتون الصخر.. ويشقون ـ وسط الجبال ـ طريقاً جديداً للنهر الكبير غير الطريق الذى ألفه لعشرات الآلاف من السنين !!. كان الرجل يقف على قدميه.. ليل نهار.. وقد سال العرق على جبينه الجميل.. عملاقا.. يمثل إصرار مصر كلها على بناء هذا السد العظيم.. وكأنه قد رجع بى ستة آلاف عام إلى الوراء.. إلى حيث وقف مصرى ـ مثله من بناة مصر الكبار ـ وسط عشرات الألوف من العمال المهندسين.. يبنون هرم خوفو..

لقد رد ـ صـدقى سليـمان ـ إلى كل مصـرى ثقته فـى نفسه وفى وطـنه وفى مواطـنيه.. إن المصرى.. عـند التحـدى.. قادر على فـعل المعجـزات.. وكان المهنـدس صدقى سلـيمان.. كرئيس للـوزراء.. رجلاً متواضعاً، دمث الطبع حـريصاً على الوفاء بالرسالـة التى عهدت إليـه.. على أنـه لم يكـن ـ بطبـعه ـ ممن يـجيدون المـناورات السـياسيـة.. أو الصراع عـلى السلطة.. كان تكنوقراطياً ممتازاً قبل أن يـكون سياسياً.. وفى عهده أنجزت الوزارة كثيراً من الأعمال وكان من أهمها تحرير شركات القطاع العام من قيود البيروقراطية.. وحل المشاكل التى تثور بينها عن طريق التحكيـم الإجبارى. غير أن القدر لم يتح لهذه الوزارة الاستمرار فى تنفيذ خطتها.. فقد جاءت هزيمة الخـامس من يونيو ١٩٦٧ لتضع نهاية للوزارة، ولكى يرأس الرئيس جمال عبد الناصر.. وزارة جديدة فى ١٩ يونيو ١٩٦٧».

(١٣)

أما الذين هاجمهم عصام حسونة فى مذكراته فـكثيرون من بينهم وزير الصناعة الأشهر فى عهد عبد الناصر والدكتور محمود فوزى، ومحمود رياض.

ومن عينة الآراء التى ينتقد بها عصام حسونة زملاءه هذا الحديث الواضح الصريح عن أبرز وزراء الصناعة فى عهد الرئيس عبد الناصر حيث يتهمه حسونة بالتقلب فى الرأى من النقيض إلى النقيض دون حياء وهو يروى قصة كان هو نفسه طرفًا فيها فيقول:

«... أذكر أن الرئيس جمال عبدالناصر قد ضم مهندساً دكتوراً مشهوداً له بالكفاءة إلى عضوية الوزارة التى رأسـها.(هنا نعقب لنقول إن صاحب المذكـرات يقصد وزارة الرئيس عبد الـناصر السابعـة التى شكلـها عقب هزيمـة ١٩٦٧، وفى أثناء هذه الوزارة أعـيد وزير صنـاعة سابـق إلى موقـعه كوزيـر للصنـاعة وكان قـد ترك عضـوية مجـلس الوزارة مـنذ ١٩٦٤). راجع كتابىّ: (الوزراء ، البنيان الوزارى) وقد رحبت به شخصياً فى أول اجتماع لمجلس الوزراء الجديد. كنـت أعرف أنه هو رائد الصناعة فى مصر فـى عهد الثورة.. وكان هذا حسبى لأرحب بوجوده بيننا.. أما عدا ذلك مـن صفات شخصية فلم أكن أعرف شيئاً عنها.. أذكـر أنه طلب الكلـمة فى إحدى جلسـات مجلس الوزراء ـ فى نـوفمبر ١٩٦٧ ـ فقال إنـه كوزير للـصناعة.. لا يمـلك أن يجازى عـامل البوفيـه فى الوزارة إذا وقع مـنه ما يستـحق العقاب !!.. وحـمل حملـة شعواء على قـانون المؤسسات الـعامة الذى وضـعته

حكومة صدقى سليمان!!.. مطالباً أن يعدل القانون ليصبح للوزير ، ولإدارة المؤسسة أو الشركة سلطة معاقبة عمالها وموظفيها حتى تستقيم الأمور!! وقد دهشت مما قاله الوزير، فقد كنت رئيساً للجنة التى وضعت القانون الذى يشير إليه.. فطلبت من الرئيس الكلمة.. وقلت :

«إننى مندهش مما قاله الزميل.. وأرجو أن يسمح لى الرئيس بالتعقيب على كلمته فى الجلسة القادمة بعد أن أرجع إلى نصوص القانون».. فوافق الرئيس. وفى الجلسة التالية.. وقبل أن أفتح فمى بكلمة.. رأيت ـ لدهشتي ـ نفس الوزير يطلب الكلمة.. فإذا به يقول: "ياريس اسمح لى أن أقول أن قانون المؤسسات أهدر حقوق العمال.. وصغار الموظفين. فأصبح رؤساء المؤسسات والشركات يمثلون الطرف المستبد، والمتجبر فى عملية الإنتاج.. وهى ظاهرة تعرقل عملية الإنتاج".. وهكذا انتقل الوزير الدكتور من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار.. من النقيض إلى النقيض.. دون أن يبدو على وجهه أنه فعل شيئاً يستوقف النظر.

سألنى الرئيس حينئذ: "هل لديك تعقيب.."

أجبت: "لاتعقيب عندى"..

وعلى نفس الخط يجاهر عصام حسونة بانتقاد أكبر رجلين كانا مسئولين عن السياسة الخارجية فى عهد الرئيس عبد الناصر وهما محمود فوزى ومحمود رياض وهو حين ينتقدهما لا يلجأ إلى الأوصاف هروبًا من ذكر الاسم ولكنه يذكر الاسم بكل صراحة وهاهو ينتقض محمود رياض فيقول:

«أما السيد محمود رياض وزير الخارجية، فلم تخرج أحاديثه فى المجلس (يقصد مجلس الوزراء) عن نقل ما رآه وسمعه فى الأمم المتحدة.. تاركاً مهمة إصدار الرأى والتوجيه إلى الرئيس.. وقد تملكنى العجب ـ ذات مرة ـ بعد مناقشات المجلس الخطيرة عن أسباب هزيمة يونيو والسبيل إلى تجاوزها ـ حين التفت الرئيس إلى وزير خارجيته، وخصه بسؤال «ما رأيك ياأخ محمود فيما قيل فى هذه المناقشات»، فإذا بوزير الخارجية يرد فى حماس غريب: «لم أسمع فيما قيل شيئا جديداً..» قال ذلك بلهجة لا تخلو من نبرة الاستخفاف بالآراء التى أبديت ! والتهوين من قيمتها!! لهجة لا تبرأ أيضاً ـ من الرغبة فى إرضاء الرئيس ومصانعته..».

وها هو عصام حسونة ينتقد الدكتور محمود فوزى أيضاً فيقول: «وقلما كان الدكتور

محمود فوزى يشارك فـى مناقشات المجلس الهامة التى دارت عن الأوضـاع التى ساهمت فى حدوث هزيمة يونيو. فإذا عرضت على المجلس مسألة سياسية أو دبـلوماسية.. اعتصم د. محمود فوزى ـ أيضا ـ بصمته!! فإن هو اضطر للحديث ـ كأن طلـب الرئيس منه رأيا أو أيضاحا ـ تمتم بكلمات غامضة، وجمل مبتورة.. بـليغة يختمها عادة بالدعاء للرئيس أن يحفظ الله للأمة إلهامه».

أما على مستوى زملائه ونظرائه من الوزراء القانونيين والقضائيين فإنه لا يجد أى حرج فى أن ينتقد سلفه فى منصب الوزير وهو المستشار بدوى حمودة الذى كان قد أصبح رئيسا لمجلس الدولة فى فترة تالية، وهو ينتقد بشدة وعنف آراءه فيما يتعلق بتسييس القضاء على مدى صفحات من مذكراته، وينقل لنا عن نص المضبطة ما يلى:

«وهنا قام السـيد المستشـار بدوى حمودة رئيس مجـلس الدولة ، وقال كمـا جاء بنص المضبطة:

«السيد بـدوى حمودة: إن النص الذى ورد فى قـانون السلطة الـقضائية انتقـل إليه من القوانيـن التى وضعت أثناء قـيام الأحزاب السياسية السـابقة ، النص ـ وأنا رئـيس لمجلس الدولة ـ كنت أول من انضم إلى الاتحاد القـومى ثم الاتحاد الاشتراكى وما زلت حتى الآن، وسأظل دائما ولآخر لحظة فى حياتى عضواً فـى الاتحاد الاشتراكى لأنى عرفت فيه أنه يمثل جميع فئات الشعـب ، وليس حزباً بالمعنى أو الشكل الذى عرفناه وعـهدناه ما قبل الثورة ، ولا يمكن أن نتحول عنه لأنه يمثل الشعب كله إلا إذا كنت أريد أن أتجرد من هذا الشعب. ومن غير المعقول أن يتجرد رجال القضاء من الشعب الذى ينتمون إليه..

السيـد الرئيس (عبد الـناصر): هو علـى كل حال هذا الموضوع أو رأس المـوضوع كان موضوعا لمعركة وهمية كانت موجودة فى نادى القضاة استمرت من أول سنة ١٩٦٨ لغاية منتصف سنـة ١٩٦٩ وأنا كنت متتبعاً ما يحـدث وكل كلمة بيقولها كـل واحد.. والحقيقة هى كانت معركة فارغة ويعنى كانت عملية مفتعلة لأهداف غير رأس الموضوع..».

كذلك فإن عـصام حسونة ينـتقد فى هذه المذكـرات موقف ضياء الديـن داود فى لجنة الحريات حيث يقول:

«وقد أثار ضياء الدين داود نقطة رأى أن تكون محل اعتبار اللجنة المشتركة تتلخص فى أن مصر لا تزال تمر بظروف استـثنائية، توجب الإبقاء على بعض القواعـد الاستثنائية. وقد رددت ـ بنفسـى ـ على هذه النقطـة، وقلت إن الأوضاع قد استـقرت، وأن الأوان قد حان

للانتقال من الشرعية الثورية إلى الشرعية الدستورية. ولم يكتب لى أن أتابع اللجنة المشتركة، فقد أعفيت من منصبى فى ٢٠ مارس ١٩٦٨».

(١٤)

وفيما بين الثناء والانتقاد تأتى فقرات موحية فى هذه المذكرات يجمع فيها عصام حسونة فى حديثه بين الثناء على بعض الصفات وانتقاد البعض الآخر منها، من ذلك حديثه الشيق عن لقائه وهو محافظ لأسيوط بكمال الدين حسين (وكان وزيرا للإدارة المحلية يرأس المحافظين ضمن وظائفه الأخرى).. وحين يروى عصام حسونة قصة هذا اللقاء فإنه لا يتورع عن الغمز واللمز فى الدكتور سليمان حزين رئيس جامعة أسيوط (والذى دخل الوزارة بعد ذلك فى نفس اليوم الذى دخلها فيه عصام حسونة) ولنقرأ ما يرويه عصام حسونة فى ثنايا هذه القصة التى يريد بها أن يثنى على كمال الدين حسين وأن ينتقد فى ذات الوقت بعض صفاته وبعض المحيطين به فيقول:

« ... وأنى لى أن أعرف أن الدكتور سليمان حزين.. قد ضاق بتعيينه عضواً بمجلس المحافظة ! فالله وحده أعلم بالسرائر.. فقد زار المحافظة بعد تشكيل المجلس لفترة قصيرة السيد كمال الدين حسين.. وحين اختلى بى أخذ يعدد لى شكاوى د.حزين من شخصى.. وكلها وقائع لا أساس لها.. ومنها أن المحافظة قد استولت على استاد الجامعة، فلما أفهمته أن الاستاد ملك للمحافظة شيدته من ميزانيتها وهو بحكم قانون الإدارة المحلية يخضع لإشرافها.. بدا عليه الاستياء فقد جاء المحافظة متغيراً من ناحيتى ».

«وقد أقيم حفل استقبال السيد كمال الدين حسين فى ساحة جامعة أسيوط وحضره السيد حسين عبد الناصر والد الرئيس.. وقام د.حزين فألقى كلمة رحب فيها بالوزير، واختص والد الرئيس بترحيب خاص، وروى عن شمائله ما أخجل الرجل الطيب !.. ثم تحدث عن الجامعة.. ووصفها بأنها جامعة بغير أسوار. ثم قمت فألقيت كلمتى.. ولم يكن كمال الدين حسين قد سمعنى من قبل فما جلست حتى أعرب عن إعجابه.. وقال لى "صعبت مهمتى فى الكلام!! " وإذ انتهى الحفل.. عاد كمال الدين حسين يحدثنى عن الاستاد فكررت عليه حكم قانون الإدارة المحلية.. حينئذ قال "طظ فى القانون" قلت له: "ولكنى سأطبق القانون".

ويعقب حسونة بعد ذلك بقوله: « لقد كان كمال الدين حسين ولا يزال رجلاً وطنياً نزيها مستقيما.. معتزا بكرامته ، وكان واحداً من أبرز قادة ثورة يوليو وأصدقهم فى خدمة مصر.. بذل فى خدمة وطنه كل ما عنده من إيمان وجهد.. وتولى أعظم المسئوليات فى المراحل العصيبة الأولى من الثورة.. على أن طبعه النقى لم يكن ليحميه من فئات المتملقين الذين تزاحموا على المشى فى ركابه».

(١٥)

ومن أهم فقرات هذا الكتاب تلك الفقرة التى يروى فيها عصام حسونة موقفا له من سياسة الإتجار بتمثيل الشعب وهى سياسة انتعشت لفترة وطويلة فى أوساط الاتحاد الاشتراكى، وسنكتفى بأن ننقل للقارىء هنا نص عبارات صاحب المذكرات كما نقلها هو عن مضبطة إحدى الجلسات حيث يقول :

« .... وأحب هنا أن أتناول بالحديث نقطة هامة أثيرت فى الجلسة الماضية عن الوزير وما يسمونه بالقاعدة الشعبية..إذا لم تخنى الذاكرة فإن الواقعة التى أثارت المناقشة كانت بين الأخوين ـ سيد مرعى وشعراوى جمعة ـ مع حفظ الألقاب ! الأخ سيد مرعى يقول إنى بينما كنت أبحث موضوعاً من صميم اختصاصى هو التسويق التعاونى إذ بى أفاجأ باجتماع يعقده المكتب التنفيذى للاتحاد الاشتراكى فى جاردن سيتى فى نفس الوقت، فوجئت بأمين الفلاحين فى قرية كذا.. ينزع من أحد الفلاحين أرضه.. والأخ شعراوى يرد على ذلك بالآتى:" يجب أن ينزل الوزير إلى القاعدة الشعبية.. لا ردة فى الثورة.. إن المبادىء العامة يجب أن تطرح هنا فى المجلس».

« وأحب أن أتخذ موقفاً فى هذه النقطة.. إنى فقط أتساءل: من هم هؤلاء الذين يمثلون القاعدة الشعبية؟ إن ممثلى القاعدة الشعبية معينون وتدفع الحكومة أجورهم ! وهى مسألة تستدعى التأمل الشديد.. فسيد مرعى ليس قاعدة شعبية، وعبد الحميد غازى قاعدة شعبية ! وعلى الأول أن ينزل إلى الثانى! وإلا فسلام على الديمقراطية. وسلام على الثورة.. القاعدة الشعبية لا يمكن ياسيدى الرئيس أن تكون معينة تدفع الدولة لها أجراً.. وإنما ينبغى أن تكون منبثقة ـ بالانتخاب عن الشعب».



معركة العدالة فى مصر

للمستشار ممتاز نصار

معركة العدالة فى مصر
للمستشار ممتاز نصار

(١)

يطالع القارئ عنوان هذا الكتاب فيتراءى له أن موضوعه حادثة محددة جداً ولكنها كما ترينا صفحاته ليست محدودة أبداً،كذلك فإن العنوان قد يوحى بأن الزمن والمحتوى الذى استغرقه موضوعه قصير جداً على حين أن آثاره الزمنية لاتزال إلى اليوم سلبا وإيجابا بل ربما يصدق القول بأن أعمق الدروس فى تاريخنا المصرى المعاصر كان هو الدرس العميق الذى خرجت به مصرنا العزيزة دولة وشعباً من المحنة التى يدور حولها موضوع هذا الكتاب.

وعلى الرغم من أن هذا الكتاب لا يضيف كثيراً إلى التفصيلات المعروفة عن الحادثة التى يتناولها، وعن مسبباتها وظروفها ووقائعها ونتائجها إلا أن وجود هذا الكتاب بالذات مع الكتب الكثيرة التى تناولت موضوعه ضمن ما تناولت يظل (ولا أقول يصبح) بمثابة الضرورة القصوى لضبط الروايات وتحقيقها وقياسها على مقياس الرجل الذى يمكن القول بأنه كان رمز البطولة بين ضحايا هذه المعركة، ذلك أن مؤلف هذا الكتاب وهو المستشار ممتاز نصار كان رئيس نادى القضاة الذى دارت بينه وبين الدولة المعركة التى انتهت بما سمى بالمذبحة ، ومن طرائف الأقدار أن الدولة بعد فترة ليست بالطويلة بدأت خطواتها فى سبيل إزالة آثار هذا العدوان، وأخذت نفسها فى هذا الاتجاه بالتدريج، فأعادت المفصولين على مراحل وإذا «بالشعب» هو الآخر يعيد الأمور إلى ما كانت عليه، ويعود ممتاز نصار نفسه إلى موقعه من نادى القضاة بل وتزداد أرضيته وشعبيته رسوخا بفضل الضربة التى وجهت إليه من قبل، وفيما بعد سنوات قلائل يصبح ممتاز نصار أحد رموز المعارضة الوطنية الفعالة فى مجلس الشعب وخارج مجلس الشعب، بل ويصبح رمزا من رموز هذا الوطن الذى لا يبخل على نفسه بالرموز من حين لآخر.

(٢)

وفى هذا الكتـاب فإن ممتاز نصار لا يسرد وقائع تـلو أخرى على نحو ما يفـعل القضاة فى كتابة حيثياتهم عند إصدارهم للأحكـام القضائية ولكنه يقدم رؤيته أولا (بل إنه كان قد قدمها بالفـعل) ثم هو يدعمها ويساندها بـالوقائع وكأنه يصدر التشريع ويـرفق به مذكرته التفسيرية ،كـأنما ارتقت التجربة بممتاز نصـار من منصة القضاء والحكم إلى منـصة التشريع والقيادة.

ويفعل ممتـاز نصار هذا الذى يفعله بخـطوات واثقة من صحة ما أنتـهى إليه من رأى أو حكم، بل إنـه يعتبر سلوكه بمـقدماته وبما ينتهـى إليه نوعاً من أنواع الواجـب المقدس الذى كان لابد له (وربما عليه) من أدائه.

ويبرز هذا المـعنى فى وضوح شديد فـى العنوان الذى اختـاره ممتاز نصار لكتـابه فهو لا ينظر إلى المسـألة على حد نهاية الفصـل الأول وأنها مذبحة ، ولكنه يرويـها من واقع الذى يضحك أخيراً لأنـه هو المنتصر ، وهكذا فهو يـحكيها والحكمة فى صفـه لأن النصر أصبح فى صفـه ، بل وأدين ظالموه بأكـثر مما يدان أى خصـم.. وينطلق ممـتاز نصار باللـفظ الذى يضفيه عـلى الجانب الذى هو فيه ليكـون «العدالة» بدلا من أن يكون القـضاة أو القضاء!! هكذا يصمم ممتاز نصـار على أنه احتكر الصواب فى جانبه وفى جانب جـبهته منذ البداية، ويقدم لنا بهذا العنوان أقوى وأوضح وأفضل رؤيـة يمكن أن يقدمها طرف فى معركة ، فهو يضع شـبه الجملة «مـعركة العدالـة» فى الموضع الذى يضـع فيه غيره شـبه الجملة «مـذبحة القضاة».

هكذا يـنتصر ممتاز نـصار لنفسه ولـرؤيته ولفتتـه منذ الغلاف بأكـثر مما يمكن لمنـتصر أن ينتصر لنفسه ، أو لمدع أن ينتصر لمرافعـته ، أو لمحام أن ينتصر لموكله ، وقد أجاد ممتاز نصار بالفعل فى هذا الذى فـعل من الانتصار ، ولعل من حقه أن يجيد فـى الانتصار ، كما أجاد حتى انتصر ، وكما أجاد وانتصر .

(٣)

وقد نشر ممتاز نصار الطبعة الأولى من هذا الـكتاب فى نوفمبر ١٩٧٤ ولم تكن معركة

أكتوبر قد انتهت بعد، ولكن شرعية عهد جديد كانت قد تأسست بالفعل وبدأت دار الشروق سلسلة إصدارات عاصفة بعهد الرئيس عبدالناصر أو عهد مراكز القوى كما كان يسمى وبالمآخذ التى أخذت عليه ، ونحن نلمح طبيعة العاصفة فى الصفحات الأولى من الكتاب وعلى غلافه الأخير ، وقد حرص ممتاز نصار أن يزاوج فى إهداء الكتاب بين شهداء الوطن فى حرب ٦ أكتوبر وشهداء العدالة من قبل، وعلى هذا النحو كتب الإهداء:

« إلى شهدائنا الذين رووا بدمائهم الطاهرة الزكية أرض الوطن فى سيناء والجولان دفاعا عن الأرض والشرف والكرامة.

إلى شهداء العدالة الذين قدموا أرواحهم فى محراب القضاء دفاعا عن الحق والعدل.

إلى الشرفاء المناضلين عن كلمة الحق ورسالة العدل فى كل مكان »..

أما الغلاف الذى رسمه الفنان مصطفى حسين فقد حرص على أن يصور لنا تمثال العدالة ذات العينين المعصوبتين ، وقد تحطم وتناثر ، بل والأدهى من ذلك أن الفنان المبدع قد عمد كذلك فى بقايا هذا التمثال إلى أن يصورها وهى فارغة من محتواها تماما ، أو بعبارة أدق وهى مفرغة من محتواها تماماً .

أما الغلاف الأخير فحفل بكلمات نارية كتبها الأستاذ محمد المعلم حيث يقول :

«مذبحة القضاة أو قارعتهم أو تنظيمهم .. أياً كانت تسمية ما نزل بالقضاة فى مصر عام ١٩٦٩ .. فإنه سوف يبقى نقطة سوداء لن تمحى.. ووصمة شنعاء لن تغتفر أو تبرر!

● فما نزل قبلهم برجال السياسة أو العقيدة أو الدولة.. وبفئات وطوائف أخرى هنا وهناك.. كان ثمة ما يمكن أن يقال تبريراً له.. وإن كان ليس بالضرورة مقبولاً فى كل حال .

● أما القضاة .. وهم سدنة الحق والقانون .. والعاكفون الصامتون فى محراب العدالة ونصفة الناس.. والقانعون المتأبون حتى لتحسبهم أغنياء من التعفف. ماذا يمكن أن «يساق» تبريراً لهذا الذى نزل بهم .. فنزل بالقانون والعدالة معهم؟ ● نستعرض الحقائق والوقائع وسير الأحداث التى حفل بها هذا الكتاب فى موضوعية وصدق.. فنأسى ونحزن!● لقد رفض القضاة أن يكونوا سدنة للطواغيت.. فنزل بهم هذا الذى نزل! لقد رفضوا أن يفرطوا فى رسالتهم .. وفى مقوماتها.. وضماناتها. رفضوا أن يكونوا جوقة تمشى فى ركاب السلطان.. فنزل بهم هذا الذى نزل!● وصمد الأباة.. ثم كان ما ليس منه بد.. ودالت دولة الطواغيت.. فأعيد للأباة قدرهم .. وتقديرهم.. وأصبحوا معالم مشرقة..

على طريقنا للكرامة والعدالة والحرية!● فتحية من الأعماق لهم . ولمن ساندهم! ثم تحية من الأعماق .. لمن رفع عنهم ما نزل بهم .. وأعاد إليهم وإلينا الإيمان والأمل .

(٤)

ويحرص ممتاز نصار منذ بداية كتابه على أن يحدد موقف محمد أبو نصير وزير العدل الأسبق عن مذبحة القضاة وهو يتهمه صراحة قبل أن يبدأ الكتاب بأنه مساهم فيها تدبيراً وإعداداً بقدر وفير ، وأن عدم اشتراكه فى تشييع الجنازة لا يعفيه من المسئولية.

ويقول ممتاز نصار : « نشرت جريدة أخبار اليوم على الصفحة السادسة من عددها الصادر صباح يوم السبت الخامس من أكتوبر سنة ١٩٧٤ تحت عنوان «خاص لرئيس التحرير ـ لست المسئول عن مذبحة القضاة» ـ بيانا للسيد محمد أبو نصير، وزير العدل الأسبق، قال فيه إن استقالته من وزارة العدل قد قبلت قبل اتخاذ هذه الإجراءات، ورتب على ذلك أنه لم يكن المسئول عن مذبحة القضاة. والحقيقة التى يعلمها السيد أبو نصير نفسه، ويشهد عليها أكثر من ألفين من رجال القضاء، كما تشهد بها الوثائق الرسمية، فى مؤلفنا هذا «معركة العدالة فى مصر» تنطق بأن السيد محمد أبو نصير وزير العدل الأسبق قد ساهم فى مذبحة العدالة تدبيرا وإعدادا بقدر وفير، وأن مساهمته قد أدت الى المذبحة أو الى القارعة التى حدثت فى القضاء فى ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٩ . واذا كان السيد محمد أبو نصير قد فاته أن يشترك فى تشييع جنازة العدالة، فإن هذا لا يعفيه من المسئولية، إذ لا يستطيع أن يؤسس القاتل طلب البراءة لنفسه على مجرد عدم اشتراكه فى تشييع جنازة القتيل».

وهكذا يبدو الكتاب كله وكأنه رد على هذا الوزير السابق الذى يتنصل من مسئوليته ، بيد أن الحقيقة ليست كذلك، إنما هو مدخل أراد به المؤلف (أو الناشر) انتهاز الفرصة لإطلاق ما كان مكنونا فى الصدور ، وكأن الفرصة لاتتاح لمثل هذا الرد ولا لمثل هذا الكتاب إلا إذا حدث مثل هذا النوع من الاستفزاز حين ينكر الجانى دوره .

ويحرص ممتاز نصار على أن يضمن كتابه هذا مقدمة طويلة للدكتور محمد حلمى مراد بعنوان «من المسئول عن مذبحة القضاة» ويذهب حلمى مراد فى هذه الصفحات «ص ٩ ـ ص١٤ » إلى تأييد ممتاز نصار فى وجهة نظره من أبو نصير ومن المذبحة كلها.

(٥)

أما فى مقدمته للكتاب ص ١٥ و ص١٦ فإن ممتاز نصار يعبر بصوت عال عن ابتهاجه بما حدث على يد الرئيس السادات فى ١٥ مايو ١٩٧١ ويقول فى صراحة ووضوح:

« ولكن عناية الله شاءت أن تقصم اليد التى امتدت إلى العدالة وكان التصحيح الذى جرى فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١ والذى عصف بمراكز القوى على يد الرئيس محمد أنور السادات إيذانا بالبدء فى تصحيح ما جرى من بطش والتواء على رجال العدالة.. وقد تم ذلك كله فى فترة وجيزة فعاد الأمن إلى رجال العدالة، وما حدث لم يكن إلا حكمة بالغة جديرة بالتأمل والتدبر والإمعان، وهى أن أى عدوان يقع على العدالة ورجالها يكون مصيره إلى الزوال ، وتبقى العدالة شامخة سائدة فى المجتمع، إذ كل مجتمع لا تسوده العدالة فإن مصيره إلى فناء» .

هنا قد يجوز لنا أن نطلب إلى ممتاز نصار أن يعدل من قوله ليعمم القاعدة فيما يتعلق بمصير أى عدوان إلى الزوال فليس ضروريا أن يكون العدوان على العدالة بالذات ليأذن الله الحكم العدل بزواله .

وبعد سطور قليلة نجد ممتاز نصار يعود ليؤكد أنه كان يريد أن يكتب هذه الصفحات منذ حدثت المذبحة ولكنه أصبح أكثر اقتناعا بنشرها بعد ١٥ مايو:

«ولكنى كنت أخشى فى الوقت نفسه ألا ترى هذه الصفحات النور من بطش مراكز القوى التى أقدمت على حماقتها فى ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٩، وبعد التصحيح الذى جرى فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١ اقتنعت بفكرة إصدار هذه الصفحات وعندما عرض على الصديق الناشر طبع هذه الصفحات رحبت بهذا الطلب»

(٦)

هل ● ل هذا الكتاب يمضى هكذا فى اتجاه موضوع واحد أم أنه بالفعل طراز من طرز المذكرات الشخصية ، هذا هو المؤلف بعد صفحات من التشويق العمومى يبدأ فى النحو منحى المذكرات الشخصية نافيا عن كتابه صفة الأكاديمية ومضفيا عليه الصفة الشخصية ويقول:

« هذه الصفحات ليست مؤلفا أكاديميا يضم بحوثا عن استقلال القضاء، وحصانة رجاله فذلك أمر قد سبقنا إليه الكثير من رجال القانون الذين أسهبوا فى هذا المقام بحيث لم تبق لنا حاجة إلى المزيد من هذا البيان، وإنما هى صور استقرت فى ذهنى وكان لها أثر فى حياتى كقاضٍ من قضاة هذا البلد عاش فى محراب العدالة زمنا يقرب من الثلاثين عاما، وعاش أحداث هذه الصفحات وتأثر بها من خلال تصديه لخدمة رجال العدالة فى شتى المجالات التى كان نادى القضاة يقوم بأعبائها قرابة ربع قرن من الزمان، ولذلك فقد حرصت على تسجيل هذه الصفحات بترتيب تاريخى عسى أن يرى فيها رجال العدالة شيئا يضيفونه إلى ما حصلوه من قيم ومعان فى نصرة العدالة والحفاظ على كيانها ومقوماتها» .

وهكذا يعود بنا ممتاز نصار فى بداية مذكراته إلى حادث مقتل مأمور البدارى فى ١٩٣١ وكان لايزال وقتها تلميذا بمدرسة أسيوط الثانوية وقد زامل هو نفسه القاتل فى مرحلة سابقة من حياته، ويذكر لنا صاحب المذكرات أن الصورة التى تركها هذا الحادث فى نفسه لاتزال قائمة:

« وهذه الصورة أثرت فى تفكيرى وقوت إيمانى بأن الاعتداء على حرية أى مواطن جريمة لا تغتفر وهى توازى تماما جريمة القتل.. لأن الإنسان بلا حرية يكون أشبه ما يكون بالحيوان والجماد. كما أن هذه الصورة وطدت الإيمان بالعدل وأن العدالة لا تعدم نصيرا على مر الزمان، ولذلك فإنى قد تأثرت بهذه الصورة وحرصت على تسجيل هذه الصفحة عسى أن يكون من وراء عرضها وتقصيها الفائدة الدافعة إلى الذود عن العدالة بكل ما يملكه القاضى من إيمان برسالة العدالة.. فهى رسالة السماء ويجب أن يحرص عليها كل فرد يجلس فى محراب العدالة زاهدا متعبدا».

وسوف نجد ممتاز نصار فى روايته لكل الوقائع التى يرويها وهو ينتصر للموضوعية على الترتيب التاريخى للأحداث، وإذا كان هذا مما يعيب المذكرات إذ المفترض أن تمضى مع التاريخ كما حدث إلا أنه فى هذا الكتاب مقصود ومقصود جدا من صاحب هذا الكتاب الذى لم يقدمه على أنه كتاب مذكرات. بيد أننا مع هذا لا نستطيع أن نغفل نقطتين مهمتين تجاوز فيهما ممتاز نصار الترتيب التاريخى للأحداث ، الأولى هى حديثه عن مقالات على صبرى الشهيرة فى ضرورة خضوع القضاء للرقابة الشعبية، وقد قال ممتاز نصار بالنص إن هذه المقالات الست كأنها تذكرنا بحرب الأيام الستة! والحقيقة حسبما يرويها المستشار محمد عبد السلام فى كتابه الذى خصصنا له الباب الثالث من هذا الكتاب أن على صبرى

نشر هذه المقالات له الفترة من ١٨ ـ ٢٦، مارس ١٩٦٧، أى قبل ٥ يونيو، وهكذا فإنه إذا كان الشيء أن يذكر بآخر فإن حرب الأيام الستة هى التى تذكر بمقالات على صبرى وليس العكس !!

أما النقطة الثانية وقد أشرنا إليها فى موضعها وهى أن إبراهيم بغدادى كان محافظا للقاهرة أثناء الاستعداد لانتخابات نادى القضاة فى ١٩٦٨ بينما لم يتول هذا المنصب إلا فى يونيو ١٩٧١ بعد حركة التصحيح وكان فى ١٩٦٨ محافظاً لكفر الشيخ أما محافظ القاهرة فى ذلك الوقت فكان هو سعد زايد.

(٧)

ولا يجد المستشار ممتاز نصار حرجاً فى أن يعترف فى هذه المذكرات بالدور السياسى لنادى القضاة فضلا عن الدور الخدمى الذى أفاض فى تفصيل حدوده كما رسمها قانون النادى ، وهو يعبر عن الأهمية القصوى للدور السياسى والعام والمهنى لنادى القضاة بصراحة فى قوله:

« وعلاوة على ما تقدم فقد كنت مؤمنا إيمانا لا يتزعزع بأن النادى لا ينبغى أن تقتصر مهمته على الخدمات الصحية والاجتماعية والثقافية كما يريد البعض من رجال القضاء وإنما يجب أن تمتد إلى الدفاع عن مصالح رجال القضاء بما يوفر لهم الاستقلال الحقيقى فى أداء رسالة العدل على الوجه الأكمل، وهذا النظر هو ما تعنيه المادة الثانية من قانون إنشاء النادى «الدفاع عن صوالح رجال القضاء» وكان يؤمن معى بهذه الرسالة غالبية رجال القضاء بدليل تمسكهم بانتخابى طيلة عشرين عاما تقريبا، ولذلك فإنه عندما قام أحد السادة وزراء العدل السابقين بتعديل قانون السلطة القضائية على وجه ينقص من استقلال القاضى ويزيد إشراف وزارة العدل على عمله، فقد تصدينا لهذا المشروع واعترضنا عليه فحدثت الأزمة الأولى للنادى وكانت فى سنة ١٩٦٣ وعندما أراد بعض أفراد مراكز القوى المنهارة فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١ التحدث علانية فى الصحافة عن نوع من الرقابة الشعبية على عمل القاضى ، وأن يكون منتميا للتنظيمات السياسية فقد تصدينا لهذا المسلك وأصدر مجلس الإدارة بيانا برأيه فيما يجب أن يكون عليه استقلال القاضى ، وأقرته الجمعية العمومية لرجال القضاء فى يوم ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨، ونشأ عن ذلك صراع

مجلس ادارة النادى وبين وزير العدل السابق السيد محمد أبو نصير وحوله أفراد مراكز القوى المنهارة وقد استمر هذا الصراع أكثر من سنة، وانتهى الصراع إلى حدوث القارعة للنادى وللقضاء فى يوم ٣١ أغسطس ١٩٦٩» .

ويحرص ممتاز نصار على أن يسجل لنا تاريخ عضويته فى مجلس إدارة النادى على النحو التالى:

« انتخبت عضوا بمجلس إدارة النادى لأول مرة بعد أن استقر بى المقام فى القاهرة سنة ١٩٥١ ثم انتخبت من مجلس الإدارة سكرتيرا مساعدا ثم سكرتيرا من سنة ١٩٥٦ ورئيسا من سنة ١٩٦٢، وفى سنة ١٩٦٣ حل مجلس الإدارة بقانون وعين بدلا منه مجلس مؤقت بحكم الوظيفة وذلك فى ١٣ أغسطس سنة ١٩٦٣، وفى يونيو سنة ١٩٦٤ سقط قانون النادى تلقائيا وأعيد انتخابى رئيسا وظللت فى رئاسة النادى حتى ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٩ حيث صدر القانون رقم ٨٣ سنة ١٩٦٩ بعزلى وعزل لفيف كبير من رجال القضاء» .

(٨)

ويروى ممتاز نصار قصة أزمة ١٩٦٣ المتعلقة بما كان ينويه وزير العدل من تعديل قانون استقلال القضاء (نذكر القارئ هنا أن ممتاز نصار كان رئيسا للنادى منذ ١٩٦٢) وسيروعنا أن الخلاف بين الوزير يومها وبين النادى برئاسة ممتاز نصار كان قد وصل إلى مرحلة متقدمة اقتضت مخاطبة رئيس الجمهورية ببرقية ثم تصريحات من الوزير فى الصحافة ثم برقية أخرى من النادى إلى الرئيس عبدالناصر وهو يروى فيقول :

«فكر السيد وزير العدل فى سنة ١٩٦٣ فى تعديل قانون استقلال القضاء على وجه يزيد من سلطان وزارة العدل فى الإشراف والهيمنة على القضاء بما يؤثر فى استقلالهم، فاعترض مجلس إدارة النادى على هذا التفكير وحاول بشتى الوسائل وفى لقاءات متعددة مع المسئولين أصحاب فكرة التعديل أن يثنيهم عن المضى فى تنفيذ هذه الفكرة فذهبت مجهودات المجلس أدراج الريح، فلم يجد مناصا من أن يخاطب رئيس الدولة باعتباره المرجع الأخير، فى أن يوقف هذا التفكير، فكان أن أصدر مجلس إدارة النادى قرارا فى يوم أول إبريل سنة ١٩٦٣ بالالتجاء إلى السيد رئيس الجمهورية برجاء إيقاف هذا المشروع ومنعه من الصدور، وأرسلت لذلك وتنفيذا لقرار مجلس الإدارة أول إبريل سنة ١٩٦٣ البرقية الآتى نصها:

السيد الرئيس جمال عبد الناصر رئيس الجمهورية العربية المتحدة ورئيس مجلس الرئاسة بالقاهرة

مجلس إدارة نادى القضاة المجتمع اليوم بدار النادى بالقاهرة يرفع نيابة عن رجال القضاء والنيابة فى كافة أنحاء الجمهورية إلى سيادتكم صادق ولائه وتقديره وينهى إلى سيادتكم باعتباركم المرجع الأعلى والأخير والحصن الذى يحتمى فيه جميع المواطنين أن مجلس القضاء الأعلى قد نظر مشروع قانون استقلال القضاء، وأدخل عليه تعديلات جوهرية. وأن هذه التعديلات لو كانت قد عرضت على المجلس التنفيذى الموقر لما أقر المشروع بصورته الراهنة، ولذلك فإن رجال القضاء إذ يلجأون إلى سيادتكم يثقون بأنكم ستأمرون بإعادة بحث مشروع قانون السلطة القضائية على ضوء التعديلات التى رأى مجلس القضاء إدخالها عليه.. رعاكم الله وسدد دائما على الطريق خطاكم ومنحكم فيضا من رعايته وتوفيقه إنه نعم المولى ونعم النصير».

ويعقب صاحب المذكرات بقوله:

« وقد أحيلت هذه البرقية إلى السيد وزير العدل فاستشاط غيظا وراح يفكر فى التخلص من مجلس إدارة النادى بمقولة إن النادى يتدخل فى غير عمله، وأخذ يصرح بأنه فى سبيله إلى استصدار قانون بإلغاء قانون النادى وتشكيل مجلس إدارة مؤقت بحكم الوظيفة لإدارة النادى وقد نشرت بعض الصحف هذه التصريحات ـ وكان نتيجة لذلك أن اجتمع مجلس الإدارة واحتج على هذا التفكير من السيد وزير العدل وقرر إرسال برقية بهذا الاحتجاج إلى السيد رئيس الجمهورية، وتنفيذا لهذا القرار فقد أرسلت للسيد رئيس الجمهورية فى ٣ يوليو سنة ١٩٦٣ البرقية الآتى نصها:

«السيد الرئيس جمال عبد الناصر رئيس الجمهورية العربية المتحدة..

تحية وإجلالا..

فى مكان بارز وتحت عنوان ملفت ظهرت جريدة الأهرام اليوم وبها خبر فحواه أن وزارة العدل أعدت مشروع قرار بإعادة تنظيم نادى القضاة وتعديل وظائفه الأساسية بتأليف مجلس إدارة النادى من أعضاء معينين ومنتخبين، كما يتضمن أن السيد وزير العدل سيصدر قرارا بتشكيل مجلس مؤقت لإدارة النادى من أعضاء يعينهم هو.. ولما كان رجال القضاء لم يصدر منهم ولا من ناديهم ما يبرر هذا الإجراء الصارخ فقد عجبوا أشد العجب أن تمتد يد الوزير فتتناول بالهدم والتقويض دعائم ناديهم فى وقت يسود فيه رجال القضاء

ود شامل ويظللهم تعاطف سابغ وتحدوهم قيادتكم الرشيدة. وإذا كان رجال القضاء بعيدين عن سبب هذا الإجراء كما أن ناديهم براء منه فقد أيقنوا أن ماحدا بالسيد الوزير إلى مثل هذا الإجراء هو الشكوى التى أرسلوها إلى سيادتكم بشأن ما يريد الوزير إدخاله من تعديل على أحكام قانون السلطة القضائية ، وبذلك بدأ الوزير سلسلة أخرى من هجماته على رجال القضاء وتحديه لهم فاختار أن يهاجمهم فى عقر ناديهم بغير ما سبب أو مبرر بأن يعمل على أن يختص نادى القضاء دون غيره من نوادى الجمهورية بقانون ليس فى القواعد ولا فى السوابق ما يماثله ، بل إن فيه اعتداء على كيانهم وكرامتهم وقد سبق أن عرضت الفكرة التى يقوم عليها مشروع وزارة العدل على الجمعية العمومية لرجال القضاء والنيابة فى ١٣ من يناير الماضى فرفضته بالإجماع. ورجال القضاء الذين تعودوا أن يهرعوا إلى السيد رئيس الجمهورية فى كل اعتداء يقع عليهم ليلجأون إلى سيادتكم وهم على يقين فى أنكم ستعالجون هذا الأمر بما عهد فيكم من الحفاظ على رجال القضاء درءا لمثل هذه العوادى بسامى حكمتكم ونافذ بصيرتكم والله يوفقكم دائما » .

(٩)

هكذا يظهر لنا ممتاز نصار أن معركة العدالة فى مصر كانت أقدم من تلك الموقعة التى وقعت فى ١٩٦٨ و ١٩٦٩، وأن ثمة نوايا كانت مبيتة من قبل ، وأنه هو وزملاءه كانوا يعانون بالفعل منذ ١٩٦٣، وها هو يروى لنا قصة لقائه برئيس الوزراء على صبرى كمحاولة منه ومن النادى لإجهاض مساعى الوزير فيما كان ممتاز نصار يعتقد أنه اعتداء على استقلال القضاء وهو يحكى لنا انطباعاته عن هذا اللقاء فيقول:

« توجهت للقائه فى مقر المجلس التنفيذى فى غضون شهر يوليو سنة ١٩٦٣ تنفيذا لقرار مجلس الإدارة وقد استقبلنى بحفاوة وشرحت له مسلك السيد وزير العدل فى محاولة تعديل قانون السلطة القضائية إلى ما يزيد هيمنته على رجال القضاء، كما شرحت له محاولة الوزير فى إلغاء قانون النادى والتصريح الذى نشرته جريدة الأهرام، وقد لبثت فى هذا الشرح قرابة الساعة تخللتها مناقشات معه فى المبررات التى تدفع وزير العدل إلى سلوك هذا السبيل، وأذكر هنا من واقع مذكراتى التى دونتها عقب اللقاء أنه قال لى ما يأتى بحصر اللفظ : هو وزير العدل هيعمل معكم كما عمل معنا حسين سرى عامر فى بدء الثورة فى نادى ضباط الجيش » .

فأجبته بما يأتى:

«أنتم كانت معكم مدافع وبنادق وقد تصديتم له، أما نحن فلسنا نملك غير القلم الرصاص والأستيكة» .

وقال لى السيد على صبرى أيضا:

« إن مشروعى القانون اللذين يريد السيد وزير العدل إصدارهما فى شأن قانون استقلال القضاء ونادى القضاة لن يريا النور ولن يصدرا..!! »

«اطمأن بالى إلى هذا التصريح وخرجت ووصلت النادى وأخبرت الزملاء بما قاله السيد على صبرى لى ، وكذلك نشرت جريدة الأهرام حديثا لى يتضمن إثبات تصريحات السيد رئيس الوزراء. وثارت ثورة السيد وزير العدل.. وظل يعمل على إصدار هذين القانونين بكل السبل، وكان أن تحقق له ذلك ففوجئنا فى يوم ١٣ أغسطس سنة ١٩٦٣ بالجرائد تنشر فى أول صفحاتها صدور هذين القانونين، ومن عجب أن تصريح السيد على صبرى لى لم يقو على تحقيقه ، وقد علمت من أحد السادة أعضاء مجلس الرئاسة بعد ذلك أن القانونين قد أقرهما مجلس الرئاسة دون اعتراض من أحد!! »

وهكذا نرى ممتاز نصار لا يجد حرجاً فى إلقاء المسئولية على عاتق على صبرى رغم الاستقبال الجيد الذى لقيه منه قبل صدور القانون، بل إن ممتاز نصار حريص أيضاً على أن يثبت أنه قابل كمال رفعت، وقد يسأل القارئ لماذا يخص ممتاز نصار كمال رفعت بالذكر دون غيره من المسئولين فى ذلك الوقت، ذلك أن كمال رفعت كان عضو مجلس الرئاسة ، وهذا هو ممتاز نصار يؤكد على إدانة كمال رفعت :

« كما قابلت السيد كمال رفعت وكان معى فى هذا اللقاء الذى تم فى منزله السيد نقيب المحامين السابق الأستاذ عبد العزيز الشوربجى وكان اللقاء فى الواحدة صباحا وقد شرحت له ما يعتزمه السيد وزير العدل فاستنكر هذا التفكير وأخبرنا بأن مثل هذا القانون لن يصدر، ومع ذلك فقد صدر كما سلف البيان رغم وعود كثير من المسئولين بعدم صدوره..!! »

(١٠)

كانت هذه هى الضربة الأولى التى وجهت إلى رجال القضاء على ما يرويه لنا ممتاز

نصار ، ولكن الله أذن أن تزول آثار هذه الضربة بعد شهور قليلة جداً ويروى لنا ممتاز نصار كيف أن المقاومة السلبية أتت بنتيجة جيدة مما دفع الحكومة نفسها إلى إخراج الوزير وإحلال آخر محله، وأن الوزير الجديد كان حريصا على أن يعيد الأوضاع إلى ماكانت عليه إرضاء لرجال القضاء، ويروى لنا ممتاز نصار الحيلة القانونية التى أقنع هو بها الوزير، واستصدر بها الوزير فتوى من مجلس الدولة بسقوط قانون النادي، ولنقرأ ما يرويه صاحب هذه المذكرات:

«لقد وجم رجال القضاء لصدور هذين القانونين وتوافقت إرادتهم على مقاطعة النادى والابتعاد عنه فتوقفت أنشطة النادى المختلفة، وأصبح النادى كمقبرة خالية من الأحياء. واستفاضت التقارير من رجال الأمن بإثبات هذه الحقيقة وكان للمقاطعة أثر فعال إذ أجمع رجال القضاء على هذه المقاطعة إجماعا منقطع النظير، فكان لذلك الأثر فى التفكير فى تصحيح الأوضاع واستبدل وزير العدل بوزير آخر، وفى أول اتصالى به فى منزله، وقبل أن يؤدى أعماله فى الوزارة أخبرنى بأن الدولة تريد إعادة الأوضاع لنادى القضاة واستفسر منى عن السبب القانونى الذى يسوغ ذلك فأخبرته بأن قانون النادى صدر استثناء من قانون الجمعيات كما نص فى ديباجته، وقد ألغى قانون الجمعيات واستبدل به قانون آخر لم يبق على قانون النادى الذى جاء استثناء من قانون الجمعيات ، وبالتالى فإن قانون النادى يكون قد ألغى ضمنا بإلغاء قانون الجمعيات ، ولم يحافظ قانون الجمعيات الجديد على هذا الاستثناء ولم يبق عليه، وقد أعجبت السيد وزير العدل الجديد هذه الفكرة وقد استصدر بها فتوى من مجلس الدولة، وتم الإعلان عن دعوة الجمعية العمومية للنادى لانتخاب مجلس إدارة بعد الفتوى بسقوط قانون النادى، وقد حرص القضاة جميعا على أن يعود مجلس الإدارة المنحل بالقانون بكامل أعضائه فترشح هؤلاء لعضوية المجلس فى الميعاد المحدد ولم يتقدم لمنافستهم أحد من رجال القضاء فنجحوا بالتزكية وأصبحوا أعضاء مجلس الإدارة الجديد بعد أن أبعدوا مدة لا تتجاوز بضعة شهور » .

هنا يعقب ممتاز نصار فيقول : «وهكذا انتصر نادى القضاة فى هذه الأزمة وخرج منها أشد تماسكا وأقوى عزيمة فى الدفاع عن مصالح رجال القضاء واستقلالهم، وأخذ مجلس الإدارة الجديد على عاتقه المطالبة بإلغاء القيود التى تضمنها تعديل قانون السلطة القضائية سبب العصف بقانون ناديهم. وقد نجح بعد مجهودات مضنية وصدر قانون السلطة القضائية رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ محققا لهم العيش الكريم، وهكذا أكد نادى القضاة وجوده فى الدفاع عن صالح رجال القضاء ولذلك فإنه كان محط أنظارهم كلما حز بهم أمر أو اعترضت سبيلهم عقبة من العقبات » .

(١١)

ثم يورد لنا ممتاز نصار قصة البيان الذى أصدره نادى القضاة فى أعقاب هزيمة ٥ يونيو ١٩٦٧ ويتضح لنا مما يرويه ممتاز نصار أن الحرب وحدها لم تكن السبب فى إصدار البيان ولكن كانت هناك أيضا تلك المقالات الستة التى كتبها على صبرى عن وجوب خضوع القضاء للرقابة الشعبية، ولنقرأ ما يرويه صاحب الذكريات:

«حلت بالبلاد نكسة ٥ يونيو سنة ١٩٦٧ من أشنع ما حل بها من نكبات وهى الهزيمة المنكرة التى منى بها الجيش المصرى أمام جيش إسرائيل ونتج عنها احتلال الصهاينة أرضا عزيزة كريمة من بلادنا، وهو حدث يهز كل مواطن فى هذه الديار من أعماقه ويلقى عليه تبعة التفكير فى تقصى أسباب هذه الهزيمة والمسئول عنها وأسباب إزالة آثارها واستعادة أرضه السليبة واسترداد كرامة أمته. فكان أن اتجه التفكير فى إصدار بيان يعبر عن رأى القضاة كمواطنين فى هذه الديار، وقد تصدى مجلس إدارة النادى لحمل هذه الأمانة، وقد شجع النادى فى إصدار هذا البيان أن بعض مراكز القوى وقتها تغاضت عن البحث فيما يخلص البلاد من آثار النكبة الكبرى وراحوا يملأون أعمدة الصحف بمقالات عن القضاء ووجوب خضوعه للرقابة الشعبية وانتمائه للتنظيمات السياسية، فكتب السيد على صبرى عدة مقالات متتابعة فى ستة أيام. وكأنه يذكرنا بحرب الأيام الستة التى حلت فيها النكبة على مصر.. وكانت هذه المقالات فى جريدة الجمهورية، فاستقر رأى مجلس الإدارة على إصدار بيان يواجه به الموقف دفاعا عن كرامة بلاده ودفاعا فى الوقت نفسه عن استقلال القضاء، وقد أعددنا هذا البيان وعرضناه على مجلس إدارة النادى فأقره ووافق عليه وسجل فى سجلات إدارة النادى يوم ٢٥/ ٣/ ١٩٦٨ وعرض على الجمعية العمومية لرجال القضاء التى كانت مدعوة للاجتماع السنوى فى يوم ٢٨/ ٣/ ١٩٦٨ والتى وافقت عليه بالإجماع مع التصفيق الذى استمر قرابة ربع ساعة بما ينبىء عن أن البيان قد صادف إجماعا من رجال القضاء ذودا عن بلادهم ودفاعا عن استقلالهم وكيانهم. وقد تم طبع هذا البيان لتوزيعه على رجال القضاء وجميع المشتغلين بالقانون فى مصر» .

ويحكى لنا ممتاز نصار فى كتابه هذا ما دار فى الكواليس قبيل إصدار بيان رجال القضاء، ومن المهم لتاريخنا المعاصر أن نقرأ ما كتبه ممتاز نصار حول هذه الفترة وماشهدته

الكواليس فيهــا، لأن المدافعين عن أخطاء الدولة فى ذلك الوقت لا يـفتأون يشيرون إلى أن القضاة تعجـلوا إصدار بيانهم محرجين الـدولة بهذا البيان فى تلك الأوقـات العصيبة، وأن هذا التصرف بالـذات كان بمثابة القشة التى قصـمت ظهر البعير فى علاقة الـنادى المنتخب بالدولة وأجـهزتها المسئـولة ، وفى جميع الأحوال تـظل رؤية ممتاز نصـار فيما يتعـلق بهذه الفترة ذات أهمية خاصة ولنقرأ ما يرويه:

«فى ظهر يوم الأربعاء ٢٦ مـارس سنة ١٩٦٨ وبينما كنت مشغولا بـالمداولة فى قضايا محكـمة النقـض مع الزملاء أعـضاء الدائرة الـتى كنت عـضوا بها حـضر حاجب الـدائرة وأبلغنى بأن أحد الزمـلاء من رؤساء النيابة الإدارية وقتذاك يريد مقابـلتى وهو فى انتظارى فى الغرفة الملحقة بغرفة المداولة بمحكمة الـنقض فخرجت من المداولة للقائه ، وأخبرنى بأن وزير الداخلـية السيد شعـراوى جمعة يريد أن أقـابله فى مكتـبه بوزارة الداخليـة، وبعد أن تداولت مع السادة أعضـاء الدائرة واتفقت الآراء على هذا اللقاء، توجـهت مع الزميل إلى وزير الداخلية وكـان سيادته فى انتظارى فتقابـلنا معه وأخبرنى بأن وزارة الداخـلية علمت من تحرياتـها أن القضاة قد أعـدوا بيانا وسيعرضـونه على جمعيـتهم العمومـية فى يوم ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨ ، فأخبرته بأن القضاة فى كل أمورهم يتداولون مع بعضهم ولا يصدرون أى بيان إلا بعد المداولة. ولـم يستقر رأيهم على شىء من ذلك بعـد، ومع ذلك فإن القضاة وهم حراس القـانون فإنهم لا يفـكرون إطلاقا فى الخروج عـلى القانون وإذا أصدروا بـيانا فإنــه سيكون فـى نطاق القـانون ولا يمكـن بحال أن يكـون بيانـهم ثورة علـيه، فرد السـيد شعراوى جمعة على قولى بأنه يرجو إرجاء البيــان حتى يصدر الرئيس عبد الناصر بيانه فى ٣٠ مارس سنة ١٩٦٨ فقد يـرى فيه القضاة غنية عن بيـانهم، فأجبته بأن ميعـاد الجمعية قد تحدد بصفة نهائية ولا يمكن بحال إرجاء الاجتماع ، وفـيما يتعلق بالبيان فإن القضاة مازالوا يتداولون فيه وهو إذا صدر لا يمكن أن يتضـمن إلا التـمسك بسيادة القانون وتوفير استقلال القضاء واحترام حرية المواطنين جميعا وأن تـكون المحاكمات وفقا للقانون العام وحده وأن يبعد القـضاة عن كافة التنظـيمات السياسية وهـى أمور لا ينكرها أحد، وليس فيها خروج على القانون. وقد انتهت المقابلة دون إجابة طلب الـتأجيل، وانعقدت الجمعية العمومية فى ميعادهــا المحدد وهو يوم ٢٨ مارس سنـة ١٩٦٨، وقد بدأ الاجتماع بـنظر مسائل المـيزانية والمسـائل الأخرى التـى كانت مدرجـة فى جدول الاجتـماع وكانت رئـاسة الاجتمـاع لى باعتبارى رئيـسا لمجلس إدارة النادى. إذ كان السيد رئـيس محكمة النقض وقتـها قد اعتذر عن عـدم حضور الجـمعـية لعـذر خاص. وقانـون النادى يـنص علـى أن رئاسـة الجمعـية

العمومية للنادى هى للسيد رئيس محكمة النقض وفى حالة غيابه يرأس الجمعية مجلس إدارة النادى. وبعد أن تمت الموافقة على المسائل الواردة فى جدول الأعمال ، أخذت أقرأ البيان على الجمعية وهو البيان الذى أعده مجلس الإدارة ووافق عليه بالإجماع وطلبت من الجمعية الرأى فيه . . فكان تصفيقهم الذى التهبت به أكفهم خير جواب على سؤالى ، وقد استمر التصفيق زهاء ربع ساعة متصلة فى نهاية البيان ، واستمر التصفيق أيضا عقب تلاوة كل فقرة من فقراته وقد سجل فى محضر الجمعية هذا التصفيق المتصل وأعلنت موافقة الجمعية عليه بالإجماع ، وغدا هذا البيان بذلك وثيقة من الوثائق التى يفخر بها القضاة فى بيان رأيهم فى نكبة ٥ يونيو ١٩٦٧ وفى تمسكهم باستقلال القضاء باعتباره سلطة يجب أن يتوافر لها كل ضمانات الاستقلال والحيدة والتجرد فى إطار قضاء حر متخصص ومستقل».

(١٢)

ثم يتطرق ممتاز نصار إلى رواية الظروف التى ألجأت النادى ومجلس إدارته إلى طبع البيان وتوزيعه على نطاق واسع فيقول:

« توجه بعض الزملاء من أعضاء مجلس إدارة النادى ومن أعضاء النادى إلى الصحف برجاء نشر هذا البيان على الناس، وقد وعد المسئولون عن تحرير هذه الصحف بالنشر ثم أخبرونا بعد ذلك بقليل بأن الأوامر قد صدرت بمنع نشر هذا البيان، فلم يكن أمامنا من سبيل إلا طبع هذا البيان وتوزيعه على رجال القضاء جميعا وعلى جميع المهتمين بسيادة القانون وبحريات المواطنين، وفى لقاء لى مع السيد وزير العدل وقتذاك قال لى السيد الوزير فى هذا اللقاء : إن البيان أوجد جفوة بين القضاة وبين السيد رئيس الجمهورية فأجبته مستنكرا أن يكون ذلك صحيحا وقلت له إن البيان ليس فيه شىء أكثر مما ورد فى بيان ٣٠ مارس اللهم إلا طلب إبعاد القضاة عن الاتحاد الاشتراكى والتنظيمات السياسية ولا يتصور أن يخلق هذا الطلب جفوة بيننا وبين السيد رئيس الجمهورية ، وأن القضاة يحرصون تماما على قيام المودة والتقدير المتبادل بينهم وبين رئيس الدولة، رأس السلطة التنفيذية بمصر، وليس للقضاة أية مصلحة فى بقاء هذه الجفوة إن كان ما يقوله صحيحا، وأنهم على أتم استعداد للقاء مع السيد الرئيس ليزيلوا أى شك فى تقديرهم وولائهم

للنظـام وللسيد رئيس الدولـة وإن البيان قد استهـدف صالح مصر فى أن يكون لـها قضاء مستقل محايد متجرد وهو أمر يبتهج له السـيد الرئيس لأنه يوفر ضمانة كبرى لهذا الشعب فى قضـاء حر مستقل مـحايد متجـرد، فرد السيد الـوزير بأن فكرة اللـقاء فكرة طيـبة وأنه سيعمل على تحقيقها وأنه يقترح أن مجلس إدارة النادى مجتمعا هو الذى يجرى معه اللقاء فوافقته.. وانتظرت أياما وأسابيع (!!!) كى يفى السيد الوزير بما وعد، ولكن طال انتظارنا دون جدوى، وبدلا مـن تنفيـذ ما وعد أخذ يـتصل بأعـضاء مجلـس إدارة النادى متـفرقين فيدعو كل عضـو على انفراد فى منزله لتنـاول الشاى، ويحاول استقطابه مـحرضا إياه على الابتعـاد عن نشاط النادى وعـنى بصفة خاصـة، وكان هدفه من ذلك تـوفير أغلبيـة من بين أعضاء المجلس تأتمر بأمره لسحب الثقة منى وإبعادى عن رئاسة النادى، ولكنه لم يوفق ولم يستطع إلا استقـطاب ستة من خمسة عشر عضوا من أعضـاء مجلس الإدارة وقتذاك، وقد كشف لى الـزملاء الأغلبية فى المجـلس عن دعوات السيد الـوزير لهم فى منزلـه وأحاديثه معهم فى هذا الشأن، ومن عجب أن السيد الوزيـر عندما كنت أواجهه بمحاولاته كان ينكر ما أسنـد إليه فى هذه الاجتـماعات التى كان يـدعو إليها فـآمنت بأن هذا الرجـل قد كرس نفسه وجهده للإيقاع برجال القضاء ، ولأدلـل على ذلك بحادث من الحوادث الكثيرة التى تضيـق هذه الصفحـات عن استيعـابها لو نشـرت بأكملهـا وأكتفى بهـذا الحادث، وهو أن المستشار لـطفى على كان وكيل وزارة الـعدل فى أول عهد السيد الـوزير فى وزارة العدل، وقد استدعـاه وقال له ما يأتى وهـذا هو ما رواه الأخ المستشار لـطفى على: «ياسيدى ممتاز نصار بيقـول بأنه لا يهاجم أحدا من المسـئولين فى أى حديث له بداخـل النادى وأن الذين يهاجمـون المسئولين فى أحاديثـهم بداخل النادى هم أصدقـاء لطفى على ومنهـم القاضى يحيى الرفاعى ورئيس المحكمة مصطفى توفيق».

فأجابه الأخ المستشار لطفى على قائـلا: «إنى واثق أن ممتاز نصار الذى واجهك منذ أيام بأنه المـسئول عن أى حـديث يجرى فى داخـل النادى من أى عـضو من أعضـاء النادى لا يقول مثل هذا الكلام الذى تقوله».

« وواضح من هذا الحديث الذى جرى بين وكيـل الوزارة لطفى على والوزير أن هدف السيد الوزير كان الإيقاع بين رجال القضاء فـى اختلاق القال والقيل، وهو أسلوب تفرد به السيد الوزيـر ورآى فيه الوسيلة التى تحقـق أهدافه ، ومع ذلك، وفى لقاء مع الـسيد الوزير طلب منـى أن يحضر إلى النـادى لعمل ندوات بينـه وبين رجال القضاء وأعـضاء النادى، ومع أننى كنـت قد علمت أهدافه من الـزملاء أعضاء مجلس إدارة النـادى وأعضاء النادى وهو محاولة استقطابهم وتنفيذ ما يشيـر عليهم له إلا أننى رحبت بما طلب وقد حضر أكثر

من ندوة وتحدث فيها مع أعضاء النادى فى شئون القضاء وتحقيق رغباتهم، ويعلم الله أنه كان يستهدف من هذه اللقاءات إيجاد الفرقة بين أعضاء النادى وتمزيق أوصال التجمع فى نادى القضاة الذى كشف عنه اجتماع جمعيتهم العمومية فى ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨» .

(١٣)

ثم يحرص ممتاز نصار على أن يؤكد أنه بذل كل ما فى وسعه لاستنقاذ العلاقة بين رجال القضاء ورئيس الجمهورية من أن تشوبها تلك الجفوة التى تحدث عنها الوزير، ويروى ممتاز نصار أنه قابل كلا من محمد حسنين هيكل ومحمد أحمد:

«ولما كنت حريصا على ألا أمكن السيد الوزير من تحقيق أهدافه فقد تداولت مع أعضاء المجلس ومع الكثيرين من أعضاء النادى فى شأن مقالته بأن هناك جفوة بين القضاة والسيد رئيس الجمهورية بسبب بيان القضاة فى ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨، وبعد أن تظاهر السيد الوزير بتوفير اللقاء بين المجلس والسيد الرئيس لإزالة ما ادعاه ولم يقم بتنفيذه، فقد استقر الرأى على أن أقابل كل المتصلين بالسيد الرئيس لنوقفهم على أهداف القضاة من بيانهم وأنه ليس فى البيان ما يخلق أية جفوة وأن القضاة حريصون على أن تسود المودة والتقدير بينهم وبين رئيس الدولة. ولذلك قابلت السيد محمد حسنين هيكل رئيس تحرير الأهرام وقتها مرتين وشرحت له فى المرة الأولى ما يقوله وزير العدل وأوضحت له أن القضاة يستنكرون مقالة الوزير بوجود الجفوة، وأنهم يكنون للسيد الرئيس التقدير ولم يستهدفوا من بيانهم إلا المصلحة القومية العليا واستقلالهم وحيدتهم وتجردهم وتوفير ضمانة من ضمانات الشعب فى أن يكون قضاؤه بعيدا عن أى تنظيمات سياسية. وفى المرة الثانية أخبرنى الأستاذ هيكل بأنه نقل حديثى للسيد رئيس الجمهورية وأن ما يقوله وزير العدل ليس صحيحا وأنه لا توجد أية جفوة بين القضاة والرئيس بسبب البيان، وكذلك قابلت السيد محمد أحمد فى منزله مرتين المرة الأولى كان يرافقنى فيها الأخوان يحيى الرفاعى ومحمد إبراهيم أبو علم. وقد حدثناه فى مسلك السيد أبو نصير وما يقوله من وجود جفوة، وفى المرة الثانية نفى السيد محمد أحمد مقالة الوزير وأخبرناه باستعدادنا للقاء السيد الرئيس وكان هدفنا من هذه اللقاءات التمسك بكل ما جاء بالبيان، وأنه يحقق لمصر الكثير، وأن نزيل ما يكون قد علق بأذهان المسئولين من سوء فهم لمرامى القضاة على الصورة التى كان يرويها السيد الوزير لأنه لا مصلحة للقضاة فى صراع مع السلطة

ومصلحتهم فى تحقيق ما آمنوا به فى بيانهم، وقد أسهبت فى بيان هذه الجهود التى قمنا بها وذلك للرد على بعض المنافقين الذين رموا النادى بأن بيانه فى ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨ قد أدى إلى هذه القارعة، حالة أن البيان ليس فيه ما يدعو لما حدث ، ومع ذلك فقد بذل النادى غاية الجهد فى أن يضع الصورة الحقيقية لأهداف القضاة ومراميهم أمام المسئولين صونا للقضاء واستقلاله، وأنه لم يدخر وسعا فى هذا السبيل حتى يدرأ عن القضاء كل سوء يراد به ، وقد أخبرت مجلس الإدارة بكل ما دار من أحاديث فى هذه اللقاءات وقد استقر فى أذهان أغلبية مجلس الإدارة أنه لا جدوى من الاتصال بالسيد الوزير فاتفقت كلمتنا على مقاطعته وعدم الاتصال به فى أى أمر من الأمور والكشف عن أساليبه لكل المسئولين، وبعد أن عجز عن تحقيق أهدافه واستحال تحقيق استقطاب أغلبية من أعضاء مجلس الإدارة يأتمرون بأمره، أخذ يفكر فى إعداد قائمة من بعض رجال القضاء الذين استقطبهم ليدخلوا الانتخابات السنوية وقد اقترب ميعادها بقائمة متكاملة ليشكل مجلس إدارة جديداً فى النادى وفى فرع النادى بالإسكندرية ليسيطر من خلالهما وينفذ ما كان يحلم به وبما يقوض البيان الذى أرسى القضاة قواعده فى ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨ » .

(١٤)

وبتفصيل أكثر يعود ممتاز نصار إلى الوراء بعض الشىء ليروى تفاصيل صراعه وصراع مجموعته من رجال القضاء مع الوزير ومجموعته الأخرى من رجال القضاء أيضا. وسنرى المستشار ممتاز نصار وهو يروى لنا كثيرا من التفاصيل الرهيبة التى سبقت انتخابات ٢١ مارس ١٩٦٩ (أى بعد صدور بيان ٢٨ مارس ١٩٦٨ بعام تقريبا) يقول صاحب المذكرات:

«قلنا فيما مضى من هذه الصفحات أن السيد وزير العدل قد استقطب بعض الأعضاء من رجال القضاء والنيابة أعضاء مجلس إدارة النادى وأعضاءه وهؤلاء المستقطبين هم فى حقيقة الأمر من كانوا أعضاء فى التنظيم السرى الذى شكلته فى الخفاء مراكز القوى التى انهارت فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١ . وكنت لا أعلم بوجود هذا التنظيم فقد علمت به لأول مرة من السيد وزير العدل السابق مباشرة على السيد الوزير المعنى ، وكانت المناسبة هى ما يأتى: «حدث أن اعتدى بعض رجال المباحث العامة على وكيل النيابة يحيى هاشم واقتادوه من مسجد الامام الحسين إلى إدارة المباحث العامة متعللين فى ذلك بأنه مجند هارب من

التجنيد وأنه كان يحاول إلقاء خطاب فى جمهور المصليين عن الحريات، وبعد إطلاق سراحه حضر للنادى وأخبر بالعدوان الحاصل عليه من المباحث العامة، فجمعت مجلس الإدارة السابق على ٢١ مارس سنة ١٩٦٩ وكان فيه بعض من أعضاء التنظيم وكنا لا نعلم بذلك وتوجهت مع مجلس الإدارة مجتمعا إلى الوزير وكل ذلك فى أوائل مارس سنة ١٩٦٨ وقبيل إخراجه من الوزارة (يقصد عصام الدين حسونة) وحلول السيد الوزير المعنى محله (يقصد الوزير محمد أبو نصير) ، وشكونا إلى الوزير اعتداء رجال المباحث على وكيل النيابة وقلنا له إن ذلك اعتداء غير مبرر وفيه إهانة لرجال النيابة جميعا، وطلبنا من الوزير أن يحتج على ذلك لدى زميله وزير الداخلية وأن يعتذر مدير المباحث عما حدث، وقد تخللت اللقاء مع السيد الوزير أحاديث متنوعة عن الحريات العامة، وقد اشترك فيها معنا الوزير منددا بما حدث ويحدث من عدوان على حريات المواطنين، واتفقت مع السيد الوزير أن أعود إليه بعد أيام لمعرفة ما اتخذه من إجراءات فى هذا السبيل، وقد عدت إليه بعد أيام بمفردى، ولشد ما أدهشنى قوله لى: «أنت واثق من أعضاء مجلس الإدارة الذين كانوا معك يوم اللقاء معى فى شأن وكيل النيابة؟». فأجبته على الفور بأنى أثق فيهم جميعا لأنى لم أكن أعلم بموضوع التنظيم السرى.. فقال الوزير لى: «لقد كتب أحدهم تقريرا بنص الأحاديث التى دارت بيننا فى اللقاء السابق وعرضه على المسئولين وأن الرئيس عبد الناصر شخصيا واجهنى بما دار من أحاديث فى هذا اللقاء وبما تحدثت لكم فيه عن الحريات، وأنه يعتقد أن الذى كتب هذا التقرير هو (فلان) لأنه يعلم أنه عضو فى التنظيم السرى فى القضاء». فدهشت لما قاله الوزير وقلت له مستنكرا: «هل فى القضاء تنظيم سرى. وما هى مهمته ومن الذى شكله؟». فقال السيد الوزير: أيوه فيه تنظيم سرى فى القضاء وفى غيره من الأجهزة، وخرجت من لدنه مستنكرا ووصلت للنادى وقلت للسكرتير الإدارى أرجو عدم دعوة (فلان) عضو المجلس لأى اجتماع وذلك بعد أن تداولت فى هذا الحين مع غالبية أعضاء المجلس، وبعد أيام قليلة أخرج الوزير من الوزارة وحل محله السيد الوزير المعنى ثم بعد أيام صدر بيان ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨ وكان عضو المجلس (فلان) أول من استقطبه السيد الوزير المعنى بالحديث فى هذه الصفحات » .

(١٥)

وبعد هذه الخطوة إلى الوراء يحدثنا ممتاز نصار بشىء من التفصيل المهم عن انتخابات نادى القضاة فى القاهرة فى مارس ١٩٦٩ ويقول:

« لقد سبقت هذه الانتخابات أحداث كثيرة منها أن وزارة العدل أعدت قائمة لخمسة عشر عضوا، وأذاعت في كافة الأوساط القضائية أن هؤلاء المرشحين يمثلون الحكومة وأن أي مرشح سواهم يعتبر متآمرا وخارجا على النظام والقانون وكانت هذه القائمة تشمل أغلب الرسميين الذين يشغلون وظائف رئيسية في وزارة العدل وفي النيابة العامة، وأخذ الرسميون المرشحون وغير المرشحين يطوفون بالمحاكم في كل أنحاء الجمهورية يدعون لهذه القائمة ويصبون كل نعوت التآمر علينا وعلى من آزرنا من رجال القضاء الذين قبلوا الترشيح معنا، ووصل الأمر بالسيد الوزير إلى أن يصرح أمام السيدين حافظ بدوى وكان وقتها وزيرا للشئون الاجتماعية وإبراهيم بغدادى ، وكان وقتها محافظا للقاهرة (ينبغى هنا أن نتوقف لنصحح هذه المعلومة فلم يكن إبراهيم بغدادى محافظاً للقاهرة فى ذلك الوقت) بأن هناك فى القضاء مؤامرة يتزعمها ممتاز نصار لقلب نظام الحكم ، وأن هذه المؤامرة يساندها عادل يونس رئيس محكمة النقض وقتها، وقد أخبر السيدان حافظ بدوى وإبراهيم بغدادى السيد عادل يونس بهذا التصريح، وأخبرنى السيد عادل يونس بما علمه من السيدين المذكورين وكان ذلك قبل الانتخاب بأيام قليلة فما كان منى إلا أن كتبت بلاغا للنائب العام وقتها على نور الدين، ومع علمى بأن السيد على نور الدين كان ضالعا مع السيد الوزير ويدعو علنا لانتخاب القائمة التى أعدها فإنى كتبت له بوصفه نائبا عاما بلاغا ليحقق فيما صرح به السيد الوزير وقلت له فى البلاغ ما يأتى حصر اللفظ:

«لقد علمت من مصادر سأذكرها فى التحقيق بأن السيد محمد أبو نصير وزير العدل صرح بأن هناك مؤامرة فى القضاء أتزعمها ويساندها رئيس محكمة النقض لقلب نظام الحكم.. فأرجو التحقيق فى ذلك لبيان ما إذا كنا متآمرين حقيقة كما يزعم وزير العدل أو أن وزير العدل غير صادق فى الفرية التى أطلقها دون تقدير لأية مسئولية».

وبعد أيام من هذا البلاغ كتب النائب العام خطابا للسيد الوزير أخبره فيه بمضمون هذا البلاغ وطلب منه معلوماته، فتراجع السيد الوزير وكتب للنائب العام بأنه وصله منشور يتضمن المعانى التى وردت فى البلاغ وأنه من جانبه يستنكر هذا المنشور ويستبعد مقارفة جريمة من رجال القضاء ، وقد حفظ البلاغ بعد هذه الإجابة، وأخطر مجلس القضاء بخطاب السيد الوزير لأنى كنت أبلغته أيضا بمضمون البلاغ وسجل مجلس القضاء فى سجلاته البلاغ المقدم منى له وإجابة وزير العدل واعتبر الموضوع منتهيا بعد إثبات ذلك » .

ويستأنف ممتاز نصار حديثه قائلا : «وبعد فشل خصوم النادى من المسئولين فى وزارة العدل فى إلحاق الاتهام بالأبرياء ولشعورهم بالتيار الكاسح فى أوساط القضاة بمناصرة

المؤمنين بالبيان، فقد حاولوا تأجيل الانتخابات بأية صورة، فطلب السيد الوزير من مجلس القضـاء أن يتدخل ويطلب منى ومن مجلس الإدارة التأجيل ، وقد قابلنى أحد أعضاء مجلس القضاء وهو المستشار محمود توفيق إسماعيل ورجانى فى طلب التأجيل وأحسست منه بأن أغلبية أعضاء مجلس القضاء متجهة إلى ذلك لو عرض الأمر على المجلس ،فأجبته بأن المجلس لا شأن له ولا اختصاص فى هذا الموضوع، ورجعت إلى السيد رئيس مجلس القضاء المستشار عادل يونس فأخبرنى بأن ذلك الطلب قد أبدى ولكنه لا يرى اختصاصا للمجلس فى هذا الشأن وأنه لذلك سوف لا يدعو المجلس للانعقاد حتى ولو طلب ذلك رسميا ، وكانت الانتخابات بين قائمتين، قائمة أعدها المسئولون فى وزارة العدل والنيابة العامة وقالوا أن هذه القائمة تمثل الحكومة ظلما وبهتانا، وقائمة أعددناها بمشاركة جميع الزملاء والمؤمنين بالمبادىء التى تضمنها بيان ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨ ، وفى يوم ٢١ مارس ١٩٦٩ جرت الانتخابات فى جو يتمثل فيه الصراع بين مبادىء البيان وبين خصوم هذا البيان ومهاجميه وعلى رأسهم السيد الوزير » .

ثم يروى صاحب المذكرات قصة الانتخابات فى ٢١ مارس ١٩٦٩ وما تم فيها فيقول :

« توافد رجال القضاء والنيابة على دار النادى لحضور هذه الانتخابات منذ الصباح الباكر لهذا اليوم بإقبال منقطع النظير حتى إن كل المراقبين يومها قالوا بأن القضاة وأعضاء النيابة يريدون إقرار البيان مرة ثانية. فقد بلغ عدد الحاضرين يومها قرابة ١٤٠٠ عضو وهو رقم لم يصل إليه الحضور فى أية اجتماعات سابقة ولا حتى إلى نصفه، وهو ما جعلنى أومن منذ الحادية عشرة صباحا من يوم الانتخابات بالنتيجة وهى أن القائمة التى تمثل البيان هى التى ستكتسح الانتخابات، وقد تحقق إيمانى الساعة الثامنة مساء عندما أعلنت النتيجة النهائية وفازت قائمة البيان بجميع المقاعد فى مجلس الإدارة وعددها ١٥ مقعدا وسقطت قائمة الرسميين فى وزارة العدل والنيابة العامة سقوطا ذريعا وسقط بالتالى الأعضاء الستة الذين كان قد استقطبهم السيد الوزير من أعضاء المجلس القديم والذين كانوا ضمن قائمة الرسميين».

«أعلنت النتيجة وسط عاصفة من التصفيق والانفعال ظلت قرابة نصف ساعة حتى أن كثيرا من الزملاء أحاطوا بى عند نزولى من الطابق الأعلى فى النادى وضغطوا على ضغطا شديدا نتج عنه خلع فى ذراعى اليسرى وأسرعوا بحملى إلى سيارة خارج النادى كانت تدير محركها وقت ذلك خصيصا لحملى إلى أحد المستشفيات، وقد تبين فيما بعد أن هذه السيارة من سيارات المباحث العامة التى كانت تراقب الانتخابات فى هذا اليوم، وقد أثر

هذا الحادث فى نفوس الزملاء وهدأت العاصفة داخل النادى بسبب هذا الحادث وقد رافقنى الكثير من الزملاء إلى المستشفى فى سيارة المباحث وسياراتهم وبقى الجميع فى النادى مصرين على عدم الانصراف حتى أعود وأقول فيهم كلمة تعليقا على النتيجة، وفعلا وبعد منتصف الليل حضرت فوجدت النادى مازال غاصا بأعضائه منتظرين وألقيت فيهم وذراعى مشدودة فوق صدرى كلمة قلت فيها:

«أهنئكم بنجاحكم الساحق وأهنئكم بهذه النتيجة التى دلت على أن فى مصر قضاة».

« وقد سجلت الصحافة ما حدث فى هذا اليوم الخالد فى تاريخ القضاء فى مصر فى اليوم التالى ونوهت بأن البيان قد نجح وتدعم بإجماع منقطع النظير» .

(١٦)

ولا يجد ممتاز نصار حرجا بعد أن حدثنا عن هذا الانتصار المجيد وما سبقه وما تلاه فى أن يوجه سهام نقده إلى أحد أعضاء التنظيم الطليعى الذى لم يكف عن كتابة التقارير فى ممتاز نصار وزملائه ويقول:

« فاستمر هذا العضو فى تحرير التقارير ضد القضاة الأشراف يحملها إلى مراكز القوى توطئة للقارعة، ولقد وصلت سامى شرف حوالى الألفين كما كشفت عن ذلك التحقيقات الجنائية التى أجريت مع مراكز القوى المنهارة فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١، ولو انصرف عضو التنظيم هذا إلى عمله وحكم فى ألفين من القضايا التى تعرض عليه لكان ذلك خيرا كبيرا ولكان جزاؤه عند الله وفيرا.

ولكن شاء له شيطان الغرور أن يتجه إلى التقرب من الحاكم وأن يستخدم فى هذا التقرب أشنع الوسائل بتحرير التقارير التى ظن أنها سترفعه عند الحاكم وتقربه منه، ولكنه نسى أن الله العلى القدير لا يهمل الظالم بل يمهله فإذا أخذه كان أخذه عزيزا مقتدرا، وشاء الله جل جلاله أن ينكشف أمره هو ومن سايره فى فعلته، عندما انقشعت الغمة بزوال مراكز القوى فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١ وعثر لدى أحد مراكز القوى السيد سامى شرف على التقارير المذكورة، فأرسلت إلى محكمة النقض. ولا تتسع هذه الصفحات لنشر هذه التقارير ونكتفى بنشر تقرير واحد منها لنكشف لرجال القضاء الهاوية السحيقة التى انحدر إليها بعض المسئولين عن محنة القضاء فى مصر، يقول عضو التنظيم فى أحد

هذه التقارير إن وزير العدل طلب منه أن يخلق مناقشة فى مسائل عامة مع ممتاز نصار وأن يستفزه فى هذه المناقشة فيخطىء ـ وعندئذ يمكن عمل قضية يتهم فيها ممتاز نصار وبذلك يمكن التخلص منه!..

هنا يعقب ممتاز نصار على ما يرويه طالباً من ولى الأمر أن يحيل هؤلاء إلى محاكمة قضائية ، ويبدو ممتاز نصار متزنا تماماً وهو يطلب هذا الطلب الذى يمكن تفسيره على أنه استعداء للحكومة على هؤلاء إلا أن صاحب المذكرات يتحوط لمثل هذا الظن بما يطلبه : «هذا هو تفكير أحد المسئولين الذين عهد إليهم الإشراف على القضاء فى عهد مراكز القوى. ولا أستطيع أن أصف هذا التفكير بأى وصف لأن أدبى يمنعنى من وصفه الوصف الذى يستحقه، وقد شاءت إرادة الله العلى القدير أن تنتهى حماقات مراكز القوى وأن ينكشف أمرهم، وقد انكشف بالتالى أمر أتباعهم فقدم عضو التنظيم إلى مجلس التأديب القضائى ولشعوره بإدانته فقد آثر الاستقالة وتخلصت الهيئة القضائية منه، أما زميله الآخر فى عضوية اللجنة العليا للتنظيم السرى فقد حوكم أمام مجلس التأديب القضائى وحكم بإدانته وعزله من القضاء، وأما العضو الثالث، فقد عزل بقرار جمهورى. وأما بقية أعضاء هذه اللجنة فمازالوا يعملون فى وظائفهم القضائية السامية وإننا نهيب بولى الأمر أن يتدارك الأمر بسامى حكمته وأن يطهر القضاء منهم رحمة بالقضاء المصرى الذى كان ومازال مفخرة لأمتنا بين شعوب العالم أجمع وأن يكون التطهير بمحاكمة قضائية أمام زملائهم وأن يبدوا دفاعهم لأنى لا أرضى بإدانة دون محاكمة أطلبها حفاظا على استقلال القضاء، وكذلك محاكمة جميع القضاة ممن ساعدوا هذه اللجنة وساهموا فى إعداد التقارير ورفعها لمراكز القوى للإضرار بالهيئة القضائية » .

(١٧)

وتمضى الشهور ما بين مارس ١٩٦٩ وأغسطس ١٩٦٩ والنوايا تتنامى ، وخلف الأكمة ماوراءها ، ونقترب من الأيام التى جرت فيها وقائع مذبحة القضاء ويصل صاحب هذه المذكرات إلى أن يروى قصة الأيام السابقة على مذبحة القضاء وكيف أن الحكومة قد أجادت التمويه على رجال القضاء بما أجرته قبل المذبحة، وسنرى فى هذا الصدد محاولات لم يكتب لها النجاح شارك فيها أمين المجلس الأعلى للشئون الإسلامية وكان

سبيله إلى لقاء ممتاز نصار هوالشيخ محمد خاطر الذى تولى منصب الإفتاء بعد ذلك وهذا هو صاحب المذكرات يروى فيقول :

«...أما رجال القضاء فكانوا بعد انتصارهم (يقصد فى انتخابات مارس ١٩٦٩) قد انصرفوا بكامل طاقتهم إلى أعمالهم وإلى محاولة استرجاع الشارد من أبناء الأسرة القضائية إلى أسرتهم، وكذلك فإننا علاوة على ما تقدم فقد حاولنا بكل السبل أن نزيل الآثار السيئة التى خلفها السيد الوزير فى علاقة القضاء بالمسئولين ، ولذلك فعندما زارنى فى منزلى فضيلة الأستاذ محمد خاطر مفتى الديار الآن وكان وقتها رئيسا لنيابة الأحوال الشخصية وطلب منى مقابلة السيد توفيق عويضة الذى أخبره بأنه على استعداد لتصفية الجو مع المسئولين ـ فرحبت بالفكرة وقمت بزيارة السيد توفيق عويضة الذى طلب منى مقابلة السيد محمد أحمد وأخبرنى أنه ينتظرنى فى منزله، فتوجهت إليه وقلت له إن الهيئة القضائية يهمها أن تكون صلتها بالمسئولين على أحسن حال من الصفاء لأن ذلك هو ما تتطلبه المصالح العليا للبلاد ومصالح الأسرة القضائية على سواء وأننا جميعا على أتم استعداد لأى لقاء يحقق هذه الغاية فوعدنى بأن يقوم من جانبه بمحاولة توفير الأسباب التى تحقق هذه الغاية وفى ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٩ ظهرت الصحف الصباحية وبها أخبار عن اختيار وزير جديد للعدل وعن إصلاحات قضائية ينتظر صدورها بين آن وآخر، فابتهج، رجال القضاء وحضروا إلىّ فى الإسكندرية فى كازينو رشدى مسرورين مبتهجين، ومنهم من كان بالإسكندرية بل ومنهم من حضر خصيصا من القاهرة وكان البشر ظاهرا ومرتسما على وجوههم.. فقلت لهم تريثوا حتى ينكشف أمر الإصلاح الذى أشير إليه مع تغيير الوزير. وكنت فى حقيقة الأمر متوجسا من هذا الإصلاح لأنى كنت أعلم بلقاء تم بين أحد أعضاء التنظيم السرى وكبير مسئول قبل ذلك بأيام لمراجعة الإجراءات التى وصفت بالإصلاح وكنت لا أتصور إصلاحا يأتى عن طريق هذا العضو بعد ما تبينت مواقفه من الأسرة القضائية ومؤازرته للسيد الوزير، وفى المساء صح ما توقعته وصدرت القوانين ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤ لسنة ١٩٦٩ وهى القوانين التى سميت بقوانين إصلاح القضاء والتى علق عليها أحد الانتهازيين بعد صدورها بمقالات ثلاث فى إحدى الصحف الصباحية بأنها قوانين إصلاح القضاء وتحقيق الخير لرجاله ! »

هنا نجد ممتاز نصار مرة تانية ينصح ولى الأمر بالتخلص من أمثال هؤلاء الناس، وكأنه لا يرضى فى العهد الجديد إلا بالمثالية، وفى الواقع فإن ممتاز نصار لم يكن وحده فى هذا، ولكن هذا موضوع آخر:

« وهذا القلم ذاته هو الـذى ينبرى للدفاع عن الحريات ومحاربة مـراكز القوى المنهارة، وإن كان من رجاء لولى الأمر الصالح المؤمن فـهو أن يقصى أمثال هؤلاء عن التصدى لأى إصلاح ينشده لتحقـيق مصالح هذا الشعب، لأن ثقة المواطنين فى مـثل هذه الأقلام منعدمة فهى قد عـودت الشعب أن تتكلم فـى كل عصر للدفاع عـن أعمال الحاكمين مهـما كانت بواعثهـم، فهى قد انساقـت فى تمجيد أعمـال مراكز القوى، وهى الـيوم تتسابق فـى تمجيد الأعمال الصالحة التى تتم اليوم، وإن كانت هذه الأعمال ليست فى حاجة إلى أبواق تزكيها أو أقلام تمجدها فهى بذاتها تحمل فى ثناياها دليل الفخار بها » .

« صدرت هذه القـوانين فى ٣١ أغسطـس سنة ١٩٦٩ وحاصلها حـل الهيئة القـضائية وإعادة تشكيلها بعد استبعاد ١٨٩ من خيرة رجال القضاء ومن بينهم جميع أعضاء مجلس الإدارة المنتخـب فى يوم ٢١ مارس سنة ١٩٦٩ ومـنهم رئيس محـكمة النقض ومـنهم ١٤ مستـشارا بمحكمـة النقض.. وحاصـلها أيضا حـل مجلس إدارة النـادى وتشكيل مـجلس لإدارته بحكم الـوظيفة وحاصلها إدماج الـهيئات القضائية فى بـعضها وتشكيل هيـئة منها تشرف عـلى جميع رجـال الهيئات القـضائية، وقد ذاع خـبر هذا الإصلاح فى الـبلاد وفى سائر أنـحاء العالم وقوبـل فيها باسـتنكار شديـد وتعليق قاس مـن بعض رجال الصـحافة العالمية لا تتسع هـذه الصفحات لنشرها، وما كنا نتصور صدور مـثل هذه القارعة. حتى إن أحد المسئولين وقتذاك وهـو الدكتور لبيب شقير وكان رئيسا لمجلس الأمـة عندما قابلته فى المجلـس قبيل صـدور هذا القانـون بأيام وأخبـرته بما يشـاع عن صدور مثـل هذا التشـريع فأجابنى أنه لا يتصور عقلا أن يصدر مثل هذا التشريع ! »

ثم يذكر صاحب المذكرات واقعة طريفة تبين مـدى الجدية التى كانت المباحث تأخذ بها قضية مـراقبة «المعادين» من أمـثاله، وسنجد ممتـاز نصار حريصا من بـاب الإنصاف (وربما الاعتزاز) على نفى شائعة اعـتقاله، كما يحرص فى نهاية الفقرة التى ننـقلها على أن يشير من طرف خفى بصبر السادات الذى مكنه فى النهاية من الوصول إلى ما وصل إليه :

« ونفذت هذه الـقوانين فورا فتسـلم كل قاض مفصـول جوابا بالفصل أرسـل إليه فى منزلـه مع رسول بموتوسـيكل وموقـع بخاتم الوزير الجـديد الذى قرر لنـفسه أن يقـبل هذا العمل دون أن يكون عالما بأى مقدمات سبقته! ودون أن يعرف سببا موجبا لما حدث.. وقد عدت إلـى القاهرة بـعد أيام مـن الفصـل فوجدت خطـاب الفصـل ملقـى تحت عتبـة باب مسكنـى ووجدت بعض المراقبين مـن رجال البوليس الـسـرى يحيط بمسكنى ، وبـقيت فى منزلى عدة أيام شاع فيـها أمر اعتقالى فى كل الأوساط دون أن يكون لهذه الـشائعة نصيب

من الصحة ، وأذكر أنه فى بعض الأيام حضر لزيارتى الزملاء لطفى على ومصطفى توفيق ويحيى الرفاعى وكان ثلاثتهم من المفصولين مثلى وأخذونى معهم للغداء فى أحد المحال بشارع الأزهر وكنا نحن الأربعة فى سيارة الأخ يحيى الرفاعى وكان كل واحد من ثلاثتهم مراقبا مثلى تماما وبعد أن تحركت سيارة يحيى شاهدنا أربع سيارات فيها رجال المباحث يتبعون سيارتنا وعندما وصلنا ميدان الأزهر أشار إليهم الأخ يحيى وطلب دعوتهم لتناول الغداء معنا وكانت الدعوة من مسافة بعيدة عبر الشارع فلم يستمعوا لها وعلموا بأننا متجهون إلى تناول الغداء فظلوا يترقبون عودتنا ثم استأنفوا متابعتنا حتى وصلنا إلى منازلنا!.. وبهذه الصورة كانت مراكز القوى تحكم مصر وشاءت عناية الله أن ينتصر الرجل المؤمن على هذه المراكز رغم ما كانت تتمتع به من قوة وبطش. ولكن إرادة الله تعلو كل إرادة وأراد الله أن ينتصر الحق، وقال تعالى فى كتابه الكريم: ﴿وَمَا يُلَقَّاهَا إِلاَّ الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلاَّ ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾.

(١٨)

ويحدثنا صاحب هذه المذكرات عن صورة حياته المهنية بعد فصله من القضاء ، فيذكر أنه قيد نفسه فى نقابة المحامين للعمل كمحام ، كما يذكر أنه لقى نجاحاً وترحيباً فى هذا العمل ، كما يعبر أيضا عن سعادته بأن السلطات لم تستطع أن تجد ما تؤاخذه عليه ولا على أعضاء مجلس إدارة النادى، فيما يتعلق بتصرفاتهم المالية والإدارية فى النادى ، ولا يفوته أيضاً أن يذكر موطن العظة والاعتبار فى لجوء أهالى بعض مراكز القوى فى ١٩٧١ إليه للدفاع عن بعضهم تحت دعوى إن المحاماة نجدة، ووجهة نظره التى اعترض بها وهى أن المحاماة نجدة واقتناع، وأنه لم يكن ليقتنع بالدفاع عن هؤلاء الذين ساهموا فى القارعة التى حدثت للقضاء فى ٣١ أغسطس ١٩٦٩.

«... وقد نجم عنها (أى عن المذبحة) عزل ١٨٩ من رجال القضاء من بينهم أعضاء مجلس إدارة نادى القضاة الذى كنت أتشرف برئاسته وقت حدوث القارعة، كما نجم عنها إلغاء قانون نادى القضاة وتشكيل مجلس إدارة بحكم الوظيفة، وأخذ بعض أفراد المجلس المعين بإيحاء من بعض مراكز القوى فى البحث عن أية مخالفات مالية أو إدارية يمكن محاسبة المجلس المنتخب عليها ولكن ذهبت جهودهم هباء لأننا كنا نراعى وجه الله العلى القدير فى كل تصرفاتنا فى إدارة النادى، وبعد ذلك طلبنا القيد فى جدول المحامين وتم

القيـد فى غضون شهـر سبتمبـر سنة ١٩٦٩ وبدأنا الـعمل فى المحامـاة منذ قيدنـا ووجدنا التقديـر الكافى من الزملاء المحامـين ومن جمهور المتـقاضين. وحدث حادث أثناء قـيامنا بالعمل فـى المحاماة فيه كل العظة والاعتـبار وهو أن أهالى بعض مراكز الـقوى فى صيف سنة ١٩٧١ عنـدما قدم أفراد مراكز الـقوى للمحاكـمة أمام محكمـة الثورة إثر التصـحيح الذى تم فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١، أرادوا منى الحضور لـلدفاع عن بعض مراكز القوى أمام محكـمة الثورة فـاعتذرت ، وقد ردوا بـإلحاح على تحقـيق رجائهـم فى الحضور بمـقولة إن المحاماة لنجدة فرددت على الفور بأن المحاماة لنجدة واقتـناع، وإذ كنت مقتنعا بأن أفراد مراكز القوى قد ساهموا فيما حل بمصر وبحريات المـصريين من كوارث كما ساهموا فى القارعة التى حدثت فى القـضاء فى ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٩ ، فإننى قد اعتـذرت عن مهمة الدفاع عن بعض هؤلاء، وفى لجوء هؤلاء إلينا للدفاع عنهم كان يعنى الكثير وفيه العظة والاعتبار والإيمان بـعدل السمـاء !.. وقد أقرنى رجـال القضاء الـذين كانوا شـهودا حاضريـن لهذا الحديث الذى جرى معـى فى شأن قبول الدفاع عن المذكورين وكان ذلـك فى غضون شهر يوليو سنـة ١٩٧١ فى مقهى فندق الارميتاج بـالإسكندرية وقد شاركونى الـرأى فى العظة والاعتبار المستمدة من هذه الطلبات.. اللهـم لا شماتة ولكن تأملا فى حكمتك فأنت أحكم الحاكمين » .

(١٩)

ويحرص صاحب هذه المـذكرات على أن يروى وجهة نظره فى الـقانون الذى أصدره السادات بـعودة رجال القـضاء المفصـولين فى ١٩٦٩ مـا عدا ٤٦ منهـم ويسجل مـواقف عظـيمة لرشـوان فهمى ومـحمود الـعزب موسى وعـبدالعـزيز الشوربـجى وعبدالـوهاب أبوسريع ولايجد حرجاً فى أن ينتقد القانون ناسبا هذا النقد للرأى العام حيث يقول :

« وقد انتقد الرأى العام هذا القانون لأنه لم يحقق عودة جميع رجال القضاء المفصولين وكنت ممن لم يعودوا فراح أهل الرأى يتحدثـون فى أن العودة الجزئية على هذه الصورة لم تحقق الإصلاح المـنشود لأنه يكفى أن يبـقى واحد معزول بغيـر الطريق التأديبى حـتى يظل العدوان على القضاء باقيا دون إزالة » .

ثم يفصل رأيه هو شخصيا فى القانون الذى أعاد البعض دون البعض فيقول :

« هذا القانون وإن كان قد أعاد بعض رجال القضاء المعزولين ـ وهى حسنة نذكرها ونسجلها ـ إلا أن هذا القانون لم يجعل إعادة رجال القضاء شاملة وهو ما كان يجب أن يكون احتراما لاستقلال القضاء وسيادة القانون ولذلك فقد كان هذا القانون محل نقد من رجال القضاء بل ومن جميع الطوائف فقد سجل الدكتور رشوان فهمى نقيب الأطباء السابق فى خطابه فى حفل التكريم الذى أقامه له الأطباء بمناسبة إعادته إلى عمله فى الإسكندرية فى مستهل سنة ١٩٧٢ معارضته لهذا القانون الذى لم ينصف العدالة إنصافا كاملا، وأنه يكفى ألا يعود واحد فقط من رجال القضاء المعزولين فى سنة ١٩٦٩ حتى يكون هذا القانون متسما بعدم الإنصاف فما بالك وقد حرم من العودة حوالى ٤٦ من بينهم رئيس مجلس إدارة نادى القضاة » .

ويردف بقوله: «وأكدت هذا المعنى برقية وصلتنى من شيخ الصحافة فى مصر الأستاذ محمود العزب موسى رحمه الله وأنزل على جسده الطاهر شآبيب الرحمة والرضوان. قال فيها ما يأتى بحصر اللفظ: «قائد الجيش إن نال انتصارات لا يبالى أنه قد جرح».

وكذلك لا يفوتنى أن أسجل صورة البرقية التى وصلتنى من السيد نقيب المحامين السابق الأستاذ عبدالعزيز الشوربجى بعد صدور القانون مهنئا «بانتصار الحق والعدل نتيجة الثبات والإيمان بالمبادئ والمثل العليا». وأخيرا فإنه لا يفوتنى أن أسجل بفخار واعتزاز أن المستشار عبدالوهاب أبوسريع الذى تقررت إعادته للعمل طبقا لأحكام القانون السالف الإشارة إليه قد رفض العودة إلا على أساس عودة جميع المعزولين وفيما يلى صورة الخطاب الذى أرسله للسيد وزير العدل وقتها الأستاذ محمد سلامة.

«السيد وزير العدل بعد التحية ..

تلقيت اليوم إخطارا بصدور قرار جمهورى بتاريخ ١٥ ديسمبر سنة ١٩٧١ يتضمن تعيينى مستشارا بمحكمة استئناف القاهرة اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الرغم من ترحيبى بمبدأ اعادة تعيين رجال القضاء الذين أحيلوا إلى المعاش بمقتضى القانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ ـ فإننى أجد نفسى عاجزا عن قبول إعادة تعيينى بعد أن اقتصرت إعادة التعيين على عدد محدود من القضاة، لست أجد فى نفسى القدرة على القضاء يا سيادة الوزير.. حيث ينحى عن منصب القضاء من لا شك فى نزاهته وكفايته.. ولا شك فى حاجة القضاء إليه. ولا يكون المرجع فى التنحية إلى مجلس القضاء

ما يحسن القاضى عمله إلا أن يكون مطمئنا وما يؤتى القاضى الاطمئنان إلا إن كان مرجع التقدير له بالإحسان أو المؤاخذة إلى الهيئة التى ينضم إليها وحدها. فإن نحى بعض

القضاة عن مناصبهم بغير هذا الطريق ـ كماحدث في سنة ١٩٦٩. فقد شجب الاطمئنان في ناظرى القاضي وتسربت إلى نفسه خلجات القلق. وما يعيد إلى نفس القاضى الاطمئنان اللازم لأداء عمله إلا أن يمحى العمل التشريعى الباطل وتمحى معه آثاره، ويكون المحو كليا وشاملا. ولعلك تذكر ياسيادة الوزير، أنى تذاكرت معك فى هذا الموضوع من قبل. ولعلك أن تتمكن من تحقيق هذا المبدأ الأساسى الذى لم أشك عند مناقشته إياك أنك توليه قدره من الاهتمام والذى مازلت موقفا بتقديرك له وسعيك إلى تحقيقه.

وإلى أن يتحقق هذا المبدأ فإننى أعتذر عن الاضطلاع بعبء القضاء، راجيا لك التوفيق، مبديا لك الشكر.

وتفضلوا بقبول خالص احترامى...

الاسكندرية فى ١٩ ديسمبر سنة ١٩٧١ **عبدالوهاب أبو سريع**

ثم يستطرد ممتاز نصار إلى صدور القانون اللاحق الذى أعاد الحق لأصحابه جميعا شاكرا للرئيس السادات (وهو يعبر عنه هنا بصيغة ولى الأمر الذى رد للقضاء كرامته كما رد لمصر عزتها) وفى هذا المقام يقول صاحب المذكرات:

«ومن هذا السرد يبين أن عودة رجال القضاء لم تكن شاملة لجميع المفصولين فلم تشمل العودة ٤٦ من رجال الهيئات القضائية وقد نظرت محكمة النقض الطعن الذى قدمه القاضى يحيى الرفاعى وكان أول طعن تنظره محكمة النقض وهو الطعن رقم ٢١ لسنة ٣٩ رجال قضاء وبهذه المناسبة فإنى لا يفوتنى أن أسجل حرص القاضى يحيى الرفاعى فى الدفاع عن حقه فقد بادر بعد أيام قليلة من العزل بالطعن فى القرار بقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ والذى بمقتضاه عزل ١٨٩ من الهيئات القضائية من مناصبهم. وبتاريخ ٢١/ ١٢/ ١٩٧٢ حكمت محكمة النقض باعتبار هذا القانون كأن لم يكن. وبعد صدور هذا الحكم تتابعت أحكام محكمة النقض فى إبطال هذا القانون وعاد أغلب الباقين من القضاة بأحكام قضائية. وبعد ذلك أحسنت الدولة صنعا بإصدار قانون آخر بإعادة جميع من لم يعد من رجال القضاء إلى مناصبهم متى كانوا لم يبلغوا سن المعاش وقت صدور القانون وأما من بلغ المعاش منهم ـ وكنت واحدا من هؤلاء ـ فيسوى معاشه على أساس مرتب زميله الذى كان يليه فى الأقدمية وقد سوى معاشى على أساس مرتب رئيس النقض الحالى المستشار جمال المرصفاوى لأنه كان تاليا لى فى الأقدمية. وقد علق الكثير على ذلك

بقولهم «رب ضارة نافعة» لأنه لولا العزل لما كنا نصل إلى هذا المعاش بل كان سيسوى معاشنا على أساس منصب نائب رئيس محكمة النقض فقط، ومن جانبى أردد قوله ﴿فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى﴾ فشكرا لله على نعمائه وشكرا لولى الأمر الذى رد للقضاء كرامته كما رد لمصر عزتها. وما زلنا نرجو ولى الأمر أن يكمل الإصلاح فى القضاء على النحو الذى تتضمنه هذه الصفحات».

(٢٠)

ويحرص المستشار ممتاز نصار على أن يسجل فى كتابه على مدى الصفحات ٩٩ - ١٠٥ نص حكم محكمة النقض الصادر فى الطعن رقم ٢١ لسنة ٣٩ رجال قضاء والذى قضى بإلغاء القانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ والقرار الجمهورى رقم ١٦٠٣ لسنة ١٩٦٩ وقرار وزير العدل رقم ١٩٢٧ لسنة ١٩٦٩ واعتبار هذه القرارات عديمة الأثر، وهو القرار الذى أصدرته دائرة محكمة النقض برئاسة المستشار حافظ هريدى نائب رئيس المحكمة وعضوية المستشارين عثمان زكريا ومحمد سيد أحمد جاد وعلى عبدالرحمن وأحمد صفاء الدين.

.كذلك يجد المستشار ممتاز نصار المقام مناسبا لنشر تقارير اللجنة التشريعية فى مجلس الشعب (مايو ١٩٧٣) برئاسة الدكتور جمال العطيفى بشأن إعادة بعض أعضاء الهيئات القضائية إلى وظائفهم الأصلية مورداً آراء مقرر المشروع والأعضاء عبده مراد ، ومصطفى غباشى ، ومصطفى كامل مراد ، وعبدالملك خزبك ، وأحمد مجاهد ، ومحمود القاضى ، ومحمود أبو وافية ، وإبراهيم القاضى، ومحمد عبدالسلام الزيات ، وأحمد يونس ، والدمرداش المصرى ، وأحمد جاويش ، وعبدالفتاح أبو على ، وصفوت محيى الدين.. وهى مناقشات حية ومفيدة وحافلة بتقدير نواب الشعب لقضاء الشعب، ويستطيع القارئ أن يرجع إليها على مدى الصفحات ١٠٧ - ١٤٠ من كتاب المستشار ممتاز نصار.

(٢١)

ويخصص المستشار ممتاز نصار بعد هذا كله بابا خاصاً باستكمال الإصلاح للقضاء

يدعو فيه إلى البدء فوراً فى تعديل قانون استقلال القضاء بما يحقق كافة الضمانات لرجاله ثم يكرر دعوته إلى تقديم من يسميهم رجال القضاء المخبرين إلى مجالس التأديب وكان قد طالب فى موضع سابق تقديمهم لمحاكمات قضائية، وهو يصمم على رأيه هذا فى وضوح وقوة ويقول:

«فى غمرة من النفاق والانتهازية التى سادت الحقبة الماضية من الوطن، تلمس بعض ذوى النفوس الضعيفة من رجال القضاء الحفاوة لدى رجال لمراكز القوى . فخطوا بأيديهم تقارير حشوها الأكاذيب ضد زملائهم وهو ما سجلته عليهم أحكام مجلس التأديب ضد البعض منهم الذين فصلوا والمذكرة الإيضاحية لقانون العودة عام ١٩٧١، والرأى عندى أن من أهم أوجه الإصلاح فى القضاء هو تقديم هؤلاء المخبرين إلى مجالس التأديب ليقصى إلى وظيفة أخرى من تثبت إدانتهم ، وذلك كى يكونوا عبرة وعظة لغيرهم.. وحتى تثبت القيم والمثل العليا فى نفوس الجميع، خاصة بين شباب رجال القضاء الذين لم يعاصروا تقاليده الرفيعة ومثله النبيلة التى ضربها خلال تاريخه الطويل، ولا يخفى ما فى بقاء هؤلاء فى القضاء الآن من آثار سيئة تزداد سوءا كل يوم ولا ينبغى تنحية هؤلاء بإجراء أو قانون، ولكن يتعين ترك أمرهم إلى مجلسهم الأعلى، وهو المرجع الوحيد الذى يتولى مؤاخذة مَنْ لم تثبت صلاحيته بإسناد وظيفة أخرى إليه. إذ لا يتصور أن يرتضى لنفسه أن يكون مخبرا أو جاسوسا ثم يبقى فى هذا المنصب المقدس يقضى بين الناس » .

كما يدعو ممتاز نصار بكل صراحة ووضوح إلى إعادة النظر فى أساس الترشيح لوظائف النيابة العامة والقضاء وضرورة التحريات حول النشأة والسلوك الاجتماعى وعدم الاكتفاء بترتيب النجاح وحده وينادى بإزالة العوائق والصعوبات ومن أهمها قصور الوسيلة، وقلة العدد وتدنى دور القضاء عن المستوى وانعدام مناسبة إجراءات التقاضى ولنقرأ ما يرويه فى هذه الجزئية على سبيل المثال :

« فأما قلة عدد القضاة فمشكلة ينبغى ألا يكون لها وجود، لأن وزارة العدل تجنى أرباحا طائلة من إقامة العدل، كأن العدل سلعة يتجر بها قصد الربح، وأما ضيق وقذارة دور القضاء فمشكلة أخرى كسابقتها وسبيلها أن وزارة العدل تبغى زيادة مكاسبها من إقامة العدل بأقل النفقات فهى تقوم بتعاطى العدالة مضطرة وتؤدى واجبها فى أضيق الأماكن وأقذرها بأقل الأدوات وأحقرها. فنحن اليوم مازال نظام «الدوبيا» يزاول فى المحاكم لكتابة الأحكام، ومازالت الكتابة الخطية هى النظام السائد فى كل إداراتها ومازالت الأجور منخفضة إلى درجة ملحوظة، والملفات متناثرة والمستندات معرضة

للإهمال والضياع، أما إجراءات التقاضى فقد تناولـتها يد التبديل والتعديل خلال العشرين عاما الماضية تحت شـعار الإصلاح أيضا وبدعوى إزالة الشكوى من بـطء التقاضى والعدل من شيمته الإبطاء. وكان أثر هذه التعديلات المتتـالية والسريعة وغير المدروسة فتح الثغرات أمام العابـثين والمتلاعبيـن، مع بقاء العلة قـائمة رغم التعـديل وهى بطء التقاضـى وتعويق الفصل فى المنازعات » .

« والخلاصة : أنـه يتعين أن يكـون جهاز العدالة كـفؤا للرسالة المنوط به تحقيقـها. ولن يكون عـلى هذا القـدر من الكفـاية إلا أن تكون الـعدالة سلـطة مستـقلة استـقلالا حقيـقيا وكاملا، وإلا أن يوجد مـن القضاة عدد كاف للفـصل فى المنازعات التى تـطرد فى الزيادة، وإلا أن يكون هـؤلاء القضاء مـرتاحى النـفوس مما هيأ لـهم من ضمـانات خاصة بـقواعد الترقية والـنقل والإعارة، بالإضافة إلى ما يتـعين أن يتوفر لهم من خـفض العيش، وإلا أن يكون لديهم من حوافز حسن الدرس والبحث ما يدفعهم إلى كثرة الاطلاع، وإلا أن تكون دور القضاء على قدر من السـعة وحسن الصيانة والنظافة بحيث تعطـى لهذه السلطة ماهو أهل لها مـن احترام وهيبة فى نفـوس المشتغلين فـيها واللائذين بها، وإلا أن يـكون الجهاز الإدارى على قـدر مناسب مـن الكفايـة عددا ومقدرة، تلـك حقائق نـاصعة يراهـا كل من يتـصل بالـقضاء بـرابطة عـمل أو مصـلحة. ولـكن لا تراهـا ـ أو لا تريد أن تـراها ـ وزارة العدل.. وكم مـن الحقائق غابت عـن الناظرين إليهـا وكم من منكر للـحقيقة تسـطع أمامه ويكاد يلمسها باليدين».

كما ينادى ممتاز نصـار بإلغـاء قانون نـادى القـضـاة وهو مطلب منطقى من مثله ولسنا فى حاجة إلى استـعراض وجهة نظره التى أوردناها مـن قبل ثم يناشد الرئيس الـفصل بين وظيفتى المدعى الاشتراكى ووزير العدل :

«إننا نـناشد ولى الأمر أن يـأمر بتصحيـح الأوضاع فى شأن الجمـع بين وظيفـة المدعى الاشتـراكى وبين وزيـر العدل. فالجـمع بين الـوظيفتـين ينطـوى على كثير من التـعارض ويضفـى جوانب من الحـرج على رجال الـقضاء عند أداء رسـالتهم وذلـك يظهر مـن المثل البسيط الآتى:

«إذا قام المـدعى الاشتراكـى بتحقـيق قضـية مما يدخـل فى اختـصاصه باعـتباره مدعـيا اشتـراكيا ورأى تقـديمهـا إلى المحكمـة المختصـة، فإن الحرج قد يـمتد إلـى القضاة الـذين ينظرون هذه الدعوى والذين يرأس وزير العدل مـجلسهم الأعلى. وأن لفتة من ولى الأمر كفيلة برفع الحرج عن القضاة » .

كما يطالب بإلغاء قانون الهيئات القضائية وأن يعود قانون السلطة القضائية إلى ما كان عليه من تعديلات تزيد الضمانات لرجال القضاء فى تنقلاتهم ، وبحيث تكون تنقلات القضاة كالمستشارين سواء بسواء وبحيث تكون هناك قواعد ثابتة للإعارات فى القانون وبحيث ينعدم إشراف وزارة العدل على القضاة ويترك الأمر فى كل ذلك إلى المجلس الأعلى للقضاء ويجب ألا يشترك فى عضوية هذا المجلس أى مسئول إدارى فى وزارة العدل بما فى ذلك وزير العدل، ويجب أن يستقل مجلس القضاء بكافة الأعمال الإدارية والمالية الخاصة بسير العدالة » .

ويستطرد ليقول:

« يتعين تنظيم الجهاز الإدارى المساعد للقضاء تنظيما يكفل لهم كل أسباب الحيدة والتجرد والعيش الكريم بتنظيم كادر خاص لهم واشتراط مؤهل عال فيمن يلحق بهذا الجهاز سواء كانت مهمتهم تنفيذ الأحكام أو الإعداد للجلسات أو تحرير الأحكام، واستخدام الوسائل الحديثة التى اتخذها العالم المتمدين فى تسجيل ما يجرى فى الجلسات. ومن المسلمات أن أحكام القضاء تكون بغير فعالية إذا لم يقم بتنفيذها وإعدادها جهاز صالح ومتكامل من مساعدى القضاء » .

ونجتزىء للقارىء بعض الفقرات التى يطالب فيها صاحب هذه المذكرات بإصلاح أحوال العدالة فى مصر:

- «أعضاء النيابة العامة قضاة تحقيق، فسلطة التحقيق فى أيديهم ويجب أن يتوافر لهم ما للقضاة من حصانة واستقلال».
- «العناية بمظهر العدالة فى المبنى والأثاث فدور العدالة فى كل بلاد العالم هى أماكن سياحية تكشف عن نهضة الأمة وتقدمها ويجب ألا تظل دور المحاكم على ماهى عليه الآن من تخلف فى مبانيها وأثاثها » .

على أن أهم الفقرات التى يوردها هذا الكتاب فى هذا الموضوع هى الحديث المستفيض الذى يناهض به صاحب هذه المذكرات مبدأ الأخذ بالقضاء الشعبى وهو يقول فى وضوح شديد لا تنقصه الخبرة ولا الصراحة:

«ثارت فى الفترة الأخيرة مساجلات عن القضاء الشعبى غير المتخصص فقال البعض بتطبيق هذا النظام فى حدود ضيقة وقال آخرون بتطبيقه على نظام عام شامل، وأنكر آخرون فائدة هذا النظام وقالوا إنه أخطر على سير العدالة فى مصر، والرأى عندنا أن فكرة القضاء الشعبى لا تتناسب مع مجتمعنا أصلا وهى ضارة بسير العدالة وذلك لأن النظم

الغربية التى تأخذ بنظام المحلفين أو نظام قضاة الصلح أو تختار بعض القضاة بالانتخاب لا تنكر التخصص على القضاء ، ولا تأخذ بما تأخذ به من هذه الأنظمة إطلاقا مما يسمى «ديموقراطية القضاء، فالديموقراطية لا تنكر دور التخصص ومكانته.. وإنما تأخذ بها فى حدود ضيقة جدا ولمحض اعتبارات تاريخية خاصة بها مستندة فى ذلك القدر المحدود إلى تقاليد قديمة تضرب بجذورها عدة قرون فى نفسيات شعوبها التى تكن للقانون وللقضاء احتراما غريزيا عميقا ، ومع ذلك فهذه الأنظمة الشاذة تبدو آخذة عندها فى الانكماش لتنافرها مع طبيعة القضاء وحاجته الأساسية لضمانات الحيدة والتخصص، حتى أن نظام المحلفين فى انجلترا قد ضاق بحيث لا يشمل إلا ٣٪ من مجموع القضايا التى ينظرها القضاء المتخصص. ومن هنا كان حرص جميع الدول الحريصة على تأكيد صفة السلطة للقضاء المتخصص، وإذا كانت بعض التجارب الاشتراكية قد انحرفت عن هذا المفهوم باسم وحدة السلطة أو الرقابة الشعبية على القضاء فإن ذلك يرجع إلى أسباب تاريخية خاصة بهذه الدول دفعت بها إلى ذلك النظام ثم راحت تلتمس لما اندفعت إليه أساسا فلسفيا، فإن السند النظرى الذى تسند به تلك التجارب هذا الاتجاه منها لا يجد صداه فى تجربتنا الاشتراكية العربية الذاتية (**نلاحظ هنا أن ممتاز نصار نفسه لم يبرأ حتى ذلك التاريخ من الاشتراكية العربية**) ذلك أنهم أسسوا ذلك القول هناك على إذكاء الصراع الطبقى الدموى وتنميته فى سبيل التمكين لديكتاتورية الطبقة العاملة عن طريق القول بأن الحزب الواحد الذى يمثلها هو وحده مستودع ضمير الشعب وأن الأجهزة كافة بما فيها القضاء لابد أن تخضع لتوجيهات هذا الحزب بأدنى مستوياته لأنها بذلك إنما تخضع لسلطة الشعب وتمارس اختصاصاتها فى الحدود وعلى الصورة التى يريدها الشعب فيتورطون بذلك على إخضاع القضاء ـ كباقى أجهزة الدولة، فى الاختصاص وكيفية الأداء ـ لسلطان الحزب أو بمعنى آخر لمجموعة الأفراد الذين مكنتهم الأدوات الحزبية وأساليبها من التحدث باسم الحزب، وقد وجدت تلك الفلسفة صداها فى التطبيق بالضرورة فبرغم أن الدستور السوفيتى الصادر فى ٥ ديسمبر سنة ١٩٣٦ ينص فى المادة ١١٢ منه على أن «القضاة مستقلون وغير خاضعين إلا للقانون» فقد صاح أحد النواب العامين هناك بأنه لا يجوز للقضاة السوفييت أن يترددوا فى هجر القانون ويجب عليهم أن يبدوا خضوعا تاما فى اتباع توجيهات الحزب لأنها تمثل أسمى القواعد » .

« ورغم أن دستور ألمانيا الديمقراطية الصادر فى ٧/ ١٠/ ١٩٤٩ ينص فى المادة ١٢٧ منه على أن «القضاة فى ممارستهم لسلطتهم القضائية مستقلون ولا يخضعون لغير الدستور

والقانون»، فقد أكد النائب العام هناك ضرورة أن «تعكس الأحكام القضائية الرغبة فى تنفيذ أوامر الحزب» ولم تكن توجيهات النائبين العامين المذكورين مجرد اجتهادات فردية بل هى إعلان عن النتيجة الطبيعية للفلسفة التى يقوم عليها النظام فى تلك التجارب ، ولا جدال أن الفلسفة التى تقوم عليها هذه الأنظمة تتنافى تماما مع الفلسفة التى تقوم عليها تجربتنا الاشتراكية العربية، لأن تجربتنا وإن كانت قد أقرت بالتناقضات بين الطبقات إلا أنها تنكر حتمية الصراع الدموى بينها وتتجنبه، كما تنكر وتتجنب أيضا التمكين لديكتاتورية الطبقة العاملة، وتنكر وتتجنب أيضا نظام الحزب الواحد الذى يستأثر بالتعبير عن ضمير الأمة وتستبدل بذلك كله تحالف قوى الشعب العاملة فى تنظيم لا يدعى العصمة ولا يستعلى على الأجهزة الفنية أو يتصادم معها، ويجد هذا التباين بين تجربتنا الذاتية وتلك التجارب أساسه فى الخلاف الجوهرى بين التصور الذى يقوم عليه كل منهما حيث نعتد بالقيم الروحية وتمثيلها وينكرون هم تلك القيم ويطاردونها. وحيث تمارس التجربة فى ظل سيادة القانون، ولا يعرفون هم غير الشرعية الاشتراكية التى تعنى فى حقيقتها تحلل السلطة الحاكمة من القانون لأنه لا يعدو أن يكون وسيلتها فى بناء الاشتراكية، وهى تنفرد وحدها بهذا البناء دون المحكومين فلا يقبل أن تكون الوسيلة التى اصطنعتها عائقا يحجبها عن ممارسة سلطتها ولذلك كله فإنه يجدر بنا أن نطرح أية فكرة فى القضاء الشعبى غير المتخصص ونولى كامل ثقتنا فى السلطة القضائية المستقلة المتخصصة المحايدة المجردة والتى استقرت فى وجدان هذا الشعب على مر الزمان وألا نستبدل هذا النظام بنظام المحلفين.. أو القضاء الشعبى فى أى نطاق لثبوت ضرره فى القديم وفى الحديث على السواء، ولعل فى هذه الكلمة الرد على من يتصدون للمطالبة بالقضاء الشعبى غير المتخصص ومنه يبين أن التمسك بالقضاء المتخصص المستقل المحايد والمزود المتسم بالنقاء ليعصمنا عن الزلل ويبعد عن العدالة كل معوق».

انتهت إلى هنا مرافعة ممتاز نصار ضد نظام المحلفين ونظام القضاء الشعبى، ومن العجب العجاب أننا نجد فى الباب السادس من كتابى هذا محمد عبد السلام الزيات وهو واحد من اليساريين البارزين يهاجم هو الآخر وبضراوة نفس ما هاجمه ممتاز نصار على الرغم من أنهما من معسكرين مختلفين، وسوف نطالع فقرات الزيات التى أوردها فى كتابه«مصر إلى أين»مهاجماً نظام السادات بها وسوف نعجب ما شاء الله لنا أن نعجب لتناول الرجلين لهذه القضية الواحدة كذلك فسوف نجد جمال العطيفى فى الباب الخامس من هذا الكتاب وهو يدعو إلى الأخذ بهذا النظام فى حدود محدودة مع أنه كان من

الداعين إليه ومن المدافعين عن وجهة نظر الحكومة فى الأخذ به إلا أننى أحب أن أتمسك بل وأفخر بما ذكرته فى مقـدمة هذا الكتاب الذى بين أيدينا من أن الروح التـى تجمع القانونيين والقضائيـين واحدة وإن اختلفت مواقعهم وآراؤهـم وانتماءاتهم السياسيـة، وهذا على كل حال هو أحد صمامات الأمـان ، ولنقرأ ما يتحدث به ممتاز نصار نفسه عن الفكرة الأخرى القرينة وهـى فكرة القاضى الطبيعـى، وسوف نجد الزيات أيضا فى البـاب السادس من هذا الكتاب يتناول نفس الفكرة بنفس ما تناولها به ممتاز نصار بل ويستشهد برأى رئيس مجلس الشعب الحالى قبل أن يكون فى موقعه هذا ! !

يلتفت ممـتاز نصار إلى أهمية تـقرير حق المواطنين فى المحـاكمة أمام قاضيهم الـطبيعى العادى فلا يجـوز إنشاء محاكم خاصة لمحاكمـة المواطنين لأن إنشاء مثل هـذه المحاكم فيه مساس بمبدأ حيدة القـاضى، وكذلك لا يسوغ محاكمة مدنى أمام محكـمة عسكرية فى أية صورة وعلى أى وجه، وهـذه المبادىء قد شاعت واستقـرت فى أغلب دساتير العـالم، فقد نصت عليها المادة ١٦٤ من دستور الكويت، ونصت عليها المادة ٩٨ من دستور أفغانستان ، ونصـت عليهـا المادة ٩٥ من دسـتور الصومـال.. ونصت عـليهـا المادة ١٠٣ من الدسـتور الإيطالـى، كما نصـت عليهـا المادتان ٩٦، ١٠١ من دستـور ألمانيا الاتحـادية، وبهذا تـتوافر للمـواطنين كافة ضـمانات أساسية تمـنحهم حق المحـاكمة أمام قاضيـهم الطبيعـى المحايد المتخصص فتتوطد بذلك حرية المواطنين ويعيشون فى أمن وطمأنينة واستقرار».



٣

سنوات عصيبة

للمستشار محمد عبد السلام

سنوات عصيبة
للمستشار محمد عبد السلام

(١)

هذه مذكرات فريدة من نوعها ولا نظن أن بالإمكان أن تتكرر على هذا النحو فى أية مرحلة من تاريخنا، وعلى الرغم من أن صاحبها قد اختار لها عنوان «سنوات عصيبة»، فإنها فى حقيقة الأمر وواقعه مذكرات نائب عام بكل ما يتوقع القارئ من مذكرات النائب العام أن تحفل بالحقائق الدقيقة المدققة والمحققة والتى تحمل الاتهام الواضح الصريح القائم على أساس قوى من القانون والتحقيق القضائى المتمرس بالبحث عن الحقيقة وإثباتها على نحو جلى لا يحتمل التأويل ولا التقليب.

ومن المؤكد أننا نستطيع الآن أن نقول إن كتابا يحمل اسم صاحب هذه المذكرات ومنصبه الخطير كنائب عام، لم يكن ليحتمل أن يكون أقل قوة ودقة وتعبيرا ووضوحا من هذه المذكرات، ولكن من المؤكد أيضا أنه لولا صدور هذه المذكرات على هذا النحو ما كان بإمكاننا أن نزعم مثل هذا الزعم ولا أن نقول مثل هذا القول.

كأن الحقيقة التى أريد أن أصورها للقارئ هى أننا كثيرا ما نتمنى رؤية صورة عظيمة، فلا نزال نتخيلها على أى نحو تكون فإذا ما رأينا الصورة المبهرة حقيقة واقعة قلنا فى بساطة شديدة إننا لم نكن نتصورها أقل من ذلك، ونكاد نصل فى تأكيدنا لاعتقادنا فى صواب تصورنا أن نحكم على الحقيقة مما تشعه وتبثه، وكأننا كنا قد وصلنا بتصوراتنا إلى هذا الذى تشعه وتبثه، ويصل التوحد بين تصورنا الناشئ عن الحقيقة وبين الصورة التى نشأت عن الحقيقة نفسها، ذلك الحد الذى يجعلنا فى مثل حالتنا نقول عن مذكرات المستشار محمد عبد السلام إنه لم يكن ينتظر أن تكون أقل من ذلك.

نعم قد يكون هذا هو تصورنا، وقد تكون الحقيقة أنه لم يكن من الممكن أن تكون هذه المذكرات أقل من ذلك، ولكن هناك سؤالا آخر يكاد يقطع علينا الطريق ليضعنا نحن

وتصوراتنا فى الحجم المتناسب مع هذه التصورات، وأعنى بهذا ذلك السؤال القائل بهل كان من الممكن أن تكون هذه المذكرات أكثر من ذلك؟ أو غير ذلك؟ هل كان المفروض أن تقدم هذه المذكرات أكثر مما قدمته أو أن تعرض غير ما عرضته أو أن تنتهج أسلوبا آخر لم تنتهجه؟ .أغلب الظن أنه لم يكن من الممكن.فقد استطاع النائب العام العظيم أن يستوفى من أوراقه كل ما كان كفيلا بأن يصنع به الصورة التى أراد تقديمها للتجربة التى أحس بأنه كان لابد أن يرويها لأبناء شعبه ووطنه وللأجيال القادمة وللمكتبة القانونية والسياسية كذلك.

(٢)

هل ارتدى المستشار محمد عبد السلام النظارة السوداء وهو يكتب هذه المذكرات؟ أم أن الأحرى أن نقول إن محمد عبدالسلام كتب هذه المذكرات فى وقت كان المجتمع كله قد ارتدى فيه النظارة السوداء ليطالع ويشاهد عن قرب (أو عن بعد) هذه الأيام التى كان يعيشها ولم يكن يراها ثم أتيح له أن يشاهدها ويراها بفضل نظارات سوداء وزعت على جميع أفراد الشعب مجانا أو بثمن زهيد، لأنه كان لابد من توزيعها لإخلاء المخازن والمستودعات منها.أم أن الأحرى من هذا وذاك أن نعترف مهما كان حبنا لوطننا ولقادته بأن هذا الوطن مر فى بعض فتراته بأوقات كان السواد يسيطر فيها على كثير من التصرفات، بحيث كان السواد فعلا هو اللون الغالب فى اللوحة أو فى المنظر موضع المشاهدة؟.

ومن حسن حظ الحقيقة أن أحدا لا يستطيع أن ينتصر لإجابة السؤال الأول بالإيجاب على حساب إجابة السؤال الثالث بالإيجاب، وأن أحدا لا يستطيع أيضا أن ينتصر لإجابة السؤال الثانى بالإيجاب على حساب إجابة السؤال الثالث بالإيجاب.

ومن حسن حظ تاريخنا المعاصر أن أحدا لم يكلف نفسه عناء الرد ولو بالأباطيل على أى مما أورده محمد عبد السلام فى كتابه المهم والمهم جدا لتاريخنا المعاصر.

بقى أن نسأل أنفسنا سؤالا مهما ومهما جدا: هل نستطيع أن نثبت لنظام حكم الرئيس عبد الناصر حرصه على العدالة من واقع اختيار محمد عبد السلام نائبا عاما وبقائه فى هذا المنصب لفترة من الوقت؟ بالطبع نستطيع ونستطيع.. ولكننا لا نستطيع ذلك إلى النهاية،

فقد أطيح بهذا النائب العام من منصبه إلى منصب آخر، صحيح أنه ربما يصدق على المنصب الجديد القول بأنه كان أقل أهمية، لكن الأمر يستوى حتى لو كان المنصب الأحدث أكثر أهمية.. فالتاريخ فى العادة لا يستطيع أن يتقبل بأى نوع من أنواع التسامح قطع تسلسل الأحداث حين تكون الأحداث ماضية فى طريق الإصلاح أو الضبط أو التقويم.

وإنى لأذكر أن واحدا من مستشارينا الذين لا يحبون محمد عبد السلام قال لى إن ما دفع محمد عبد السلام إلى تأليف كتابه هذا هو استياؤه الشديد لإبعاده عن منصب النائب العام.. ومع أننا لسنا فى الموقف الكفيل بالبحث فى الدوافع إلا أننا لا نستطيع أن نبرئ الدولة ونظام الحكم من بعث الاستياء فى نفس رجل من كبار رجال العدالة.. وفى الوقت ذاته فإننا لا نستطيع أن نتهم مثل هذا الرجل بمثل هذا الاتهام لمجرد أنه قال الحقيقة ليس إلا، وإلا أصبحنا من أنصار نظرية تؤمن بأن الحقيقة لا تظهر إلا عند اختلاف المآرب.

(٣)

ولكن إلى أى حد غير صاحب هذه المذكرات وبدل فى الصورة الذهنية المرسومة فى أذهاننا عن بعض رموز عهد عبد الناصر وعهد الثورة على وجه العموم؟ هل استطاع محمد عبد السلام بكتابه هذا أن يهز صورة كانت موجودة للنزاهة والصرامة وسلامة الضمير؟ أم أنه استطاع فقط أن يوثق كثيرا من الرؤى التى كان الناس فى غالبيتهم يؤمنون بها ولا يكادون يصدقون سواها من أن هؤلاء المسئولين الكبار فى ظل الثورة كانوا يجيدون استغلال مناخ الاستبداد فى التربح والتكسب والرشوة والفساد؟

هل كان محمد عبد السلام إذن بكتابه هذا منشئا أم كاشفا؟ هذا هو السؤال، وأظن أن الجواب الثانى هو الأقرب إلى الصواب.. ولكن قيمة كتاب المستشار عبد السلام الفريدة هى أنه قدم لنا كل هذه الحقائق فى صورة مبوبة ومؤصلة، وأنه كيَّف لنا الوقائع وأنه حدد الاتهام، وأنه قبل هذا وبعده كان أول من عبر لنا فى وضوح وثقة وقوة عن مشاعر رجل القضاء تجاه الفساد، وكيف يمكن أن يكون فى كثير من الأحيان عاجزا عن أن يصل بسلطته إلى مواطن الفساد، بل وقد يكون فى كثير من الأحيان مدفوعا إلى اتخاذ موقف قضائى صرف يبدو معه وكأنه يقر الفساد، بينما الوقائع تمضى فى طريق آخر.

ولهذا كله تتأكد أهمية كتاب المستشار محمد عبد السلام من حيث كان يروى فيه تجربة

رجل القضاء العالى الكبير الذى يخوض معركة غير متكافئة مع الفساد، ثم تنتهى المعركة سريعا بهزيمة رجل القضاء نفسه. ولهذا يأتى طبيعيا جدا وصف هذه السنوات التى تشهد هذه المعركة وفصولها بأنها « سنوات عصيبة ».

ومن الإنصاف لمحمد عبد السلام أن نقول إنه أجاد تنويع فصول هذا الكتاب بحيث استطاع أن يقدم صورا متلاحقة لمعركة العدالة فى اتجاهات مختلفة. ولهذا فإن الفصل الذى خصصه المستشار محمد عبد السلام لرواية وقائع التحقيق فى حادث انتحار المشير عبد الحكيم عامر، يأتى فى موضعه الطبيعى كفصل من فصول هذا الكتاب، وقد كانت معركة العدالة فيه مع الشائعات ومع التجهيل المتعمد. ومع هذا فإنه من طرائف الأمور أن الذين لا يرون فى عهد عبد الناصر إلا الشر والشر كله، يرون هذا الفصل وحده غريبا على الكتاب كله، فالكتاب يدين كل تصرفات نظام عبد الناصر وحكومة عبد الناصر فى كل فصوله إلا هذا الفصل، فهو يؤكد للناس صدق ما أعلنه نظام عبد الناصر من انتحار عبدالحكيم عامر فى مواجهة ما كان الناس يريدون توثيقه من أن عبدالحكيم عامر قد قتل!!

ومن الطريف مرة أخرى أن هذا الفصل هو أكثر الفصول شيوعا فى الكتابات الصحفية التى تناولت وقائع تاريخ عهد الثورة حتى إن عددا لا يستهان به من الكتب قد أورد هذا الفصل بالنص كاملا، سواء فى الحديث عن عبد الحكيم أو عبد الناصر، أو حتى عن برلنتى عبد الحميد. ولربما يكون هذا الفصل هو أول ما عرَّف كثيرين من الجيل التالى بوجود كتاب بهذا العنوان، أما جيلى والجيل السابق عليه فقد هزه هذا الكتاب يوم ظهوره هزا لايزال أثره باقيا إلى اليوم.

(٤)

وليس من شك أن عرض فصول هذا الكتاب بطريقة استعراض الموضوعات والأفكار والرؤى والوقائع التى تناولها لا يوفيه حقه، وإنما يصبح بمثابة تلخيص أقرب إلى الإخلال بالمضمون. كذلك فإن الحديث عن منهج المؤلف فى هذا الكتاب قد لا يوفيه حقه من الناحية الموضوعية، وعلى النحو نفسه فإن الحديث عن منهج المؤلف فى الانتقاء والترتيب والاستشهاد والتعقيب قد لا يكون كفيلا بإظهار جوانب أخرى من جوانب القوة فى هذا الكتاب.

ولهذا كله يبدو من الضرورى ومن المفيد ومن الإنصاف أن نعمد إلى كلمات المؤلف نفسه فى وصف ما أراده بهذا الكتاب، حين ذكر فى مقدمته:

«لم أكن أتصور يوم أن أسند إلىَّ منصب النائب العام فى ٣١ من أغسطس سنة ١٩٦٣ أنه سيأتى يوم تستبد بى فيه رغبة ملحة فى أن أسطر على الورق جانبا مما مر بى من أحداث خلال ست سنوات انتهت فى آخر أغسطس سنة ١٩٦٩، وقد ظللت خلال هذه السنوات الست أقوم بالمحاولة بعد الأخرى لمقاومة الانحرافات التى كان يتزعمها الكبار من أصحاب السلطان سواء فى الجهاز الحكومى أو فى جهاز القطاع العام، كما حاولت قدر استطاعتى أن أرسى مبادىء العدالة وسيادة القانون وأن أحد ما أمكن من طغيان السلطات على العدالة وسيادة القانون وعلى الحريات وكنت خلال هذه المحاولات أصطدم بالمنحرفين من أصحاب مراكز النفوذ، وأخذ الصدام يتصاعد المرة بعد المرة حتى وصل إلى ذروته عندما أطيح بى مع الخيرة من زملائى فيما اصطلح الرأى العام على تسميته بمذبحة القضاة».

«وإنى إذ فكرت فى تسطير هذه الأحداث فإنما كنت أعنى مجرد التسطير، ولم يكن فى نيتى ولا فى تقديرى ابتداء أن أعد مذكرات للنشر، وكل ما قصدت إليه أن أسجل ذكريات وخواطر ضاق بها صدرى، فلم أجد مندوحة عن أن ينطق بها قلمى، معتمدا على ذاكرة أرجو ألا تكون قد خانتنى وعلى شتات من الأوراق مما استطعت جمعه والتقاطه من هنا وهناك، وكنت أرى أن هذه الذكريات قد تكون يوما درسا لأولادى من بعدى وحديثا يتناقلونه عنى».

«وعندما قاربت النهاية فى كتابة هذه الذكريات كانت الظروف والأحداث قد غيرت من تفكيرى الأول، إذ كثر الحديث عن الفساد الذى كان قد استشرى، وعن الحريات التى كانت قد كبلت، وأحسن كثير من الزملاء والأصدقاء أن لدى الكثير مما يمكن قوله، وألحوا على فى نشر ما لمسته من ذلك، وبدا لى فى نظرتى الجديدة أن من واجب كل مواطن أن يسجل وأن ينشر كل ما يعرفه من حقائق، حتى تكتمل الصورة لفترة عصيبة، كان لما دار فيها من أحداث شأن كبير فى الانتهاء إلى نكسة يونيو سنة ١٩٦٧، وكان البادى أن البلاد تسير بعدها فى نفس المنحدر الذى كان من المحتمل أن يؤدى إلى هاوية لا قرار لها، لولا أن اعترضت هذا المنحدر عملية التصحيح فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١، وما أدت إليه من نصر فى السادس من أكتوبر سنة ١٩٧٣ . ولا حاجة بى إلى القول بأننى بعد هذه النظرة الجديدة قد أجريت تعديلات طفيفة لاتمس جوهر ما كنت قد سجلته من قبل».

(٥)

كذلك فإنه مما ينبغى لنا أن ننتبه إليه أن هذا الرجل القضائى العظيم قد وقع عليه الاختيار لتولى هذا المنصب الخطير منصب النائب العام من جانب المحامى الوطنى العظيم الأستاذ فتحى الشرقاوى، الذى كان بمثابة المحامى الوحيد الذى أسند إليه عبدالناصر وزارة العدل. وهكذا فإنه يبدو لنا بكل وضوح أن اختيار أمثال هذا الرجل فى قوته وانتصاره للحق كان من الخطوات الموفقة لرجل عظيم، كان اختياره هو نفسه خطوة من الخطوات الموفقة، وما أكثرها فى سياسات الرئيس عبد الناصر غفر الله له.

وعلى الخط نفسه من الناحية الأخرى، نجد أن إبعاد هذا الرجل عن هذا العرين قد تم فى عهد الوزير الذى أجمعت الكتابات التاريخية والصحفية والقانونية على أنه كان أداة الدولة فى مذبحة القضاة، على الرغم من أنه كان مستشارا بمجلس الدولة قبل انضوائه فى العمل السياسى مع الثورة فى أكثر من موقع وزارى.. وهكذا فإن طرفى الملحمة فى حياة محمد عبدالسلام كنائب عام يتوافقان تماما مع اللحن الشائع فى ضمير هذا الشعب وساسته الوطنيين.

وفى هذا الصدد فلابد أن ننقل للقارئ الفقرة التى تحدث بها صاحب المذكرات عن إقناع ذلك الوزير له للعمل نائباً عاما حيث يقول: «.. ولقد كنت أدرك من اللحظة الأولى مصاعب المنصب الذى اتجهت النية إلى إسناده إلىّ، فإن بريقه لم يكن ليخدعنى عن حقيقته، ولم أكن باحثا عن جاه أو راغبا فى سلطان بل كنت زاهدا أشد الزهد فى المنصب، حتى إن الجدال بينى وبين الأستاذ فتحى الشرقاوى وزير العدل إذ ذاك وما دار من نقاش، يلح هو فيه فى عرض المنصب وأصر أنا على الاعتذار، كاد أن يصل إلى حد المشادة ، وكان من بين دوافعى إلى الاعتذار أننى طوال مدة عملى القضائى التى كانت قد تجاوزت إذ ذاك الثلاثة والثلاثين عاما، كنت قد أمضيت جانبا كبيرا منها فى أعمال النيابة العامة وفى أعمال قضائية وإدارية فيها تتصل مباشرة بالنواب العامين، الأمر الذى أتاح لى أن أفهم تماما المصاعب والمخاطر التى تصادف النائب العام فى الظروف العادية، فما بالك بالظروف الاستثنائية التى كانت بلادنا تمر بها فى سنة ١٩٦٣ ، وكنت أدرك كذلك أن هذه المصاعب قد تتصاعد إلى درجة الخطر، عند التعامل مع حكام لم يكن بعضهم قد نسى صفته العسكرية وكان من العسير عليهم فهم معنى العدالة، وقداستها، أو إدراك مضمون المبدأ

البسيط والصحيح دائما وفى كل الظروف والذى يحصل فى العبارة الخالدة «العدل أساس الملك». كنت أدرك كل ذلك وأشفق من تولى ذلك المنصب، بيد أن قدرة الوزير على الجدل، وإحساسى بأنه إنما كان يتحدث عن إيمان، وما استقر فى يقينى مما لمسته من العمل معه خلال سنة سابقة، كمدير للتفتيش القضائى ثم وكيلا للوزارة من أنه صادق النية فى سعيه إلى الإصلاح، مؤمن بقداسة القضاء، متمثل بمثل عليا، كل ذلك جعلنى أذعن لرأيه وأقبل فى النهاية تولى المنصب».

(٦)

ويمكن لنا أن نلخص للقارئ علاقة صاحب هذه المذكرات بأربعة من وزراء العدل الذين عمل معهم ففتحى الشرقاوى هو الذى اختاره للمنصب، كما ذكر منذ قليل، وخلفه بدوى حمودة وهو يتحفظ عليه بعض الشئ كما نرى فى قصة قضية الاستيراد، ثم عصام الدين حسونة وهو يحبه ويحترمه وقد تعاونا معا من أجل رفعة شأن القضاة والقضاء وتصديا معا للفساد وكافحا من أجل الحريات، أما رابعهم فهو محمد أبو نصير.
ولاجدال فى أن كتاب المستشار محمد عبد السلام «سنوات عصيبة» من أكثر الكتب التى تدين محمد أبو نصير وزير العدل الأسبق بأعنف وأشنع وأبشع وأسوأ وأقصى الإدانات، وقد خص المؤلف الوزير بكثير من هجومه فى وقائع محددة وكذلك فى سلوكه العام ، ولا نستطيع أن ننكر أن أغلب المصريين يوافقون صاحب هذه المذكرات فى كل مايسم به وزير العدل الأسبق محمد أبو نصير من صفات سيئة، فقد استحق هذا الرجل لعنات الجميع بسبب مواقفه أثناء توليه وزارة العدل ، وسنرى من شهادات صاحب هذه المذكرات كيف كان هذا الرجل بالغ السوء ، ومع أنه ليس من طبعى إضفاء مثل هذا الوصف على أى ممن أتناولهم فى كتاباتى ، فإنى لا أجد مثل هذا الوصف كفيلاً بالإبانة عن معتقدى تجاه هذا الوزير وتصرفاته ، وقد حاولت كعهدى أن أبحث للقضية عن وجه آخر فسألت بعض الذين كانوا وراء مذبحة القضاة نفسها وبعض الذين لايزالون يرون أنه كان لها هدف وكان لها مغزى فإذا بهم يلقون بجزء من التبعة على محمد أبو نصير نفسه، وكأن هذا الرجل لم يترك لنفسه أى خط رجعة فى تعديه على المحراب الذى كان ينبغى عليه أن يكون من حراسه وسدنته ، وإنى لأكتب مثل هذه السطور وكلى أسى أن يلجأ مسئول كبير إلى طريق كله ضلال فى ضلال دون أن يرعوى فى طريقه ولو مرة واحدة ، ولكن ماذا بوسع الإنسان أن يفعل إلا أن يقول: قدر الله وما شاء فعل وأن يقول : اللهم لا اعتراض ، ثم يدعو الله أن يجنبه المزالق والمهالك.

وسوف نرى من مطالعتنا لبعض الأمثلة التى يوردها محمد عبد السلام فى كتابه كيف كان أبو نصير حريصا على مجافاة الحق وروح العدل ، ولنقرأ القصة التى يرويها المستشار محمد عبد السلام عن تواطؤ أبو نصير مع وزير الداخلية « شعراوى جمعة» للعسف بمدير أمن الجيزة اللواء شريف العبد لا لشئ إلا لإظهار سطوة أحد أعضاء الاتحاد الاشتراكى وقدرته على إيذاء الضباط الذين لايمتثلون لأوامر أمثاله ، وهى قصة خطيرة وقد أوردها صاحب المذكرات في الفصل الذى عنوانه «الاتحاد الاشتراكى ورجال الشرطة» على النحو التالى :

«اتصل بى فى منزلى تليفونيا بعد ظهر يوم ٢٦ من يونيو ١٩٦٨ الأستاذ محمد أبونصير وزير العدل الذى عين فى الوزارة المشكلة بعد كارثة يونيو ١٩٦٧ (ينبغى لنا هنا أن نستدرك أن الذى تولى وزارة العدل فى الوزارة المشكلة عقب النكسة كان لا يزال السيد عصام حسونة وأن أبو نصير لم يحل وزيرا للعدل إلا فى مارس ١٩٦٨، وهى ثانى وزارة شكلت بعد كارثة يونيو ١٩٦٧) وكان ممن يتصدرون أعضاء الاتحاد الاشتراكى العربى ، وأخبرنى بأن السيد شعراوى جمعة وزير الداخلية أبلغه بوقوع اعتداء خطير من مدير أمن الجيزة اللواء شريف العبد على أحد رجال الاتحاد الاشتراكى، وأنه يطلب تقريرا عاجلا بما حصل ليبت على الفور فى أمر هذا المدير. وأدركت على الفور أن الاتحاد الاشتراكى ثائر على المدير وأن وزيرى العدل والداخلية يطالبان برأسه إرضاء له، ويطمعان فى أن أحرر تقريرا يسعفهما فيما يريدان اتخاذه من إجراء. ووعدت وزير العدل بفحص الموضوع وإرسال تقرير إليه بالنتيجة فألح فى إصرار عجيب على إرسال التقرير إليه فى منزله، وفى اليوم ذاته، وأجبته بأننى أرجو أن تمكننى الظروف من ذلك».

« وخشيت أن يكون مدير الأمن ضحية، وأن يقع عليه ظلم إن لم أبادر إلى حسم هذا الموضوع، فانتقلت إلى مكتبى وطلبت من النيابة المحضر الخاص وطالعته ، ثم استدعيت مدير الأمن، فحضر بادى الاضطراب وقد أدرك ما يبيت له، واستجوبته بنفسى، فصح ما توقعته وتبينت أنه لا شائبة على مسلكه أو مسلك رجال الشرطة، وأن الواقعة تحصل فى أن رئيس نقطة كرداسة، وهو نقيب، كان يمر حوالى الساعة الخامسة من مساء اليوم السابق ٢٥ من يونيو ١٩٦٨ بمقر اللجنة الانتخابية بالوحدة المجمعة ببلدة كرداسة مركز إمبابة، فطلب منه رئيس اللجنة المحافظة على النظام وإخراج شخص من غير الناخبين اقتحم مقر اللجنة وأخذ يدعو بداخلها لمرشح الاتحاد الاشتراكى، ولما كان ذلك مخالفا للقانون فقد أمر الضابط هذا الشخص بمغادرة مقر اللجنة وأبى فدفعه الضابط بيده لإخراجه، لكنه لطم

الضابط على وجهه وأمسك بملابسه، فسلمه الضابط إلى أحد جنود الشرطة، وعندئذ تعدى المرشح وأحد أنصاره على الجندى وأصاباه وخلصا منه ذلك الشخص».

«وقد قطع التحقيق بحصول هذه الوقائع على النحو السابق، وتبين من التقرير الطبى أن الضابط وجندى الشرطة أصيبا إصابات رضية. ولما أبلغ مدير الأمن بالواقعة أمر بالتحقيق وكلف أحد مفتشى الشرطة بالانتقال إلى مقر اللجنة للمحافظة على النظام ولم يجد ما يدعوه هو للانتقال. لأن الحالة كانت قد هدأت فضلا عن أن مجريات الانتخاب فى باقى أنحاء المحافظة كانت تقتضى إشرافه عليها من مكتبه. ولم يكن فى التحقيق ما يشير من قريب أو من بعيد إلى أن مدير الأمن اعتدى على المرشح أو أحد أعوانه أو تصرف على نحو يخالف واجباته، فضلا عن أنه لم ينتقل أصلا إلى مكان الواقعة حتى يسند إليه اعتداء قد وقع منه فيها، ولم يسند إليه أنه اعتدى على أحد فى مكتبه أو فى أى مكان آخر. وكل ما هنالك أنه أبى أن يجيب المرشح إلى ما طلبه من مجازاة الضابط ونقله. وكان محقا فى رفضه هذا طالما كان واضحا أن الضابط لم يكن معتديا بل كان ضحية اعتداء»..

«ولقد سجلت كل ذلك فى تقرير بعثت به إلى وزير العدل بمنزله فى مساء اليوم ذاته كوعدى له وكان عجيبا حقا أن تبلغ به الجرأة إلى درجة أن يحدثنى تليفونيا بعد قراءة التقرير مبديا أن ما جاء فيه لم يكن هو المطلوب. وكانت إجابتى التى أثارته أننى إنما سجلت الواقع كما أظهره التحقيق، وأننى لا يمكن أن أفهم أو أجيب طلبا أو يوحى إلىّ بطلب يتنافى مع ذكر الحقيقة، وأنى لا أدرى بعد ذلك كيف يطمئن رجال الشرطة إلى القيام بواجبهم إذا كان كبير من كبارهم يهدد فى وظيفته لمجرد أنه أنصف ضابطا صغيرا سكت ورضى بالاعتداء عليه، ولم يرضِ المعتدى بل عمل على الإطاحة بالاثنين: الضابط الصغير ومدير الأمن، ووجد عونا له فى عسفه من وزيرين أحدهما مسئول عن حماية رجال الشرطة، والثانى مسئول عن تحقيق العدالة. وقد علمت بعد ذلك أنه لم ينقذ مدير الأمن من بين براثن الوزيرين ورجال الاتحاد الاشتراكى سوى استعطافه لهم والالتجاء إلى زملائهم وأنصارهم مستعينا بما جاء فى تقريرى الذى انتهى إلى عدم وجود شائبة فى تصرفه. وتسربت هذا الواقعة مع غيرها ومما سيأتى فى نفس الوزيرين وجعلتهما يضيقان بوجودى فى منصب النائب العام».

وسوف نجد صاحب هذه المذكرات وهو حريص على أن يبدى استياءه من وزير الداخلية شعراوى جمعة فى أكثر من موضع من هذا الكتاب غير هذا الموضع الذى ذكرناه لتونا، ولعل أخطر هذه الجزئيات هى موقفه فى مجلس الوزراء فى أعقاب مظاهرات

الطلاب فى ١٩٦٨، ويروى لنا النائب العام الموقف الشجاع الذى وقفه وزير العدل فى مواجهة موقف وزير الداخلية ويقول:

«ومن طريف ما يذكر فى هذا الموضع أن الرئيس جمال عبد الناصر تساءل فى إحدى جلسات مجلس الوزراء عن الروح التى سادت هذه المظاهرات وعن الهتافات التى رددت فيها، فسارع السيد شعراوى جمعة وزير الداخلية إلى القول أن المظاهرات كانت تسودها الروح الموالية للحكومة، وأن الهتافات كانت تسبح بحمد رئيس الجمهورية ووزرائه ونظام الحكم .. لم يتمالك الأستاذ عصام حسونة وزير العدل نفسه إزاء هذا التبجح فتساءل: إلى متى يغرر الوزراء برئيس الجمهورية ويخدعونه عن الواقع، وقال إن المصلحة تقتضى مصارحته بحقيقة ما حصل، وتلا من مذكرة كنت قد حررتها بناء على طلبه نماذج من الهتافات التى رددت «وديتوا فين فلوسنا لما اليهود تدوسنا»، «هيكل هيكل يا كداب.. بطل كدب يا نصاب»، «البلد دى بلدنا واللى ماتوا أولادنا»، «لا انتهازية ولا رجعية يا جمال.. الشعب ساخط على الأحكام»، «تسقط دولة المخابرات»، «تسقط دولة العسكريين» وكان طلبة كلية هندسة جامعة القاهرة يحملون لافتات كتبت عليها عبارات منها «يجب إنهاء تحكم المباحث والمخابرات»، «تسقط دولة المباحث»، «القضية ليست قضية الطيران بل قضية الحريات»، «تسقط صحافة هيكل الكاذبة»، «لا حياة مع الإرهاب ولا علم بلا حرية»، «اطلقوا الحريات ـ افرجوا عنا ـ حرية الكلمة من أجل الشعب ـ يسقط الظلم»، «نحن معتصمون حتى تجاب مطالبنا». ـ وبدا الامتقاع على وجه وزير الداخلية، ولا أدرى أى انطباع تركته هذه العبارات فى نفس الرئيس، ولكن ما حصل بعد ذلك هو إعفاء وزير العدل من منصبه فى أول تعديل وزارى وحلول الأستاذ محمد أبو نصير محله».

(٧)

ولا أحب أن أمضى فى الحديث عن محتويات الكتاب دون أن أشير إلى نقطة فى غاية الأهمية وهى عبقرية هذا الرجل فى الفهم السياسى والاقتصادى للقضايا العامة ولنذكر للقارئ أنه هو الذى أنشأ نيابة الأموال العامة، ذلك أن صاحب هذه المذكرات لم يكن يقف بإجراءات القضاء والنيابة عند حدود المخالفات وقيمتها المادية فحسب، ولكنه ينظر إلى الأمور برحابة أفق شديدة تدرك الأبعاد الحقيقية لتراكم مثل هذه المخالفات والاستثناءات

والسرقات والاختلاسات والتجاوزات ... إلخ. ونحن نجده فى بداية الفصل الذى عنوانه «أمل يخيب فى صناعة السيارات» يلمس هذا المعنى بذكاء حصيف وإدراك واع فيقول:

«إن الصورة السابقة من الفوضى والانحراف، لم تكن صورة وزارة التموين ومؤسساتها وشركاتها وحدها، فقد تبين أن لوحات مماثلة كانت تصور الحالة السائدة فى الكثير من مؤسسات وشركات القطاع العام، الأمر الذى دعانى إلى إنشاء نيابة متخصصة ألحقتها بمكتبى، وأسميتها نيابة الأموال العامة، وزودتها بمحام عام، وعدد كبير من رؤساء النيابة، كانوا يقومون تحت إشرافى بتحقيق وقائع الانحراف فى القطاع العام».

«ولست بمستطيع أن أنقل إلى هذه الذكريات صور كل تلك اللوحات، وحسبى أن أسجل جانبا منها مما وعته ذاكرتى، ووجدت بين أوراقى الخاصة، ما يشير إليه ويذكرنى به. ولست مبالغا إن قلت أن عدد صفحات التحقيقات والمحاكمات والتقارير والمستندات بلغت الملايين، خلال مدة عملى كنائب عام، كما بلغت الملايين كذلك قيمة المبالغ والأشياء المختلسة، فضلا عن وقائع الرشوة واستغلال النفوذ والإهمال وما إليها».

«ولقد كنت أسائل نفسي، إلى أى مدى وإلى أى حين، يستطيع اقتصاد بلد نام كبلدنا، أن يصمد أمام عمليات التخريب هذه فى وقت كنا فيه فى أشد الحاجة إلى تنمية مواردنا لمواجهة الأعداد المتزايدة من السكان وإلى إقامة اقتصادنا على دعائم ثابتة تمكننا من اللحاق بركب الحضارة، الذى تخلفنا عنه طويلاً، وهو تخلف تتسع شقته بمثل هذه التخريبات والانحرافات والإهمالات».

وهكذا نجد رجل القضاء الحصيف قد وصل مبكرا إلى النتيجة التى وصلت إليها كثير من الدول بعد سنوات عديدة قضتها فى محاولة البحث عن صيغة كفيلة بتحقيق التنمية فى هذه المجالات دون أن تنتبه إلى أهمية أن تكون هناك قوة للقانون فوق رءوس كل المسئولين عن هذه القطاعات، وقد لمس الدكتور أحمد خليفة نفس المعنى فى مذكراته «الرأى والرأى الآخر» التى عرضناها فى الباب التاسع من كتابنا مذكرات وزراء الثورة.

ومن العجيب أن استقصاء الفساد وحدوده ليس صعبا، أو هكذا تبدو لنا الأمور ونحن نقرأ العجالة التى لخص بها النائب العام صاحب هذه المذكرات تعب السنين وكدها فى التحقيقات القضائية النزيهة، ولاتتسع الصفحات لسرد ما سرد ولا لتلخيص مالخص، ولكن يكفى أن أدل القارئ على أن تحقيقات النيابة فى مجال التموين على سبيل المثال قد طالت واقعة شحن وتفريغ المواد الغذائية، وواقعة التلاعب فى عمليات نقل المواد التموينية، وواقعة شراء شركة فاروس لسيارات نقل، وواقعة الإهمال فى تخزين رسالة ضخمة من

أن القبض على أخيه يسىء إلى سمعته كقائد للقوات المصرية فى اليمن، فأى معنى يريد أن يفرضه، وأى استغلال لمركزه يريد أن يمارسه على حساب العدالة، وكأن السيد القائد لا يفهم أن ما يسىء إلى اسمه وسمعته هو هذا الاستغلال وهذا التدخل، وقد حاولت فى أدب وهدوء أن أنبه السيد القائد إلى أن مركزه يوجب عليه ـ على عكس ما يتصور ـ النأى بنفسه عن هذه الفضيحة وعدم الزج بنفسه فيها، لكنه خرج غاضبا شاكيا للمشير عبدالحكيم عامر وقد وجد عند المشير لشدة دهشتى آذانا صاغية، حتى إن هذا بدأ يطلق على الوسطاء يلحون باسمه فى طلب الإفراج، فمنهم من كان يتصل بى تليفونيا مثل مدير مكتبه الذى صار فيما بعد وزيرا للحربية، ومنهم من كان يحضر إلى مكتبى، مثل قائد المباحث الجنائية العسكرية، مما سبب لى حرجا شديدا، وقد أحس رئيس النيابة المحقق بهذا الضغط العجيب ولم يجد مندوحة من أن يحدثنى فى شأنه منزعجا، فكنت أطمئنه بأن الشأن شأنى، وأن المسئولية مسئوليتى، وأنه لايتلقى توجيهات إلا منى. وليت الأمر وقف عند هذا الحد، بل بلغ الأمر بهؤلاء أن أرسلوا واحدا من ضباط الشرطة العسكرية هو المقدم رياض إبراهيم إلى رئيس النيابة المحقق فى منزله مهددا. وإلى هذا الحد نفد صبرى وحدثت مدير مكتب المشير فتظاهر بأنه لايدرى عن الأمر شيئا، وبعث إلى بضابط الشرطة العسكرية الذى اعتذر بأن حديثه مع رئيس النيابة فى منزله كان يحمل معنى الرجاء لا التهديد، فحذرته من معاودة الاتصال به أو محاولة التأثير على التحقيق بأية صورة، وسيأتى اسم هذا المقدم فيما بعد (هكذا يقول صاحب المذكرات وقد فعل) من بين أسماء رجال الشرطة العسكرية الذين أسهموا فى وقائع التعذيب».

«هذه صورة من صور الإرهاب التى كانت تحيط بجو التحقيقات، وهذا هو فهم الشخصية الثانية فى الدولة إذ ذاك لمعنى العدالة، وهذا هو قدر احترامه لها. ولقد كان ربك بالمرصاد فانتهت حياة المشير نهاية أليمة بانتحاره وزج بأعوانه الثلاثة الذين تدخلوا فى التحقيق فى المعتقلات».

كما تجدر الإشارة إلى أن صاحب هذه المذكرات نفسه قد تناول (بالنقاش والشرح والنقد والتحليل والكتابة والاقتراح) قضية محاصرة الفساد من منبعه مع أكثر من مسئول وهو يروى فى مذكراته أن أحد نواب رئيس الجمهورية طلب منه مقترحاته، وأنه كتب هذه المقترحات فى تقرير، وهو يورد بعض هذه المقترحات على مدى الصفحات ٣٠ ـ ٣٥ من كتابه الذى بين أيدينا، ولكن يبدو أن التقرير لم يلق أبداً ما يستحق من عناية.

وفى موضع ثالث من كتابه ينبه صاحب هذه المذكرات إلى استشراء الانحراف حتى إنه

وصل إلى قمة أجهزة الحكم، وهو يقارن بين هذا وبين ما كان موجوداً فى زمن سابق حين كان الانحراف يقتصر على الطبقة الدنيا من الموظفين ويقول:

«وقد يقال إن أمثال هذه الانحرافات تقع فى كل البلاد وفى كل الأزمنة، لكننى لا أظن أنها وصلت فى وقت من الأوقات فى بلادنا أو فى غيرها من البلاد المتحضرة، إلى مثل هذه الدرجة من الشمول، وهو شمول يكاد يجعل من الاستثناء قاعدة ومن القاعدة استثناء فقد أصبح الفساد هو القاعدة والأمانة هى الاستثناء. ولا يمكن أن تكون بلادنا قد وصلت إلى هذه النتيجة إلا إذا كان الفساد قد أصبح مستساغا مرخصا به ضمنا ممن يجلسون على قمة أجهزة الحكم، مرخصا به بالقدوة السيئة وبالتغاضى عنه إلى درجة تحمل معنى الإقرار به وإباحته. لقد عاصرت طوال مدة عملى فى القضاء وفى عهد ما قبل الثورة بل وفى السنين الأولى للثورة قضايا اختلاس وانحراف، وتوليت التحقيق فى بعضها، والمحاكمة فى البعض الآخر لكننى أذكر أنها كانت قضايا نادرة، كان الاتهام فى أكثرها مقصورا على الطبقة الدنيا من الموظفين، وكان اتهام مَنْ يعلو على هذه الطبقة يثير ـ على ندرته ـ الضجة والدهشة والاستنكار لدى الرأى العام».

(٨)

ويحفل كتاب المستشار محمد عبد السلام بأمثلة حية على السلوك المعوج الذى كان وزير العدل أبو نصير لايجد حرجا فى انتهاجه، ولسنا فى معرض الحديث عن سيئات أبونصير، ولكن لابد لنا على الأقل أن نورد ما يرويه محمد عبد السلام عن موقف أبو نصير ودوره هو وأعوانه فى مذبحة القضاة ، ولأهمية هذا الموضوع فى تاريخنا المعاصر وفى تاريخ القضاء المصرى وفى تاريخ محمد أبونصير فسوف ننقل بعض فقرات المستشار محمد عبد السلام وأن نشير إلى أنها استغرقت الصفحات ١٦٦ ـ ١٨١ من كتابه:

«فى النصف الثانى من شهر مارس ١٩٦٨ نكب القضاء بوزير منحرف، لا يفهم سياسة الحكم إلا على أنها الدس والنميمة وإشاعة الفرقة، وهى وسائل إن قيل تجاوزا إنها كانت فيما مضى تصلح للوزارات الأخرى فإنها أبعد ما تكون عن الصلاحية لتسيير الأمور فى وزارة العدل، ذلك أن المهمة الأولى لوزير العدل هى تثبيت دعائم استقلال القضاء، وإشاعة روح الطمأنينة بين القضاة، والبعد بهم عن مزالق السياسة التى تتنافى مع

قواعد الأخلاق، لكن وزير العدل الجديد الأستاذ محمد أبو نصير جاء بسلوك يتنافى تماما مع هذه الاعتبارات، ولقد كنت أظن أول الأمر أن ما بدر منه من تصرفات كان أمرا عارضا، لكنى أيقنت بعد قليل أنه إنما جاء بسياسة مرسومة، الهدف منها هدم القضاء واحتواؤه سياسيا».

« وكانت باكورة أعماله حديثا صحفيا صرح فيه بأنه يرى إدخال القضاء فى تنظيمات الاتحاد الاشتراكى. وقد لاقى هذا التصريح من القضاة ثورة عارمة لم يجد الوزير إزاءها، وبناء على مشورة من زملائه الوزراء، مندوحة من تكذيبه، ثم توالت الأنباء بعد ذلك عن اتصال الوزير ببعض القضاة ممن توسم فيهم الاستجابة إلى سلوكه وإطلاقهم بين زملائهم ليجمعوا المعلومات عنهم أو بعبارة أصح، لينقلوا إليه ما يقوله زملاؤهم عن تقديرهم لسلوكه».

وينبهنا صاحب هذه المذكرات إلى طبيعة الخط المعوج الذى سار فيه الوزير فيحدثنا عن أنه كان يعتبر نفسه بمثابة الدولة والحكومة والرئيس ، ويصور ما يرد ضده من نقد على أنه ضد الدولة والحكومة والرئيس ، ويتهم صاحب المذكرات الوزير بأنه كان بارعاً فى التقاط أمثاله من القلة المنحرفة:

« وكانت للوزير طريقة عجيبة فى فهم وتكييف المعلومات التى تصل إليه، فما إن يبلغه خبر عن قاض ينقد سلوكه (سلوك الوزير) حتى يفسر هذا النقد لا بأنه نقد، بل حملة موجهة ضد الحكومة، وانتهى الأمر إلى أن أدخل فى روع السلطات العليا وفى روع الرئيس جمال عبد الناصر أن القضاة إنما يتزعمون ثورة مضادة. والحق أن الوزير كان بارعا فى التقاط القلة المنحرفة من بين جموع القضاة واستخدامها فى عملية الدس ، ولقد قيل من قديم إن الطيور على أشكالها تقع».

ثم يضرب المستشار محمد عبد السلام أمثلة واقعية يدلل بها على السلوك المستهجن الذى لم يقصر الوزير أبو نصير فى اتباعه والمضى فيه إلى النهاية ومن ذلك ما يرويه حيث يقول :

« وكان أول اتصال لى بالوزير فى هذا الشأن عندما أمرت بنقل وكيل نيابة آداب القاهرة إلى نيابة شمال القاهرة، لأجنبه، وأجنب النيابة العامة سوء السمعة بعد أن ترددت الأقاويل عن اتصاله ببيوت لعب الميسر والدعارة، وبعد ما تبين من أن بيتا معينا منها فتش دون جدوى أكثر من مرة، بعد الحصول على إذن بذلك من وكيل النيابة ، ولم يؤد التفتيش إلى ضبط الجريمة، إلا فى مرة أخيرة تصادف فيها غياب هذا الوكيل ، وصدور الإذن من

وكيل نيـابة آخر، فقد قدرت من جهـة عدم توافر الدليل المقـنع على انحراف وكيل الـنيابة المذكور، وقدرت من جهة أخرى الخطر من تركه يعـمل فى نيابة الآداب وتوفيقا بين هذين الاعتبارين، اعتبار المصلحة العامة واحتمال براءة وكيل النيابة، رأيت أن أنقله نقلا لا يضيره ولا ينطوى علـى معنى الجزاء، فنقلته إلـى النيابة الكلية الـتى يتبعها. وأحللت مـحله زميلا متزوجا مشهودا له بالاستقامة».

« والتقط الوزيـر الواقعة واستغل معها واقـعة أخرى، هى أن وكيل النيابـة كان متزوجا من بنت وكيـل الوزارة وطلقها. فزعم الوزيـر أن تصرفى كان بتحريـض من وكيل الوزارة الذى كان الخلاف قد بدأ بينه وبين الوزير، ومع أنـه لـم يكن لوكيل الوزارة شأن بأمر النقل أو علم به أصلا، ومـع أن الطلاق وقع من مدة طويلـة، وأجريت بعده أكثر من حـركة بين وكلاء النيابة دون أن أنقل الوكيل المذكور من نيابته » .

« وحدثنى الـوزير فى شأن إعادته إلى نـيابة الآداب فأفهمـته أننى لا يمكـنـنى أن أتحمل مسئولية عودته إلـى العمل فى هذه النيابة وفى تلك الظروف، وقلـت له إن من يعلم بالإثم ويسكت عليه يكون مشاركا فيه، وإنى قدرت احتمال عدم صحة الأقاويل والقرائن فنقلت وكيل النيـابة نقلا لا يضيره فى شىء، وأن حـرص هذا الوكيل على العودة إلـى العمل فى نيابة الآداب بالـذات إنما يزيد من الشك فى أمـره، وتمسكت بموقفى، وسكـت الوزير على مضض ، وجنـد وكيل النيابـة مع من جندهم فى عـصابة المنحرفـين الذين استخـدمهم فى عمليات الدس والوقيعة ».

كما يضرب المستشـار محمد عبد السلام مثلاً آخر للسلوك المعـوج الذى انتهجه الوزير فيقول : «وتكررت الصور المماثلة ، وبات بوضـوح أنه يقرب إليه أسوأ العناصر من رجال القضاء، وقـد سألنى مرة عن رأيى فـى أحد رؤساء النيابة فـأجبته بأن كفايـته محدودة وأن سلوكه وتصرفاته تنم عن عدم أمانته ، فـأبدى لى أن رأيه يتفق مع رأيى فى شأنه. ولشد ما كانت دهشتى عندما قال لـى الوزير بعد ذلك بأيام قليلة أنه تبين أننا أخـطأنا فيما كوناه من رأى عن رئيس الـنيابة المذكور، وأنه تحـقق بتحرياته أنـه من خيرة رجال القضـاء ، فأبديت للوزير عجبى لما يقـوله مناقضا لرأيه السابق ، فأجاب ساخرا بأن الـعودة إلى الحق فضيلة ، وقد تحققـت بعد ذلك أن الوزير اسـتغل نقطة الـضعف فى رئيس الـنيابة وجنده عـميلا له وعينا على زملائه ».

ويصل المستشار محمد عبد السلام إلى أن يعبر عن مدى الضيق النفسى الذى اعتراه من جراء سلوك الوزير فيقول :

« ولقد كاد رأسى أن ينفجر بعد ذلك ، أثناء جدالى مع الوزير فى شأن صلاحية بعض رجال القضاء، وأيقنت تماما أن الوزير يرى الصلاحية فى المنحرف ، ويحمل على أصلح الصالحين من رجال القضاء » .

ثم يعرض لنا صاحب هذه المذكرات كيف تمكن الوزير أبو نصير من تنمية دعوته إلى التعاون مع الحكومة والاتحاد الاشتراكى وعن موقف القضاة من دعوة الوزير ، وسنلاحظ مدى دقة المستشار محمد عبد السلام فى تسجيل توصيات الجمعية العمومية لنادى القضاة في اختصار وشمول:

«ونجح الوزير فى خلق معركة بين الكثرة الصالحة من رجال القضاء وبين القلة المنحرفة، وبدأ القضاة يسمعون كلاما من هذه القلة عن وجوب التعاون مع الحكومة والاندماج فى منظمات الاتحاد الاشتراكى، وعن فصل النيابة العامة عن القضاء باعتبارها جهة إدارية. ورأى القضاة دفعا لهذا الشر أن يثيروا الأمر لمناسبة انعقاد جمعيتهم العمومية فى ٢٨ مارس ١٩٦٨ لتجديد انتخاب ثلث الأعضاء، فأصدرت الجمعية بيانا ، تحدث عن وجوب سيادة القانون ليأمن جميع المواطنين على حرياتهم وحرماتهم، وعن وجوب استقلال السلطة القضائية، والبعد بالقضاء عن كافة التنظيمات السياسية، حتى يتأكد لهم النقاء والتجرد والحيدة، وعن وجوب تخصص القضاة وتفرغهم، وأن التجربة أثبتت فشل نظام القضاة غير المتخصصين ، كما تحدث البيان عن النيابة العامة وأنها جزء لا يتجزأ من القضاء، ويسرى على رجالها ما يسرى على رجاله، وانتهى البيان إلى تسجيل رأى القضاة فى ثمانية بنود تحصل فى: استنكار التوسع الصهيونى، وجوب تعبئة الشعب تعبئة كاملة للعمل على إزالة آثار العدوان، الإيمان بأن ما أخذ بالقوة لا يسترد بغير القوة، تأكيد مبدأ الشرعية وسيادة القانون باعتبارهما من عوامل صلاحية الجبهة الداخلية، وتأكيد أن القضاء سلطة مستقلة ورسالة سامية بين القاضى وخالقه وأن النيابة العامة شعبة أصيلة فى السلطة القضائية وأن فصلها عنه يمس استقلال القضاء ووجوب بُعد القضاة عن المشاركة فى أية تنظيمات سياسية فى الاتحاد الاشتراكى على كافة مستوياته، وأن تخصص القضاة أصل من أصول التنظيم القضائى السليم ».

« وجاء هذا البيان ردا على اشتراك القضاة فى تنظيمات الاتحاد الاشتراكى، وفصل النيابة عنه باعتبارها شعبة إدارية، وما قيل عما يسمى زورا بالقضاء الشعبى، وهو قضاء أثبتت التجربة أنه يفتح الباب للعناصر المنحرفة المرتشية، بحيث يصبح سوط عذاب على الشعب الذى يزعم الانتماء إليه » .

ويشير محمد عبد السلام فى اعتزاز محسوب إلى أصداء بيان نادى القضاة ، وهو يضع الأمور فى نصابها ، ويلفت النظر إلى العناصر الإيجابية فى البيان ، وأنه ما كان للسلطات أن تعتبر البيان تحديا لها بعدما ورد فيه من وجوب المحافظة على صلابة الجبهة الداخلية ومحاربة العدو وتعبئة الشعب وما ورد فى صيغة البيان نفسه من اعتزاز برئيس الجمهورية . كما يتحدث صاحب المذكرات عن الأثر السيئ الذى أحدثته مقالات على صبرى فى جريدة الجمهورية عن إشراك القضاة فى تنظيم الاتحاد الاشتراكى ، ويصف المستشار محمد عبد السلام أثر هذه المقالات بأنه « زاد الفجوة » ، كما يشير صراحة إلى قيام على صبرى بتجاوز الأعراف القضائية حين صمم على تعيين ثمانية من شباب الاتحاد الاشتراكى فى النيابة ، واستصدر لهم قرارات جمهورية بذلك ، وعمل على إدراج وظائف لهم فى الموازنة !!

«وأثار البيان ضجة ولاقى ترحيبا فى الداخل والخارج ، ويبدو أن بعض السفارات الأجنبية استغلته ، فطبعت منه صورا ووزعتها على نطاق واسع ، الأمر الذى أثار حفيظة السلطات ، فاعتبرت البيان تحديا لها ، على الرغم مما جاء فيه من وجوب المحافظة على صلابة الجبهة الداخلية ومحاربة العدوان الصهيونى ، وتعبئة الشعب للجهاد، إلى غير ذلك مما يدل على مشاركة القضاة للحكومة فى الخطوط العريضة للسياسة الخارجية، وعلى الرغم من أن البيان وقع فى نهايته (من القضاة إلى رئيس الجمهورية اعتزازا منهم بتقديره لرسالتهم ».

« وازدادت الفجوة عندما بدأ السيد على صبرى يحرر فى جريدة الجمهورية مقالات تندد بالقضاة، وتطلب إشراكهم فى تنظيمات الاتحاد الاشتراكى، وتسخر من القاعدة التى اتفقت عليها الشرائع الدنيوية والسماوية والخاصة بدرء الحدود بالشبهات ، وتفسير الشك لصالح المتهم. وزاد الطين بلة أنه طلب تعيين ثمانية من شبان الاتحاد الاشتراكى فى وظائف معاونى نيابة على خلاف قواعد الأسبقية فى ترتيب التخرج، فلما اعترضت على ذلك كمبدأ ، فضلا عن احتجاجى بعدم وجود وظائف خالية، عمل على إدراج وظائف جديدة لهم فى الميزانية واستصدر قرارا جمهوريا بتعيينهم مع أن أداة تعيينهم أصلا هى قرار وزارى من وزير العدل بناء على اقتراح النائب العام ».

« وازدادت الأزمة حدة، وكان موعد انتخابات نادى القضاة قد اقترب ، وبلغ من أمر الوزير أن احتضن بعضا من رجال القضاء أسماهم مرشحى الحكومة، وكانت النتيجة هزيمة كاملة لهم، وانتصارا على طول الخط للعناصر الصالحة».

ثم يتحدث المستشار محمد عبد السلام عما أصابه هو شخصيا نتيجة انتخابات نادى القضاة على الرغم من ابتعاده ـ بحكم العادة ـ عن المعركة الانتخابية ، وهو يروى لنا مشاعره الجامعة لما بين السعادة والأسف من قواسم مشتركة ونادرة حين يتحدث عن انتهاء عمله كنائب عام باختياره رئيسا لمحكمة استئناف القاهرة فيقول :

« وفى غمرة هذه الأحداث، وعلى الرغم من أننى رأيت كدأبى من قديم البعد عن المعركة الانتخابية، فقد رأى حكامنا أن الأوان قد آن للتخلص منى ، ويبدو أنهم لم يجدوا ثغرة ينفذون منها إلى حجة تبرر إحالتى إلى المعاش فقرروا نقلى إلى منصب آخر، وأسعفتهم الظروف بإحالة رئيس محكمة استئناف القاهرة الأستاذ فؤاد سرى إلى التقاعد بحكم السن ولم أجد محلا للاعتراض على إسناد هذا المنصب الكريم إلىّ، ولا أدرى ما الذى جعل الوزير يخشى مفاتحتى فى الموضوع ويوسط فى عرض المنصب علىّ المستشار عادل يونس رئيس محكمة النقض، فاتصلت بالوزير وقابلته وعاتبته على أنه لجأ إلى الوساطة، وصارحته بأننى لا أمانع فى قبول هذا المنصب وبقدر ما سعدت لنقلى إلى منصب قضائى كريم بعيدا عن العواصف، بقدر ما أسفت لقطع السبيل على إتمام رسالتى كنائب عام ».

ويروى المستشار محمد عبد السلام واقعة فى غاية الخطورة ، وسوف نقرأ له فى موضع آخر من هذا الكتاب ما يوثق به هذه الواقعة ويدلنا به على تفاصيلها ، وهى الواقعة التى جعلت أولى الأمر يبعدونه عن منصب النائب العام قبل أن يتدخل فيها كنائب عام بما عرف عنه من عدالة والتزام وصرامة ، وهو يقول :

« وقد كشفت الحوادث بعد ذلك أنه كان يهم الحكومة فى ذلك الوقت أن يتولى منصب النائب العام من يذعن إذعانا كاملا لتوجيهاتها، وكان هناك قول بمؤامرة مزعومة، قصد بحبك فصولها الإطاحة بواحد من خصومها، على ما سيأتى، وتبين لى فيما بعد أن النية كانت متجهة إلى عدم التبليغ بها إلا بعد أن يتسلم المستشار على نور الدين النائب العام الجديد أعمال منصبه، وهو ما حصل بالفعل ».

ومن أعجب ما يمكن أن نقل المستشار محمد عبد السلام من منصب النائب العام إلى منصب رئيس محكمة استئناف القاهرة لم ينه الصراع بينه وبين الوزير فبحكم منصبه الجديد ظل المستشار محمد عبد السلام عضواً فى مجلس القضاة الأعلى على الرغم من أنه ترك منصب النائب العام، وفى هذا المجلس حدثت مجموعة من الاحتكاكات بين صاحب هذه المذكرات وبين وزير العدل يلخصها فيقول :

« وكان الظن عندى أنه لن يكون هناك مجال للصدام بينى وبين الحكومة، ولكن خاب ظنى وجاءت المتاعب من وزير العدل، وكان ميدانها عملى فى مجلس القضاء الأعلى بحسب أنى عضو فيه، فما إن وضعت الوزارة مشروع الحركة القضائية حتى انهالت التظلمات علىّ فى مجلس القضاء الأعلى بحسب أنى عضو فيه، كما أسند المشروع بعض المناصب الهامة إلى أعوان الوزير من المنحرفين، وكان أبرز ما جاء به المشروع فى هذا الخصوص نقل بعض أعضاء مجلس إدارة نادى القضاة فى القاهرة والإسكندرية وندب المستشار محمد الصادق مهدى لمنصب وكيل الوزارة ».

« ولم يجد أعضاء مجلس القضاء الأعلى صعوبة فى الاتفاق على إلغاء النقل الانتقامى لأعضاء مجلس الإدارة وغيرهم ممن ساندوهم فى الانتخابات ولكنى كنت وحدى فى الاعتراض على إسناد منصب وكيل الوزارة إلى المستشار محمد الصادق مهدى وكانت حجة من وافقوا على الترشيح أن هذه الموافقة سوف تكون عاملا من عوامل التهدئة، وأنه ليس من الملائم مصادرة الوزير فى كل طلباته، وأن منصب وكيل الوزارة بالذات يخص الوزير قبل غيره. وكانت حجتى أن منصب وكيل الوزارة يخص القضاة قبل أن يخص الوزير، وانتهى الأمر بالموافقة على الترشيح ».

ولايجد المستشار محمد عبد السلام أى حرج فى أن يقرر أن موافقة مجلس القضاء الأعلى على تعيين المستشار محمد الصادق مهدى وكيلا لوزارة العدل كان باب جهنم الذى أتت منه المصائب على رجال القضاء ، وهو يجاهر برأيه فى سمعة الوكيل الجديد ويؤيد قوله بما تم فى مجلس تأديب القضاة نفسه حيث فصل هذا الوكيل بالفعل من منصبه، وفى هذه الصفحات من المذكرات نشعر بقوة رجل القضاء ومهابته حين يواجه المستشار محمد عبد السلام ذكر زميله بهذه الصحيفة السوداء، وهو يقول :

« وكانت هذه الموافقة فى تقديرى بداية الاستسلام الذى شجع الوزير، وجعله يطغى على سلطة المجلس، كما ضربت أسوأ المثل لرجال القضاء، إذ كان معروفا فى الأوساط القضائية أن سمعة الوكيل الجديد لم تكن فوق مستوى الشبهات وقد تأكدت هذه السمعة فيما بعد، حين عرض أمره على مجلس تأديب القضاة فى الدعوى التأديبية رقم ٧/ ١٩٧١ فقرر فصله فى أسباب مفصلة، جاء فيها أن المستشار محمد الصادق مهدى والمستشار على نور الدين وغيرهما عقدوا مع آخرين عدة اجتماعات بعضها فى منزل الأستاذ محمد أبونصير ، وبعضها فى منزل المستشار على نور الدين ورؤى فى هذه الاجتماعات تكوين مجموعات أصدقاء على أن يتم ذلك فى سرية وحذر، كما رؤى إيقاف العمل بالمادة ٦٩

من قانـون السلطة القـضائية الخاصـة بحصانة الـقضاء من العزل، كـما رؤى بتر العـناصر المضادة والإطاحة بقمم الـرجعية فى القضاء ، وسجلت أسماء من سمـوا بالعناصر المضادة من مسـتشارى النـقض والاستئنـاف وغيرهم مـن رجال القضاء كـما أشارت الوثـائق إلى انتماء هذه الجماعة إلى مجموعة سامى شرف وشعراوى جمعة ».

« هذا هو وكيل الـوزارة الذى اصطفاه الأستاذ محـمد أبو نصير والذى عمـل بعد ذلك على ترقيتـه فى غير دوره إلى منصب رئيس محـكمة استئناف، متخطـيا زملاءه من أفاضل رجال القضاء، وذلك حتـى يكون المثل واضحا والعبرة أشد وليكون لـذلك أثره الفعال فى إفساد القضاة عندما يوقنون بأن القاضى الصالح يفصل وأن القاضى الفاسد يسبق دوره فى الترقى » .

ويستأنف صاحب المـذكرات حديثه عن المواقف التى اضطر نفسـه إلى وقوفها فى وجه الوزير ومنها نجاحه فى استصدار قرار من الجمعية العمومية لمحكمة استئناف القاهرة برفض ندب بعض مستـشاريها لأعمال «قضائية» و«قـانونية» بمقابل مالى ، وهو يـروى حجته فى هذا القرار ، وما دار بينه وبين الوزير من حوار بشأنه فيقول :

« أعود بعد هذا الاستطراد فأقول إن موقفى مـن ترشيح وكيل الوزارة ومعارضتى لهذا التـرشيح قـد ساء الـوزير أيمـا إساءة وأحس بـأننى واقـف له بالمـرصاد، وزاد الـطين بـلة اعتراضـى على طلـبه ندب بعـض مستشـارى محكمـة استئنـاف القاهرة لأعـمال قضائـية وقانونـية بمقابل مالـى لعدم استنـاد هذا الطلب عـلى قاعدة واضحة، وقـيامه على المجـاملة البحتة فى منح ميزة مالية، ونجحت فى استـصدار قرار من الجمعية العمومية برفض الندب، فثارت ثائرة الوزيـر، ولما قابلته بعد ذلك فى حفـل عام فاتحنى فى الموضوع عاتبـا، فأفهمته أننـى لـم يخـطر فى بـالى أن أعتـرض لمجرد الاعتـراض أو لمصادرتـه فى رأيه، وأن كـل ما قصدته الـتزام قاعدة عادلة جرت علـيها التقاليـد منذ كنت وكيلا للـوزارة فى سنة ١٩٦٢، وهى التزام الأقدمية فى الندب الذى ينطوى على ميـزة مالية مع استبعاد من سبق ندبهم فى السنوات القلـيلة الماضية، وذلك حتى لا يكون النـدب وسيلة للتأثير على الـقضاة، وتظاهر الوزير بأنه وافقنى على رأيى وبعث إلى بمديـر الإدارة المختصة، واتفقنا على ترشيح أسماء معينة، التزاما للقواعد السابقة».

« وهكذا فإنه فى الوقت الـذى رحبت فيه بمنصب رئيس محكمة استـئناف القاهرة بعدا عن المتاعب، اضطرنى الوزير بسلوكه وانحرافه، إلى مواجهة متاعب جديدة ».

ويروى لنا المـستشار محمد عـبد السلام بعد ذلـك أعجب موقف تعرض لـه مع الوزير

أبونصير حين حاول الـوزير أن يتخلص من عضوية صاحب المذكرات فـى مجلس القضاء الأعلى بتـعيينه نائـبا لرئيس محكـمة النقض وهو مـنصب مواز لمنصبـيه السابقيـن ولكنه يخرج بـصاحبه من عـضوية مجلـس القضاء الأعلـى ،وهى حيلة ذكـية بلاشك ، ولكـنها لاتنطلى على مثل المـستشار محمد عبد السلام فى علمه وخبرته وقـدرته على مواجهة مثل هذه المواقف التى تـبدو محكمة بينما يسهـل نقضها ببساطة شديدة إذا ما كـان المتصدى لها من وزن المستشار محمد عبد السلام بعلمه وفقهه ، وهو يروى لنا الواقعة بالتفصيل فيقول:

« ثم بدت نـية الوزير واضحـة فى إجراء حركة قـضائية، لـيس لها قواعـد تستند إلـيها سوى الانـتقام والمجامـلة ومناصـرة المنحرفين واضطهـاد الصالحيـن، وبدأ رجال القـضاء يلجأون إلـىّ عارضين ظلاماتهـم، وأحس الوزير بذلك فـأراد أن يتخلص منى كـعضو فى مجلس القـضاء الأعلى، واستعان على ذلك بـواحد من حوارييه، المستشـار حسن البدوى، الذى كان قد رشحـه لرئاسة مجلس إدارة فرع نـادى القضاة بالإسكندريـة وخذله زملاؤه، وكان عضوا فى مجلس القضاء الأعلى باعتباره رئـيسا لمحكمة استئناف الإسكندرية، فلما خلا منصب نائب رئيس محكمة النقض ورشحت الجمعية العمومية للمحكمة لهذا السبب المستشار محـمد صبرى باعتباره أقدم مستشـار فيها وعرض الترشيح على مـجلس القضاء الأعلـى، فوجئت بـاعتراض رئـيس محكـمة الاستـئناف المذكـور على الـترشيح، وانـبرى يرشحنى أنا لهذا المنصب بحجة أنه مساو لمنصب رئيس محكمة استئناف القاهرة، وقال فى تبرير رأيه أنه يفتح الطريق له ليعين رئيسا لهذه المحكمة، وإن كان يغلق الباب تماما فى وجه مستشـار محكمة النقـض الذى كانت هذه آخر فرصـة له ليعين نـائبا لرئيس المحكـمة قبل بلوغه سن التقاعد».

« وفوجئت إذ رأيت أن أغلبـية أعضاء المجلس ترحب بالاقتراح علـى نحو أدركت معه أنه أبدى بناء على خطة مدبرة، بعد أن أصبحت الأغلبية فى جانب الوزير وبعد أن حل فى المجلس النائب العام الجديد ورئيس محكمة الـقاهرة الابتدائية الذى جاءها بترشيح الوزير، وبعد أن استطاع الوزير أن يـضم إلى جانبه، رئيس محكمة استئناف الإسـكندرية ملوحا له بمنصب رئيس مـحكمة استئناف القاهرة تـعويضا له عن عدم نجاحه فى الانتـخابات لرئاسة مجلس إدارة فرع نادى القضـاة بالإسكندرية بسبب سيره فى ركاب الوزيـر وتكتل القضاة ضده مـن أجل ذلك. فـوجئت إذ رأيـت هذا الاتجاه لـكن القـانون أسعـفنى ، وأبـديت أن منصب نائب رئيس محكمة النقض منـصب كريم لا محل للاعتراض عليه فى ذاته، وهذه حـقيـقة وأن اعـتـراضى إنمـا يقـوم عـلى ظـروف ووسـيلـة العـرض، وأنـه لم يـكن مـن

اللائق أن أفاجأ بهذا العرض وأن أبسط التقاليد القضائية توجب عرض هذا النقل ابتداء على صاحب الشأن، وأنه لم يكن من اللائق كذلك أن تكون دوافع ذلك الترشيح مصلحة شخصية لمن أبداه مع إهدار مصلحة أخرى طبيعية لزميل كبير آخر، وواجهت أعضاء المجلس بأنهم لا يملكون الترشيح ابتداء، وأن من يملك الترشيح لمنصب نائب رئيس محكمة النقض هو جمعيتها العمومية دون غيرها، وأن مهمة مجلس القضاء الأعلى فى هذا الخصوص بالذات مقصورة على إقرار صلاحية أو عدم صلاحية المستشار الذى ترشحه الجمعية العمومية، وأن المطلوب من أعضاء المجلس هو إبداء الرأى فى هذه المسألة، وأن عليهم، إن رأوا عدم صلاحية المرشح، إعادة الأمر إلى الجمعية لترشيح مستشار غيره، وقد ألجمتهم هذه الحجة المستندة إلى قانون السلطة القضائية فراجعوا القانون على عجل ولم يجدوا بعد هذه المراجعة بدا من الموافقة على تعيين من رشحته الجمعية العمومية. وبقيت رئيسا لمحكمة استئناف القاهرة » .

إلى هنا كانت سياقات الحوادث تقود الوزير إلى عاصفة كبرى هى مذبحة القضاة والتى لم تكن كفيلة بالتخلص من محمد عبد السلام وحده ولكن بآخرين من طرازه من خيرة رجال القضاء المصرى وسنجد حديث صاحب هذه المذكرات عن مؤامرة الوزير الكبرى وهو يلخصها لنا تلخيصا لم يستطعه غيره من قبل فهو يحصر ويعدد الطوائف التى شملتها قرارات مذبحة أغسطس ١٩٦٩ على نحو لم يسبقه إليه بهذا الترتيب المنطقى والاستطراد والاستغراق القانونى وهو يقول :

« فشلت المؤامرة إذن.. ويبدأ الوزير يحيك مؤامرة أخرى انتهت بكارثة، أو سمها مذبحة أغسطس ١٩٦٩، إذ أوقف العمل بقانون السلطة القضائية وبحصانة القضاة كبيرهم وصغيرهم، وأطاح الوزير بكل من واجهه بأخطائه، وكل من وقف فى سبيله ففصل جميع أعضاء مجلس إدارة نادى القضاة، وكل من بدا أنه تزعم الحملة أو أسهم فيها لتأييد انتخابهم وكل من تناول بالنقد والتجريح تصرفات الوزير، وانتهزت الكلاب المسعورة الفرصة، وتسللت من الثغرة التى فتحت فى حصانة القضاء، وتدفق سيل من طلبات الفصل فكان للنائب العام شأن مع من يعلم أنه لم يذعن لأوامره ، أو من يعلم أنه مازال يكن لى بعض الود من رجال النيابة العامة، وكان لوزير الداخلية ورجال المباحث العامة شأن مع بعض من تصوروا أنهم لا يرضون عن نظام الحكم بسبب تطبيق قوانين تحديد الملكية عليهم، أو على أحد أفراد أسرهم أو لغير ذلك من الأسباب، وكان لوكيل الوزارة شأن مع من اتهموه بالانحراف، على أن أسوأ ما فى هذه الكارثة كان فصل رئيسى

دائرتى أمـن الدولة اللتـين قضت إحداهـما برئاسة المـستشار محـمد فؤاد الرشيـدى ببراءة الأستاذ محمود عبد اللـطيف عبد الجواد المحامى من تهمة التآمر علـى قلب نظام الحكم فى قضية الجناية رقم ١١٣/ ١٩٦٨ أمن دولة عليا، وقضت الثانية برئاسة المستشار سعيد كامل بشارة ببراءة الأستـاذ محمدأمين سوكة من تهمـة التخابر مع دولة أجنبيـة، فضلا عن فصل القاضـى عادل عيد الذى قـضى بإدانة ضابـط الشرطة مهـرب السبائك الـذهبية فى قـضية الجنحة رقم ١٠٦/ ١٩٦٧ حصر تحقيق نيابة الشئون المالية بالإسكندرية، وشبيه بذلك فصل الأستاذ على عبد الرحيم إمام رئيس نيابة بنى سويف لأن ضميره أبى عليه أن يتغاضى عن قضية تـعذيب اتهم فيها أحـد مأمورى المركز ولـم يرض وزيـر الداخلية ، وبالتالـى النائب العام عن السير فى تحقيق الاتهام على نحو جدى »

« وأعود فأذكر أن الجناية رقم ١١٣/ ١٩٦٨ أمن دولة عليا هى القضية التى بدأت إدارة المخابرات تحقيقها ولم تخطر النيابة العامة إلا بعد أن تولى المستشار على نور الدين منصب النائب العام » .

وفى موضع آخـر يتناول صاحب المـذكرات أسباب استبعـاد مجموعة أخرى ضـمتهم مذبحة القضاء فيقول :

« وكان من بـين الذين انـطبق علـيهم ذلك الاسـتبعاد أكـثر من ٢٠٠ اسم، أولـهم كل أعضاء مـجلس إدارة نادى القضـاة، والذين أشارت تقاريـر التنظيـم الطليعى إلـى أن لهم نشاطا وطنيا، وأكثر من نصف محكمة النقض وبعض الذين اشتركوا فى إصدار أحكام لم ترض السلطات العـليا، وكذلك الذين أصدروا أحكاما بالبراءة فـى قضايا سبق وأن تحدث رئيـس الدولة فى خـطبه عـن المتهـمين فيـها وأدانهـم أمام الشـعب، ولكن الـقضاء حـكم ببراءتهم وأشهر هذه القضايا قضية السفيـر أمين سوكة الذى اتهم بالتجسس وحكم ببراءته فى مارس ١٩٦٩ أمام دائرة يرأسها المستشار سعيد كـامل بشارة، ومحمود عبد اللطيف فى وزارة الأوقاف، وقـد اتهم بتـدبير مـحاولة انقـلاب لنظام الحـكم.. وحكـم المستشـار فؤاد الرشيدى ببـراءته فى إبريل ١٩٦٩ ، والدكتور السـمنى الذى كان من بين أعـضاء المحكمة التى برأته عام ١٩٦٢ ، المستشار جمال المرصفاوى وكان قد سافر للعمل فى الكويت ورغم ذلك تضمنته قرارات العزل » .

حتى إذا مـا جاء دور صاحب المـذكرات نفسـه فإنه يتـحدث عن نفـسه بصيـغة بليـغة وموحـية: «وجـرفنى الـتيـار مع مَنْ جـرفهم»، وكـأنه يـتواضع فـى تقـدير قيـمة عـداوته للمـنحرفين الـذين نفذوا هذه المـذبحة، ومع أن حديـث المستشار مـحمد عبد الـسلام جاء

كحلقة من سلسلة المتاعب والمؤامرات التى تعرض لها والتى كان آخرها محاولة تعيينه نائبا لرئيس محكمة النقض لإخراجه من مجلس القضاء الأعلى، ولكنه بعدما بدأ الحديث عن المذبحة وعن ضحايا القضاء فيها آثر أن يؤخر حديثه عن نفسه وجعل نفسه مجرد فرد جرفه التيار، ولنقرأ ما يرويه حيث يقول :

« وجرفنى التيار مع من جرفهم، ولما أعوزتهم الحجة ـ حتى الظاهرة ـ لتبرير فصلى اتخذوا من حالتى قاعدة ابتكروها، وقالوا إن المصلحة تقضى بإنهاء خدمة من يبلغون سن المعاش فى المدة بين أول أكتوبر وآخر ديسمبر، وهم من يقرر قانون السلطة القضائية تنظيما للعمل خلال العام القضائى مد خدمتهم إلى نهاية العام القضائى التالى فى ٣٠ يونيو، وبذا كانت الرغبة فى التخلص منى هى التى ألحقت الأذى بثلاثة من رجال القضاء العالى ».

لابد لنا من العودة إلى حديث صاحب المذكرات عن أسلوب وزير العدل أبونصير بعد ما بدأ الحديث عن هذا الأسلوب وتطرقه إلى دوره فى مذبحة القضاة وفى موضع آخر من كتابه يتحدث المستشار محمد عبد السلام عن أسلوب محمد أبو نصير فى الدس والوقيعة وكيف كان يملك القدرة على إشاعة الأكاذيب بشكل فج فيقول :

« ولمناسبة قضية التآمر رقم ١٩٦٨/١١٣ أمن دولة عليا، لا يفوتنى أن أذكر واقعة طريفة تعطى فكرة عن الأستاذ محمد أبو نصير وزير العدل وعن وسيلته فى الدس والمغالطة، فقد التقيت به أثناء نظر هذه الدعوى فى حفل رسمى وانتحى بى جانبا وسألنى مستنكرا عما إذا كان القانون أو المنطق يجيز ندب المتهم فى جناية خبيرا فيها، فلما أبديت دهشتى واستنكارى لمثل هذا التصرف، إن كان قد حصل فعلا، قال لى: إن هذا هو ما فعلته دائرة أمن الدولة التى يرأسها المستشار محمد فؤاد الرشيدى، فأكدت له بغير تردد أن ما وصل إلى علمه فى هذا الشأن لا يمكن أن يكون صحيحا، وأننى لا أتصور للحظة واحدة أن هذه الدائرة التى يرأسها واحد من خيرة المستشارين يمكن أن تقع فى مثل هذا الخطأ، وأن تتخذ إجراء يتنافى وأبسط المبادئ القانونية ».

« لكن الوزير أكد لى صحة ما وصل إلى علمه فلم أجد بدا من استيضاح رئيس الدائرة الواقعة، فتبين أن أحد المتهمين، وله خبرة فى فن فحص الخطوط، طلب من المحكمة أن تأذن له بتقديم مذكرة يناقش فيها تقريرا قدم ضده وجاء فيه أنه حرر بخطه بعض الأوراق المقدمة كدليل على اتهامه، فأذنت له المحكمة بذلك، ولم تكن لتستطيع غير ذلك وإلا كانت مهدرة لحقه فى الدفاع . والعجيب أن الوزير كما علمت فيما بعد ـ كان يطلق هذه الأكذوبة أينما حل ».

وفى فقرة ثالثة يتحدث المستشار محمد عبد السلام عن أسلوب محمد أبو نصير فى المغالطة وقلب الوقائع وهو ما استهجنه زكريا محيى الدين نائب رئيس الجمهورية وعبر عن عدم تصوره أن يصل وزير مسئول إلى هذا الخلق الذميم، يروى المستشار صاحب المذكرات فيقول :

« ولم يكن الوزير فى سبيل الدس لرجال القضاء يلجأ إلى تحريف الوقائع فحسب، بل إنه كان يقلبها قلبا، وعلى سبيل المثال فقد اتهم أحد القضاة بأنه ارتكب فعلا فاضحا فى نادى أسيوط الرياضى مع سيدتين روسيتين متزوجتين من أستاذين مصريين فى الجامعة، وقد أحيل القاضى إلى مجلس تأديب القضاة وبعد تحقيق دقيق اطمأن أعضاء المجلس إلى صحة التهمة وقرروا عزل القاضى . كان كل ذلك أمرا طبيعيا لكن الأمر العجيب حقا أن وزير العدل اتخذ من هذه الواقعة وسيلة للتشهير بأعضاء مجلس القضاء الأعلى الذين يشكلون مجلس التأديب، وتمهيدا للمذبحة التى يدبرها، إذ ألقى فى روع المسئولين أن المجلس برأ القاضى من هذه التهمة بما أساء إلى سمعة القضاة لدى الجهات الأجنبية، حتى إنه بلغنى أن السيد زكريا محيى الدين نائب رئيس الجمهورية استنكر أمام بعض جلسائه قرار البراءة المزعوم فحدثنى أحد هؤلاء الجلساء فى الموضوع، وأفهمته أن القرار صدر بعكس ما يزعمه الوزير، ونقل ذلك إلى النائب (يقصد نائب رئيس الجمهورية) فأبدى شديد دهشته وقال إنه لم يكن يتصور أن المغالطة وقلب الوقائع بهذا القدر يمكن أن تصدر من وزير مسئول» .

(٩)

ويروى المستشار محمد عبد السلام قصة نموذج من النماذج السيئة لرجال القضاء التى صعد بها الوزير محمد أبو نصير إلى القمم العالية فى المناصب القضائية كنتيجة لمساهمتهم فى الدس والأخطاء، ولايجد صاحب المذكرات أى حرج فى أن يفتح لنا ملفات هذا المستشار ويدلنا على ما يسميه تأدبا بالخفة والتسرع بينما هو يعنى ويقصد ما هو أكثر من ذلك بكثير، ولايجد محمد عبد السلام حرجا فى أن يوجه هذا النقد إلى رجل عين فى منصب قاضى القضاة ، وقد عين بعد ذلك وزيراً للعدل ولكن محمد عبدالسلام لا يشير إلى هذا التعيين هنا وإن كان قد أشار إليه فى موضع لاحق وهذا قد يرجح ما أشار إليه صاحب المذكرات من أنه كتبها مبكراً، ثم أضاف إليها بعض إضافات لا تغير من جوهرها

وليس من شك أن منصب رئيس محكمة النقض أخطر قضائياً بكثير من منصب وزير العدل، ولكننا نشير إلى هذه الملحوظة حتى تكتمل الصورة وهو يقول :

« وقد كوفئ رئيس محكمة استئناف الإسكندرية على موقفه بتعيينه رئيسا لمحكمة النقض على خلاف التقاليد والسوابق، التى تقضى باختيار رئيس المحكمة من بين مستشاريها. وعلى أساس أن من لم تؤهله كفايته القانونية لشغل منصب مستشار بمحكمة النقض لا يصلح من باب أولى لشغل منصب رئيسها، وكان تعيين المستشار المذكور بالذات رئيسا لمحكمة النقض هو الآخر كارثة فى تقديرى لعدة أسباب، منها أن التعيين كان مكافأة للمعين على موقفه من زملائه وسيره فى ركاب الوزير، ومنها أنه جاء خرقا للتقاليد والسوابق الثابتة على نحو ما سبق بيانه، ومنها شخصية المعين التى تتسم بالخفة والتسرع، ولا أدل على هذا التسرع من اتخاذه إجراء خطيرا فى قضية الجناية رقم ١٩٦٣/٣١٨ أمن دولة عليا المعروفة بقضية الاستيراد عندما كان يعمل محاميا عاما أول، وذلك أن أحد المحكوم عليهم فيها بالأشغال الشاقة المؤبدة قد طالب بالإفراج عنه إفراجا صحيا مستندا إلى تقرير طبى صادر من كبير الأطباء الشرعيين ومدير إدارة الشئون الطبية بمصلحة السجون، وجاء فيه أن المحكوم عليه مصاب بارتفاع فى ضغط الدم وتضخم فى الأورطى وتصلب فى الشرايين وارتفاع فى نسبة السكر فى الدم، وبناء على هذا التقرير أمر المحامى العام بالإفراج عن المحكوم عليه، واتخذ هذا الإجراء الخطير بالنسبة لمحكوم عليه بعقوبة خطيرة، وفى قضية كان لها دويها وأثرها فى الرأى العام، وأفصحت وقائعها عن أن وسيلة المتهمين فيها لتحقيق أغراضهم كانت الرشوة بمبالغ طائلة، كل ذلك وعلى الرغم من أن الإفراج الصحى لا يجوز موضوعا إلا إذا كان المرض يهدد حياة المسجون بالخطر، وهو ما لم يقله التقرير الطبى، ولا يصح صدور القرار به شكلا، إلا من النائب العام وحده، فلا يملك المحامى العام الأول إصداره إلا إذا كان قائما بعمل النائب العام فى غيابه، وهو شرط لم يكن قائما، إذ أننى كنت أقوم برحلة تفتيشية فى نيابات الأقاليم لمدة بضعة أيام، وكنت على اتصال تليفونى دائم بمكتبى لإبداء الرأى فى المسائل الهامة العاجلة، ولم أكن متغيبا عن عملى، حتى ينتحل السيد المحامى العام لنفسه سلطات النائب العام. على أن الأمر المريب حقا أنه لم يحدثنى فى الموضوع،لا تليفونيا أثناء وجودى خارج القاهرة، ولا مباشرة بعد عودتى، ولم أعلم بالأمر إلا عندما أخطرنى به السيد عبد العظيم فهمى وزير الداخلية حينذاك. وعلى الرغم مما ساورنى من ريب قوية فى أن يكون القرار صادرا عن سوء نية، وهى ريب مبعثها خطورة القضية ، وخطورة العقوبة، وانتهاز المحامى

العام فرصة غيابى عن القاهرة لإصداره،ومع أنه لا يملك ذلك ومع أن التقرير الطبى لا يدل من قريب أو من بعيد على أن المرض يهدد حياة المسجون بالخطر، فضلا عن أن المحامى العام تجنب التحدث معى فى الموضوع أصلا، على الرغم من كل ذلك فإننى لم آخذ إلا بالقدر المتيقن، وحملت تصرفه على محمل الجهل والتسرع، ووجهت إليه تنبيها فى هذا الشأن بتاريخ ٢١ من ديسمبر ١٩٦٥ وأخطرت به وزير العدل فى ٢٥ منه جاء هذا التنبيه «أنه حرر فى ٧ من نوفمبر ١٩٦٥ وإعمالا لحكم المادة ٣٦ من القانون ٣٩٦/ ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون تقرير طبى يتضمن أن كبير الأطباء الشرعيين ومدير الشئون الطبية بمصلحة السجون قاما بفحص المسجون وتبين أنه مصاب بارتفاع فى ضغط الدم وتضخم فى الأورطى وتصلب فى الشرايين وارتفاع فى نسبة السكر فى الدم، وأشر مدير مصلحة السجون على التقرير باعتماد الإفراج لأسباب صحية، وكتب بذلك إلى النائب العام وعرض الأمر على المحامى العام الأول فوافق فى التاريخ ذاته على الإفراج عن المسجون عملا بالمادة سابقة الذكر. ولما كانت موافقة مدير عام السجون والنائب العام التى اشترطتها المادة ٣٦ المذكورة للإفراج الصحى، لم يقصد بها أن تكون موافقة شكلية بل قصد بها الرقابة الفعلية على الأسباب التى تقررها اللجنة الطبية، وليقدر ما إذا كانت الأعراض المرضية تهدد حياة المسجون بالخطر وتبرر بالتالى الإفراج عنه صحيا ولما كانت اللجنة لم تسجل فى تقريرها أن هذه الأعراض المرضية تهدد حياة المسجون بالخطر وكانت فى ظاهرها من النوع الذى يمكن معالجته فى مستشفى السجن، فقد كان الأمر فى نظرنا يقتضى قبل التسرع باعتماد الإفراج الصحى مراجعة كل من السيدين مدير مصلحة السجون والمحامى العام الأول للجنة الطبية، لإيضاح ما إذا كانت الأعراض التى سجلتها فى تقريرها من النوع الذى لا يمكن معالجته بالسجن ويهدد حياة المسجون بالخطر».

« ويؤيد هذا النظر أنه عندما أعيد فحص المسجون فى ٣/ ١٢/ ١٩٦٥ بعد تنفيذ الإفراج الصحى بمعرفة مدير الإدارة الطبية للسجون بالنيابة والمفتش الفنى بمكتب كبير الأطباء الشرعيين، انتهيا فى تقريرهما إلى أن الصدر والبطن خاليان من الأعراض المرضية وأن الجهازين العصبى والبولى سليمان وأن البول خال من السكر وأن حالة المسجون لا تتفق وشروط الإفراج الصحى، وهو التقرير الذى أمرنا بناء عليه بإعادة المسجون إلى السجن، هذا إلى أن المادة ٣٦ من القانون سابق الذكر تخص النائب العام وحده بالموافقة على أمر الإفراج، ولا يملك المحامى العام الأول إصدار هذا الأمر إلا فى حالة غياب النائب العام أو خلو منصبه عملا بالمادة ٢٨ من القانون رقم ٤٣/ ١٩٦٥ بشأن السلطة

القضائية. وقد نبهنا شفويا على السيد المحامى العام بمضمون ما تقدم، وبوجوب عرض جميع حالات الإفراج الصحى علينا شخصيا».

وبعد كل هذا يعقب المستشار محمد عبد السلام بقوله :

«هذا هو نص التنبيه وهذا هو مَنْ رأت مراكز النفوذ وضعه فى منصب قاضى القضاة حتى تكتمل الصورة التى توختها للجهاز القضائى بعد أن شغلت بمن يمثلون مناصبه الرئيسية أقبح تمثيل فى رئاسة محكمة النقض والنيابة العامة ووكالة الوزارة فيالها من نكسة قال البعض إنها لا تقل خطورة عن نكسة ١٩٦٧ ».

ولا يكتفى صاحب هذه المذكرات بانتقاد هذا الذى وصل إلى رئاسة محكمة النقض ولكنه فى حديثه عن قضية الاستيراد المتهم فيها صهر لرئيس الوزراء على صبرى أثناء توليه المسئولية لا يجد أى حرج وهو يشير بإصبع بل بأصابع التنديد إلى موقف المستشار على نور الدين نصار (وهو النائب العام الذى خلفه فى منصبه) وهو ينعى على الحكم القضائى الذى صدر والذى طعنت النيابة (وصاحب المذكرات هو رئيسها الأعلى) فيه ويتطرق إلى الموقف الذى اتخذه على نور الدين نصار بعد ذلك فيقول:

«ليس هنا مجال مناقشة أسباب الحكم وأسباب الطعن فيه فإن أسباب الطعن هذه حررت فى ٦٥ صفحة من الحجم الكبير، نشرت بأكملها فى الصحف ولكننى أود أن أشير فى هذه الذكريات إلى بعض ما سجلته مذكرة الطعن فى الحكم حتى يرجع مَنْ يشاء إليها، فقد سجلت أنه كان من العجيب حقاً أن يهدر الحكم اعترافات صهر رئيس الوزراء واعترافات التاجر صاحب المصلحة الذى رشاه وأن ينعت هذا الأخير بالكذب، وعلى الرغم من أنه أخذ بأقواله فى شأن من أدانهم وكان عجيباً أيضاً أن يعلل الحكم اعترافات صهر رئيس الوزراء بضعف الذاكرة ».

«وقد أشرت فى مذكرة الطعن إلى غرابة هذه الحجة وإلى أنه ليس من المفهوم أن يؤدى ضعف الذاكرة إلى حالة إيجابية وهى الاعتراف بوقائع رشوة، فى الوقت الذى لم يدع فيه هو أو التاجر الراشى بأن اعترافاتهم صدرت تحت تأثير تعذيب أو خديعة أو أى مؤثر آخر غير مشروع، ولعلها المرة الأولى فى تاريخ القضاء التى يحمل بها عدم صحة الاعتراف على ضعف الذاكرة، وكان عجيباً أيضاً أن يقول الحكم «ليس هناك أى نفوذ حقيقى أو مزعوم استعمله المتهم، وإذا كان له صلة ببعض كبار المسئولين فإن مجرد قيام هذه الصلة لا ينهض دليلاً على أنه له نفوذ وأنه استغل هذا النفوذ، وما كان فى وسعه أن يتخلى عن صلاته هذه حتى يقوم بهذه الصفقة».

«وكان عجيباً حقاً أن يقول الحكم ذلك وكأن، حسب مذكرة الطعن، الرد بأن النيابة لم تطلب من الصهر المحظوظ أن يتخلى عن صلته، وإنما أشارت إلى أنه لم يكن من المقبول وهو رئيس مجلس إدارة شركة من شركات القطاع العام أن يفتح مكتباً تجارياً لعقد مثل هذه الصفقات، ودللت بما لا يقبل أى شك على أن صلته هذه كان لها أثرها السحرى فى إجابة طلباته غير المشروعة، حتى إنه هو نفسه أبدى فى التحقيق دهشته من أنه كان يستجاب من الجهات العامة إلى طلباته فوراً وبغير تلكؤ».

«إذاً فقد ألقيت القنبلة وكان لها دوى شديد، وانشغل مكتب رئيس الوزراء بمستشاريه فى الرد على أسباب الطعن، وأقول والألم يعصر قلبى إنه تطوع للإسهام فى أداء هذه المهمة المستشار على نور الدين، الذى كان قد طلب بإلحاح من الأستاذ فتحى الشرقاوى وزير العدل الموافقة على ندبه للعمل مستشاراً قانونياً لرئاسة الجمهورية، وأيده فى طلبه أحد نواب الرئيس فى كتاب أرسله للوزير، وأصر الوزير على رفض الطلب، إيماناً منه بمبادئ كان يلتزمها، ومنها عدم جواز الزج برجال القضاء فى أعمال ظاهرها قانونى وباطنها سياسى، ويبدو أن السيد المستشار تواضع بعد ذلك نوعاً، فهبط من رئاسة الجمهورية إلى رئاسة الوزراء ونصب من نفسه وبغير إذن، مستشاراً لرئيس الوزراء، ولم يتحرج من أن يذهب إلى مقر هذا الأخير وأن يجلس فى غرفة مدير مكتبه، ويقوم فى غير خفاء بتحرير الرد على أسباب الطعن، وليت الأمر اقتصر على ذلك، فقد بلغ به الأمر أن حدث المحامى العام الأستاذ مصطفى الهلباوى، بوصفه رئيساً لمكتب الأحكام العسكرية ناصحاً إياه بأن يبدى رأيه برفض طعن النيابة وبإقرار الحكم، واعدا إياه بالسعى إلى تعيينه فى مجلس إدارة إحدى المؤسسات العامة إن هو استمع إلى نصحه، ذلك أن السيد المحامى العام كان فى طريقه إلى بلوغ سن التقاعد بعد أشهر قليلة، وقد أمضى فى خدمة العدالة سنين طويلة، كان فيها مثالاً للكفاية والنزاهة، فلم يستجب إلى هذا الإغراء الخبيث، وأبدى رأيه بوجوب إلغاء الحكم أخذاً بمذكرة النيابة العامة».

«ولقد كوفئ السيد المستشار على نور الدين فيما بعد بإسناد منصب مدير عام النيابة الإدارية إليه ثم منصب النائب العام بعد ذلك».

وفى موضع آخر من كتابه لا يجد صاحب هذه المذكرات أى حرج فى أن يصف النيابة الإدارية بأنها كانت فى «ذلك الحين» مقبرة واسعة، وهو يردف حديثه عن التلاعبات فى تسليم السيارات بقوله :

«وكانت وقائع التلاعب فى تسليم السيارات مرتبطة بوقائع جنائية أخرى، قامت

بفحصها مبدئياً الرقابة الإدارية، تمهيداً لإخطار النيابة العامة بها، ولم يكن الفحص والتحقيق قد انتهيا بعد، حين نقلت من منصب النائب العام، ولا أدرى ما تم من تصرف فى شأن تلك الوقائع، على أننى لم أشأ أن أترك المسائل الأخرى الهامة معلقة فبادرت بإخطار مدير النيابة الإدارية بما تبين من انحرافات وإهمالات فى عملية استيراد الرولمان بلى وفى عدم وضع لوائح مالية أو تجارية لتنظيم العمل فى الشركة، وطلبت منه تقديم المسئولين إلى المحاكم التأديبية، وعلى رأسهم عضو مجلس إدارة الشركة والمدير المالى والتجارى بها، ولم أكن أستطيع أن أتخذ إجراء آخر، نظراً لعدم قيام الدليل على توافر القصد الجنائى فى تلك الوقائع ..لكن واقع الأمر أن النيابة الإدارية كانت فى ذلك الحين، مقبرة واسعة يدفن فيها الكثير من أمثال هذه الوقائع، وكنت أقف عاجزاً أمام هذا التهاون لأن توقيع الجزاء الإدارى أو رفع الدعوى التأديبية، لم يكن يدخل فى اختصاص النيابة العامة طبقاً للقانون».

وهكذا يجعلنا المستشار محمد عبد السلام نؤمن بأن الشخص الفاسد كفيل بأن يفسد أجهزة كاملة إذا ما تولاها وعندئذ تتحول جهات التحقيق التى هدفها الحق إلى مقبرة!!

(١٠)

وفى موضع آخر من كتابه يتناول المستشار محمد عبد السلام ماحدث فى مذبحة نادى القضاة بتفصيل أكثر من ناحية المقدمات والإجراءات، ويهمنا أن ننقل للقارئ هذا التفصيل بما تضمنه من معلومات مرتبة وموثقة وغير مجهلة وسنلاحظ مدى دقة محمد عبد السلام وقدرته على التعبير وعلى الاختصار والتركيز وهو يقول :

« ثم عودة إلى معركة غزو القضاء التى كان أكبر فصولها إثارة قد بدأ مع موعد انتخابات نادى القضاة فى مارس ١٩٦٩، وكان المرحوم أبو نصير وزير العدل قد حشد لها كل ما يستطيع لإنجاح مجموعة أطلق عليها «مرشحو السلطة» وهى مجموعة تضم عددا من كبار الأسماء فى ذلك الوقت.. وعندما تم فرز الأصوات جاءت النتيجة بنجاح ٥ مستشارين هم : ممتاز نصار والمرحوم شبل عبد المقصود وعبد الوهاب أبو سريع والمرحوم عبد العليم الدهشان ومفتاح السعدى، وخمسة من رؤساء المحاكم هم: يحيى الرفاعى وسليم عبدالله سليم وجمال خفاجى ومحمود بهى الدين، وحسن غلاب، وخمسة من أعضاء النيابة هم: المرحوم كمال زعزوع ومقبل شاكر وأحمد فؤاد عامر ومصطفى قرطام

وحسن عابد . ولم يكن من بين هؤلاء الـ ١٥ الذين نجحوا اسم واحد ينتمى إلى «مرشحى السلطة». وكان لا بد من إنهاء الغزو بعمل حاسم تحددت له ساعة الصفر يوم ٣١ أغسطس ٦٩ وهو موعد الحركة القضائية، ولكى يكون مجلس الشعب (يقصد مجلس الأمة) فى إجازة. وكان المرحوم أبو نصير بالاشتراك مع عدد من المخططين القانونيين قد أعدوا خطة الغزو فى ثوبها القانونى، ولكن وبعد أن استكمل أبو نصير كل تفاصيلها ولم يبق إلا لحظة التوقيع صدر قرار بإقالته من الوزارة وتعيين وزير جديد وضع اسمه على القرارات التى كان مفروضا أن يتوجها أبو نصير بتوقيعه، ولكن التفكير ذهب فى ذلك الوقت إلى اختيار شخصية جديدة تصدر القوانين فى ظلها بما يعكس إخراج العملية فى صورة بعيدة عن الشكوك التى كانت تحيط بأبى نصير ».

« وهكذا فى أغسطس ١٩٦٩ صدرت خمسة قرارات بقوانين تحمل الأرقام من ٨١ إلى ٨٥ وتشمل:

١ـ إنشاء محكمة عليا وهى التى تطورت فيما بعد إلى المحكمة الدستورية العليا.

٢ ـ إنشاء المجلس الأعلى للهيئات القضائية، ولكن بعد أن أضيفت إليه النيابة الإدارية وإدارة قضايا الحكومة ولم يكونا فى القانون القديم معتبرين من السلطة القضائية على أساس وجهة النظر التى تقول بأنهما يمثلان الحكومة بعكس القاضى أو عضو النيابة.

٣ ـ إعادة تشكيل الهيئات القضائية بحيث إن من لا يجد اسمه ضمن هذا التشكيل يعرف أنه إما أحيل إلى المعاش أو نقل إلى جهة أخرى.

٤ ـ حل نادى القضاة وتشكيل لجنة جديدة لإدارته.

٥ ـ إعطاء رئيس الجمهورية سلطة النقل والتعيين بقرار جمهورى ».

ثم يسجل النائب العام صاحب المذكرات بشىء من التقدير أو من الفخر موقف يحيى الرفاعى الذى استطاع تقديم طعن فى هذه القرارات وهو الطعن الذى فاز بعد ذلك بقبول محكمة النقض ومكن من عودة قانونية لهؤلاء المبعدين.

« واستكمالا لمعركة غزو القضاء لا بد من الإشارة إلى طعن واحد قدمه أحد الذين مستهم قرارات الإبعاد، وقد كان الوحيد الذى تمسك بحقه فى الطعن خلال الثلاثين يوما التى حددها القانون للطعن فى القرارات بقوانين قد صدرت، ورغم كل المحاولات التى جرت لسد الطريق عليه حتى لا يتمكن من كتابة الطعن على الآلة الكاتبة ومطاردة كل مكتب يقوم بتسليمه هذه الأوراق لكتابتها حتى يضيع موعد الطعن فلقد استطاع يحيى

الرفاعى سكرتير نادى القضاة فى ذلك الوقت والذى أبعد من العمل القضائى أن يصل بطعنه إلى محكمة النقض فى اليوم الأخير وقد طالب فى طعنه بإلغاء كل القرارات التى أصدرها رئيس الجمهورية على اعتبار أنها مشوبة بعيب اغتصاب السلطة التى يجعلها تنحدر إلى مرتبة الانعدام، لأن الأصل أنه إذا كان جائزا للحكومة فى غير دورة مجلس الشعب (يقصد مجلس الأمة) أن تصدر قرارات بقوانين لها صفة العجلة عند الضرورة. فإن هذه القرارات بقوانين لا يجوز أن تعيد تنظيم السلطة التشريعية أو السلطة القضائية وإلا انفردت السلطة التنفيذية بحق السلطتين الأخريين، وإن مثل هذه القوانين التى تتعلق بنظام فصل السلطات لا تحمل أية عجلة وإنما يجب صدورها فى شكل قوانين عن طريق السلطة التشريعية ».

« وقد قبلت محكمة النقض الطعن وقضت بانعدام القرارات الصادرة وإعادة صاحب الدعوى إلى عمله وكان ذلك فى ٢١ ديسمبر ١٩٧٢. واستفاد بهذا الحكم جميع الذين عزلوا ولم يعودوا إلى مناصبهم حتى ذلك التاريخ..وفى الوقت نفسه وفى فترة حكم أنور السادات ألغيت القرارات التى صدرت فيما عدا القرار الثانى الخاص بإعادة تشكيل الهيئات القضائية ».

وفى نهاية مذكراته يعقب محمد عبد السلام على «العودة الأولى» لضحايا المذبحة بمثل ما عقب به المستشار ممتاز نصار من اعتراضه مع ترحيبه، ولكنه يردف بفصل آخر كتبه بعد أن أتم مذكراته وبعد صدور القانون ١٩٧٣/ ٧٣ حيث يثنى على موقف الحكومة ورئيس الجمهورية ومجلس الشعب والوزير الجديد، ويقول :

«أخيراً وبعد الانتهاء من كتابة ما تقدم بدا أن الأمور تسير فى الاتجاه السليم وكان فضل البداءة إلى محكمة النقض فى حكمها الصادر فى الطعن رقم ٣٩/ ٢١ ق والمرفوع من القاضى يحيى الرفاعى فقد سجل هذا الحكم عدم شرعية وعدم دستورية القانون رقم ٨٣ والقرار الجمهورى رقم ١٩٦٩/ ١٦٠٣ وكان للحكومة ممثلة فى وزير العدل الجديد الأستاذ فخرى عبد النبى ولمجلس الشعب فضل تكريس هذا المبدأ فصدر القانون رقم ١٩٧٣/ ٧٣ فى شأن إعادة أعضاء الهيئات القضائية المفصولين فأعادهم جميعاً إلى وظائفهم وسجل أحقيتهم فى الترقية إلى الدرجات التى كانوا سيبلغونها، بل أكثر من ذلك، أحقية من بلغوا منهم سن التقاعد فى تسوية معاشاتهم على أساس الدرجة التى كانوا يستحقون الترقية إليها، وكل ذلك بافتراض استمرار هؤلاء القضاة فى عملهم».

«إن لرئيس الجمهورية ولمجلس الشعب الذى تبنى مشروع القانون أن يفخرا بهذا

الإصلاح الجذرى، وخاصة إذا نظر إليه كمؤشر على أن الأمور فى بلادنا أخذت تسير كما سبق أن قلت فى الاتجاه السليم».

ولكن صاحب هذه المذكرات لا يترك الحديث عن مذبحة القضاء دون أن يطالب بنفس ما طالب به ممتاز نصار فى كتابه أيضاً، وهو وجوب محاكمة أعضاء التنظيم السرى فى القضاء، ويبدو أنه كان يقصد عضواً معيناً بالذات كان لا يزال يعمل فى المحكمة الدستورية العليا:

«وبقيت مسألة أخيرة لا يكتمل الإصلاح فى نظرى إلا بمواجهتها وهى وجوب إحالة المنحرفين من القضاة أعضاء النظام السرى إلى المحاكمة التأديبية أو إلى لجنة الصلاحية، ولا يسوغ التمسك فى هذا المجال بالمثل القائل «عفا الله عما سلف» فلا عفو فى الانحراف وإن ترك هؤلاء المنحرفين فى مناصبهم بعد ثبوت عدم صلاحيتهم هو أمر بالغ الخطورة ولا يصح السكوت عليه، خاصة إذا وضع فى الميزان أن جانباً منهم لا يزال يعمل فى القضاء العالى وفى المحكمة الدستورية العليا بالذات، والراجح لدى أنهم يشكلون جرثومة أو جراثيم قد تنخر فى عظام القضاء المصرى على المدى الذى لا يعلمه إلا الله».

وفى نهاية كتابه يعود إلى هذا المعنى ويقول :

«لقد كان الإصلاح الحقيقى يقتضى فى رأيى إحالة القضاة من أعضاء التنظيم السرى جميعهم إلى لجنة الصلاحية لا إلى المحاكمة التأديبية، فليس أقطع فى عدم صلاحية القاضى من اشتغاله بالسياسة وتجسسه على زملائه وتحرير التقارير السرية عنهم، ولست أدرى كيف يأمن القاضى النزيه إلى العمل أو المداولة مع زميل يعلم أنه قد يكون عيناً عليه لصالح الإدارة أو أية جهة أخرى .

إن أزمة بلدنا هى أزمة أخلاقية بالدرجة الأولى، وما لم نروض أنفسنا على التمسك بالمبادئ، والقواعد الخلقية، فلن يكون لحالنا صلاح، هذا هو رأيى وإننى لعلى يقين من أن الأيام المقبلة سوف تؤكد صحته.

فاللهم «لطفك بقضائنا وبمصير بلادنا.»

ولايهمل المستشار محمد عبد السلام الفرصة فى مذكراته ـ كلما سنحت ـ للحديث عما أسماه دورعلى صبرى فى التمهيد لمذبحة القضاة وفى هذا الصدد يصرح محمد عبدالسلام بقوله :

«وكانت أوضح مظاهر عملية غزو القضاء فى مصر سلسلة من تسع مقالات نشرت

فى جريدة الجمهورية فى الفترة من ١٨ إلى ٢٦ مارس ١٩٦٧ بقلم على صبرى الأمين العام للاتحاد الاشتراكى فى ذلك الوقت. وفى هذه المقالات ـ التى كانت تفكيرا رسميا من أكبر مسئول فى الاتحاد الاشتراكى ـ أوضح السيد على صبرى أن رجال العدالة لن يتمكنوا من القيام بدورهم الأساسى الهام فى المجتمع الاشتراكى إذا وقفوا بعيدين عن التنظيمات السياسية، منعزلين عن العمل السياسى متباعدين عن نضال قوى الشعب العاملة (!) » .

«وقال تأكيدا لرأيه إنه أصبح يعاب على رجال العدالة أنهم كونوا طبقة انفصلت عن المجتمع وأصبحت أحكامها فى غير صالح المجتمع بل ولصالح المستغلين والمنحرفين الذين لم تصدر الأحكام ضدهم لعدم ثبوت الجريمة حيث إن التفتيش كان باطلا أو لعدم كفاية الأدلة للإدانة».

ثم يقرر صاحب هذه المذكرات فى صراحة :

«وواضح أنه لم يكن الهدف من جر رجال العدالة إلى الاتحاد الاشتراكى ـ وهو باعتراف أمينه العام يعد عملا سياسيا ـ إشراك هؤلاء الرجال فى بعض القضايا التى يناقشها هذا التنظيم السياسى وإنما أيضا إملاء الأحكام التى يجب أن تصدر ضد الذين يرى هذا التنظيم أنهم يعملون ضد مصالح المجتمع بصرف النظر عن القواعد والأدلة القانونية التى تتطلبها إدانة أى منهم».

(١١)

ومن أهم وأخلد ما تضمنته هذه المذكرات ما نوه به المستشار محمد عبد السلام عن جهده هو ومجموعة من زملائه تحت قيادة الوزير العظيم المستشار محمد عصام الدين حسونة فى مراجعة القوانين التى كانت تقيد الحريات ولابد لنا أن نذكر للرجلين ولزملائهما فضلهم فى قوانين الحريات ، وأن نقرأ ما كتبه المستشار محمد عبد السلام حول هذه القوانين فى الصفحات ١٤٩ ـ ١٦٥ من مذكراته حيث يقول:

«....... ولنعد مرة أخرى إلى شهر يناير ١٩٦٨ وبعد صدور الحكم فى قضية الطيران وخروج المظاهرات تطالب بالحرية وسيادة القانون وإلغاء القوانين الاستثنائية. فقد التقى رأيى ورأى المستشار محمد عصام الدين حسونة وزير العدل على طرق الحديد وهو ساخن، وعلى أن واجب الوزارة الأول فى تلك الظروف هو المبادرة إلى اقتراح إلغاء أو

تعديل القوانين الاستثنائية التى تحد من حريات المواطنين أو تهدمها بمعنى أصح وتستغل نصوصها أسوأ استغلال من السلطات العسكرية والبوليسية . فأصدر قراره رقم ١٩٦٨/٩٩ بتشكيل لجنة برئاستى وعضوية كل من المستشار لطفى على وكيل الوزارة والمستشار سعد الدين عطوة مدير عام إدارة التشريع، والأستاذ سعيد الهراسى رئيس المحكمة وعضو المكتب الفنى لوزير العدل والأستاذ محمد كمال عبد العزيز رئيس المحكمة ووكيل إدارة التشريع، وذلك «للنظر فى بعض القوانين الاستثنائية والخاصة التى تمس الحريات وضمانات الأفراد للتعرف على ما بها من عيوب واقتراح الأسس الكفيلة بتجنب هذه العيوب بما يحقق صيانة الحريات وتوفير الضمانات» وكان الاتفاق بيننا على أن ننهى مهمتنا فى سرعة وسكون قبل أن يفتر حماس الرأى العام وقبل أن تقوم فى سبيلها العراقيل، فبدأنا المهمة على الفور وعقدنا جلسات متوالية سريعة، وانتهينا إلى إعداد تقرير رفعناه إلى وزير العدل فى ٢٠ يناير ١٩٦٨ نصه كالآتى :

تقرير مرفوع إلى وزير العدل من اللجنة المشكلة بموجب قرار وزير العدل
رقم ٦٨/٩٩ للنظر فى بعض القوانين الاستثنائية والخاصة

تدل متابعة التطور الحضارى على أن الشعوب لم تجد وسيلة لتأمين مكاسبها غير إعلان مبدأ الشرعية الذى يعنى فى جوهره سيادة القانون على الحاكمين والمحكومين على حد سواء، كما يعنى الالتزام بالأصول القانونية العامة باعتبارها قيدا على السلطات لكفالة حريات الأفراد وحرماتهم، ومن هنا كانت قواعد الإجراءات الجنائية بوجه خاص انعكاسا لمدى حظ الأمة من الحضارة بمقدار التزامها لمبدأ الشرعية .

وإذا كان هذا هو موضع مبدأ الشرعية وسيادة القانون فى حياة الشعوب، فقد استقر فى ضميرها ضرورة توفير الضمانات الكفيلة بحمايته من العبث أو الانتقاص، ووجدت ضالتها فى ضمانة أساسية هى قيام سلطة قضائية مستقلة . يتكفل الدستور ذاته ببيان وظيفتها وإقرار ضماناتها، تنفرد وحدها بالتعرض للحريات والحرمات وتتولى رقابة شرعية ما تضعه باقى هيئات وأجهزة الدولة من قواعد قانونية أو تتخذه من إجراءات .

وبالنظر إلى أهمية مبدأ الشرعية وضماناته فقد حرصت عليه كافة الدول الحديثة على مختلف نظمها وفلسفتها الاجتماعية، فتبنته الدول التى تأخذ الاشتراكية سبيلا إلى التغيير، إذ إن الاشتراكية لا تعنى إلا تغيير مفهوم القاعدة القانونية تحريرا للذات الإنسانية وتزويدا لسواد الأفراد بما يمكنهم من الدفاع عن الشرعية وسيادة القانون، بحسب أنهما الضمان النهائى الأكيد لمكاسبهم، ولا يغير من موضع الشرعية وسيادة القانون أن تأخذ البلاد فى

إرادة التغيير بالأسلوب الثورى فليس فى خضوع السلطة الثورية للقانون ما ينقص من قدرها، أو يهدد أمنها فى الإجراءات التعسفية ولو أفرغت فى قانون، وإنما تكون حمايتها الحقة فى وعى الجماهير التى تجد فيها ذاتها حين تجد مبادئها المعلنة واقعا فى حياتها اليومية.

إن القانون يتحتم أن يتحرر من اعتباره أداة فى يد السلطة الحاكمة، كباقى أدوات القهر، وأن يكون على ما أعلنه الميثاق خادما للحرية وليس سيفا عليها، ولا يكون ذلك إلا بأن تضع أجهزة الثورة المنتصرة إيمانها فى سيادة القانون .

ولقد آن الأوان لتبدد وهم خطير، يصطنع التعارض بين القانون والثورة، فى حين أن الثورة لا تستهدف سوى إحلال نظام قانونى تقدمى محل نظام قانونى متخلف.

على أن النظرة الواقعية لسيادة القانون الحريصة على فاعليتها لا يجوز أن تغفل ما تقتضيه أحيانا الظروف الاستثنائية أو الطبيعية الخاصة لبعض أنشطة الدولة من سلطات استثنائية، ومن هنا عرف الفقه القانونى نظرية الضرورة التى تجيز منح الإدارة فى هاتين الحالتين قسطا استثنائيا من السلطة، يتعين أن يكون محكوما بشرعية نسبية تقيد الاستثناء بقدره، وتوجب أن يتوافر فيه من الضمانات ما يكفل عدم الخروج على المبادئ الأساسية للتشريع العام .

إلا أن هذا المعنى قد غاب عن بعض القوانين الاستثنائية، فجارت بعض أحكامها على الحريات والضمانات الأصلية التى تكفلها التشريعات الأساسية، كما غاب عن بعض القوانين الخاصة فافتأتت على الأصول العامة لاختصاص القضاء العام، ومن أبرز الأمثلة على ذلك :

أولا: القانون رقم ١١٩ / ١٩٦٤ :

صدر هذا القانون قبل إعلان الدستور بأيام، فى شأن بعض إجراءات أمن الدولة، وقد تبنى ـ فى ظل الظروف العادية ودون أن يقع ما يقتضى إعلان حالة الطوارئ ـ الأحكام الاستثنائية التى لم تعرفها البلاد إلا فى ظل تلك الحالة . وجاءت أحكامه مخالفة للقواعد العامة على النحو التالى:

١ـ تجيز المادة الأولى منه للإدارة اعتقال المواطن بإرادتها وحدها، فى معزل عن أية رقابة قضائية، ولمدة غير محددة، ودون أى تنظيم يكفل لها المراجعة أو حتى التذكرة، ولو لم يقع من الشخص ما يريب، وذلك لمجرد كون الإدارة نفسها سبق لها اعتقاله، ولو لغير سبب، أو حتى نتيجة خطأ، أو لمجرد وقف الإدارة مباشرة حقوقه السياسية، حتى لو كانت قد

سمحت له بممارستها من بعد، أو لمجرد تطبيق القوانين الاشتراكية عليه، وهو تعبير يتسع لكثير من القوانين التى لا يحمل تطبيقها مظنة أى تهمة أو مخالفة، ولمجرد سبق صدور حكم عليه من محاكم أمن الدولة، ولو كانت محكمة جزئية، ولو كان حكما بالغرامة فى جريمة عدم الإعلان عن الأسعار مثلا .

وواضح ما ينطوى عليه هذا الحكم من إغفال الحفاظ على الحريات والحرمات والحقوق الفردية التى تحميها الأصول العادية للإجراءات الجنائية .

٢ـ خولت المادة الثانية النيابة العامة سلطات استثنائية تمارسها بعيدا عن رقابة القضاء العادى فى جنايات البابين الأول والثانى مكرر من الكتاب الثانى من قانون العقوبات (الجرائم المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج ومن جهة الداخل وجرائم المفرقعات) أيا كان شخص مرتكبها، بل وفى كافة جنايات قانون العقوبات وما يرتبط بها من جرائم إذا وقعت من أحد ممن عددتهم المادة الأولى (وهم من سبق اعتقالهم أو فرض الحراسة على أموالهم أو الحكم عليهم من محاكم أمن الدولة العليا أو الجزئية أو حرمانهم من مباشرة الحقوق السياسية)، ونزعت اختصاص القضاء العادى بنظر هذه الجرائم، وهى أخطر ما فى قانون العقوبات، ونقلته إلى محاكم تشكل على غرار التشكيل المقرر بقانون الطوارئ بالنسبة إلى جرائم معينة، مما يتيح قيام قضاء استثنائى فى الظروف العادية يقتصر تشكيل المحاكم فيه على العسكريين، وهو ما ينطوى على إلغاء جزئى للوظيفة الطبيعية للمحاكم العادية .

٣ ـ جاءت المادة الثالثة بحكم عام غير مخصص بفئات معينة أو حالات معينة، يجيز للإدارة فرض الحراسة الإدارية على أموال وممتلكات الأشخاص الذين يأتون أعمالا بقصد إيقاف العمل بالمنشآت أو الإضرار بمصالح العمال أو تتعارض مع المصالح القومية . وقد أدت مرونة هذه المعايير، مع استقلال جهة الإدارة بالتقدير بعيدا عن أية رقابة قضائية، إلى استغلال الحراسة فى غير ما وضعت من أجله .

٤ ـ تحصن المادة الرابعة من هذا القانون جميع القرارات الصادرة إعمالا له من أى طعن على خلاف الأصل العام المقرر فى شأن القرارات الإدارية، بما يخل بحق المواطن فى طلب النصفة، وفى أن يجد لكل خصومة قاضيا .

٥ ـ امتد القانون رقم٥٠/ ١٩٦٥ بأحكام القانون رقم١١٩/ ١٩٦٤إلى كل شخص سبق ضبطه أو التحفظ عليه فى الفترة ما بين أول مايو ١٩٦٥وآخر سبتمبر ١٩٦٥مع النص

سمحت له بممارستها من بعد، أو لمجرد تطبيق القوانين الاشتراكية عليه، وهو تعبير يتسع لكثير من القوانين التى لا يحمل تطبيقها مظنة أى تهمة أو مخالفة، ولمجرد سبق صدور حكم عليه من محاكم أمن الدولة، ولو كانت محكمة جزئية، ولو كان حكما بالغرامة فى جريمة عدم الإعلان عن الأسعار مثلا .

وواضح ما ينطوى عليه هذا الحكم من إغفال الحفاظ على الحريات والحرمات والحقوق الفردية التى تحميها الأصول العادية للإجراءات الجنائية .

٢ـ خولت المادة الثانية النيابة العامة سلطات استثنائية تمارسها بعيدا عن رقابة القضاء العادى فى جنايات البابين الأول والثانى مكرر من الكتاب الثانى من قانون العقوبات (الجرائم المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج ومن جهة الداخل وجرائم المفرقعات) أيا كان شخص مرتكبها، بل وفى كافة جنايات قانون العقوبات وما يرتبط بها من جرائم إذا وقعت من أحد ممن عددتهم المادة الأولى (وهم من سبق اعتقالهم أو فرض الحراسة على أموالهم أو الحكم عليهم من محاكم أمن الدولة العليا أو الجزئية أو حرمانهم من مباشرة الحقوق السياسية)، ونزعت اختصاص القضاء العادى بنظر هذه الجرائم، وهى أخطر ما فى قانون العقوبات، ونقلته إلى محاكم تشكل على غرار التشكيل المقرر بقانون الطوارئ بالنسبة إلى جرائم معينة، مما يتيح قيام قضاء استثنائى فى الظروف العادية يقتصر تشكيل المحاكم فيه على العسكريين، وهو ما ينطوى على إلغاء جزئى للوظيفة الطبيعية للمحاكم العادية .

٣ ـ جاءت المادة الثالثة بحكم عام غير مخصص بفئات معينة أو حالات معينة، يجيز للإدارة فرض الحراسة الإدارية على أموال وممتلكات الأشخاص الذين يأتون أعمالا بقصد إيقاف العمل بالمنشآت أو الإضرار بمصالح العمال أو تتعارض مع المصالح القومية . وقد أدت مرونة هذه المعايير، مع استقلال جهة الإدارة بالتقدير بعيدا عن أية رقابة قضائية، إلى استغلال الحراسة فى غير ما وضعت من أجله .

٤ ـ تحصن المادة الرابعة من هذا القانون جميع القرارات الصادرة إعمالا له من أى طعن على خلاف الأصل العام المقرر فى شأن القرارات الإدارية، بما يخل بحق المواطن فى طلب النصفة، وفى أن يجد لكل خصومة قاضيا .

٥ ـ امتد القانون رقم٥٠/ ١٩٦٥ بأحكام القانون رقم١١٩/ ١٩٦٤إلى كل شخص سبق ضبطه أو التحفظ عليه فى الفترة ما بين أول مايو ١٩٦٥وآخر سبتمبر ١٩٦٥مع النص

علـــى عـدم جواز الطعـن بأى وجه مـن الوجوه فـى الأوامر أو القرارات الـتى أصدرتـها السلطات قبل العمل به أو فى القرارات الصادرة نفاذا له.

وإن ما استـحدثه هذا القـانون من تصـحيح إجراءات الضـبط والتحفـظ السابقـة على صدوره، يعتبـر مخالفا للأصول القـانونية العامة، التـى لا تجيز تقييد الحريـة إلا وفق قانون قائم لدى اتخاذ هذه الإجراءات .

ثانيا: القانون رقم ١٦٢/ ١٩٥٨ :

صدر هذا الـقانون فى شأن إعلان حـالة الطوارئ وإذا كان مـن المقبول بصفـة عامة أن تخول الإدارة سـلطات استثـنائية فى ظـل الظروف التى تـقتضى إعلان هـذه الحالة، إلا أن بعض أحكام هذا القانون جاءت معيبة لمجاوزتها الحـدود التى تقتضيها الظروف الاستثنائية ـ من ذلك أنها أطلقت سلطة اعتقال أى مـواطن لمدة غير محدودة ولغير سبب محدد ودون أى إجراء يكـفل سماع دفاعـه أو يمكن الإدارة ذاتها مـن المراجعة أو التـذكرة (م٣) . ومن جهـة أخرى خولت جـهات التـحقيق فـى الجرائم الـتى تختـص بها بمـوجب هذا القـانون سلطات استثنائية واسعة، تصل فى بعض الحالات إلى حرمان المقبوض عليه من التظلم فى أمر حبسه (م ٦) . ثم إنها تبيح تشكيل المحاكم علـى نحو يقتصر على العنصر العسكرى، كما تسمح بإعفـاء هذه المحاكم من كافة الإجراءات الجنائية، سواء نص عـليها فى القانون العام أو القانون العسكرى أو قانون الطوارئ (م ٨) مع أن الاختصاص المعقود لها قد يمتد إلى كافة جرائم القانون العام .

وواضح مـع ذلك مدى الاخـتلاط والتـداخل بيـن أحكام هـذا القانـون والقانـون رقم ١١٩/ ١٩٦٤ فضلا عـن التداخل بيـنها وبين الـقانون رقم ٢٥/ ١٩٦٦ الخاص بـالأحكام العسكرية .

ثالثا: القانون رقم ٢٥/ ١٩٦٦ :

ليس مـن شك أن وظيفة الـقوات المسلـحة توجب تفـردها بنظام قـانونى خاص يـكفل ضبط الأمن والنظام بـداخلها . على أن من اللازم أن يحدد هذا النظام بـالغاية منه، لأن كل مجاوزة لتلك الغاية تـشكل افتئاتا على النظام القانونى العـام وإخلالا بمبدأ سيادة القانون . وقد صـدر القـانون رقـم ٢٥/ ١٩٦٦ فى شـأن الجرائـم العـسكـرية وافـتـتـحت مـذكرتـه الإيضاحية بأن القصد منه أن يحل محل أحـكام القانون الصادر فى ١٨٩٣ التى « لا تتمشى

مع الأسس العامة للتشريعات فى الجمهورية .. بالإضافة إلى وجوب تحقيق التناسق الكامل بيـن كافـة التشـريعات فـى الدولـة .. ولا تخفـى الفائـدة الجمـة التى تـعود علـى القـانون العسكرى باتحاده مع المبادئ العامة للتشريعات فى الدولة».

وعلى الرغم مما ساقته المذكرة الإيضاحية لتأكيد هذه المعانى إلا أن بعض أحكام القانون جاءت، خلافا لذلك، معيبة، وبالأخص فى المواضع التالية :

(أ) تسرية القانون على غير العسكريين : إن خضوع كافة المواطنين للقضاء العادى من الأصول الأساسية للنظام القضائى، لذلك فقد اختص الدستور السلطة القضائية بضمانات رئيسيـة أهمها الاستقلال وعدم القابلية للعـزل. ويعد خروجا على هذه الأصـول أن يمتد اختصاص القضاء العسكرى إلى المدنيين وهو ما فعله القانون رقم ٢٥/ ١٩٦٦ على النحو التالى :

١ ـ أخضعت المادة الـرابعة من القانون لأحكـامه كل مدنى يعمل فـى وزارة الحربية أو فى خدمة القوات المسلحة على أى وجه، ودون تحديد بطبيعة الجريمة أو بظروفها، وهو ما يجعل غير العسكريين خاضعين للقضاء العسكرى عن كافة الجرائم التى تقع منهم، ولو لم تتعلق بالنشاط العسكرى أو حتى بمجـال ارتباطهم به، كما لو ارتكب موظف مدنى بوزارة الحربية جريمة سرقة عادية أو إصابة خطأ فى الحى الذى يقطنه .

٢ ـ نصت المادة الخامسة من القانون على سريان أحـكامه على الجرائم المنصوص عليها فى قوانين الخدمة العسكرية والمدنية، وواضح انطباق هذه المادة بصفة أساسية على المدنيين، ولو لم تكن الجريمة ذات طـبيعة عسكرية، كالحال فى استخدام شـخص دون تقديم شهادة دالة على أدائه الخدمة العسكرية أو عدم إعادة العامل للعمل بعد أدائه لها (م ٦٧) .

٣ ـ نصت المادة الخامسة من القانون أيضا على سريان أحكامه على الجرائم التى تقع فى الأماكن التى يشغلها العسكريون لصالـح القوات المسلحة أينما وجدت، وهو ما يتسع لأية جريمة أيا كانت جسامتها أو نوعها أو أطرافـها، ما دام قد تصادف وقوعها فى مكان يشغله العسكريون، دون أية رابطة تبرر هذا الاختصاص، كالشأن فى جريمة سب تقع بين مدنيين بإحدى الثكنات أو المستشفيات العسكرية .

٤ ـ جعلت المادة السادسـة جميع الجرائم الخاصة بأمن الدولة الخـارجى أو الداخلى من اختصاص القضاء العسكرى، متى صدر قرار جمهورى بذلك . وفضلا عما فى حكم هذه

المادة من افتئات على اختصاص القضاء العام وإخلال بالضمانات الأساسية للمواطنين فى جرائم تعرضهم لأخطر العقوبات، فإنه قد يساء استعماله باستخدامه بعيدا عن الغرض الذى يستهدفه، وهو حماية المصالح العسكرية، وفوق ذلك فإن الظروف الاستثنائية التى تبرر هذا الحكم، كالحرب أو التهديد بوقوعها، تستلزم إعلان حالة الطوارئ التى يبيح القانون الخاص بها الاستعانة بخبرة العنصر العسكرى فى تشكيل المحاكم المختصة بنظر هذه الجرائم مما يغنى عن ذلك الحكم .

(ب) تسرية القانون على الجرائم غير العسكرية : أفردت المادة السابعة القضاء العسكرى بنظر كافة الجرائم التى تقع من أو ضد الخاضعين لأحكامه أيا ما كان نوعها أو مدى جسامتها، متى وقعت بسبب تأدية أعمال وظائفهم، كما أفردته بنظر كافة الجرائم التى تقع منهم، ولو كانت غير مرتبطة بعملهم، إذا لم يكن فى الجريمة مساهم من غيرهم. ولا يخفى ما فى حكم المادة من إخلال بالأصول العامة التى لا تجيز الاستثناء من الاختصاص القضائى العام لصالح فئة معينة، إلا فى حدود ما تقتضيه طبيعة عمل هذه الفئة، ولا ضرورة تدعو إلى هذا الاستثناء إذ فى أحكام القانون العام ما يحفظ الاعتبارات الخاصة المتصلة بالعاملين فى كافة أجهزة الدولة، كما أنه لا يتسق مع اتجاه الدولة العام الذى بدأ بالكفاح فى سبيل إلغاء التشريع المختلط ثم القضاء المختلط فلما جاءت الثورة توجت هذا الكفاح بتوحيد جهات القضاء فى جميع المنازعات المتعلقة بالنفس والمال .

(جـ) تفرد القضاء العسكرى بتقدير ما يدخل فى اختصاصه ـ خولت المادة ٤٨ من القانون السلطات القضائية العسكرية وحدها تقرير ما إذا كان الجرم داخلا فى اختصاصها أم لا، وذلك على خلاف القاعدة المقررة من أن يوكل الفصل فى تنازع الاختصاص ».

كل هذه التفصيلات القانونية الدقيقة استطاع هذا الرجل وزملاؤه أن ينتهوا من تجميعها وحصرها ونقدها على هذا النحو القانونى الأصيل، وأن يتقدموا بمذكرتهم الضافية التى نقلنا عنها فقرات مطولة جميلة الصياغة والمنطق لأن من حق هذا الكتاب أن نفرد الفقرات والصفحات لما فيه من اقتراحات إيجابية بناءة بنفس القدر الذى نفرده لما فيه من آراء وذكريات تتعلق بالأحداث وبالأشخاص.

ولكن مع هذا بقيت جزئية مهمة هى رؤية صاحب هذه المذكرات الموضوعية والصادقة والوطنية لمظاهرات الطلبة وكيف أنه على سبيل المثال حاول استثمارها فى إعداد مثل هذا التقرير الذى كان كفيلاً بتحقيق إصلاح تشريعى من أجل الحرية وكرامة المواطنين ولكنه

للأسف الشديد فُجع حين وجد مؤامرة شارك فيها أعضاء من مجلس الأمة تحت مسمى «لجنة الحريات» انتهت إلى اختزال القضية ككل بإصدار قوانين هزيلة قُصد بها (على حد رأيه) امتصاص غضب الرأى العام، وفى خضم ما يروى من تفصيلات حول هذا الموضوع يحرص صاحب المذكرات على أن يلفت نظرنا إلى أن ضياء الدين داود عضو لجنة الحريات التى شكلها مجلس الشعب تولى قيادة الحملة المضادة ضد تقرير وزارة العدل، وأن هذا الموقف الذى وقفه ضياء الدين داود صعد به إلى مقعد الوزارة بينما أطيح بوزير العدل (عصام حسونة) فى أول تعديل وزارى وهو يقول بالنص:

«هذا هو نص التقرير الذى رفعناه إلى وزير العدل فى ٢٠ يناير ١٩٦٨، وكنا فى انتظار إشارة الضوء الأخضر لإخراج المبادئ التى تضمنها التقرير فى صورة مشروعات بقوانين، ولكننا تلقينا بدلاً من الإشارة المأمولة إشارة حمراء، فقد أبديت لوزير العدل رغبة من مجلس الأمة فى عقد اجتماعات مشتركة، تضم أعضاء لجنتنا وأعضاء لجنة مشكلة من أعضاء مجلس الأمة، وسميت لجنة الحريات، وتكون مهمة اللجنة المشتركة بحث موضوع القوانين الاستثنائية والخاصة وتعديلها بما يتفق مع مبادئ الحرية، وتولانى إحساس بأن الغرض الحقيقى من الاجتماعات المشتركة هو الحد من المبادئ والآراء التى تضمنها تقريرنا والاستعاضة عنها بمسخ مشوه يمنح اسما لا يتفق فى شىء مع حقيقة تكوينه ـ ولقد صح ما توقعته ففى أول اجتماع مشترك وبعد أن عرض وكيل الوزارة مضمون المبادئ التى انتهينا إليها فى التقرير، قرأنا وجوماً على وجوه أعضاء لجنة الحريات بمجلس الأمة، ولم ينضم إلينا منهم فى الرأى سوى المستشار محمد عطية إسماعيل النائب العام السابق، وتولى عضو آخر هو الأستاذ ضياء الدين داود الحملة المضادة ومهد لها بالحديث المعاد الذى مجته الأسماع عن المكاسب الاشتراكية ووجوب الحفاظ عليها، وعن مرحلة الانتقال التى تمر بها البلاد والتى تبرر الأخذ ببعض القواعد الاستثنائية، وهممت بالرد فإذا بوزير العدل الذى كنت أجلس ملاصقاً له يضغط على يدى ويهمس فى أذنى طالباً منى السكوت، وأن أترك له مهمة الرد».

«وتساءل وزير العدل إلى متى تظل فترة الانتقال قائمة، وإلى متى يتعين حمايتها بقوانين استثنائية، وازداد الوجوم، واتفقنا على إرجاء الاجتماع إلى جلسة أخرى، بحجة إتاحة الفرصة لأعضاء المجلس لدراسة المبادئ التى تضمنها تقريرنا، وطلبت من وزير العدل إعفائى من حضور الجلسات التالية لعدم جدواها فى نظرى ولأننا ضمنا التقرير رأينا واضحاً مفصلاً.

وعلمت فيما بعد أن المناقشات كانت تدور فى الاجتماعات التالية فى حلقة مفرغة وأن الأمر انتهى إلى تشكيل لجنة من الوزراء محمد أبو نصير، شعراوى جمعة، حلمى السعيد(؟) تولت وضع مشروع انتهى إلى إصدار قوانين هزيلة لم يقصد بها فى نظرى سوى امتصاص غضب الرأى العام، وكان موقف عضو اللجنة الذى تصدى للرد علينا كفيلاً بحمله إلى منصب الوزارة إذ عين وزيراً للشئون الاجتماعية ثم عضواً فى اللجنة التنفيذية العليا، قمة التنظيم السياسى للاتحاد الاشتراكى، كما كان موقف وزير العدل من أسباب الإطاحة به فى أول تعديل وزارى».

لابد لى هنا أن أتحفظ على ورود اسم حلمى السعيد ضمن الوزراء ذلك أنه لم يتول الوزارة إلا فى نوفمبر ١٩٧٠ فى بداية عهد الرئيس السادات، وقد يكون عضواً فى اللجنة المشكلة، وربما كان بدرجة الوزير يومها، ولكن لم يصبح عضواً فى مجلس الوزراء إلا فى نوفمبر ١٩٧٠، ومن الواضح أن اللجنة قد شكلت قبل خروج أبو نصير من الوزارة فى نهاية أغسطس ١٩٦٩ .

(١٢)

نأتى بعد هذا كله إلى ما تناوله محمد عبد السلام فى كتابه من انحرافات للمسئولين الكبار من خارج رجال الهيئة القضائية وفى هذا الصدد سوف نجده يهاجم رئيس الوزراء، ووزراء التموين، والمواصلات، والاقتصاد، والإصلاح الزراعى ومحافظ القاهرة فى الفترة التى عمل فيها نائبا عاماً وليس من الصعب على القراء أن يصلوا إلى أسماء هؤلاء الوزراء الذين تورطوا فى قضايا قد تمس النزاهة والشرف وقد تسئ إلى مصداقية رجال الحكم، وسوف يدهشنا أن نرى محمد عبد السلام يؤكد اتهاماته لهؤلاء المسئولين الكبار بالوثائق ويكاد يحاصرهم محاصرة لا فكاك منها، وهو يصل فى اتهامهم إلى أقصى ما يمكن لنا أن نتصوره، وليس له فى ذلك كله من نصير ولا ظهير إلا سلاح الكفاءة القانونية منقطعة النظير، وسوف نرى بعض هؤلاء يستغلون نفوذهم من أجل تحقيق منافع مادية فإذا بالنائب العام قادر على محاصرة الأخطاء وتحقيق الاتهام والوصول إلى أدلة قاطعة بالإدانة، وسنراه أيضا قادراً على أن يتجاوز الحدود المعروفة لوقوف سلطات التحقيق عند حد معين فهو يحصل على موافقة رئيس الجمهورية نفسه على أن يأخذ أقوال أكثر من وزير من هؤلاء .

ويقدم لنا المستشار محمد عبد السلام المعلومات المتصلة بهذا الإنجاز فى هدوء شديد، فلا هو يقدم لها بمقدمات طنانة عن الطهارة والنزاهة، ولا هو يعقب عليها بأنه حمى المجتمع والدولة أو قدم لهما ما لم يقدمه غيره، وإنما هو رغم كل الذى قدمه وأنجزه ينهى إلينا أنه كان يتمنى فحسب أن يمضى بالشوط إلى نهايته وأن يحقق شيئاً ذا بال فى القضاء على هذا الفساد المستشرى، والاستغلال الواضح للنفوذ .

وقبل أن نستعرض ما يرويه المستشار محمد عبد السلام فلابد لنا أن نقف احتراما وإجلالاً لقدرته الفائقة على توثيق كل كلمة ينطق بها قلمه، وعلى ترتيب الوقائع وعلى سردها جميعا فى اختصار شديد دال على كل ما يتضمنه كل موضوع من الموضوعات التى يتناولها من جزئيات متشعبة يصعب على الأفذاذ منا فى أى مجال أن يلموا بأى منها على نحو ما ألم هذا الرجل العبقرى العظيم .

ولنبدأ الآن بما يرويه عن مخالفات وزير المواصلات حيث يقول :

«ولننتقل الآن إلى وقائع أخرى سجلتها التحقيقات فى القضية رقم ٢٤٠/ ١٩٦٤ حصر نيابة الشئون المالية، وهى تنحصر فى أن رئيس مجلس إدارة الشركة العربية المتحدة لأعمال النقل البحرى (مارترانس)، وهو عديل وزير المواصلات إذ ذاك، أجرى مناقصة لعمليات نقل البترول إلى جمهورية مصر العربية فى النصف الأول من عام ١٩٦٥ وكان من بين الشركات التى تقدمت إلى المناقصة فى الميعاد شركتان إحداهما شركة «نس» والثانية شركة «جولاندريس». وكان عطاء الشركة الأولى يقل عن عطاء الشركة الثانية بمبلغ ٨٠٠٠٠ جنيه، ومع ذلك فقد أبرم عديل الوزير فى ٢١ من أكتوبر ١٩٦٤ الصفقة مع الشركة الثانية بغير مبرر معقول، وكان من المتوقع أن تمر هذه الصفقة دون حساب رغم أن رائحتها انتشرت وزكمت الأنوف، لولا أن مجلس إدارة الشركة العربية قد حل بعد إبرام الصفقة بيومين أى فى يوم ٢٣ من أكتوبر، وتولت هيئة قناة السويس الإشراف عليها، وألحت الواقعة على المسئولين الجدد فلم يجدوا بدا من التبليغ بها. وكان من الطريف حقا أنه ما إن ووجه ممثل شركة جولاندريس بما يحوط الصفقة من شكوك وهدد بإلغائها بناء على وجود أخطاء شكلية تبرر هذا الإلغاء من الناحية القانونية، ما إن ووجه ممثل الشركة بذلك حتى قبل ـ بعد التشاور مع المسئولين فى شركته ـ التنازل عن فرق الثمانين ألفا من الجنيهات فى مقابل الاحتفاظ بالصفقة ـ و هو تنازل لا تخفى دلالته، وينطق بأن هذا المبلغ كان يمثل على الأقل فى جانب كبير منه ـ عمولة دفعت لمدير الشركة العربية. بيد أن هذا المنطق وحده لم يكن يكفى لتوجيه الاتهام إلى هذا المدير على أساس قيام جريمة الرشوة

فاكتفيت - على مضض - بأضعف الإيمان وقدمته إلى المحاكمة باعتبار الواقعة جنحة منطبقة على المواد ١١١و١١٦ مكررا ب، ١١٩ من قانون العقوبات ويوصف أنه تسبب بخطئه الجسيم فى إلحاق ضرر جسيم بالمال العام».

ويستأنف صاحب هذه المذكرات حديثه عن الجوانب الأخرى التى تكشفت له خيوطها وهو يبحث فى هذه القضية، فيروعنا أنه اكتشف ووصف بدقة أنماطاً معيبة من السلوك المؤثم:

«على أن الأمر الخطير حقا هو ما جاء فى التحقيق على ألسنة المستشار القانونى لهيئة قناة السويس، ومدير شركة جولاندريس وحورى للنقل البحرى، ورئيس شركة يونفرسال للملاحة البحرية وما قاله أولهم نقلا عن مدير شركة نس وغيرهم من أن مجموعة تضم وزير المواصلات سابق الذكر وعديله ومدير مؤسسة النقل حينذاك وغيرهم اعتادوا أن يحضروا إلى لندن فى كل عام، وفى الوقت الذى تعرض فيه صفقات النقل البحرى وتكون وشيكة الانتهاء، وذلك بغرض الاتصال بالشركات التى تدخل فى المناقصة . وأنه أثناء الإجراءات الخاصة بالصفقة الأخيرة كان الوزير وعديله مع زوجتيهما فى لندن، وأقامت لهم شركة جولاندريس مأدبة عشاء فى فندق سافوى، وأن المبالغة فى عرض هذه الشركة كانت تمثل جانبا من عمولة مفروض أن تدفع إلى هؤلاء السادة، وأن هذه العمولة تجاوزت مبلغ ٩٠٠٠٠ جنيه إسترلينى، وأن مندوبى الشركات كانوا يعلمون أن هذه الصفقة سوف تبرم حتما مع شركة جولاندريس، أيا كانت العروض الأخرى، وأنه كان من العبث منافستها فيها، وأن ممثلى بعض الشركات نصحوا بعدم التقدم إلى المناقصة لهذا السبب. كما قرروا أنه فى صفقة أخرى أبرمت مع شركة ستاندردز فى نهاية ١٩٦٣ دفعت الشركة لأفراد المجموعة عمولة مقدارها ٦٠٠٠٠ جنيه استرلينى حولت إلى حساباتهم فى أحد بنوك سويسرا، وغطيت فى صورة أجور شحن إضافية . وأن الأقاويل فى هذا الشأن كانت تتردد بإلحاح فى بورصة لندن».

ثم ينبئنا صاحب المذكرات أنه لم يكن أمامه إلا أن يكتب للرئيس بهذا كله:

« وعلى الرغم من صدور هذه الأقاويل من أشخاص مسئولين لهم وزنهم فإنه كان من العسير اعتبارها أدلة قضائية، فضلا عن الحصانة الوزارية التى يتمتع بها وزير المواصلات. لكننى لم أجد بدا من تسجيل هذه الوقائع فى تقرير رفعته فى ٢٧ من فبراير إلى رئيس الجمهورية ولست أدرى ماذا كان من أثر هذا التقرير وكل ما أعْلمه أن الوزير ظل محتفظا بمنصبه لفترة طويلة بعد ذلك التاريخ».

هكذا يصل محمد عبد السلام إلى الاعتراف بعجزه عن الوصول إلى أدلة الإدانة فى هذه الوقائع، ولكنه فيما يلى من وقائع يصل ويصل.

(١٣)

يتحدث المستشار محمد عبد السلام فى هذه المذكرات عن صداماته المتعددة مع وزير التموين المعاصر له، ويفرد صاحب المذكرات صفحات تلو صفحات لاتهامات مالية متعددة يوجهها إلى هذا الوزير ، ويبدأ من صفحة ١٥ حديثه عن صدامه مع وزير التموين فيتخذ مدخلا له أزمة المجمعات الاستهلاكية التابعة لوزير التموين، ومن العجيب أن كثيرين من المواطنين البسطاء كانوا يعبرون فى ثقه شديدة ومتناهية عن مدى الفساد فى هذا المرفق الهام من مرافق الدولة التى حملت نفسها ما لاتطيق بتوليها مسئولية كهذه يستحيل عليها أن تحقق فيها نجاحاً بارزاً مع سلامة معقولة .. ومن العجيب أيضا أنه حتى صدور كتاب هذا الرجل كان الناس يعتقدون أنه من الصعب على أية جهة قضائية أن تصل إلى خيط قادر على أن يدين أمثال هؤلاء من المتلاعبين بأقوات الشعب من خلال سيطرتهم على هذه المنافذ التى اتخذتها الدولة وسيلة إلى تحقيق سيطرتها على مجال توزيع السلع الغذائية والاستهلاكية، وربما لا يزال مثل هذا الرأى سائداً فى أوساط المثقفين والصحفيين والسياسيين المعنيين بأمور وطنهم، ولكن كتاب المستشار محمد عبد السلام يدلنا على جانب آخر من القضية وهو أن الإخلاص فى تحرى الحقيقة والبحث عنها من أجل إرساء قيم العدل كفيل بأن يصل بالباحث إلى موطن الانحراف وأن يساعده على أن يسجله، وأن يضعه فى قفص الاتهام، وسيجد القارئ فيما يقرأه الآن مما اخترناه من فقرات هذا الكتاب كيف يمكن لرجل العدالة المقتدر أن يحقق مثل هذا النجاح البارز فى ضبط الفساد وها هو صاحب المذكرات يروى فيقول:

«... وكان على النيابة العامة أن تؤدى واجبها، وبان لى من اللحظة الأولى أن أبعاد الفساد عميقة، كما بدا لى احتمال قوى فى أن تتصاعد المسئولية لتصل إلى الرءوس، ولم أجد بدا من تشكيل هيئة من المحققين فى القاهرة وأخرى فى الإسكندرية، فضلا عن هيئات فرعية فى الأقاليم، يتفرغ أعضاؤها لتحقيق الوقائع المبلغ عنها، وأقمت على رأس هذه الهيئات محامين عامين، ورؤساء نيابة، وأشرفت بنفسى على هذه التحقيقات، وسافرت أكثر من مرة إلى الإسكندرية وغيرها. وما كاد الناس يشعرون بجدية التحقيقات

وأنه لا يقف فى سبيلها عائق، حتى تشجعوا وانطلقت ألسنتهم وأقلامهم، وتبادل كبار المسئولين الاتهامات، وكانت النتيجة فيضا من وقائع الانحراف والرشوة والاختلاس واستغلال النفوذ».

ويحكى صاحب المذكرات تفاصيل الجهود المضادة التى بذلها وزير التموين فيقول:

«وأحس وزير التموين بخطورة الأمر وأن يد العدالة لا بد واصلة إليه إن لم يسع من جانبه إلى عرقلة سير التحقيق، وإلى العمل على حماية رجال الوزارة من كبار المسئولين، وبدأت معركة حامية بين النيابة العامة فى سعيها للوصول إلى الحقيقة، وإلى أن تصل يد العدالة إلى الصغير وإلى الكبير على حد سواء، وبين وزير التموين فى محاولته لعرقلة سير التحقيق، ولم أجد بدا من الأمر بالقبض على عدد من رؤساء مجالس إدارة ومديرى وكبار موظفى المؤسسات والشركات التابعة لهذه الوزارة وطلب وقف عدد آخر منهم عن العمل».

«ولم يلبث الأمر طويلا حتى تبين بجلاء أن محاولات وزير التموين لم تكن بقصد حماية مرؤوسيه فحسب، بل كانت أصلا بقصد حماية نفسه، وأنه كان غارقا فى المسئولية إلى قمة رأسه، ولم يكن من المعقول أو المتصور أن يجرى التحقيق فى هذه الظروف، والوزير متربع على كرسيه متشبث بمنصبه، وكنت أتصور أن مجرد التلميح من النائب العام يقتضى على الفور استقالة الوزير أو إقالته. ولما لم يجد التلميح، لم أجد مناصا من المصارحة، فرفعت فى ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تقريرا إلى رئيس الجمهورية جاء من بين ما جاء فيه أنه :

- «بدا من تعدد وقائع التلاعب واستغلال النفوذ وخطورتها وضخامة المبالغ المختلسة فى المجمعات التعاونية الاستهلاكية عملية تخريب متعمدة».

- «أنه قد تعددت الوقائع الخطيرة على صورة شاملة وعلى نحو يكاد يكون من المستحيل معه أن يغيب عن علم الوزير».

- «أن التعيينات كانت تجرى بغير التحقق من المؤهل أو الخبرة بل وصل الأمر إلى أن عين صهر للوزير وأسند إليه منصب رئيسى هو منصب رئيس قسم الإنشاءات بمحافظة الإسكندرية على الرغم مما هو ثابت من أنه سبق فصله من شركة صباغى البيضا لاتهامه بتعمد التلاعب فى أقمشة معدة للتصدير. وكشف التحقيق عن أن هذا الصهر سبق أن اختلس فى إحدى عمليات الإنشاء آلاف الجنيهات ولما كشف أمر هذا الاختلاس صدر أمر من رئيس مجلس الإدارة بتسوية العجز دون تقديم مستندات» .

وجاء فى التقرير أيضا :

«إن الرقابة على المجـمعات المذكورة تكاد تكون معـدومة مما مكَّن القائمين بـالعمل من التلاعب تلاعبا واضحا كان من الميسور كشفـه والحد منه فى الوقت المناسب لو أن شيئا من الرقـابة كان قد تم فـى الوقت المنـاسب. كذلك فـإن عمليـات الإنشاءات والمشـتروات لا ضابط لها مـن نظام تقوم عليه أو مواصـفات أو مناقصات أو مزايدات ولا ضـابط لها من أشخاص من ذوى الخبرة يـتولونها كما أنه لا يوجد جهـاز سليم لضبط وتنظيـم العمليات إلى حد أن البيانات الحـسابية بآلاف الجنيهات كانت تحرر علـى قصاصات من الورق الأمر الذى سهل اختلاس الأموال والبضائع بعشرات الألوف من الجنيهات» .

على أن أخطر ما جاء فى التقرير أنه :

ف «فى خصوص الـوقائع التى تتصل بـالوزير على نحو مبـاشر تبين أنه كان يبـيع ثمار حديقـته البالغـة مساحتهـا نحو ثلاثيـن فدانا إلى تـاجر فواكه اشتـهر عنه الإتجار بـالجواهر المخدرة ومزاولـة سيطرته عـلى أصحاب الحـدائق ليبيـعوه دون غيره ثمـارها بالثـمن الذى يفرضه، لكن فى خصوص حديقة الوزير اشترى ثمارها بثمن يزيد نحو ألفين من الجنيهات عن ثمن المثـل وأسفر التحقيق عن شبـهات قوية مؤداها أن الوزير كان يعـوض التاجر عن هذا الفرق على حساب المجمعات وعلى حساب المستهلك ذلك أنه كان يستغل نفوذه حتى يختص هذا الـتاجر وأقاربه وشركاؤه بالقدر الأكـبر من ثلاجات المؤسسة العامـة للصوامع والتخزين الـتابعة لوزارة التموين بمـا يمكنه من حفظ الكـمثرى إلى ما بعد انتهـاء موسمها بزمن طويـل ويمكنه بالـتالى دون غيره من التـجار من فرض سعر مـرتفع على المسـتهلك، وبان من التحقـيق أيضا أن عملية شراء سبلة مـواشى الجمعية الاستهلاكية كـان يختص بها التاجر ذاته وبسعر ٣٥ قرشا للمتر فلما أمر الطبيب البيطرى المختص بإجراء مزايدة حقيقية رسا مزادها على تاجر آخـر بسعر ٥٨ قرشا للمتر، فأغضب هذا الإجـراء الوزير وأمر بنقل الطبـيب وفرض على هذا الـتاجر أن يقتسـم الصفقة مـع صفيه تاجر المخـدرات. وبان من التحقيق كذلك أن تاجرا آخر قد نافس صـديق الوزير فى صفقة شراء ثمار إحدى الحدائق ورسا مـزادها على الأول فـاستدعاه الـوزير إلى منـزله وطلب مـنه أن يتنـازل عن الصفـقة لصديقه وتـوعده بالعمل على اعتـقاله لو لـم يذعن لمشـيئته. فلما أبى التـاجر حدث الوزير صديقه وزيرالداخلية بالفعل فى شأن اعتقاله. كذا تبين من التحقيق أن إدارة الأمن بمحافظة الجيزة كـانت قد طلبت اعـتقال التاجر الـصديق لخطورته عـلى الأمن ولشهرتـه فى الاتجار بالمخدرات واعتقل بالفعل وأن وزير التموين سـعى إلى إلغاء أمر الاعتقال ونجح فى سعيه.

وقد انتهى التقرير إلى «إننى أرى أن الوقائع المسندة إلى وزير التموين قد وصلت من الخطورة والجدية إلى مرحلة يتعين معها استجوابه فى شأنها».

وعند هذا الحد يسجل المستشار محمد عبد السلام للرئيس جمال عبد الناصر أنه نظر إلى الأمور نظرة جدية، وأنه أمر بوضع وزير التموين تحت تصرف النيابة العامة، وأن أقصى ما حصل عليه وزير التموين من إكرام هو أن جرى استجوابه فى مكتب وزير العدل، ويحكى لنا المستشار محمد عبد السلام تفصيلات استجوابه لوزير التموين فيقول :

«وكان لهذا التقرير أثر سريع، فلم تكد تبزغ شمس اليوم التالى حتى اتصل بى المستشار بدوى حمودة وزير العدل وأبلغنى أن رئيس الجمهورية أمر بوضع وزير التموين تحت تصرف النيابة العامة، فارتحت إلى هذا التصرف أشد الارتياح، وقلت فى نفسى إنها بادرة طيبة قد تدل على أن الحكومة بدأت تنظر إلى الوقائع السابقة نظرة جدية، وتمنيت من صميم قلبى أن تكون هذه البادرة إشارة إلى رغبة حقيقية فى إصلاح الأمور والضرب على أيدى العابثين، ولم أشأ أن أضيع وقتا، فأخبرت وزير العدل بأننى أرى أن يتم استجواب وزير التموين فى اليوم نفسه. وبعد قليل عاود وزير العدل الاتصال بى طالبا أن يكون استجواب زميله فى المساء وفى مكتبه هو(مكتب وزير العدل) ولم أشأ ـ تيسيرا للأمور ـ أن أعترض على هذا المطلب الشكلى، بل أبديت رغبتى إلى وزير العدل فى أن يحضر استجواب زميله، حتى يقدر خطورة الوقائع المسندة إليه، وحتى يكون شاهدا على سلامة التحقيق وصدقه».

«واستجوبت بالفعل وزيرالتموين فى حضور وزير العدل وفى الزمان والمكان المتفق عليهما، بينما كان أعضاء النيابة يواصلون سؤال الشهود فى الوقائع المسندة إليه. ورفعت إلى رئيس الجمهورية فى ٣٠ من نوفمبر سنة ١٩٦٤ تقريرا تكميليا جاء فيه أنه «بعد تحرير التقرير السابق جاءت أقوال الشهود الجدد مؤيدة لأقوال الشهود السابقين فى خصوص صلة الوزير بتاجر الفواكه، واستغلال الأول لنفوذه، لإيثار الثانى بصفقة شراء ثمار الحديقة التى كان مزادها قد رسا على تاجر آخر، ولإيثاره كذلك باستئجار القدر الأكبر من ثلاجات المؤسسة العامة للصوامع والتخزين. وبان من مطالعة الملف الخاص أن ذلك التاجر الصديق كان يستأثر هو وأفراد أسرته وشركاؤه بأكثر من ثلث مساحة الثلاجات، ولم يترك لباقى التجار البالغ عددهم نحو عشرين إلا الثلثين، بل وصل الأمر إلى أن ذلك التاجر كان يُعطى مساحة أكثر مما يطلب بينما لا يُعطى الآخرون إلا قدرا يسيرا مما يطلبون».

«كذا جاءت أقوال الشهود مؤيدة لتدخل الوزير لإعطاء ذلك التاجر نصف صفقة

السبلة التى كانت قد رست على آخر فى مزايدة صحيحة، وتنكيله بالطبيب البيطرى الذى أجرى هذه المزايدة ومؤيدة كذلك لتدخل الوزير فى الإفراج عن صديقه التاجر، بعد اعتقاله، وعلى الرغم من خطورته المسجلة فى ملفه بوزارة الداخلية. ومؤيدة كذلك لسعى الوزير إلى اعتقال التاجر الآخر المنافس على الرغم من عدم وجود ملف له أو تحريات تفيد خطورته على الأمن».

ويمكن للقارئ أن يرجع إلى التفاصيل المثيرة لكل هذه المخالفات التى سجلها المستشار محمد عبد السلام فى الصفحات من ١٩ـ ٢٦ ولكننا سنترك للقراء حرية ذلك وسنكتفى بأن ننقل للقارئ عن المستشار محمد عبد السلام تعقيبه على مجمل هذه الوقائع حيث يقول :

«هذه هى الوقائع التى أثبتها فى التقرير ٢٣ من مارس سنة ١٩٦٥، وحرصت على أن تعرض على رئيس الجمهورية قبل استجواب الوزير فيها ـ وقد استجوبت الوزير فيها بالفعل، ورفعت إلى رئيس الجمهورية بنتيجة الاستجواب تقريرا آخر فى ٤ من أبريل سنة ١٩٦٥ جاء فيه أنه :

«إلحاقا بالتقرير المؤرخ فى ٢٣ مارس سنة ١٩٦٥ تم سؤال وزير التموين فى الوقائع الأربع المبينة فى ذلك التقرير. ففيما يختص بواقعة شحن وتفريغ المواد التموينية، وواقعة التلاعب فى عمليات نقلها، قرر أنه أمر حقيقة بعدم تجديد عقد المقاول فى الواقعة الأولى وبإلغاء عقد شركة النقل فى الواقعة الثانية كما أقر بإسناد كل من العمليتين إلى القطاع العام وإلى مؤسسة الصوامع والتخزين بالذات، وأنه كان يعلم ابتداء أن هذه المؤسسة لم تكن لديها الإمكانيات التى تتيح لها القيام بالعمليتين، وأنها كانت ستعهد بهما حتما إلى القطاع الخاص. واحتج بأن هدفه من ذلك هو إشراك القطاع العام فى المسئولية والرقابة، وكأن رقابة الوزارة لا تكفى، ولما نوقش فيما أدى إليه هذا التصرف من أن التقصيرات التى وقعت من المقاولين الجديدين فاقت التقصيرات التى وقعت من المقاولين السابقين، وأن مؤسسة الصوامع والتخزين هى التى تحملت باعتبارها المتعاقدة الأصلية، الغرامات عن هذه التقصيرات، أجاب بأن هذه الغرامات تهديدية وأن العرف جرى على رفعها، ولم يبرر بشىء الأضرار التى حلت بالمال العام نتيجة هذه التقصيرات، كما لم يبرر صرف مبالغ للمقاولين الجديدين تتجاوز قيمة الأعمال التى قاما بها فعلا، وفيما يختص بواقعة شراء شركة فاروس سيارات النقل، أقر بأن الصفقة عرضت عليه، وأنه أقرها بالفعل، وفيما يختص بواقعة الإهمال فى تخزين رسالة الفول، قرر أنه علم بتخزينها فى شونة سموحة

المكشوفة، وبرر ذلك بأن التخزين تم فى شهر أغسطس حيث لا يقوم احتمال سقوط الأمطار، وأنه لم يكن يقدر أن يستمر التخزين لمدة عامين».

ويسترسل المستشار محمد عبد السلام إلى إبداء آرائه فى استهجان سلوك وزير التموين الذى كان يتجول بين المحاكم حاملا صفته كعضو فى الوزارة متطوعا بالشهادة لصالح المتهمين، وسنرى فى موضع آخر من هذا الباب أن استهجان صاحب المذكرات لسلوك وزير التموين يفوق استهجانه لسلوك وزير الإصلاح الزراعى الذى سنورد انتقاداته له فى جزئية تالية: «هكذا كان تصرف وزير التموين، أو هكذا كان سوء تصرفه، وهكذا كان تقديره للصالح العام، ولأموال الشعب. ومع ذلك ظل متربعا على كرسيه، فلا هو رأى، ولا غيره رأى، أن فيما اقترفه ما يستوجب مسئوليته أو حتى يدعو إلى تنحيه عن منصبه، وقد تم التحقيق وانتهى إلى تقديم عشرات من موظفى وزارة التموين والمؤسسات والشركات التابعة لها إلى محاكم الجنايات والجنح، وصدرت الأحكام بإدانة البعض وبراءة البعض الآخر. وكان الأمر العجيب حقا أن وزير التموين كان يتجول بين المحاكم، حاملا صفته كعضو فى الوزارة متطوعا بالشهادة لصالح المتهمين. الأمر الذى أثار السخط، وألقى فى روع رجال النيابة والقضاء والكافة أن سياسة الحكومة تقوم على إقرار الانحراف والإهمال ورعاية المنحرفين والمهملين، وأنها توفد ممثلا لها إلى المحاكم للدفاع عنهم، كما كان من العجيب أيضا أن تستطيع العدالة فى هذه الظروف الصعبة أن تصل إلى بعض كبار الموظفين ومنهم بالذات الموظف المختلس صهر نائب رئيس الوزراء (الحكم فى الجناية رقم ٩٨٦ سنة ١٩٦٥ محرم بك ١٠/ ١٩٦٥ كلى غرب إسكندرية) وهو مدير قسم الإنشاءات بمحافظة الإسكندرية، ومنهم كذلك عضو مجلس الإدارة المنتدب لمؤسسة الصوامع والتخزين (الحكم فى الجناية رقم ٣,٤٤/ ١٩٦٥ مينا الإسكندرية - ٢٣١/ ١٩٦٥ كلى غرب إسكندرية) إذ قضى بمعاقبة كل منهما بالأشغال الشاقة المؤقتة».

(١٤)

ويتحدث المستشار محمد عبد السلام النائب العام فى كتابه «سنوات عصيبة» عن القضية المشهورة باسم قضية التصدير والاستيراد والتى اتهم فيها صهر لعلى صبرى رئيس الوزراء فى ذلك الوقت كان يشغل منصب رئيس مجلس إدارة شركة من شركات القطاع العام. ويلخص المستشار محمد عبد السلام انطباعه عن هذه القضية ومدى خطورتها فى تكوين الرأى العام وترسيخ معنى العدالة فى أذهان الكافة بقوله:

«.. إن قضية الاستيراد والتصدير من القضايا النادرة التى كان من الممكن لو أنها نظرت فى ظروف ملائمة، بعيدا عن المؤثرات، أن تصل يد العدالة فيها إلى نفر من كبار المنحرفين بما يطمئن النفوس ويرسى معنى العدالة فى أذهان الكافة، ولقد نظرت أنا إلى القضية باعتبارها صخرة يمكن أن ترتطم بها موجة الفساد، فتعود منحسرة، ونظرت إليها على أنها أمل ومعنى، وعلى أنها يمكن أن تكون حدا فاصلا بين فساد الحكم ونزاهته، من أجل ذلك صممت على أن أسير فى الشوط إلى نهايته . وأن أطعن فى الحكم الذى ظهر لى بعد دراسته عدم سلامته . وكنت أقدر تماما صعوبات ومخاطر الطريق، خاصة بعد أن شغل منصب وزير العدل المستشار بدوى حمودة. وكنت، رغم احترامى له، أقدر أنه كان من العسير عليه أن يتناسى صفته السياسية، وصلته برئيس الوزراء الذى اختاره، كما قدرت من تصرفاته وأقواله أنه لم يكن على استعداد لأن يناصرنى وأن يسير معى نفس الشوط، فرأيت أن أعمل فى كتمان مع بعض أعوانى من رجال النيابة العامة الذين أثق فيهم ثقة تامة، وعكفت معهم على دراسة أسباب الحكم، فلم نلبث أن التقينا على وجوب الطعن فيه، وعلى إن اقراره يسىء إلى سمعة النيابة العامة أيما إساءة، ولم أشأ للأسباب السابقة أن أصارح وزير العدل برأيى هذا، وكنت أرد على تساؤله المتكرر بأننى لم أنته إلى رأى بعد، وفوجئ هو وغيره بنشر أسباب الطعن فى الصحف، فثار ثورة عنيفة واتهمنى بأننى جعلت منه أضحوكة، ولم أجد مناصا من مواجهته بالحقيقة، وصارحته بأن نيتى قد صحت بعد دراسة الحكم، على الطعن فيه، وأن رأيه، أيا كان، لم يكن ليثنينى عن عزمى».

ويذكر المستشار محمد عبد السلام (ص١٠ من كتابه) أن المتهمين فى هذه القضية كانوا من كبار المسئولين فى شركات التصدير والاستيراد وشركات القطاع العام، ومن كبار التجار المسيطرين على السوقين الداخلية والخارجية، اتهموا بتهم الرشوة واستغلال النفوذ، ووصل رقم المبالغ موضوع الاتهام إلى عشرات الألوف من الجنيهات .

ثم يصل صاحب هذه المذكرات إلى بيت القصيد من حديثه عن هذه القضية، وسوف نلاحظ أنه لايجد أى حرج فى أن يذكر اسم رئيس الوزراء على صبرى مقترنا بمنصبه وذلك على خلاف ما فعل فى حديثه عن الوزراء الآخرين حيث اكتفى بذكر اسم المنصب فحسب، وإن كان قد أشار إلى شخصياتهم وتاريخ معظمهم إشارات واضحة جداً تزيل كل التجهيل، وعلى كل الأحوال فإنه لايصعب علىّ ولا على القراء أن نجد مبرراً لهذا السلوك من صاحب المذكرات تجاه على صبرى بالذات، ولكنى رغم ذلك لا أجد لمثل هذا التعليل مكانا فى سياق حديثنا الذى يعنى بالموضوع نفسه والذى هو أكبر من كل

الأشخاص، وقد كنت حين بدأت كتابة هذا الباب منذ سنوات قد رأيت أن أكتب أسماء هؤلاء الوزراء « التموين والاقتصاد والإصلاح الزراعى والمواصلات» ومحافظ القاهرة الذين أورد لهم محمد عبدالسلام فى كتابه حصراً بمخالفاتهم، ولكن مع تقدم الزمن وصدور كتابى «الوزراء» فى طبعتين متتاليتين وكذلك كتابىّ «المحافظين» و«البنيان الوزارى» وجدت أنى لو فعلت هذا لكان من باب التزيد، وبخاصة أن صاحب الكتاب الأصلى لغرض فى نفسه لم يشأ أن يصرح بأسماء هؤلاء مع أن أسماءهم ليست سرا . ولست أشك أن سلوكى هذا وكذلك سلوك صاحب المذكرات من قبل يفتقد إلى قدر من النبل الأخلاقى الكفيل بحماية الوزراء الآخرين الذين تولوا هذه الوزارات من أن يشوب سمعتهم بدون وجه حق بعض رذاذ هذا الاتهام المعلق . ولكنى مع هذا الإقرار لا أجد فى مقدرتى التصريح بما لم يصرح به هذا النائب العام الهصور نفسه .

ولكنه ها هو نفسه يصرح باسم على صبرى فى وضوح شديد وهو يروى علاقته بقضية الاستيراد والتصدير فيقول :

«وكان من بين المتهمين صهر للسيد على صبرى رئيس الوزراء إذ ذاك، يشغل منصب رئيس مجلس إدارة شركة من شركات القطاع العام، وكان من بين التهم المسندة إليه حصوله من أحد كبار التجار على رشوة قدرها ثلاثة عشر ألفا من الجنيهات فى مقابل استعمال نفوذه الفعلى، بحكم صلة المصاهرة التى تربطه برئيس الوزراء، للحصول لهذا التاجر على تنازل عن تراخيص استيراد قيمتها مائة ألف من الجنيهات، وذلك على الرغم من سبق تأميم عمليات الاستيراد وحظر مباشرتها بواسطة القطاع الخاص » .

ويجهر المستشار محمد عبد السلام بالقول بأنه كان من الواجب على على صبرى أن يتنحى فيقول فى ص١٠ :

«وإن نظام الحكم السليم فى دولة متحضرة يدرك حكامها معنى العدالة، كان يحتم على رئيس الوزراء أن يتنحى ولو مؤقتا عن منصبه حتى تنتفى شبهة التأثير على سير العدالة . وكان من العجيب حقا أن تنظر الدعوى وصهر هذا المتهم يتربع على كرسى رئيس الوزراء، وكأنه كان مطلوبا من الشهود ومن كل مَنْ لهم شأن فى العمل على الوصول إلى حكم عادل وأن يكونوا من الفدائيين » .

ويذكر المستشار محمد عبد السلام أنه رأى أن يطلب إلغاء حكم البراءة الذى صدر فى هذه القضية، وأن ضغوطا بذلت مع المحامى العام الأستاذ مصطفى الهلباوى بوصفه رئيسا لمكتب الأحكام العسكرية تنصحه بأن يبدى رأيه برفض طعن النيابة، وبإقرار الحكم،

بيد أن الرجل لم يستجب إلى الإغراء الخبيث وأبدى رأيه بوجوب إلغاء الحكم أخذا بمذكرة النيابة العامة.

ويختتم المستشار محمد عبد السلام حديثه عن هذه القضية بأن يبدى عميق أسفه لهذا الموقف الذى وقفه مستشارو رئيس الجمهورية الذى صدق على الحكم رغم مذكرة النيابة الواضحة .

ولعلنا نفهم الآن سر المقدمة التى قدم بها المستشار محمد عبد السلام لحديثه عن هذه القضية ووصفه لها بأنها من « القضايا النادرة التى كان من الممكن لو أنها نظرت فى ظروف ملائمة بعيداً عن المؤثرات أن تصل يد العدالة فيها إلى نفر من كبار المنحرفين ». ولنقرأ ما يرويه عن أسفه لنهاية هذه القضية على هذا النحو المفاجئ حيث يقول :

« ارتاح بالى بعد الطعن فى الحكم وأحسست بشعور مَنْ أزاح عن كاهله عبئا ثقيلا . وكان يراودنى الأمل فى أن تتغلب الحكمة على مستشارى رئيس الجمهورية، فيشيروا عليه بالاستجابة إلى طلب إلغاء الحكم وإعادة المحاكمة، ولو أنه فعل لكان قد غنم كثيرا، ولكن أملى خاب ووقع ما خشيته، وصدق رئيس الجمهورية على الحكم . وهدد رئيس الوزراء بالويل والثبور، ولولا بقية من تحرج لكان قد أطيح بى على الفور . ومنذ ذلك الحين وأنا أضع منصبى على كفى، وكان من العجيب حقا أن أظل بعد ذلك فى هذا المنصب زهاء أربع سنوات . وإنى لأزيح التواضع جانبا، لأقول إن سلوكى الشخصى وسلوكى فى العمل لم يدعا أية ثغرة يمكن أن ينفذ منها من كانوا يودون من صميم قلوبهم أن يتخلصوا منى ».

(١٥)

وقد خصص المستشار محمد عبد السلام فصلا من كتابه «سنوات عصيبة» للحديث عن أحد المحافظين المشهورين وقد تولى الوزارة بعد ذلك وقد جعل عنوان هذا الفصل «محافظ القاهرة الحاكم بأمره» وقد خصص له الصفحات (٨٤ ـ ٨٨)، وروى فى هذه الصفحات الواقعة التى أعادت جريدة معارضة فى الثمانينيات روايتها بعد ذلك مشيدة بالنائب العام وبوزير الرى عبد الخالق الشناوى الذى وقف فى صمود أمام غطرسة هذا المحافظ.

وسوف يروعنا فى رواية المستشار محمد عبد السلام لهذه القصة أنه كان قادراً على أن يوجه الاتهام إلى المحافظ مباشرة على الرغم من أن المحافظ لم يشترك بنفسه فى الأفعال المادية التى استدعت التحقيق، ويصل المستشار محمد عبد السلام فى المذكرة التى كتبها إلى قمة العدالة والجسارة والشجاعة والبلاغة حين يقول عبارته الخالدة فى مذكرته إلى وزير العدل:

«إنه وإن كان الشرطى والسكرتير والمهندس والرائد مسئولين قانونا عما وقع من جرائم استعمال القسوة والتحريض عليها والإتلاف ... إلا أننا نرى أن المسئول الأول عن ذلك كله هو السيد محافظ القاهرة وأنه هو الذى أصدر بإقراره الأوامر التى أدت إلى ارتكاب هذه الجرائم» .

وسنقرأ تفصيلات مهمة ومروعة وشائعة فيما يرويه صاحب المذكرات عن هذه الواقعة وسنعود إلى الحديث عن موقف صاحب هذه المذكرات من هذا المحافظ بعد قراءة هذه التفصيلات :

«.. وها هى واقعة أخرى سجلتها التحقيقات رقم ٢١٢/ ١٩٦٧ حصر نيابة عابدين وتدل على مدى استهانة حكامنا فى ذلك الوقت بأحكام القانون وبكرامة المواطنين وحرياتهم، فقد شكل المهندس عبد الخالق الشناوى وزير الرى لجنة برئاسة مدير ورش قناطر الدلتا وعضوية كل من مدير الميزانية والحسابات بمصلحة الميكانيكا والكهرباء، ووكيل إدارة المخازن بالوزارة، وأحد مهندسيها للإشراف على تسلم حفارات لوزارة الرى، من مخزن شركة مصر للتأمين، ونقلها إلى تفتيش قناطر الدلتا، واقتضت عملية النقل استعمال جرارات ضخمة ورافعة ذات حمولة كبيرة ».

« وحدث بعد ظهر يوم ٦ من أغسطس ١٩٦٧ وأثناء العمل فى نقل الحفارات بميدان الجمهورية فى مواجهة مبنى محافظة القاهرة أن حضر عدد من رجال الشرطة واقتادوا عنوة ثلاثة من قائدى الجرارات إلى داخل مبنى المحافظة، ولما حاول مدير الميزانية أن يعترض رجال الشرطة مستوضحا السبب، هددوه بالضرب إن هو اعترض طريقهم، وأفهموه أنهم إنما يفعلون ذلك بأمر المحافظ شخصيا، ثم دفعوا قائدى الجرارات إلى غرفة السكرتير المقابلة لمكتب المحافظ السيد محمد سعد الدين زايد. وأمر السكرتير أحد رجال الشرطة بأن يضرب قائدى الجرارات وأن يكون عنيفا فى ضربهم، بحجة أنهم كانوا يطلقون جهاز التنبيه بصوت عال أزعج السيد المحافظ، ولم يجدِ إنكارهم نفعا. وأخذ رجل الشرطة يكيل لهم الضربات بقسوة، حتى سقط واحد منهم فاقد الوعى، وأصيب هو وزميلاه فى مواضع

مختلـفة من أجسامهم، بـإصابات سجلتهـا التقارير الطبـية وعاد المصابون الثـلاثة وهم فى حالة إعياء تام إلى الميدان، وبعد قليل أقبل رائـد شرطة ومعه أحد مهندسى المحافظة وقطع هذا المهندس خراطيم أجهزة التنبيه فى السيارة ».

ويستأنف صاحب المذكرات رواية ما حدث بتفصيل معقول ودقيق:

«وأبلغ قائدو الجـرارات مدير الميزانية بما وقـع لهم . فأبلغ بدوره وزير الـرى بالواقعة . ولما اتصل هذا الأخير بالمحافظ شاكيا وعاتبـا ومبديا أن ما حصل لا بد أن يكون قد تم بغير علمه وطالـبا أن يعتذر رجال الشرطـة للعمال تفاديا لـلعواقب، وخاصة بعد تجـمهر عمال الوزارة وهم فى حالة ثورة عنيفة من جراء ما وقـع من اعتداء مهين على زملائهم، لما أبدى الوزير ذلك للمحافظ كان رده العجيب : إنه على استعداد لأن يحضر إلى مبنى وزارة الرى بنفـسه، وأن يقتاد الـعمال مرة أخرى إلـى مبنى المحافـظة، وزاد على ذلك أن الـضرب هو وسيلته فى حل المشاكـل، وأنه يحتفظ فى مكتبه «بفلقة» لهـذا الغرض، ولم يقف عند هذا الحد بل بلـغ من تحدى المحافظ أن أمر رجال الـشرطة فى اليوم التـالى بضبط مدير المـيزانية عند مروره بسيـارته فى موقع العمل، فلمـا اعترضوا طريقه وهم يستـقلون إحدى سيارات المحافظة، وحاولوا إيقـاف سيارته وضبطه أدرك أنه سيحل به مـا حل بقائدى الجرارات فى اليوم السابق، فأخذ يسرع بسيارته فى خطوط متعرجة ليتمكن من الهرب، وسيارة المحافظة تطارده، حتى تمكن أخيرا من الوصول إلى مبنى وزارة الرى والاحتماء به ».

« ولـم يجد وزير الرى بدا من إبلاغ النيابة بالواقعة كتابة . كما اتصل بى تليفونيا فأمرت وكيل نـيابة عابـدين بتحـقيق الواقعـة فورا، وسجلـت التحقيـقات صحة الـوقائع السـابقة بتفاصيلـها، ولـم يكن عجيبا أن يعترف المحـافظ بها فى التحقيق وأن يعـترف بأنه هو الذى أمر بضـرب قائدى الجرارات وبإبـطال مفعول أجـهزة التنبـيه واحتج بأنـهم أطلقوهـا على صورة أزعجته، بل كان العجيب والباعث على الدهشة والأسى أن يبلغ بالمحافظ الاستهتار إلى حد أن يطلب من المحقق فى إصرار أن يسجل فى التحقيق ما سبق أن قرره لوزير الرى متحديا من أن الضرب هـو وسيلته فى حل المشاكل، وأنه أعد لهذا الغـرض «فلقة» يحتفظ بها فـى مكتبه . فيـا له من شعار عجـيب يتخذه مـحافظ القاهرة عـاصمة مصر قبـلة الدول العربـية والإسلامية والأفريـقية وحاملـة مشعل الحضـارة والحرية، ويالها مـن عقلية تـافهة وشجاعة مرذولة لواحـد من أبرز حكامنا فى ذلك الوقت، ولقد بلـغ من حيرتى أن ساءلت نفســى عما إذا كان السيـد المحافظ ينفرد بـهذه العقليـة أو أنه يعطى فى واقـع الأمر صورة لعقلية بعض حكام هذا العهد .. إن الرد على هذا التساؤل يمكن استخلاصه من السكوت

على تصرف المحافظ عندما أرفقت مذكرة نيابة عابدين التى تتضمن الوقائع السابقة، مع أدلتها، بما فيها أقوال المحافظ، بخطاب منى إلى وزير العدل فى ١٥ من أغسطس ١٩٦٧ هذا نصه:

السيد وزير العدل

نرسل إلى سيادتكم المذكرة المحررة بوقائع المحضر رقم ٢١٢/ ١٩٦٧ حصر تحقيق نيابة عابدين، يبين من هذه الوقائع أنه وإن كان الشرطى ... والسكرتير ... والمهندس...والرائد... مسئولين قانونا عما وقع من جرائم استعمال القسوة والتحريض عليها والإئتلاف على النحو الوارد تفصيلا بالمذكرة إلا أننا نرى أن المسئول الأول عن ذلك كله هو السيد محافظ القاهرة، وأنه هو الذى أصدر، بإقراره الأوامر التى أدت إلى ارتكاب هذه الجرائم.

وقد بلغ الأمر بالسيد المحافظ أن أمر بضرب ثلاثة من المواطنين فى غرفة سكرتيره المقابلة لمكتبه، وأنه لما عاتبه فى ذلك السيد وزير الرى تحداه بأن هذه وسيلته فى حل المشاكل، وهدد بمعاودة ضرب المواطنين الثلاثة مرة أخرى، بل صارحه بأن لديه «فلقة» أعدها لهذا الغرض.

ولما كانت الصورة التى بدا عليها السيد المحافظ هى أشبه الأشياء بصورة حاكم أجنبى يتفاخر بأن وسيلته فى حكم المواطنين هى «الفلقة والعصا» وهى صورة غير مقبولة فيها إهدار لكرامة المواطنين واستهتار بالغ بأحكام القانون وبالأخص فى محافظة كان من المتعين أن تكون هى المرآة فى سلامة الحكم واحترام الحريات والتزام أحكام القانون.

لذلك رأيت أن أرسل الأوراق إلى سيادتكم لعرض الأمر على الجهات المسئولة للنظر فيما وقع من السيد المحافظ.

هذا هو نص الخطاب..

ويواصل صاحب المذكرات سرد انطباعاته وسرد الأحداث على نحو ما وقعت:

«وكان تقديرى ـ الذى تبين للأسف أنه تقدير خاطئ ـ أنه لا يمكن بحال أن يترك مخلوق هذا رأيه وهذه عقليته على رأس المحافظة الأولى، ولكن الذى حصل أنه عندما عرض خطابى على رئيس الجمهورية عهد إلى أحد نوابه ببحث الموضوع فعقد جلسة جمع فيها بين المحافظ ووزير الرى، وقد علمت فيما بعد من الوزير أنه عندما ووجه المحافظ بما وقع منه انقلب حملا وديعا وانخرط فى البكاء فطيب نائب الرئيس خاطره، وذكره بأنه

واحد منهم، وأنه لا يتصور من أجل ذلك أن يلحقه أى أذى، وكل ما طلبه منه أن يعتذر لوزير الرى ففعل، وكان من غير المفهوم حقا أن يظل المحافظ فى منصبه يسلط جوره على العباد من أهالى القاهرة لمدة ثلاث سنوات أخرى كوفئ بعدها بتعيينه وزيرا فى شهر أبريل سنة ١٩٧٠، أما وزير الرى فقد كوفئ بإخراجه من الوزارة فى أول تعديل تال... وكان ربك بالمرصاد وكان المحافظ واحدا ممن آل أمرهم إلى السجن فى حركة التصحيح.»

هذا هو المستشار محمد عبد السلام لايجد أى غضاضة فى أن يوجه سهام نقده لسلوك هذا المحافظ بقسوة ووضوح، وهو لايجد أى حرج فى أن ينتقد سلوكه فى هذه الواقعة وفيما بعدها كما لايجد أى حرج فى أن ينتقد، ويسخر من النظام الذى ارتقى به إلى منصب الوزير بينما خرج وزير الرى من الوزارة،كما لايجد أى حرج مرة ثالثة فى أن يذكر بشىء من الاعتبار أن هذا المحافظ كان مصيره إلى السجن فى حركة التصحيح .

ليس هذا فحسب ولكن صاحب المذكرات حريص مرة رابعة على أن يستعرض فى عجالة تاريخ هذا الرجل حين كان محافظا لأسيوط فاعتدى على قضاة محكمتها وحين صرح فى التليفزيون بأن القانون فى أجازة ..... إلخ .

هكذا لايجد المستشار محمد عبد السلام أى حرج أو تحرج من أن ينتقد هذا المحافظ إلى حد أن ينزع عنه الإنسانية ويعبر عنه فى إحدى عباراته بقوله أو بوصفه: «هذا المخلوق العجيب»، ولنقرأ عبارات المستشار محمد عبد السلام :

« ولعله من المناسب أن أذكر أن هذا المخلوق العجيب هو ذاته الذى لم يخجل من أن يصرح فى التليفزيون وهو محافظ للقاهرة بأن القانون فى أجازة . وهو ذاته الذى بدأ بشخصيتيه المتناقضتين عندما اعتدى متعاظما سنة ١٩٦٢ وهو محافظ لأسيوط على بعض قضاة المحكمة لمجرد أنهم لم يهبوا واقفين إجلالا له عندما مر بهم فى فناء المحطة، ثم بدا بعد ذلك ضئيلا عندما استدعاه الأستاذ فتحى الشرقاوى وزير العدل وقتئذ إلى مكتبه ودخله مرتجفا، ولم يجد الوزير عناء فى أن يكلفه بالاعتذار إلى القضاة فى دار المحكمة ففعل».

(١٦)

ونأتى إلى ثالث الوزراء الذين ينتقد محمد عبد السلام تصرفاتهم المالية وهو وزير

الإصلاح الزراعى، (ص ٤٧ وما بعدها من كتابه: سنوات عصيبة) وهو يدينه فى عدد من الوقائع المالية ولايقف فى إدانته عند حدود، وإلى القارئ نص بعض هذه الفقرات:

« ولأنتقل الآن إلى مهزلة أخرى أو إن شئت فسمها مأساة أخرى، وهى تتمثل فى قضية الجناية رقم ٢٦٠٣/ ١٩٦٥ باب شرقى (٩٤٦/ ١٩٦٥ كلى شرق إسكندرية) التى انصبت تحقيقاتها على وقائع اختلاس ورشوة واستغلال نفوذ فى الشركة العقارية المصرية، وهى شركة من شركات القطاع العام، وشمل الاتهام فيها رئيس مجلس إدارة الشركة، ومديرها العام، وعددا من المهندسين والمديرين الماليين والإداريين والمقاولين».

«وترجع أهمية هذه القضية إلى أنها تعطى صورة واضحة لما كان العمل يجرى عليه فى شركات القطاع العام، ولا يستطيع المطالع لهذه التحقيقات إلا أن يخرج بنتيجة واحدة، هى أن رؤساء العمل فى هذه الشركة تواطأوا مع أفراد عصابة من المقاولين، على اختلاس أموال الشعب معتمدين على صفاتهم السياسية وانتمائهم إلى الاتحاد الاشتراكى وصلاتهم بالحكام، فعلى رأس قائمة الاتهام يقف مقاول معروف بصلته بوزير الإصلاح الزراعى إذ ذاك، كما يقف رئيس مجلس إدارة الشركة الذى عمل فى الوقت نفسه أمين مساعد الدعوة والفكر بالاتحاد الاشتراكى».

وسنجد فى الفقرات التالية صدى لمدى الجهد الجهيد الذى بذلته النيابة العامة فى تحقيق وقائع الفساد المتعددة فى هذه الشركة التى يشير إليها المستشار محمد عبد السلام فى مذكراته هذه، وسنجد أنفسنا نقف احتراما وتوقيراً لهذا الجهد الجبار الذى بذله هؤلاء المحققون المقتدرون الشرفاء حتى خلصوا إلى هذه النتائج الدقيقة والمذهلة، ولنقرأ هذا الملخص الذى يورده صاحب المذكرات :

« ... فقد عهد إلى هذه الشركة القيام بأعمال ترابية، بمناطق مريوط والنوبارية وحفير شهاب الدين، ولما كانت قيمة هذه الأعمال تتجاوز ما هو مرخص بتنفيذه لأحد أفراد القطاع الخاص، فقد جزأ موظفو الشركة الأعمال تجزئة صورية، وعهدوا بكل جزء منها إلى واحد من أعوان ذلك المقاول الكبير، الذى قصد أن تؤول الأعمال كلها إليه. وكانت وسائل الاختلاس متنوعة، منها أن يأمر رؤساء العمل فى الشركة بتسليم المقاول مبالغ لا يقابلها فى الواقع أى عمل من الأعمال، ومنها أن يزيدوا بغير حق أو موجب الفئات المتعاقد عليها لأجور العمال ومنها تحمل الشركة أجور نقل أو ثمن أدوات يلتزم بها المقاول أصلا طبقا لنصوص العقد.. وقد اختلس أفراد هذه العصابة من الموظفين والمقاولين من أموال الشركة، بهذه الوسائل المختلفة مبالغ دفعت بلغت ٤٢٢٥٠٧ جنيهات، ٧٨٨١٦

جنيــها، و٣٥٧٠ جنيهاو ٧٤٣٧جـنيها و٩٩١٢١ جنـيهاو ٢٤٠٠ جنيه و ١٩٤٠٠ جـنيه و ١١٠٠٠ جنيه و ١١٤٩ جنيهـا و١٥١٧ جنيها. ولـم يكتف المتهمـون من رؤساء العمل فى الشركة بذلك، بل اشتروا بـأموالها سيارات نقل جديدة وملكوها لشركـائهم من المقاولين، بأثمـان قيل إنهـا سوف تسدد عـلى أقساط، ولـم يـسدد بالطـبع شيء منـها، وضيعـوا على الشركة بهذه الـوسيلة المبتكرة مبالـغ ٦٧٢١١ جنيها و١٢٢٦ جنيها و٥٤٨٨ جنـيها. ولقد بلغ الاستهتار برئيـس مجلس إدارة الشركة حدا جعله يسحب من أموالهـا لنفسه مرة مبلغ ١١٤٩ جنيها لـغير سبب . ومرة أخرى مبـلغ ١٦٨٧٣ جنيها فى صورة قـرض، وكانت له طريقة عجيبـة مبتكرة فى استمرار هذا القرض وعدم سـداده، إذ كان يورده على الورق فى نهاية السنة المالية. ثم يعود فيثبت أنه سحبه مرة ثانية فى بداية السنة المالية الجديدة ـ وهكذا، وتأسيـا بهذا الرئيس، لجـأ إلى الطريقة ذاتـها باقى الموظـفين، ومنهم مـدير إدارة الإمدادات والتموين، الذى سحب لنفسه مبلغ ٩٥٥٢ جنيها».

« هذا وقد تبين أن مسحوبات المقاول الرئيسى فى هذه العمليات وهو المتهم الأول، قد استغـرقت مال الشـركة، وتجاوزته، فـإن رأس مالها كـان قد وصل إلى مـبلغ ١٢٥٠٠٠٠ جنـيه، بـينمـا بلـغت مسـحوبات ذلـك المقـاول وحده فى المـدة من ٢٣/ ٢/ ١٩٦٣ حـتى ١٦/ ٢/ ١٩٦٥ مبلغ ١٣٠٠٠٠٠ جنيه من تقدير الموقف المالى للشركة، وأنه بعد استهلاك رأس مالها، بلغـت خصومها ٢٧٩٦٢٢٤ جنيها، وهى نـتيجة تكفى بذاتها وبـصرف النظر عن التهم السابـق الإشارة إليها للقول بأن تلك الشـركة لم تنشأ إلا لتكون فريسة يـلتهمها رؤساء العمل وشركاؤهم من المقاولين».

ويتـطرق المسـتشار مـحمد عـبد السـلام فى سلاسـة ويسر إلـى علاقة وزيـر الإصلاح الزراعى بهذه القضيـة، ومع أن العلاقة قد تبدو لنا سماعية ويصعـب إثباتها إلا أن الحنكة القضائية التى تميز بها هذا الرجل العظيم مكنته ومكنت النيابة العامة من أن تصل إلى الخيط الذى كان كفـيلا بالإحاطة بأطراف الـتآمر على حقـوق هذا الوطن، ولنقرأ روايـته حيث يقول:

«قلت إنـه كان يقف علـى رأس قائمة الاتهـام مقاول معـروف بصلته بـوزير الإصلاح الزراعى وقد علـمت من رئيس النيابة الذى كـان يتولى التحقيق، أن هـذا المقاول كان يردد لمحاميه خارج جلسات التحقيق وعلى مـسمع من أفراد الجمهور، أن قدرا كبيرا من الأموال التى اختـلسها قد آلت إلى ذلـك الوزير، وأنه بنى بجـزء منها «فيلا له». وكـان هذا المقاول يهدد بإبداء هذه الأقـوال فى التحقيق كدفاع إن لم يعـمل الوزير على تخليصـه من التهمة

المسندة إليه. ولكن محاميه كان ينصحه بالسكوت بحجة أن هذه الأقوال قد تسيء إليه، باعتبار أنها ضمن اعترافاته بوقائع الاختلاس. وكان المقاول فى كل مرة يضيق عليه الخناق يردد فى ثورته هذا التهديد، لكنه ينتهى إلى الاستماع إلى نصيحة محاميه والأخذ بها. وقد سألنى رئيس النيابة المحقق رأيى فيما يفعله إزاء ما وصل إلى علمه فى هذا الشأن، وكان رأيى الذى أبديته له أن واجبه كمحقق أمين يقتضيه، من جهة، أن يثبت كل دفاع يبديه المتهم فى جلسة التحقيق مهما تكن خطورته ومعقباته، وأن يحقق هذا الدفاع كما يقتضيه واجبه من جهة أخرى كمحقق محايد، وألا يتأثر إلا بما يقال فى مجلس التحقيق، وألا يستمع إلى ما يقال خارجه حتى لا يدخل فى دوامة غير مجدية فى تحقيق نسبة صدور أقوال إلى شخص نفى فى التحقيق صدورها منه».

« ويبدو أنه كان لتهديد المقاول أثره، فقد وصل إلى علمى أن وزير الإصلاح الزراعى كان دائم القلق والسؤال عن مصير التحقيق وما يجرى فيه، وبدأ يحشد عددا من شهود النفى والخبراء الاستشاريين للعمل على تقويض الاتهام، وكان من عجائب المصادفات أن يتشابه موقفان لاثنين من الوزراء، هما وزيرا التموين والإصلاح الزراعى فكل منهما يسعى إلى هدم الاتهام الموجه إلى أعوانه حتى لا يصل إليه ويمسك بتلابيبه، لكن أولهما كان أكثر صراحة وجرأة، فلم يتحرج من أن يظهر أمام المحاكم بصورة سافرة، كشاهد نفى ومدافع عن المنحرفين، وكان الثانى أكثر حكمة ففضل أن يعمل فى الخفاء. وقد وصل أمر تهديد المقاول وما يردده عن مساهمة وزير الإصلاح الزراعى فى الاختلاس إلى كبار المسئولين، حتى إن أحد نواب رئيس الجمهورية استعلم من المستشار عصام حسونة وزير العدل حينئذ عما يقال فى هذا الشأن وسألنى الوزير بدوره عن الموضوع، فأخبرته بما علمته من رئيس النيابة المحقق على النحو السابق البيان. وبأن المقاول كان ينكث فى كل مرة عن أن يثبت فى التحقيق ما كان يردده خارج مجلسه. وبدأت الشائعات تتردد عن محاولات وزير الإصلاح الزراعى الاتصال بمستشار الإحالة».

وعند هذا الحد نجد المستشار محمد عبد السلام يقود الأمور إلى طريق الإدانة بعبارات قضائية رصينة تعتمد على القرائن والأدلة وترتيب الأحداث، ولاتجد أى حرج فى مواجهة أى مسئول مهما علا قدره، وسوف نجد أنفسنا ونحن نقرأ الفقرات التالية نترحم على هذه القدرة القانونية الفذة التى مكنت النيابة من الإمساك بخيوط الفساد والتآمر من أجل الفساد!!:

«وقد أكد لى رئيس النيابة المحقق، والذى كان يتولى تمثيل النيابة فى الدعوى أمام مستشار الإحالة، أكد لى صحة هذه الشائعات، بل أضاف أن الاتصال بين الوزير ومستشار الإحالة قد تم بالفعل، وروى لى وقائع خطيرة أذهلتنى، ولم أجد بدا إزاء خطورتها من أن أكلفه تحرير تقرير بها، فحرره بالفعل وأبلغته لوزير العدل وفيما يلى مضمون الوقائع الواردة فى التقرير:

أولا: علم رئيس النيابة فى ٤ يونيو من موظف بإدارة الأمن بالشركة العقارية المصرية، ثم من مدير الأمن بها أن الإفراج عن المتهمين أصبح أمرا مؤكدا وأن مستشار الإحالة صرح بذلك لابن خالته. وقد تحقق ذلك عندما أصدر المستشار بعد ذلك أمره بالإفراج عن المتهمين فى ٧ من يونيو.

ثانيا: صارح رئيس النيابة المستشار بما يتردد فى هذا الشأن فنفاه، لكنه أقر بواقعة أكثر خطورة، إذ قال :إنه قابل وزير الإصلاح الزراعى شخصيا بالقاهرة فى اليوم السابق على بدء نظر الدعوى، وأنه تحدث معه بالفعل فى موضوعها وإن كان قد زعم أن حديث الوزير قد اقتصر على رجائه ألا يسمح بزج اسمه فى الدعوى أثناء نظرها أمامه.

ثالثا: عقد مستشار الإحالة يوم ٥ من يونيو جلسة استمرت من الصباح إلى المساء على فترتين تخللتهما استراحة فيما بين الساعة الثانية والنصف والساعة الثالثة والنصف مساء، ولاحظ رئيس النيابة أن اتصالا تليفونيا تم مع المستشار فى الفترة الأولى، وفهم من إجابة المستشار أن محدثه يسأل عما تم فى الدعوى ولما سأل رئيس النيابة المستشار فى الاستراحة عن المتحدث، وموضوع الحديث، صارحه بأن محدثه هو بالفعل وزير الإصلاح الزراعى وأنه يسأله عما تم فى الدعوى.

رابعا : علم رئيس النيابة بعد ذلك من مدير أمن الشركة، أن مستشار الإحالة قضى ليلة ٧ يونيو بمنزل وزير الإصلاح الزراعى فى الإسكندرية، وهى الليلة السابقة على صدور قراره بالإفراج عن المتهمين. ولم يجد مستشار الإحالة الشجاعة للتقرير فى الدعوى بألا وجه لها واكتفى بالإفراج عن المتهمين مع إحالتهم إلى محكمة جنايات الإسكندرية.

هذا هو مضمون التقرير وقد صارحت وزير العدل إذ قدمت له التقرير، بأننى أرى تحقيق ما جاء فيه من وقائع خطيرة، سواء ما أسند منها إلى المستشار أو ما أسند إلى الوزير وبأنه لا يمكن السكوت على وزير يسمح لنفسه بأن يتحدث مع قاض فى موضوع قضية

ينظرهـا، وتبلغ به الجرأة إلى حـد أن يستضيف القاضـى فى منزله أثناء نـظر الدعوى، وأن يحدثه فى موضوعها تليفونيا أثناء انعقاد الجلسة».

« واستمهـلنى الوزير محتـجا بأن الأمر خطير، وأنه لا يـمس سمعة الوزير فـحسب بل يمس القضاء كله، وبـأن الأمر يقتضى اتصالات بالجهات العليـا فى شأن الوزير. وبعد أيام عاودت التـحدث مع وزير الـعدل مبديـا أن له شأنه مـع الجهات السـياسية فـيما يخـتص بالوزير، أما سلـوك المستشار فهو من شأنى وشـأنه ووافقنى الوزير. ووعد بطلـب المستشار لمقابلته، والتحـدث معه فى الأمر. وقد فوجئت بعد ذلك بسفـر وزير العدل إلى الخارج فى ١٣ من يونـيو للعلاج. وعـلمت بعد سـفره أنه كان قد اسـتدعى بالفـعل مستشـار الإحالة وتحدث معه علـى انفراد، ولـم أعرف تفصيلات مـا دار بينهما من حديـث، وانتظرت عودة الوزير فلـما عاد أفهمنـى أنه كان قبل سفـره قد نصح المستـشار بالاستقالـة، وأنه فى صدد استدعائه مرة ثانـية لسؤاله عنها، وقد استدعاه بـالفعل ولـم يجد المستشار منـاصا من تقديم استقالته، فقبلها الوزير على الفور».

ويعقب المستشار محمد عبد السلام علـى سير الأحداث عند هذا الحد بقوله الذى يقطر أسى وأسفاً :

« وانتهـى الموضوع بالنـسبة للمـستشار، وبقى الـوزير متربعـا على كرسيـه، حتى رؤى تعيينـه فى منصب سياسـى خطير، هو أمين عام الاتحـاد الاشتراكى، ثم انتهى بـه الأمر بعد ثورة التصحيح فى ١٥ مايو سنة ١٩٧١ إلى السجن».

ولكن .. فيمـا بين استقالة المستـشار وسجن الوزير الخطير جـرت تطورات أخرى فى القضية لاتقل خـطورة عما تم من قبل، وهنا لايجد صاحب المـذكرات أية غضاضة فى أن يوجه الاتهام صـريحا لأحد زملائه المستشـارين وهو المستشار فؤاد سـرى الذى ورط نفسه فى تصرفات قضـائية خاطئة فيما يتعلـق بهذه القضية، ويبدى محمد عـبد السلام قدراً من الاشمئـزاز الواضح تجاه هذا المسـتشار الذى كاد أن يـصبح ذات مرة وزيراً لـلعدل لولا أن قامت ثورة بين رجال القضاء ضد ترشيحه لهذا المنصب .

وسنقرأ كل هذا وأكـثر منه بالتفصيل فـى هذا الذى يرويه المستشار محـمد عبد السلام بشىء غير قليل من الأسى والحزن حيث يقول :

« ولم يمض على إحالة القضية إلى محكمة الجنايات قليل حتى بدأت الشائعات تنطلق مرة أخـرى عن اتصـال وزير الإصلاح الـزراعى برئـيس محـكمة استئنـاف الإسكنـدرية المستشار فؤاد سرى، وقد تمـلكنى الذعر حقا إذ علمت أن رئيس المحكـمة ـ على الرغم من

أنه رئيس الدائرة المدنية الأولى، وعلى الرغم من أن العمل قد جرى من قديم، فى محاكم الاستئناف العليا، على أن يقتصر عمل رؤسائها على الفصل فى القضايا المدنية ـ قد قرر تشكيل دائرة خاصة برئاسته لنظر تلك الجناية، وإنه ليؤسفنى أن أقول، والألم يعتصر قلبى، إن الأقاويل كانت تتناول الزميل المذكور بالتجريح، وتتحدث عن صلاته ببعض الشركات من زمن قديم، ومن عصر ما قبل الثورة، وإنه كان يتقاضى منها مرتبات كمستشار قانونى لها، وإننى لا أجد الآن حرجا من هذا القول بعد أن أصبح الأمر سرا مكشوفا، حين رشح رئيس المحكمة المذكور وزيرا للعدل، ونشرت الصحف خبر ترشيحه وخبر مقابلته لرئيس الجمهورية، لمناسبة هذا الترشيح، ثم عدل عن ترشيحه فى اليوم التالى بعد أن قامت بين رجال القضاء على هذا الترشيح شبه ثورة، رأى معها رئيس الجمهورية أنه ليس من صالح نظام الحكم أن يواجه الرأى العام ورجال القضاء بتعيين واحد من أسوئهم وزيرا عليهم».

ويستأنف محمد عبد السلام حديثه عن زميله قائلا :

« أعود بعد هذا الاستطراد، إلى ما ذكرته من أننى ذعرت إذ علمت أن رئيس محكمة الاستئناف قد قرر تشكيل دائرة برئاسته، لنظر قضية الجناية المذكورة، ولم أشأ أن أغض النظر عن هذه الكارثة الجديدة التى تسىء أيما إساءة إلى سمعة القضاء فانتهزت أول فرصة لانعقاد مجلس القضاء الأعلى ـ وكل منا عضو فيه ـ وحدثته فى الموضوع، وتعمدت أن يجرى الحديث على مسمع من كل أعضاء المجلس، وأبديت له فى شىء من اللباقة، وبعبارة لا يخفى عليه معناها، أنه ليس من صالح العدالة أن يتصدى لنظر دعوى لا تدخل فى اختصاصه أصلا، بحسب توزيع العمل الذى أقرته الجمعية العمومية للمحكمة، وأن تشكيله دائرة جنايات خاصة برئاسته لنظر القضية سوف يثير الأقاويل ويسىء إلى سمعته وسمعة القضاء عامة، ورجوته بإلحاح أن يترك نظر القضية إلى دائرة الجنايات المختصة بها أصلا، وبدا عليه أنه استمع إلى النصيحة واقتنع بها».

«وحرصت على أن أخطر وزير العدل بما جرى من حديث، بينى وبين رئيس محكمة استئناف الإسكندرية، وبأنه جرى على مسمع من باقى أعضاء مجلس القضاء الأعلى، ورحب الوزير بتصرفى وأقرنى عليه ـ وقد اطمأننت إلى وعد رئيس المحكمة، لكن لشد ما كانت دهشتى إذ علمت أنه نكث وعده وأصدر بالفعل قرارا بتشكيل دائرة خاصة برئاسته لنظر القضية، وزادت دهشتى عندما علمت بعد ذلك أنه عند نظر القضية، أصدر قرارا بندب خبراء جدد، لإعادة فحص العمليات التى قام بها المقاولون المتهمون، وعلى الرغم من أن هذه العمليات كانت معالمها قد زالت بعد أن أتم الخبراء السابقون مهمتهم، كما

علمت أنه عند صدور القرار كان الخبراء موجودين فى قاعة الجلسة ينتظرون ندبهم، بما يستبعد معه أي تردد فى القول بأن الأمر كان مرتبا، وأن مصير القضية قد تحدد بتلك الوسائل».

ولايجد المستشار محمد عبد السلام ما يمنعه من أن يختتم حديثه عن هذا المستشار بقوله :

«ومن المؤسف حقا أن الزميل رئيس محكمة استئناف الإسكندرية كان يعلن فى غير مناسبة، أن زوج ابنته هو أحد أعوان السيد سامى شرف مدير مكتب رئيس الجمهورية وكان يفاخر بهذه الصلة كى يتحدى بها كل من يحاول النيل منه، وقد كانت هذه الصلة فيما يبدو هى أساس ترشيحه لمنصب وزير العدل ».

هكذا نرى صاحب هذه المذكرات وهو لا يقف عند أي حد فى الهجوم على زميله هذا مدعماً هجومه بالأسانيد القوية، وهو يفعل هذا فى كتابه بعد ما فعله فى الحياة نفسها، ولعلنا نذكر القارئ: بالفقرات التى اختص بها صاحب هذه المذكرات هذا المستشار بالذات بالنقد القاسى عند حديثه المفصل عن مؤامرات أبو نصير على القضاء والقضاة، وهو الحديث الذى عرضنا له فى بدايات هذا الباب.

(١٧)

خصص المستشار محمد عبد السلام جزءا كبيرا من كتابه «سنوات عصيبة » للحديث عن التحقيقات التى قام بها فى قضية انتحار المشير، وقد نقلت كافة الكتب التى تناولت هذه القضية عن هذا الكتاب كثيرا من الفقرات وبخاصة أن الرجل كان هو نفسه النائب العام الذى تولى التحقيق فى الواقعة، وسوف نجد ما كتبه صاحب المذكرات فى تقريره عن انتحار المشير نموذجاً للكتابة الرصينة القوية المستندة إلى أدلة وبراهين لا تقبل الشك، والتى تطرح رؤية واضحة لا تقبل النقض، ومن حسن حظ تاريخنا المعاصر أن محمد عبد السلام بنفسه كان هو الذى تولى تحقيق هذه القضية، وأنه كتب تقريرها على هذا النحو، ومع هذا كله ولأن أغلب الناس لا يقرأون فما زالت الشائعات حول هذه الوفاة تتجدد من آن لآخر، وسنقرأ بعد قليل الفقرات الحاسمة من تقرير صاحب هذه المذكرات الذى يؤكد به على انتحار المشير. بيد أنه يهمنا أن ننقل هنا عن المستشار محمد عبد السلام انطباعاته

المندهشة عن تصرفات الفريق محمد فوزى القائد العام للقوات المسلحة وقتها، ذلك أن انتهاء الرجل إلى الاقتناع بانتحار المشير لم يمنعه من أن يسجل أيضاً بعض التصرفات فى القضايا الجانبية التى صاحبت الموضوع الأصلى، ومنها ما لاحظه من سلوك القائد العام الجديد، وهو لا يتورع عن إدانته حيث يقول:

« .. ومن غير المفهوم أيضا أن يصمم الفريق أول فوزى على اقتياد المشير من مستشفى القوات المسلحة إلى استراحة المريوطية على الرغم من استمرار القيء ورفضه إجراء غسيل معدة، وعلى الرغم من اعتراض قائد المستشفى الدكتور مرتجى على نقله على ما قرره فى التحقيق، وكان ذلك كله عجيبا وكانت إجابة القائد العام أعجب، عندما استوضحته فى هذه الأمور فقرر فيما يختص بعدم تفتيش شخص المشير «إننى لم يخطر فى بالى أن أناقشه للبحث عن مادة سامة واكتفيت بتعمد الالتصاق بجسمه من الخارج للتحقق من أنه لم يكن يحمل سلاحا ناريا أو جسما صلبا » كأن الأمر انتحار بالرصاص أو السكين لا أمر انتحار بالسم ـ وقرر فيما يختص بالحراسة التى تمنعه من الانتحار أن الهدف من الحراسة لم يكن منعه من الانتحار ؛ بل تحديد الإقامة الفردية فى مكان خلاف منزله وقرر فيما يختص بإصراره على نقل المشير من المستشفى إلى الاستراحة أنه بحسب تقديره «خرج من المستشفى طبيعيا وعلى قدميه». أليست هذه إجابة عجيبة .

كذلك يهمنا من الفصل الذى خصصه صاحب هذه المذكرات للحديث عن انتحار المشير تلك الفقرات التى يصور بها رغبة وزير الإرشاد والحكومة فى التعتيم الإعلامى على قرار النيابة بحفظ التحقيق، ومدى قصور فهم الحكومة عن فهم ما فهمه هو، وهو يصل إلى هذه النقطة من مدخل الحديث عن انطباعات ابنتى المشير عن العدالة وأن عقلية بعض الحكام لم تكن تختلف عن عقليتى الابنتين!! وهو يحكى لنا كيف ذهب بنفسه إلى بيت المشير، مصطحباً معه رئيس نيابة الجيزة، وكيف التقى بأسرة المشير، وكيف كانت ابنتا المشير ثائرتين تعتقدان حسب قولهما أن المحقق يجرى التحقيق والمدفع مصوب إلى ظهره، بل وتحديتاه أنه لن يجرؤ على إثبات ما تريدان من أقوال.. يروى صاحب المذكرات كل هذا فى عجالة ثم يقول:

«وأخذت أهدئ من ثورتهما وأتحداهما من جانبى بأن التجربة سوف تثبت عكس ما تظنانه وأنهما حرتان فى إبداء ما تشاءان من أقوال وما عليهما إلا الامتناع عن الاسترسال فى الإجابة إن لم أسجل كل كلمة تقولانها، وبدا أخيراً أنهما اقتنعتا فسألتهما وسألت زوجيهما وسجلت ـ وهم لا يكادون يصدقون ـ كل أقوالهم بما تضمنته من اتهامات

صريحة للسلطات ـ على النحو الذى سيأتى ذكره فيما بعد ـ ولما كان كل منهم بعد تسجيل أقواله يبدى استعداده للتوقيع عليها، كنت أصر، مبالغة فى طمأنته، على ألا يوقع إلا بعد أن يطالع ما أثبت على لسانه، ولما انتهى التحقيق لم يسع السيدتين إلا الاعتذار عن سلوكهما، وكانت سعادتى لا تقدر إذ ثبت فى نفسيهما معنى سامٍ من معانى العدالة، وقد أدركت بعد ذلك أن ابنتى المشير كان لهما بعض العذر وأن عقلية بعض وزرائنا وحكامنا من العسكريين لم تكن تختلف كثيراً عن عقلية السيدتين، فعلى الرغم مما انتهى إليه التحقيق وقرار الحفظ من الرد على اتهامات أفراد أسرة المشير والتقرير بأن الحادث وقع انتحاراً، فإن السلطات لم يرضها سلوكى فى التحقيق المسلك الذى كانت تخشاه ابنتا المشير، فيالها من عقلية لا تفهم أن مصلحة العدالة ومصلحة الحقيقة، بل مصلحة السلطات ذاتها، كانت توجب تسجيل وجهتى النظر فى الحادث ومناقشتها، وهل كان من مصلحة السلطات ذاتها، فضلاً عن مصلحة العدالة أن يسجل فى التحقيق على خلاف الواقع المعروف، أن أفراد أسرة المشير قرروا أن الحادث وقع انتحاراً، وهلا كان ذلك يفقد الثقة فى التحقيق ويفتح الباب واسعاً لإطلاق الأقاويل المغرضة والإشاعات الكاذبة؟؟».

ثم يروى صاحب المذكرات تفصيل بعض ما حدث قبل إذاعة تقريره عن انتحار المشير فيقول:

«لقد انتهيت من إعداد قرار الحفظ وعرضته على وزير العدل واتفقنا على تسليمه لمندوبى الصحف فى مساء يوم ١٠ من أكتوبر ١٩٦٧ وأخطرت إدارات الصحف بهذا الموعد وبأننى سوف أستقبل مندوبيها فى مكتبى لأسلمهم صور القرار وأجيب على ما يستوضحونه فى شأنه، وفوجئت وأنا فى المنزل وقبل ذهابى إلى المكتب بوزير العدل المستشار عصام حسونة يحدثنى تليفونيا ويقول لدهشتى الشديدة إن السيد محمد فائق وزير الإرشاد لا يوافق على نشر القرار بصيغته وأنه يطلب تعديله باستبعاد ما جاء من اتهامات على لسان أفراد أسرة المشير، وطلب منى وزير العدل أن أبدى رأيى فيما طلبه وزير الإرشاد، فأجبته بأن القرار متكامل وأنه يرسم صورة دقيقة لما جاء فى التحقيق وأن ضميرى القضائى لا يسمح لى بتغيير ما جاء فيه من حقائق أو بتقطيع أوصالها بإثبات بعضها وإغفال البعض الآخر ـ أما عن نشر القرار فقد قررت لوزير العدل أنه كان فى الدرجة الأولى مسئولية وزارة الإرشاد إلا أنه يعنينى أيضاً كنائب عام يحرص على سمعة العدالة وكمواطن يهمه وقوف الرأى العام على الحقيقة بأكملها ـ وانتهيت من حديثى إلى

أن وزير الإرشاد له شأنه مع الصحف وأنه يملك بحكم إشرافه عليها منع نشر القرار أصلاً أو عدم نشره كاملاً، وأن عليه أن يتحمل مسئولية ذلك لكننى من جانبى لا أملك إلا تسليم القرار بأكمله أو عدم تسليمه أصلاً».

ثم يروى النائب العام أن المسئولين راجعوه أكثر من مرة حتى اقتنعوا أخيراً بأن يسلم التقرير للصحف، وهكذا فقد انتصرت وجهة نظره، وقد نعجب لمثل هذا الموقف الحكومى ولكن ليس لنا أن نعجب فقد كان السلوك الشمولى لا يسمح أبداً من وجهة نظر أصحابه بأن يكون هناك أى تشكيك ولو من أهل القتيل !! أو المنتحر!! ولا حتى أى تشكك!! وهو يواصل ما يرويه فيقول:

«وبعد قليل اتصل بى وزير العدل مرة أخرى وأفهمنى أن الأمر أصبح فى غاية الحرج بعد أن أخطرت إدارات الصحف بموعد تسليم صور القرار، وقال لى إن اجتماعاً يعقد وقت الحديث ويضم وزير الإرشاد، وبعض زملائه من الوزراء وعدداً من رؤساء تحرير الصحف وأنهم يتداولون فى الأمر ورجانى وزير العدل أن أتوجه إلى مكتبى وأن أنتظر منه مكالمة أخرى فى شأن ما ينتهى إليه الرأى فى هذا الاجتماع. وتوجهت إلى مكتبى وبدأ مندوبو الصحف يتوافدون على دار النيابة ورجوتهم الانتظار خارج مكتبى بحجة إتمام إعداد التقرير، وطال الأمر واشتد الحرج، وطلبت وزير العدل لأفهمه أنى أصبحت فى موقف لا يطاق، وأن مندوبى الصحف مجتمعون خارج مكتبى ويلحون فى تسلم صور القرار وأننى لن أجد مخرجاً من هذا الحرج إلا بتركهم والانصراف إلى منزلى فاستمهلنى الوزير، وبعد قليل أخبرنى تليفونياً أن الحكومة لم تجد بداً من نشر القرار كاملاً بصيغته التى انتهيت إليها».

وقبل أن أنقل للقارئ الفقرات الحاسمة من تقرير النائب العام عن انتحار المشير فإنى أحب أن أعترف أنه ليس من سبيل إلى إلزام الرأى العام بتصديق حقيقة ما فى قضية انتحار المشير، فسوف تبقى هذه القضية أو القصة واحدة من عناصر الوجدان الشعبى والفولكلوريات .. ولكن من حق القارئ أن نورد له ملخصا لتقرير النائب العام المستشار محمد عبد السلام الذى حقق الواقعة من أولها، والذى يثبت فيه بمنطق قانونى رفيع أن المشير انتحر بالفعل أو أنه أعد من قبل لمثل هذا الموقف.. إلخ، وهذه بعض فقرات مختارة من التقرير تكون للقارئ صورة كاملة عنه :

«.. وتناول بقصد الانتحار مادة الأكونيتين السامة ممتزجة بقطعة من الأفيون فى ورقة السلوفان للتخفيف من آلام التسمم وعندئذ شوهد يلوك فى فمه مادة أدرك الفريق رياض والسيدة نجيبة كريمة المشير على الفور أنها مادة سامة تناولها بقصد الانتحار وصرخت

السيدة نجيبة طالبة الإسراع بإسعافه، ورأى الفريق رياض نقله من المنزل على وجه السرعة إلى المستشفى لهذا الغرض، وهدد باستعمال القوة إن لم يذعن المشير للأمر فخرج بين رجال الحرس وأفراد الأسرة وركب سيارة ومعه الفريق رياض وبعض ضباط من بينهم الرائد محمد عصمت محمد مصطفى من الشرطة العسكرية، وسار الجميع فى طريقهم إلى مستشفى القوات المسلحة بالمعادى، وكان المشير وهو فى السيارة لا يزال يلوك تلك المادة، وقبل بعد إلحاح من الفريق رياض إخراجها، ولفظ من فمه فى يد الرائد عصمت ثلاث ورقات بكل منها آثار مادة الأفيون، ولما وصلوا إلى المستشفى سلم الرائد عصمت اثنتين منها للتحليل . وفاته تسليم الثالثة، ثم تجمع عدد من أطباء المستشفى على رأسهم قائده اللواء طبيب محمد عبد الحميد مرتجى لإسعاف المشير وألحوا عليه فى عمل غسيل معدته، ولكنه أبى وتمكن الأطباء بعد لأى من إعطائه شرابا مقيئا لتحليله، وظل المشير فى المستشفى إلى أن رأى الأطباء من علامات تحسن ظاهرية أن الخطر على حياته قد زال، فخرج من المستشفى مع القائد العام ورئيس هيئة أركان الحرب وساروا فى طريقهم إلى استراحة المريوطية، حيث أثبت فى سجلها أن المشير قد وصلها فى الساعة الخامسة والنصف مساء، ثم ترك المشير الاستراحة تحت رعاية النقيب طبيب مصطفى البيومى حسنين الذى ظل يتردد عليه طوال الليل، ولاحظ أنه كان يشكو من سعال وقىء فأعطاه عقاقير مهدئة، وفى منتصف الليل ناوله الطبيب قرصين منومين سقط أحدهما ولم يتمكن من ابتلاع الثانى بسبب حالة القىء، وفى الساعة ٧,٥٠ من صباح يوم الخميس ١٤ من سبتمبر عاود المشير القىء وأعطاه الطبيب بعض عقاقير منها الكورتيجين ب ٦، و فى الساعة العاشرة صباحا تسلم الرائد طبيب إبراهيم على البطاطا نوبته فى الرعاية الطبية، ولاحظ توالى القىء فى الساعة العاشرة والنصف، والحادية عشرة صباحا، والثالثة بعد الظهر مع حالة هبوط، ولم يتمكن المشير بسبب حالته هذه من تناول غداء خفيف أو مجرد عصير، فاضطر الطبيب إلى تغذيته عن طريق الحقن فى الوريد بمحلول الجلوكوز. ولما كانت الساعة الخامسة مساء دخل الطبيب غرفة المشير فوجده نائما وبعد الساعة السادسة بقليل شعر خادم الاستراحة منصور أحمد على بالمشير يدخل دورة المياه ويتقيأ فلحق به، وبعد أن عاد إلى فراشه سمع الخادم صوت حشرجة فاستنجد بالدكتور البطاطا الذى أسرع إلى المشير وحاول عبثا إسعافه لكنه لفظ أنفاسه بعد قليل وأثبتت وفاته بسجل الاستراحة فى الساعة ٦,٣٥ مساء، وما إن أخطرت النيابة بوفاة المشير حتى انتقلت وعاينت مكان الوفاة وفحصت الجثة فحصا ظاهريا».

ويقول النائب العام فى تقريره بعد استعراض كثير من الوقائع وأقوال الشهود:

« إنه بذلك يكون واضحا أن المشير قد أعد من قبل لمثل هذا الموقف باحتفاظه فى متناول يده بمادة الأكونيتين الشديدة السمية، وبمادة الأفيون لتخفيف الآلام الناتجة عن التسمم، وبحيث يسهل عليه استعمالها بقصد الانتحار إذا ما أحيط به، وآية ذلك تلك السلسلة من التصرفات التى كشف عنها التحقيق، والتى تنطق بعقده العزم على التخلص من الحياة انتحارا بالسم : إذ ثبت من التقرير الطبى الشرعى أن الشريط اللاصق المخفى لمادة الأكونيتين، والمخبأ فى موضع دقيق من الجسم قد تكرر نزعه وتثبيته، حتى لقد فقد معظم خواصه اللاصقة وترك بالجسم من الآثار ما يشير إلى ذلك مما يدل على مضى فترة من الزمن على وجوده فى هذا الموضع ويصلح تفسيرا للكشف عن ظروف محاولة المشير الانتحار فى يوم ٢٥ أغسطس وهو خارج منزله بمادة سامة ـ كانت ولا شك فى متناول يده ـ وكان يظنها مادة السيانور على ما صرح به لصهره الرائد طيارحسين عبد الناصر وهو الظن الذى ظل ملازما له بعدئذ بما كشف عنه التحقيق من تكرار تساؤله فى يومى ١٣ , ١٤ من سبتمبر عن آثار مادة السيانور وفاعليتها.. هذا إلى ما أكده المشير ومن حوله من الضباط بأن الأمر سينقضى كله خلال دقائق معدودة.. ومداومته النظر إلى ساعته بين لحظة وأخرى توقعا لنهاية قريبة بحسب فهمه وتقديره .. ثم تلك المقاومة العنيدة لمحاولات إنقاذ حياته بإجراء غسيل لمعدته فى المستشفى وتلكؤه فى الاستجابة إلى تناول قدر من مادة مقيئة، وما أبداه من استياء شديد وخيبة أمل بزوال الخطر عن حياته، وأخيرا تأكيده المتكرر للمحيطين به فى الاستراحة من عدم جدوى محاولاتهم إنقاذ حياته، وبذا يكون واضحا أن المشير تنفيذا لما بيت النية عليه من الانتحار، قد عمد إلى مزج مادة الأكونيتين السامة التى كان يحتفظ بها فى الغلاف المعنى اللاصق لجسده بمادة الأفيون، وتناولها بنفسه عن بينة و إرادة فى يوم ١٣ من سبتمبر وهو فى بيته، بين أهله وعدد من الضباط، وأخذ يلوكها مما استوقف نظر ابنته السيدة نجيبة التى لم يفتها على الفور إدراك دلالة هذا التصرف طالبة الإسراع بنقل والدها إلى المستشفى إنقاذا لحياته من السم الذى أكدت فى التحقيق أنه تناوله».

«وبما أن أقوال الشهود وردت فى شبه إجماع على أن تصرفات المشير وأقواله بالتصريح أحيانا وبالتلميح أحيانا أخرى، كانت تنبئ عن أن فكرة الانتحار تراوده فحاول الانتحار يوم ٢٥ من أغسطس وظلت هذه الفكرة مسيطرة عليه حتى إذا ما تيقن فى يوم الأربعاء ١٣ من سبتمبر أن الأمر قد صدر باعتقاله أقدم على تنفيذ ما استقر عليه عزمه بقصد الحيلولة دون اعتقاله وما يتصل بذلك من تحقيق فيما أسند إليه من تهم بالغة الخطورة. فقد

شهد الفريق أول محمد فوزى أن تصرفات المشير وأقواله فى يوم الخميس ١٤ من سبتمبر كانت تدل على أنه قد انتوى التخلص من حياته، فكان يكرر النظر فى ساعته كمن يترقب حدوث أمر بعد فترة، ويقاوم المحاولات التى بذلت فى المستشفى، وشهد الفريق عبد المنعم رياض أن المشير اعترض على أمر نقله من منزله مؤكدا أنه لن يغادره وأن الأمر كله سوف ينتهى فى مدى خمس دقائق، وكان فى المستشفى يقاوم المحاولات المبذولة لإسعافه ويبدى استياءه مما قرره اللواء مرتجى من أن الخطر على حياته قد زال، وشهد العميد سعد زغلول عبد الكريم أن المشير كان يكثر من النظر إلى ساعته وأنه كان يتحدث عن مفعول وخواص مادة السيانور، وشهد العميد محمد سعيد الماحى أن المشير كان يهدد يوم الأربعاء بأنه لن يغادر منزله تحت أى ظرف من الظروف، وشهد النقيبان محمد نبيل إبراهيم عقل وعبدالرءوف حتاتة أن المشير كان فى الطريق من المنزل إلى المستشفى يصرح بأنه لا يمكن اعتقاله، وأنه سبق أن حاول الانتحار، وشهد الرائد محمد عصمت مصطفى أن المشير صرح فى منزله بالجيزة بأنه لن يبرحه، وشهد اللواء طبيب محمد عبد الحميد مرتجى والعميد طبيب عبد المنعم القللى والرائد طبيب حسن عبد الحى أحمد أن المشير يقاوم محاولات إسعافه بل إنه أبدى استياءه مما بشره به أولهم من زوال الخطر على حياته بعد أن أفرغ ما فى جوفه، وشهد النقيب طبيب مصطفى بيومى حسنين أن المشير صرح أكثر من مرة بعزمه على الانتحار، كما كان يتساءل عن تأثير مادة السيانور، وشهد الرائد طبيب إبراهيم على البطاطا والممرض أحمد محمد لطفى أن المشير كان يردد فى الاستراحة أنه لا جدوى فى اتخاذ إجراءات الرعاية الصحية معه، وشهد الرائد طيار حسين عبد الناصر زوج ابنة المشير أنه كان قد صرح له بأنه حاول الانتحار يوم ٢٥ من أغسطس وشهدت السيدة آمال عبد الحكيم عامر أنها علمت من زوجها الشاهد السابق يوم ١٣ من سبتمبر بواقعة محاولة والدها الانتحار يوم ٢٥ من أغسطس».

«وبما أن التقرير الطبى الشرعى ورد أخيرا مؤيدا لما شهد به من قبل شهود الواقعة الذين يرجع اتصال بعضهم بفكرة الانتحار ومحاولة المشير تنفيذها إلى يوم ٢٥ من أغسطس».

«وبما أن أحدا لم يثر شبهة فى أمر وفاة المشير غير كريمتيه السيدتين نجيبة وآمال اللتين أيدتا تشككهما فى انتحاره بمقولة أنه كان مؤمنا بالله شجاعا لا يخشى محاكمة أو تهربا من مواجهة مسئولية بما لا يستقيم معه القول بأنه أنهى حياته انتحارا، وأنه لو كان قد اعتزم الانتحار لما عاودته الفرصة لتنفيذه وهو بين أفراد أسرته وفى الأيام السابقة على نقله من

منزله وأنـه لم يغادر غرفة الاستقبال منذ حضر إليـه رجال القوة يوم ١٣ من سبتـمبر، ولم تكن لـديه فرصة لوضـع الشريط اللاصـق الذى وجد أسفـل بطنه مخـفيا لمادة الأكونـيتين السامة عنـد فحص جثمانه كمـا أنه ليس من المنطقـى أن يحرص عند تناوله قـدرا من تلك المادة على الاحتفاظ بباقيها وإعادة تثبيت الشريط فى موضعه السابق، وأخيرا فإنه مما يتنافى والتفكير فى الانتحار طلبه إرسال بعض حاجياته الخاصة إليه فى الاستراحة يوم وفاته».

(١٨)

بقى أن ننـقل للقارئ انطباعـات النائب العام عن الـتعذيب الذى اتهم به عـهد الثورة، وإنى لأعتـرف أن مطالعتـى للصفـحات التى تحدث فـيها عن هذا المـوضوع قد أصابـتنى بالقشـعريرة ولست أريد أن أنقـل عنها ولا منهـا وحسبى الإشارة إليهـا، وإذا كان لابد من مثل أو فقـرة تنم عن الروح التـى تحدث بها صاحب هـذه المذكرات عن هذه الوقـائع فإنى أكتفى بأن أنقل الفقرة الآتية:

«وقد أثار تحقيقى لوقائـع التعذيب عاصفة على الرغم من أننى لم أكـن متجنياً فيه وأنه كان مـن المستحـيل التخـلى عن واجبـى، وتجاهل مـئات البلاغـات التى اتصـل بها علـمى وانطوت علـى وقائع خطيرة، وعلـى الرغم من أننى الـتزمت حدود اختصاصـى وأننى لم أكن أسترسل فى التحقيق بمجرد أن يتبين من تحـديد المتهمين أن الاختصاص معقود للنيابة العسكرية، وكنت أفعل ذلك احتراماً لقـانون هو قانون على أى حال، رغم إيمانى ببعده عن العدالة وسبق اعتراضى على إصداره (للإنـصاف فقد ذكر صاحب المذكرات وجهة نظره بالتفصيل فى موضع آخر من هذه المذكرات)، لقـد أثار هذا التحقيق ثائرة بعض السلطات الحاكمة واعتبرته نوعاً من التشهير بها».

«وبدأت المس هذه الثورة بشكـل واضح عندما طلبت للتحقيق الأسـتاذ مصطفى أمين الصـحفى المحكـوم عليه فـى قضيـة تخابر لـصالح الـولايات المتحـدة الأمريكيـة. ذلك أن الأستاذ مصطـفى أمين وجد أخيراً، وبعد نحـو ثلاث سنوات، الشجاعة لأن يـشكو ما وقع عليه من تعذيب، وخشى ألا يصل صوته إلى النـيابة العامة، فهداه تفكيره لأن يصور واقعة عن اتصال مزعوم بين المخابرات الإسرائيلية والمخابـرات المصرية وحرر للنيابة بلاغاً بهذا المعنى قال فيه إنه استقى معلوماته فى هذا الشأن من الجاسوس الألمانى لوتز الموجود معه فى السجن».

«وندبت أحد رؤساء النيابة الذى انتقل لتحقيق الواقعة فى السجن فذكر الأستاذ مصطفى فيما ذكره فى التحقيق أن تعذيباً وقع عليه لمناسبة اتهامه فى قضية التخابر سابقة الذكر، ولما أراد رئيس النيابة المحقق الاسترسال معه فى تحقيق وقائع التعذيب أبدى أنه لا يطمئن إلى إبداء هذه المعلومات إلا فى دار النيابة العامة، وعرض رئيس النيابة الأمر على فكلفته أن يواصل هو تحقيق بلاغ لوتز، وندبت وكيل نيابة آخر لتحقيق وقائع التعذيب، وطلب المحقق الأستاذ مصطفى للحضور فى أيام ٢٠ و٢٥ مارس، و٣ إبريل ١٩٦٨، ولم تلب سلطات الأمن الطلب وشكا إلى وكيل النيابة ذلك فاتصلت بنائب مدير المخابرات العامة وحدثته فى هذا الشأن فاعتذر بأن إحضار الأستاذ مصطفى يتطلب لدواعى الأمن إجراءات خاصة، ووعد بالعمل على تنفيذ أمر النيابة، وفيما نحن فى انتظار ذلك استدعانى الأستاذ محمد أبو نصير، وزير العدل وصارحنى بأن الحكومة لا ترتاح إلى العمل معى، وحدثنى فى شأن رغبتها فى نقلى رئيساً لمحكمة استئناف القاهرة فانقطعت عن العمل إلى أن صدر الأمر الجمهورى بنقلى فى ٤ يوليو ١٩٦٨، وكان هذا النقل خطوة فى طريق التخلص منى نهائياً فى آخر أغسطس ١٩٦٩».

(١٩)

ومن أهم ما يمكن لنا أن نتأمله وأن نؤكد عليه أن صاحب هذه المذكرات كان بعيداً تماماً عن الحياة السياسية والحياة العامة المضطربة من حوله، وأنه اختير لهذا المنصب استناداً إلى سمعته القضائية لا إلى شخصيته العامة، ويتضح لنا هذا المعنى بجلاء شديد حين يبدأ فى الحديث فى أول فصل من فصول كتابه : «قضية الاستيراد ورئيس الوزراء» حيث يقول:

«كنت طوال حياتى الخاصة أعيش فى هدوء، وطوال حياتى القضائية أعمل فى سكون ولم أكن من الباحثين عن المتاعب، بيد أنه لم يكن من طبعى أن أهرب من مواجهتها إن صادفتنى وفرضت على فرضاً، واعتزمت أن يكون هذا شعارى وأن أستمد من زهدى فى المنصب، ومن إيمانى بالله وبالعدالة قوة، وأعتقد أننى كنت موفقاً فى ذلك وأن التزامى بهذه المبادئ جعلنى أترك المنصب بضمير لا يؤرقنى، راضياً عن نفسى، متمتعاً برضاء الله، ورضاء زملائى».

«وكانت الأقاويل قد كثرت عن الانحرافات التى بدأت رائحتها تزكم الأنوف، سواء فى الجهات الحكومية، أو فى القطاع العام، ولكنى لم أكن أتصور أن الأمر قد بلغ هذه الدرجة من السوء».

«وكأن القدر أراد أن يمتحنني، وأن يمتحنني بأسرع مما كنت أتصور، وأن يضع في محك الاختبار اسمي وسمعتي وماضي الطويل، وهي اعتبارات تنطوي على معان لم أكن مستعداً بأي حال لأن أتخلى عنها».

ويبدو أن هذا هو نفسه السبب في أن صاحب هذه المذكرات اكتفى من السياسة بنشر هذه المذكرات، فلم يعرف عنه أي نشاط سياسي ولا نقابي بعدها، ولم يتوسل بنشرها إلى شهرة أو حضور أو سياسة، وعاد ليمارس عمله القانوني محامياً مرموقاً هادئاً بعيداً عن صخب الدنيا كلها، ونحن نراه في هذه المذكرات منتويا السير في هذا الطريق فهو ينبه إلى الإصلاح حين تأتي الفرصة للتنبيه فحسب، ولكنه لا يزعم أنه صاحب منهج ولا أنه كتب من أجل الإصلاح، هو ينتقد في الوقت المناسب ويشير بالبديل المناسب، دون أن يدعو لنفسه أو لرأيه، وانظر إليه في نهاية المذكرات وهو يكتفي بالإشارة فقط إلى رؤوس موضوعات حيث يقول :

«وإني أود ألا أختم هذه المذكرات إلا بعد الإشارة إلى رؤوس مسائل أرجو أن تطرح للبحث، منها تحصين منصب النائب العام لخطورته بجعله مستشاراً منتدباً من محكمة النقض أو إحدى محاكم الاستئناف على أن يكون ترشيحه من الجمعية العمومية لمحكمته بناء على طلب وزير العدل بشرط إقرار مجلس القضاء لهذا الترشيح، وعلى أن يكون الندب لمدة محددة قابلة للتجديد، ومنها إعطاء نوع من الحصانة لأعضاء النيابة العامة بجعلهم غير قابلين للعزل إلا عن طريق مجلس التأديب أو لجنة الصلاحية. ومنها أن تترك شئون القضاة وأعضاء النيابة العامة لهيئة من رؤسائهم وحدهم، إذ أنه من غير المنطقي أن يترك مصير القاضي غير القابل للعزل لأشخاص مهما علت درجاتهم يكونون هم أنفسهم قابلين للعزل».

٤

من منصة الأتهام

للدكتور جمال الدين العطيفى



من منصة الاتهام
للدكتور جمال الدين العطيفى

(١)

كان الدكتور جمال العطيفى شأنه شأن عدد قليل من وزراء الثورة القانونيين ـ منهم الدكتورأحمد خليفة ـ واحداً من الذين جمعوا إلى القانون اهتماماً ملحوظاً بشئون المجتمع، فقد كان من الذين اتجهوا بثقافتهم خارج الإطار القانونى إلى إطار أكثر التصاقا بالمجتمع المائج من حول القانون. وعمل قريبا من مواقع صنع الأحداث فى الصحافة حتى أتيح له أن يمارس سلطات رفيعة فى الحكم وكيلا لمجلس الشعب ووزيراً للإعلام والثقافة.

ومن تصاريف القدر أن العطيفى قد توفى إلى رحمة ربه مبكراً، ويبدو أنه لم يكن يتوقع أن يلقى ربه فى هذه السن، ولهذا فإننا لا نجد له ترجمة ذاتية مطولة على نحو ما يتوقع من هاو محب للأدب وللكتابة، ومع هذا فقد ترك العطيفى بعض مذكراته فى كتابين من كتبه على الأقل .

وكانت لجمال الدين العطيفى أعصاب أقوى من أن تتحمل العمل القضائى إلى النهاية أو قل أضعف من أن تتحملـه منذ البداية، وأرجو العذر أن أتجاوز الآن شرح هذه العبارة حتى تدركها معى وأنت تقرأ ما نقرأ من مذكرات هذا الرجل العظيم .

بعد الثورة أتيح لجمال الدين العطيفى أن يعمل فى الأهرام إلى جوار محمد حسنين هيكل، وهكذا كان العطيفى فى عهد عبد الناصر يستند إلى صداقته القوية بهيكل، فقد كان جمال العطيفى هو المستشار القانونى للأهرام، بل وعضو مجلس إدارته ومجلس إدارة مؤسسة الصحافة العربية المتحدة !!!! ومع هذا فإن جمال العطيفى لم يكن من نموذج «موظف الثورة التقليدى أو الكبير» فقد كان فكره قد تبلور (أو على الأقل تقدم خطوات

واضحة على طريق التبلور) فى بعض القضايا الهامة كسيادة القانون، وحقوق التقاضى، وحرية الرأى ولكنه لم يكن قد أوتى الفرصة بعد للتعبير عن بعض هذه الآراء فى ظل الجو الشمولى !!. وفى عهد الرئيس السادات كان العطيفى نجما لامعاً لفترات طويلة وحين ابتعد فى ١٩٧٨ لم يلبث أن عاد فى انتخابات تكميلية لمجلس الشعب فى مسقط رأسه أبوتيج، ولم يلبث كذلك أن كان فى آخر عهد الرئيس السادات بمثابة نقيب المحامين المعين بعد أزمة النقابة فى آخريات عهد الرئيس السادات.

قلنا إن العطيفى كان محظوظاً حين سجل فى مرحلة مبكرة من حياته بعض ذكرياته التى تعطينا فكرة مكتملة عن تفكيره الذى كان قد أتم التشكل حين كتب كتابا صغيراً جعل عنوانه: «من منصة الاتهام »، نشرته دار المعارف عام ثمانية وستين (١٩٦٨) وروى فيه بعض المواقف الطريفة التى مرت به أثناء عمله كوكيل للنائب العام فى بداية حياته المهنية، وهذا الكتاب هو موضوع هذا الباب من كتابنا هذا .

ولم يكن بد أمام جمال الدين العطيفى من أن يدفع بكتابه للأستاذ توفيق الحكيم مستغلاً حظوته عنده ليكتب له مقدمة لكتاب الذى قد لا يراه الناس إلا تقليداً للحكيم نفسه فى رائعته «يوميات نائب فى الأرياف».. هكذا كان يفكر العطيفى يومها، وهكذا يفكر الناس اليوم وغدا من أن المذكرات المهنية جميعاً لاتعدو إلا أن تكون صورة من صور تقليد توفيق الحكيم فى ذلك الكتاب الممتع « يوميات نائب فى الأرياف» .

وكانت لجمال العطيفى حظوة عند توفيق الحكيم بحكم العمل فى الأهرام كما يعلم الناس جميعا، وكما يتوقعون، كما كانت له أيضا حظوة فى اسمه، ذلك أن توفيق الحكيم أراد أن يسمى أحد أبطاله المشهورين بلقب غير مشهور فتناول دليل التليفون وأخذ يبحث عن اسم عائلة غير مشهور حتى وجد لقب « العطيفى » فأعطاه للبطل، وقد حدثنى الأستاذ توفيق الحكيم نفسه بهذه القصة وذكر لى أن جمال العطيفى جاءه فى أول تعارفهما وذكر له أنه صاحب الاسم الحقيقى!!

وقد أجاد الأستاذ توفيق الحكيم (كعهده على الدوام) فى كتابة التقديم، وقد كتب هذا التقديم على هيئة خطاب إلى جمال العطيفى، وجعل الحكيم الضمير فى خطابه ضميراً للمخاطب الذى هو المؤلف جمال الدين العطيفى، ولم يكن الحكيم فى هذا الذى فعل بعيداً عن سر عظمته الحقيقية كما أعتقده، وهو إيمانه العميق بأن الفن ألا يظهر الفن،

فهاهو يكتب خطاباً لصديق، والصديق نفسه هو الذى ينشر الخطاب فى مقدمة الكتاب كأنه مقدمة.

(٢)

ومن هذا التقديم (الرسالة) الذى كتبه توفيق الحكيم نقتطف للقارئ قول توفيق الحكيم مخاطباً العطيفى:

« لم أستطع منع نفسى من الاسترسال فى قراءة ما كنت تقدمه إلىّ أولا بأول من أصول هذا الكتاب . ذلك أن موضوعه عن ذكريات النيابة والقضاء قد ردنى إلى شبابى الأول . فكنت أطالع صفحاتك وكأنى أطالع صفحات من حياتى الأولى » .

هكذا يمكن لنا أن نستنتج أن الحكيم قد تدخل بالمشورة أيضاً فى فصول هذا الكتاب، وربما اقترح على العطيفى إضافة فصول وحذف أخرى، ونحن نرى الحكيم يقفز مباشرة إلى مدح «الأسلوب» بعدما تناول «الموضوع» بسرعة:

«على أنك من حيث الأسلوب أيضاً قد استطعت أن تثير الاهتمام فما من لحظة واحدة شعرت فيها بالملل أثناء القراءة فأسلوبك مشرق مستقيم يذهب تواً إلى الهدف دون التواء، وبغير زيادة أو نقصان، فأنت من طراز أولئك القلائل من رجال القضاء فى كل جيل ممن جمعوا بين التضلع فى القانون والتذوق للأدب» .

وفى نهاية خطابه يؤكد الحكيم على الجانب الاجتماعى فى هذا الكتاب:

«وإنى لا أقصد بخطابى هذا أن يكون تقديماً أو تزكية لكتابك الممتع، فأنا كما تعلم أكره مقدمات التزكية، فقيمة الكتاب فى ذاته إنما أكتب إليك تعبيراً عن مشاعرى الخاصة إزاء موضوع خاص يتصل بفترة من فترات حياتى، يوم وجدت نفسى أقف وجهاً لوجه مع المحكومين التعساء من أهل شعبنا، وإن وقوفك نفس هذا الموقف قد أثار فى نفسى هذا الاهتمام بكتابك، وزاد من استمتاعى به» .

وحين نتقدم فى قراءة هذا الكتاب فسوف نجد « شبح » توفيق الحكيم يلاحق العطيفى وهو لا يزال فى بداية عمله فى النيابة وذلك حين عمل تحت رئاسة المستشار محمد طاهر

راشد وهو «الرئيس» الذى تولى كتابة التقرير الذى ثُبت به العطيفى فى سلك النيابة .. وهو نفسه زميل توفيق الحكيم الذى دفعه إلى نشر «عودة الروح»، ولنقرأ ما يرويه صاحب المذكرات فى فقرات ممتعة وذكية عن أسلوب هذا الرئيس المبكر وعلاقته به:

« ... كان يخيل إلى أن لرئيس النيابة رأياً فى عملى لن يرضينى، فهو دائم التبرم بطريقتى فى عرض القضايا عليه، ويسألنى أسئلة دقيقة كأن يقول لى : ما هو رقم الصفحة التى وردت فيها أقوال الشاهد الفلانى ؟ .. فيرتج علىّ ! فيحتد قائلا : ألم تلخص القضية فى ورقة ترجع إليها وأنت تعرض وقائعها ؟ ولشد ما كان يمقت كلمة « مجريات » التى كانت مذكرات النيابة قد درجت على استعمالها كنا نكتب : وحيث إنه تبين من «مجريات» التحقيق ... ويصيح : هذه الكلمة ليست عربية سليمة ! ولم يبدر من الرجل ما ينبئ عن أنه يختزل قلباً كبيراً إلا حينما استدعانى مرة وكنت فى الجلسة وطلب منى أن أسافر فوراً إلى القاهرة لأنه أخطر بأن والدى مريض، وأدركت من نبرات صوته ومن اهتمامه الظاهر بأمرى أن حدثاً جللا قد وقع، وعدت إلى القاهرة لأعرف أن والدى قد فارقنا إلى الأبد ! وأعود إلى الإسكندرية، فلا يثقل علىّ فى العمل، ثم يصادفنى مرة وأنا أغادر دار النيابة فى ساعة متأخرة .. فيدعونى إلى تناول الشاى عند الحلوانى أتينيوس وبعيداً عن جو القضايا والرسميات، يسألنى عن مطالعاتى الأدبية .. فأقول له إننى قرأت «يوميات نائب فى الأرياف » . هل هذا كل ما قرأته لتوفيق الحكيم ؟ قرأت له «عودة الروح» .. ويبتسم رئيس النيابة ولكنه يظل غارقاً فى صمته، وتمضى عشرون سنة ! وينشر توفيق الحكيم كتابه «سجن العمر» وتجحظ عيناى أمام هذه السطور التى كتبها توفيق الحكيم : « ... لذلك تركت مخطوطة عودة الروح نائمة فى أدراجى طويلا .. إلى أن شاءت المصادفة البحتة وأنا وكيل نيابة لطنطا أن تقع ذات يوم فى يد زميلى فى القضاء محمد طاهر راشد (رئيس محكمة الاستئناف بالمعاش) وهو قارئ مثقف محب للأدب والاطلاع فأخذها إلى القاهرة وأصر على نشرها وقاوم ترددى.. فلم أشعر إلا وهى فى المطبعة» .

«كان هذا الصديق .. هو رئيس النيابة الذى تحدثت معه منذ عشرين عاماً عن أدب توفيق الحكيم ! ويحين موعد النظر فى تثبيتى، وأفاجأ برئيس النيابة الصارم قد كتب عنى تقريراً قال فيه: «إنه يخطئ أحياناً لأنه يعمل، ولكن التجربة سوف تخلق منه أحد وكلاء النيابة الممتازين» وأرقى مساعداً للنيابة».

(٣)

يبدأ العطيفى كتابه باستعلاء غير مريح فى عنوانه، فهو يريد أن يدلنا على أن كتابه هذا سوف يصف حياته أو يسجل مذكراته فى الفترة التى عمل فيها وكيلا للنيابة، حيث تكون وظيفته أن يتولى الادعاء فى القضايا وأن يحقق فيها وأن يصرف بعضها، ومع أن الوقوف فى منصة الاتهام لا يتاح لوكيل النيابة إلا بعد فترة من العمل والتدريب يكون قد ترقى فيها من معاون إلى مساعد إلى وكيل إلى مدير إلى رئيس فإن العطيفى من واقع الصورة التى تمناها لنفسه مبكراً وهو طالب يتشبث بهذه الصفة النهائية، مع أنه لم يمارسها إلا لفترة قصيرة، وبعد فترة طويلة، بل إن المذكرات التى يقدمها فى هذا الكتاب لا تتحدث إلا فيما ندر ـ ويالللغرابة ـ عن مواقف وقفها فى منصة الاتهام، إنما هو يحكى باستفاضة عن المراحل السابقة على هذه الوقفة. وهكذا يصبح من حقنا أن نعترض على «الكناية» التى أرادها جمال العطيفى بهذه الجملة، أو بشبه الجملة هذه التى كنى بها عن وظيفة وكيل النيابة، ولنقارن بين رشاقة وسلاسة وجمال لفظ توفيق الحكيم حين يصف وظيفته بلفظ واحد فقط وهو نائب، وبين هذا الوصف الثقيل الذى فرضه العطيفى على طبيعة هذه الوظيفة. ولنتذكر أن الحكيم ـ عليه رحمة الله ـ مارس وظيفة وكيل النيابة الحقيقى بأضعاف ما مارسها العطيفى ـ عليه رحمة الله.

ثم لنتدبر الموقف الذى وقفه العطيفى لو حصر نفسه فى تعبير «المنصة»، وصمم على ضرورة وجوده فى العنوان، أكان يقول «الادعاء» بدلا من «الاتهام»، لابد أن الأمر قد مرّ بتفكيره، ومع أن لفظ الادعاء أكثر موضوعية بكثير جداً من لفظ الاتهام، إلا أن روح الاستعلاء عند العطيفى جعلته يميل إلى اللفظ الأكثر ثقلاً ليهرب من مظنة «الادعاء» ليس إلا.

ها نحن قد رأينا العطيفى يستعلى بلفظ المنصة، ويستعلى أيضاً بلفظ الاتهام، وسوف نجد أنه يستعلى فى الكلمة الثالثة من مكونات العنوان وهى حرف الجر نفسه فهو يستخدم حرف الجر «من» وكأنه أصبح فى المنصة دائماً، فهو يتحدث من واقع هذه السلطة، ولو أنه استخدم حرف الجر «فى» لعبر عن شىء من التواضع بأنه أصبح فيها وقد لا يصبح، وأنه يؤدى وظيفة ليس إلا، أما «من» فإنها توحى إلينا بأن الرجل كان على الدوام فى هذه المنصة

ومازال فيها، وأن كل ما يكتبه أو يقوله يأتى **من هذا الموقع**، ومازال وهو فيها يوجه هذه الاتهامات.

وعلى كل الأحوال، فلم يكن من المقصود أن يصدر عن العطيفى فى مثل هذه السن وفى مثل هذا الموقع القريب من الصحفى القريب من عبدالناصر، أقل من مثل هذا الاعتزاز الشديد بالنفس إلى هذا الحد، وإلى أبعد من هذا الحد.

فإذا تجاوزنا عن هذا ولجأنا إلى ما فى الكتاب لنرى هل فيه من العنوان قدر كبير؟ هل كان العطيفى يتكلم من منصة الاتهام فعلاً فى هذا الكتاب؟ لو أننا أردنا أن نقول بهذا فلن نجد العطيفى يتهم أحداً أو شيئاً غير النظم القضائية القائمة وقتها، والتى كانت لاتزال قائمة عند إصداره هذا الكتاب فى ١٩٦٨ .

أكان العطيفى إذن يقصد أن يقدم بهذا الكتاب اتهامات صريحة وواضحة وقاطعة ومباشرة إلى النظم القضائية، ربما يكون هذا قصده فى الظروف التى صدر فيها الكتاب، وبودى لو برأت العطيفى من هذا الظن الذى يدفع به دفعاً إلى أن يكون أحد المسئولين بصورة ما عن حدوث مذبحة القضاء فى السنة التالية لنشره هذا الكتاب.

وعلى كل الأحوال فلأنى لست سلطة من سلطات الاتهام، فإنى أدعو القارئ إلى أن يتأمل فحسب ما فى هذا الكتاب من توجهات (ثورية) أو (شمولية) تجاه النظام القضائى، ثم إنى أدعوه إلى أن يتأمل بعد ذلك ما يرويه العطيفى نفسه فى كتابه الآخر الذى نخصص له الباب التالى من كتابنا هذا، وهو كتابه «آراء فى الحرية وفى الشرعية»، حيث يروى قصة لقائه بعبدالناصر وحديثهما عن التوجهات الاجتماعية وعلاقتها بالتشريع وبالقضاء نفسه، وهى فقرات خطيرة ومهمة جداً.

وإذا جاز لنا فى معرض الدفاع عن العطيفى أن نقول إنه مجتهد، فلابد لنا فى الوقت ذاته أن نثبت لمجتمعنا ولأهلنا هل كان اجتهاده عن غرض عابر أم عن مبدأ ثابت؟ وهل كان لاجتهاده محل فى الفكر الليبرالى والفكر القانونى الأصيل على نحو ما وجد له العطيفى محلاً فى التوجهات الاشتراكية للمجتمع القائم يومها.

أما جمال العطيفى نفسه فيعترف فى مقدمة مذكراته بأنه تعود كتابتها دون أن يدرى أنها ستكون مصدراً مهما يستخلص منه الذكريات التى ينشرها فى هذا الكتاب، وهو يعبر عن هذا المعنى بقوله :

« .. حرصت منذ أول يوم بدأت فيه حياتى العملية بعد تخرجى فى كلية الحقوق على أن أسجل فى يوميات منتظمة حوادث هذه الحياة، وتابعت تسجيل هذه اليوميات بعد التحاقى بالنيابة العامة، فكنت أبث الورق ما ينتابنى من هم وقلق وما قد تفيض به نفسى من مشاعر لا أستطيع كتمانها ولم يكن يدور بخلدى وقتئذ أن هذه اليوميات ستصبح يوماً مصدراً هاماً أستخلص منه هذه المذكرات التى أنشرها اليوم . لقد شغفت منذ كنت يافعاً بيوميات نائب فى الأرياف التى كتبها أستاذنا توفيق الحكيم منذ حوالى ثلاثين عاماً،كنت ألاحق فصولها مع أخ يكبرنى يدرس القانون وكانت مجلة الرواية قد بدأت فى أول أعدادها عام ١٩٣٧ فى نشر هذه اليوميات، ومنها شاهدت صورة المجتمع قبل أن تتيح لى الظروف بعد ذلك أن أعيش هذه الصورة بكل مأساتها وأنا وكيل للنيابة، كنت فى هذه السن المملوءة بالآمال والأحلام، وكان حلمى دائماً أن أدرس القانون مثل أخى ومثل أقارب لى شغلوا مناصب هامة فى النيابة والقضاء ولم أتحول يوماً فى حياتى عن هذا الهدف الذى رسمته لمستقبلى » .

ولا يجد العطيفى أى حرج فى أن يجد بقلمه وبذكائه لمذكراته مكانا تحت الشمس فى المجتمع الذى كان يتحول (وقتها) إلى الاشتراكية، وهو يتلمس الطريق إلى هذا المعنى بعبارات تحمل القيم الأصيلة للقضاء وللقانون ولكنها تحمل فى نفس الوقت بعض ملامح الجرثومة التى كانت قد بدأت فى الانتشار بالدعوة إلى الارتباط بآمال الجماهير، ووسم التناقض بين التحول إلى الاشتراكية وتقديس الحرية بأنه تناقض مصطنع(!!!) وهذه هى عبارات العطيفى بالنص حيث يقول :

« ... وقد أحسست بعد أن تقدمت بى السن وعركتنى التجربة أن عرض بعض الحوادث التى مرت بى وبعض المواقف التى انفعلت لها ليس مجرد تسجيل لفترة من تاريخ مجتمعنا، بل إنه قبل أى شىء تعبير عن الإنسان فى علاقته بالمجتمع .. الإنسان بضعفه وأحياناً بعقيدته التى قد تسمو به إلى القوة وتدنيه من مثله العليا ... والمجتمع بما يذخر به من متناقضات وما يحفل به من قسوة أحياناً .. والقانون الذى ينظم هذه العلاقة فيعبر عن فكرة الحق والعدل ويصبح فى أحيان أخرى سلاحاً مسلطاً فى وجه حرية الإنسان ... والقضاة الذين ينفخون فى النصوص حياة جديرة بالإنسان وأولئك الذين تصبح النصوص فى أيديهم جامدة كالحجر».

وعند هذه الجملة تنتاب العطيفى أصول مهنة الخطابة كمحام وكمدع فيرفع صوته بمجموعة من الاستفهامات ويقول :

« وهذه فى نظرى القيمة الوحيدة التى يمكن أن تكون لهذه المذكرات فى مجتمعنا الذى يتحول إلى الاشتراكية .. كيف يمكن التوفيق بين حرية الفرد وحرية المجتمع؟ كيف يصبح القانون تعبيراً صادقاً عن العلاقات الاجتماعية الجديدة ؟ . كيف يصبح العدل حقيقة يكفلها المجتمع لكل إنسان مصرى ؟. كيف يمكن أن تظل راية القانون مرفوعة تحمى أمن الإنسان وحريته وكرامته ... بل إنسانيته دون أن نقع فى نفاق الحريات الخالية من المضمون الاجتماعى والواقعى ودون أن نخلق تناقضاً مصطنعاً بين التحول إلى الاشتراكية وبين تقديس الحرية ؟. كيف نكفل للقضاء أن يكون مرتبطاً بآمال الجماهير .. وأن يكون دائماً الدرع الواقى يذود عن المجتمع .. ويذود عن الإنسان ؟ ».

هكذا يكتب العطيفى فى ١٩٦٨ وهو لا يدرى أن العام القادم سيحمل له هو شخصياً مفاجأة غير سارة من هذا النظام « الاشتراكى » ثم إنه سيحمل للقضاء كله مأساة مروعة!!

(٤)

ويحرص جمال العطيفى فى الفصل الأول من هذا الكتاب على أن يروى قصة مشاركته كعضو من أعضاء النيابة فى الحملة التى شنتها حكومة اسماعيل صدقى باشا على اليساريين فى صيف ١٩٤٦، ويلجأ العطيفى فى روايته إلى أسلوب التشويق بأن يذكر أنه تلقى إشارة تطلب منه الحضور إلى سراى النيابة فى الساعة السابعة مساء، ويستعرض جمال العطيفى على الورق ذكريات شهوره الأولى فى النيابة، وهو يتلمس بكل الطرق احتمالات الخطأ التى يكون قد وقع فيها فى أثناء عمله المبكر بالنيابة وبهذا الأسلوب فإن العطيفى يطلعنا (وهو فى الطريق) على عدة وقائع طريفة ومهمة (تستغرق منه الصفحات ١٣ ـ ٢٥) سوف نناقش بعضها فى هذا الباب من كتابنا فيما بعد ولكننا نستعرض الآن ما يرويه عن ذكرياته فى قضية ١٩٤٦ حيث يقول:

«... ولم أفرغ من تأملاتى إلا والساعة قد قاربت السابعة، وأسرعت إلى «سراى» النيابة ولشد ما كانت دهشتى ! السراى تسطع فى النور والسيارات تزدحم أمامها وصعدت الدرج وفى الطريق التقيت بزملاء لى تلقوا نفس الاستدعاء.. ليس فى الأمر ما يقلق إذن!. وفى مكاتب النيابة التقيت بعشرات من وكلاء النيابة.. منهم وكلاء النيابة

المحظوظون الذين يعملون فى القاهرة ويندبون للعمل فى نيابات الإسكندرية صيفاً.. ولا أحد يدرى سبب هذا الاستدعاء ومضت ساعات حتى كاد الليل أن ينتصف ثم استدعانا النائب العام وأخبرنا باقتضاب أنه قد عهد إلينا بالقيام ببعض إجراءات الضبط والتفتيش فى قضية هامة « سيعين رئيس النيابة لكل منكم المتهم المطلوب تفتيش مسكنه وإحضاره للنيابة مع المضبوطات عليكم ضبط كل ما تجدونه من كتب ومطبوعات وأوراق ونشرات فيها دعوة إلى هدم النظام الاجتماعى.. التهجم على الطبقات .. المطالبة بإلغاء الملكية .. أى دعوة بلشفية أى مطبوعات عن النظام المطبق فى روسيا ثم حرروا محاضركم بنتيجة التفتيش وسلموها لرئيس النيابة وتنتهى مهمتكم ».

يستبطن العطيفى ذاته ويقول: «وأجفلت ! فمنذ شهور وكنت لا أزال طالباً فى الحقوق دعانى أحد زملائى إلى الاستماع إلى محاضرة فى جمعية نشر الثقافة الحديثة واستمعنا إلى كلام عن الظلم الاجتماعى وعن الفوارق الصارخة بين الطبقات .. وعن أن سر هذا البلاء والفقر هو النظام الرأسمالى!».

وبعد شىء من الاستطراد فإن العطيفى يعود إلى الحديث عن المهمة التى كان عليه أن يؤديها فيقول :

« ... الملكية .. ياللسخرية ! وماذا أملك ؟ وماذا يملك أمثالى ؟ .. هذا الرأى اشتراكى فهو منتقد وتوجه إليه جميع الانتقادات التى وجهت إلى نظرية كارل ماركس لأنها تقضى على الحافز على الإنتاج ! » هكذا كان يقول لنا بعض أساتذة الاقتصاد . والتحقت بالنيابة وهأنذا الآن فى مكتب النائب العام مطالب بأن أطارد أشخاصاً يقرءون ! ، وكان من نصيبى محام بالمحاكم المختلطة، وكان يونانيا فى عمر والدى، مكتبته ضخمة عامرة كان يقرأ ! بماذا أتهمه ؟ ماذا أضبط عنده ؟ هل «أضبط» أفكاراً ؟ ! وجالت عيناى فى المكتبة كارل ماركس .. رأس المال.. أنا نفسى قرأته ليونتييف فى الاقتصاد السياسى كان أول كتاب فهمت منه شيئا عن فائض القيمة لماذا لم يشرحوا لنا فى الجامعة هذه النظرية ؟ لماذا آدم سميث ؟ دعه يمر دعه يفعل .. كما يشتهى ! هكذا كان شعاره عن الحرية .. حرية التجارة .. حرية رأس المال ! ووالدى كان ترساً فى عجلة هذه الحرية التى تدور وتطحن !، وعدت بالمحامى وببعض الكتب .. أفكار فلاسفة ! وانتهت مهمتى .. ووجدت دار النيابة تموج بوكلاء النيابة يحملون كتباً، كتب، كتب ! .. أهذه هى التهمة ؟ وكان أحدهم يحمل قاموساً .. إنه « لاروس » لقد اختلط الأمر على المسكين فظنه يرمز إلى روسيا! وضحكت

فى نفسى !، وعدت إلى منزلى كان صديق لى قد حضر من القاهرة ليمضى أياماً معى، أنا عملت فى النيابة وأصبحت صنعة المحاكم من اختصاصى أما هو فظل يقرأ ويقرأ ماذا يعنيه من أمر الأوراق التجارية أو أحكام الطلاق والمواريث أو القانون الواجب التطبيق إذا تزوج مصرى بأجنبية وتم العقد فى بلد ثالث ؟ لقد ظل يقرأ ويقرأ عن الإنسانية المعذبة .. عن الثورة الاجتماعية، وفاته قطار الليسانس واختفى بعد ذلك فى الحياة ولم أعد أسمع عنه حتى ظهر فجأة والأصفاد فى يده والتهمة .. رأى ! وأنا وكيل للنيابة !، وكان قانون العقوبات يعاقب على الدعوة علانية على ترويج المذاهب التى ترمى إلى تغيير النظم الأساسية للهيئة الاجتماعية بالقوة وكانت الأحكام تصدر بالبراءة، وجاء صيف ١٩٤٦ واستحدثت نصوص جديدة لا تكتفى بالعقاب على الدعوة علناً بل تعاقب عليها ولو كانت همساً .. ولو كانت توارد خواطر ... ولو كانت حديثاً بين صديقين، وهذه الدعوة مؤثمة لماذا ؟ لأنها تدعو إلى سيطرة طبقة اجتماعية وإلى القضاء على طبقة أخرى... لأنها تدعو إلى أن تصبح السلطة للعمال والفلاحين وإلى انتزاعها من الملاك والرأسماليين ! هكذا كانت صياغة التهمة طبقاً لتعبير القانون « الدعوة إلى تسويد طبقة اجتماعية على غيرها » وهى دعوة يفترض القانون فيها استخدام القوة.. إنها نصوص مستمدة من القانون الإيطالى ليست بدعة إذن ؟ وأسأل : لماذا لم تعد هذه النصوص تطبق فى إيطاليا ؟ ولا من يجيب بأنها نصوص قانون العقوبات كما أصدرتها الفاشية عام ١٩٣٠ !.»

(٥)

وبعد كل هذا نجد أن العطيفى وكأنه يتعمد أن يقدم بكل هذه القصة لمصالحته هو شخصيا مع النظام الاشتراكى وقد ظن أنه بدأ للأبد يسود فى الوقت الذى نشر فيه كتابه، وهو لهذا وبأسرع ما نتصور من كتاب ذكريات يروى أنه تولى الدفاع عن زميل له اتهم بهذه القوانين وأنه نجح فى الحصول له على البراءة مع أن هذا لم يحدث بالطبع إلا بعد أن ترك العطيفى النيابة وعمل بالمحاماة، بل إننا سنجد العطيفى نفسه وسنشير إلى ذلك بعد قليل وهو يعترف بأنه كان قاسيا وحرفيا فى مطاردة الأفكار عند هؤلاء المتهمين للدرجة التى جعلته كما يروى هو يتخذ من كتاب فى الأدب الشعبى دليلاً للاتهام ضد أديب فاز

بعد ذلك بجائزة الأدب الشعبى عن ذات الكتاب.. وفى السطر التالى مباشرة من حديث العطيفى عن ذكرياته فى ١٩٤٦ نجده يقتبس فقرة من الميثاق تلقى بالعبء فى الصراع الطبقى والدماء التى تسيل بسببه على عاتق الرجعية لاعلى عاتق الشيوعيين (هكذا !!) ولنقرأ ما يرويه العطيفى فى هذا الفصل قبل أن ننتقل إلى الفصل الأخير من كتابه حين يحكى بشىء من الأسف عما أشرنا إليه من تورطه مرة أخرى فى ضبط المفكرين، هاهنا يقول العطيفى :

« ... عشرات وعشرات من الكتاب والمفكرين كانوا فى القائمة التى طلبوا منا بالإسكندرية تعقبها وفى القاهرة كانت القائمة أكبر . وأسمع أن صديقى أيضاً كان فى القائمة ! ياالله! لقد كان فى منزلى ساعة عودتى من مهمة منتصف الليل ! لقد كان يقرأ .. لعله يجد طريقاً للخلاص، القوة ؟ ! إنه لا يعرف كيف يقتل بعوضة، إنه منطو حزين رقيق! لماذا يريدونه ؟ .، وتدور الأيام وأخلع الوسام الملون رمز السلطة والأبهة وصرامة القانون وأتشح برداء المحاماة الأسود وتجيئنى زوجة صديقى تحمل رضيعها ولدته وأبوه فى السجن بماذا تجيبه حينما يكبر ويسأل عن أبيه؟، وذهبت إلى المحكمة وأجلت البصر فى قاعة المحكمة على هذه المنصة العالية كنت يوماً أحمل الوسام وأقف كالطاووس المتهم رقم ٤ المتهم رقم ٢١ فى قائمة الاتهام ... مجرد « نمرة » !، وأقف لأدافع عن صديقى : «اسمحوا لى أن أقدم لكم « ... » لا بوصفه المتهم السادس ولا بوصفه رقماً فى سجلات السجن ولكنى أقدمه لكم كإنسان ومواطن » .

«النشاط والعقيدة يجب ألا نخلط بينهما، لماذا تسأله النيابة : هل تؤمن بصراع الطبقات؟ ولماذا تنقب فى عقله ؟ وماذا تتوقع منه أن يجيبها حينما تقول له وكأنها أوقعته فى مأزق وضيقت عليه الخناق : وماذا لو تشبثت طبقة بموقفها ومصالحها إزاء الطبقة العاملة ؟ وكان صديقى لبقاً .. « فى هذه الحالة يجب تغليب مصالح المجتمع ككل وطالما أصبح الحكم فى يد الشعب يدافع به عن مصالحه فهو الذى يقرر». ويصدر الحكم بالبراءة !، وتمضى سنوات ويعلن ميثاق العمل الوطنى باسم الشعب وفيه : أن ضراوة الصراع الطبقى ودمويته والأخطار الهائلة التى يمكن أن تحدث نتيجة لذلك، هى فى الواقع من صنع الرجعية التى لا تريد التنازل عن احتكاراتها وعن مراكزها الممتازة التى تواصل منها استغلال الجماهير. إن الرجعية تتصادم فى مصالحها مع مصالح مجموع الشعب بحكم

احتكارها لثروته، ولهذا فإن سلمية الصراع الطبقى لا يمكن أن تتحقق إلا بتجريد الرجعية أولا وقبل كل شيء من جميع أسلحتها».

ونقفز كما وعدنا القارئ إلى الفصل الأخير من هذا الكتاب وعنوانه «الجائزة» حيث حكى العطيفى أن الجامعة منحت جائزة لكتاب أحد المؤلفين «لايذكر العطيفى اسمه » عن الأدب الشعبى، ويشرد العطيفى ليذكر أنه قرأ هذا الكتاب قبل الناشر وقبل النقاد وأنه بصراحة شديدة اعتبر هذا الكتاب دليل اتهام ضد هذا المؤلف فى قضية سياسية، بينما هو اليوم فى يد غيره جائزة أدب، وهذه هى بعض السطور التى يروى بها العطيفى موقفه من هذا الكتاب، ويؤسفنى أن أكرر أن العطيفى حتى حين أصدر كتابه بخل على مؤلفه بذكر اسمه :

«وشرد بى الذهن إلى الماضى. هذا الكتاب نفسه قرأته قبل أى إنسان آخر. قرأته قبل أن تخرجه المطابع وتنشره بين الناس. قرأته قبل الناشر، وقبل النقاد. قرأته وكان قلبى يبكى. فقد كان واجب وظيفتى كممثل للاتهام يقتضينى أن أتخذ من هذا الكتاب دليلاً على اتهام كاتبه فى قضية سياسية. كل هذا العلم والفن والجهد المضنى والفكر المشرق.. لم يكن عندى إلا دليل أريد به أن أدخل صاحبه السجن! ولم تكن الجريمة فى الكتاب. ولكن الاتهام كان يريد أن يقيم الصلة بين كاتبه وبين متهمين فى قضية سياسية. واعتقدت أننى أقمت هذه الصلة حينما وجدت أصول هذا الكتاب عند بعض هؤلاء المتهمين. وكان هذا هو دليلى الوحيد. وعلى ضوء هذا الخيط الضئيل مشى الاتهام. حتى أودى بالكاتب إلى السجن! »

«ووقفت فى منصة الاتهام أطالب «بحق المجتمع». ولكنى لم أكن مزهواً بالدليل الذى توصلت إليه «بفطنتى ودقة ملاحظتى» وكان الأديب الثائر يجلس هادئاً فى قفص الاتهام. لم تزايل الابتسامة شفتيه، كفنان يعيش فى خيال جميل. أحببته وأنا أحقق معه. واحترمته وقدرته وأنا أقرأ الكتاب الذى سيرسله إلى السجن. وكانت زوجته رقيقة مثقفة. دخلت معه منزله الصغير وقلبت أوراقاً قديمة يعلوها التراب. الأديب اليافع بعد تخرجه فى الجامعة والزوجة المثقفة الشابة لم يكن يعلو محياها الاكتئاب ولم تكن شاحبة. وأجفلت... كنت أشعر بالمرارة فى قرارة نفسى. ولكنى مضيت. كان يمكننى أن أغفل عن أصول هذا الكتاب وأنا أقلبها بين يدى. وكان يمكننى بذلك أن أقطع هذا الخيط الرفيع. ولن يشعر أحد. ولن يحاسبنى أحد. فالكتاب فى الأدب الشعبى. ولم تكن مهمتى أن أضبط كتاب

الأدب. ورجل البوليس الذى كان يرافقنى لم يكن ليثير اهتمامه كتاب فى الأدب. ولم يكن ليفطن إلى أن نفس أصول هذا الكتاب.. الورق نفسه والخط الأنيق نفسه، كانت ملقاة فى الحجرة المظلمة التى كان يعيش فيها المتهمون الآخرون. وأطرقت. كنت أعرف هذا الأديب الشاب فى مطلع حياته. وكنت أقرأ له. وأمامى كانت صورته والزوجة الشابة أيام أن كان محياها لا يعلوه الاكتئاب والشحوب، وبينهما طفلة نضرة.. وأمامها المستقبل والحرية الفسيحة. وطويت مع ذلك أصول الكتاب. وقدمتها كدليل للمحاكمة. وضميرى يقول لى إنه الواجب وإن علىَّ ألا أترخص فى أداء واجبى ليبرئه القضاء إذا شاء. ليقل عنه الدفاع ما يريد. ولكنى ..أنا الاتهام!»

«وأمسكت الكتاب وأنا أترافع. وقلت عنه إنه من أعظم آثار الأدب، وطالبت فى الوقت نفسه أن أسلب كاتبه حريته. فحسبى أن هذا الكتاب قد أقام الدليل على الصلة بينه وبين المتهمين الآخرين.. هذه الصلة التى كان الاتهام عاجزاً عن إقامتها.. لولا الصدفة والقدر وتزمت محقق. ومضى الأديب إلى السجن ليقضى فيه ثلاث سنوات. ما أقصر العمر! وما أقصر الربيع! الأزهار تذبل.. وأوراق الشجر تسقط. وبكيت. وجلست أواسى زوجته التى كانت تتشنج بالبكاء. شعرت فى هذه اللحظة أننى إنسان قبل أى شىء! ومازلت أذكره حتى اليوم، وقد جلس فى حجرة موظفى النيابة الفسيحة يدخن سيجارته وهدؤه لم يزايله. كان كل منا قد غلبه التأثر، المحقق وكاتب الجلسة والحارس.. والزوجة. ولم يبق عليه هو إلا أن يهوّن علينا!».

(٦)

هل أستطيع الآن أن ألوم العطيفى فحسب فأكون كمثله يوم كان ممثلاً للاتهام؟ أم أن الأولى بى أن أشيد بشجاعته الأدبية، وأن أكثر من هذه الإشادة، وأن أتلمس له مخرجا بأن أقول إنه لم يكن بطل هذه القصة التى خصص لها الفصل الأخير من كتابه وإن آثر أن يكتبها بضمير المتكلم لأسباب فنية، بل ربما أمضى فى تلمس المخرج له بأن أقول إن هذه القصة من نسج خيال العطيفى قدمها فى كتابه هذا ليثبت فقط أن بإمكانه تأليف القصص القصيرة على هذا النحو الجميل مستزيداً بنسيج الحياة القضائية التى عاشها فى مطلع حياته كما رأينا.

لست أدرى ولكنى أستطيع ـ على الأقل ـ اللجوء إلى الدعاء القائل : «اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم».

ولعل هذا يقودنا إلى تأمل موقفه من قضية أخرى أهم بكثير، وأخطر بكثير، وهو موقف ذلك الصراع النفسى القاسى جداً الذى دار فى نفسه، وهو وكيل للنيابة، حين طلب أحد زعمائنا السياسيين المشهورين شهادته فى صفه حين كان هذا الزعيم متهما بتهمة سياسية قبيل الثورة وغداة حريق القاهرة وكان محولاً لمحاكمة قد تودى بحياته، وهى قصة مثيرة رواها العطيفى بدون ذكر أسماء أبطالها، وهو يرويها فى كتابه الذى أصدره فى ١٩٦٨ مع مالايزال فى نفسه من ألم نفسى لذلك الصراع الذى افتعل يومها حتى إنه لا يجد حرجا وهو يروى (فى ١٩٦٨) أن يمن على النيابة والدولة أنه استطاع أن يخدمهم (أو يخدم العدالة كما يتصورونها) ببحثه عن التحريض وإحيائه لمادة قديمة فى القانون (وهو اعتراف قد يؤاخذ عليه العطيفى نفسه ولم يكن أحد من أنصار الحريات أو حقوق الانسان لينتبه يومها إلى مثل هذا الموقف المستور له). ولنقرأ الفقرات الأخيرة من هذه القصة التى اجتازها جمال العطيفى بعسر شديد:

« .... كنا فى منتصف مايو سنة ١٩٥٢ حينما قدم السجين إلى المحاكمة واتهمته النيابة بالتحريض على حريق القاهرة مطالبة بإعدامه. وكان المستشار الذى يرأس المحكمة العسكرية التى عينت لنظر القضية ممن تخصصوا فى الحكم فى قضايا الرأى والقضايا السياسية، وكان المعروف أنه سيبلغ سن التقاعد فى ٧ يونيو ١٩٥٢، وقد أثارت هذه الملابسات كثيراً من الريبة! وفى اليوم المحدد لبدء المحاكمة.. وبعد انتهاء الجلسة، استدعانى رئيس النيابة الذى كان يمثل الاتهام.. وكان محتقن الوجه وألقى علىّ المفاجأة التى أذهلتنى. وصاح قائلا: «هل تعرف أن (...) المتهم قد قدم طلباً يرد فيه المحكمة عن نظر قضيته، وأن من بين أسانيده فى هذا الطلب ما يزعمه من أن رئيس المحكمة قابله ذات مرة وتوعده بالسجن وأنه يستشهد بك على هذه الواقعة»!

يعود العطيفى بالذاكرة إلى الوراء ويقول: « حاولت أن أتذكر هذا الوعيد الذى قيل إنه قد جرى أمامى وإننى شاهد عليه. حقيقة كنت أقف فى ردهة النيابة أتحدث مع المتهم، وكان ذلك قبل حريق القاهرة بشهور وقد كان طليقاً فى ذلك الوقت. وقد مر بنا رئيس

المحكمة وقال مداعباً: «أنت لسه محبستش الراجل ده؟» فقلت له: «النيابة متقدرش تحبس الصحفيين دلوقت!» مشيراً بذلك إلى قانون كان قد صدر بمنع الحبس الاحتياطى فى جرائم الصحافة. فرد مداعباً، دون أن يتنبه إلى ملاحظتى: «إذا ما كنتش تحبسه، سأحبسه أنا»! وضحك ثلاثتنا. إذن.. فهذه هى الواقعة التى يراد أن أشهد عليها!»

ثم يقول العطيفى: «كنا فى ذلك الوقت نتوقع أن تنتهى مدة خدمة رئيس المحكمة بعد أيام. وكنا ندرك أنه ليس فى وسعه أن ينتهى من نظر قضية ضخمة بلغت صفحات تحقيقها الآلاف خلال هذه الأيام. وترامى إلينا أن هناك اتجاهاً لتعديل قانون استقلال القضاء بما يسمح بأن تمد خدمة من يبلغ سن التقاعد من المستشارين قبل انتهاء السنة القضائية.. حتى نهايتها! وكان معنى هذا التعديل.. أن رئيس المحكمة سيبقى! وكنا فى النيابة وفى القضاء نستريب فى أن يكون المقصود بهذا التعديل هو استبقاء هذا المستشار بالذات لنظر القضية. وكان هذا التصور يزيد شكوكنا..».

ويستطرد العطيفى ليحدثنا عن بداية متاعبه النفسية ما بين الضمير والطموح وهو فى واقع الأمر ينصف نفسه من نفسه:

«وفى هذه الأثناء جاءنى من يقول لى: لا تزج بنفسك فى موضوع رد رئيس المحكمة! فليس المفروض وأنت وكيل النيابة الذى اشتركت فى جانب من تحقيق هذه القضية.. أن تقف فى المحكمة لتشهد ضد رئيس المحكمة. قلت: إننى أعتقد أن العبارات التى وجهها رئيس المحكمة للمتهم كانت مداعبة ثقيلة.. ولكنها لم تكن تهديداً حقيقياً. ومع ذلك فإن من واجبى أن أروى الواقعة كما حدثت، وللمحكمة أن تقدر بعد ذلك قيمتها.. فرد محدثى: «ألا تعلم أن مجرد روايتك للواقعة سيثير غباراً.. وحتى لو قلت إنك تعتقد أن رئيس المحكمة لم يكن يقصد بهذه العبارات تهديداً.. فإن استشهاد المتهم بك قد يثير فى الذهن أن اتصالا قد جرى معك قبل أن يقدم على الاستشهاد بك.. والنصيحة التى أسديها لك ألا تزج بنفسك فى هذا الموضوع. فلا تنس أن رئيس البوليس السياسى كان قد أبلغ النائب العام بنص محادثات تليفونية التقطتها مراقبة التليفونات، قد جرت بينك وبين أحد المتهمين المفرج عنهم فى القضية.. وكانت المحادثات توحى بأنك تلتقى به»!

«فصرخت فى محدثى: «ألم يتحقق النائب العام من أن هذا الزعم عن مقابلتى لهذا المتهم المفرج عنه كان استنتاجاً خاطئاً؟» لقد كان هذا المتهم طبيباً.. ولم تكن له علاقة بما

نشر من مقالات كان يدور التحقيق حول صلتها بالحريق... فلم تر النيابة أن تحبسه احتياطياً.. ولكنها رأت سؤاله عن مالية الحزب وموارده وقد كان أميناً لصندوقه وهو موضوع يقتضى فحصاً ومناقشة حسابية يطول أمدهما فكنت أفضل أن أطلبه للتحقيق تليفونياً وكنت أقول له، مقدراً ارتباطاته بمرضاه وواجباته كطبيب: أيوافقك أن نتقابل فى هذه الساعة أو تلك بعد الفراغ من العمل فى عيادتك. فاستراب البوليس فى هذه الأحاديث وقد علم بها من مراقبة تليفونه. وأسرع يبلغ النائب العام بالأمر فلما واجهنى النائب العام به، قلت له الحقيقة، وطلبت منه أن يراجع المواعيد التى كنت أحددها تليفونيا للقاء هذا المتهم على المواعيد الثابتة فى أوراق التحقيق.. فتبين له أنها نفس المواعيد. وزالت بذلك الشبهات الظالمة التى حاقت بى. وأضفت حانقاً: «إذا كنت وأنا وكيل النيابة المحقق الذى وثقتم به.. أتعرض لمثل هذا البلاغ من البوليس السياسى، فأى عهد هذا الذى نعيش فيه.. وماذا عن المواطن العادى! وهل تتطلبون فى وكيل النيابة حينما يستدعى متهماً يفترض القانون أن الأصل فيه البراءة حتى تثبت إدانته.. أن يكون فظاً.. مزعجاً.. ولا تجيزون له أن يطلبه للتحقيق بهذه الطريقة الهادئة».

ويصل الصراع النفسى عند العطيفى إلى ذروته وهو يوازن بين جهده السابق وبين ما هو مطلوب منه فى القريب العاجل:

«ولكن محدثى مضى مسترسلا فى محاولة لإقناعى: «على أى حال.. إنك لن تخالف ضميرك، إذا قلت إنك لا تذكر شيئاً عن الحديث الذى وجهه رئيس المحكمة إلى المتهم، فأنت تعلم فى قرارة نفسك أن هذا الحديث كان مجرد مداعبة! أما إذا شهدت بهذه الواقعة.. فسينظر إليك على أنك تسعى إلى اصطناع بطولة زائفة!» قلت له: «إن الأمر لا يتعلق بما قد أبدو عليه من بطولة زائفة.. بل إن الأمر يتعلق بواقعة حدثت.. ولا تنس أن حياة إنسان قد تكون معلقة بهذه الشهادة! «إننى كمحقق وكممثل للاتهام.. قد أديت واجبى ولم أترخص فيه.. لقد بذلت ما فى وسعى لأوقظ مادة مهجورة فى قانون العقوبات من سباتها! وقد حركت هذه المادة وجعلتها تقف على قدميها وبعثت فيها الحياة. وقدمت لكم أبحاثاً عن جريمة التحريض. قرأت محاكمات لافال وبيتان فى فرنسا.. سافرت إلى الإسكندرية لأطلع على رسالة دكتوراة فى جرائم التحريض.. كانت هناك نسخة وحيدة منها بجامعة الإسكندرية! كل هذا فعلته.. بمقتضى واجبى كسلطة اتهام.. ومع ذلك فقد كنت أتمنى فى قرارة نفسى لو ثبتت براءة الرجل. الذى كنت أنقب عن الأبحاث التى تدعم اتهامه من الناحية القانونية». ولكن الرجل يدعونى إلى الشهادة! وهنا يجب أن أنسى

أننى كنت سلطة اتهام وأننى محقق.. أنا هنا مجرد شاهد دعى إلى الشهادة.. وعليه ألا يكتمها. فلا يجب أن أخلط بين وظيفتى كمحقق وبين واجبى كشاهد.. وبكيت للظلم الذى يراد به أن يمسك بخناقى! وصرخت فى محدثى: «من يدرينى أن الإشاعات التى نسمعها عن أن الملك يطلب الحكم بموت الرجل.. ليست صحيحة؟ ومن أنا لأقف فى وجه القدر! ربما كانت هذه فرصة الرجل الوحيدة ليفلت من الموت. ومن نحن لنفسر عبارات ونخفى الموت وراء تفسيرنا! من أنا أولا وأخيراً! إننى لست إلا شاهداً.. والله أوصى ألا نكتم الشهادة!

ولم أنم الليالى التى سبقت اليوم الموعود».

«وجلست فى فراشى أقول فى نفسى: إننى سأشهد بما حدث أمامى.. لتكن الواقعة ولا أهمية لها.. لتكن العبارة مجرد دعابة ثقيلة.. فليهدر المستشارون كل قيمة لها إذا شاءوا.. كل هذا ليس شأنى. فإننى كشاهد.. ليس من حقى أن أقدر أهمية شهادتى وقيمتها.. يكفى أنها الحقيقة.. وواجبى أن أقول الحقيقة.. لا أن أنصب من نفسى حكماً عليها! وفى الصباح المبكر.. ذهبت إلى أمى.. وقلت لها إننى مقبل على أمر خطير.. ورويت لها الأمر. وأضفت: «إننى مسئول عنك وعن إخوتى الصغار وأنا عائل لهم.. والضرر الذى قد يمسنى سيمسهم!» فردت ببساطة وثقة: اذهب.. وقل الحقيقة والله معك! وذهبت إلى المحكمة.. وأنا أشعر بأننى قوى.. وجلست أنتظر فى حجرتى حتى تستدعينى المحكمة.. وإذا بمن يصعد إلىّ وينبئنى أن القضية قد تأجلت إلى ٩ يونية.. ورئيس المحكمة يبلغ سن التقاعد فى ٧ يونية! وقانون تعديل سن التقاعد لا يصدر.. فيصبح الاستشهاد بى غير ذى موضوع..»

(٧)

وليس من شك فى أن العطيفى قد استغل صفحات كتابه هذا ليقدم لنا بعض آرائه فى القانون والقضاء على حد سواء، ومع أن الصنعة الأدبية جعلته يصور هذه الآراء على أنها من تفكيره فى ذلك الوقت المبكر من حياته، إلا أن أعيننا لا تخطىء أن هذه الآراء صدرت عنه وهو فى كامل خبرته بالحياة حين نشر هذا الكتاب عام ثمانية وستين.

ومن آراء العطيفى التى يجاهر بها فى هذا الكتاب رأيه فى عقوبة الإعدام، وهو يروى

رأيه أثناء حديثه عن خطأ كاد يقع فيه بطلب إعدام متهم بالقتل مع أنه لم يعترف باعترافه إلا تحت وطأة التعذيب، وهو هنا يفكر بصوت عال فى أن هذا الخطأ بالذات لا يقبل إصلاحا أو علاجا ويقول لنفسه: «أى خطأ آخر يمكن علاجه.. أما الميت فهل يمكننا أن نرد إليه الحياة؟»

ولست أود أن أنقل فقرات العطيفى دون أن أتحفظ عليه قبل نقلها فى هذا الربط الخاطىء بين سبب ونتيجة، وأظنه كان يعلم علم اليقين أن الإعدام كعقوبة ضرورة من ضرورات العدالة والحياة نفسها، وإذا كان له أن يفكر بصوت عال فى خطأ وارد بالطبع فليس معنى هذا أن نبنى تقديرنا على مجرد الأخطاء دون الصواب، وعلى أى الأحوال فهذه هي عبارات العطيفى:

«منذ أكثر من مائة عام.. فى عام ١٨٥١، كان شارل هيجو ابن الكاتب الفرنسى فيكتور هيجو من بين من وقفوا فى الطريق العام ليشهد تنفيذ حكم الإعدام فى شاب فى مقتبل العمر، وكانت المقصلة فى ذلك الحين تنصب فى الميادين العامة، وحاول الحراس اقتياد الشاب إلى المقصلة، فتشبث بها وبكى ودار صراع رهيب بينه وبين جلاديه: هم يريدون له الموت، وهو يريد لنفسه الحياة، وعادوا فى المساء وقد ضاعفوا عددهم وأحكموا وثاقه حتى نفذوا حكم الإعدام فيه. فوصف شارل هيجو فى جريدته هذا المشهد، منددا بعقوبة الإعدام فيه. فقدم إلى المحاكمة بتهمة ازدراء القانون! وتولى فيكتور هيجو الدفاع عن ولده، وصاح فى المحلفين: إننى المسئول دون ولدى.. لأننى أنا الذى لقنته معاداة عقوبة الإعدام! إننى مثله كنت أطلب احترام الحياة البشرية وآبى أن يكون لأى مخلوق الحق فى أن ينتزعها!»

ويستطرد العطيفى مباشرة ليقول: «وقد حاولت بعض الدول إلغاء هذه العقوبة. إيطاليا جربت ذلك، قبل أن تصبح هذه العقوبة لازمة لحماية النظام الفاشستى! وروسيا السوفيتية ألغتها فى أول قانون لعقوباتها.. ثم أعادتها فى الجرائم التى تمس أمن الدولة. وكانت العلة دائما: حماية المجتمع. ولكن، كيف يسوغ لنا أن نعدم شخصاً.. ربما ارتكب جريمته تحت تأثير بيئته.. أو تحت سلطان قانون الوراثة؟! وبعد.. فمن نحن لنقول إن هذا الشخص يستحق الإعدام.. ما الذى نعرفه عن الحقيقة؟ أهو دفاع عن المجتمع حقاً.. أم انتقام نغمس به أصابعنا فى الدم؟ وارتجفت..».

وفى موضع آخر من كتابه ينعى العطيفى على النيابة أن تهمل رعاية المتهمين حين يتعرضون للتعذيب ويروى لنا هذه الواقعة.

«هذه الوسائل البدائية! إنها تترك آثاراً ويمكن إثباتها أمام المحاكم.. منذ سنوات، وبعد أن اشتغلت بالمحاماة، دعانى أستاذ لى عملت معه وهو نائب عام.. وطلب منى الاشتراك فى الدفاع عن ابنه الذى اتهم مع آخرين فى قضية رأى. وأمام محكمة الجنايات وقف المتهم الأول فى القضية وسألته المحكمة عن اعترافه.. فكان رده أن خلع قميصه! كانت آثار السياط ما زالت بادية على ظهره رغم فوات عدة شهور.وندبت المحكمة الطبيب الشرعى فى الحال وأثبت الإصابات وقضت المحكمة ببطلان الاعتراف وبالبراءة! وسألت نفسى وقتئذ: أين كانت النيابة العامة؟ أليس المتهم وديعة فى يديها.. أليس من واجبها أن تراقب معاملته فى السجن؟ لا يكفى أنها لم تأمر بالتعذيب.. حتى لا تكون آثمة! يكفى أنها عرفت وسكتت.. بل يكفى أنه كان من شأنها أن تعرف!».

وبعد سطور قليلة يلجأ العطيفى إلى الاقتراح الذى مازال يتكرر على أسماعنا:

«وتساءلت فى نفسى: أليس من الواجب حماية للمتهم الذى قد يكون بريئاً.. الذى قد يراد التنكيل به.. الذى قد يراد الحصول منه على اعتراف.. وبأى ثمن - أليس من الواجب - حماية لهذا المنكود.. أن تصبح السجون تحت الإشراف المباشر للقضاء وتابعة لوزارة العدل؟».

وفى موضع ثالث فإن العطيفى يعطى أهمية خاصة لما ينشر فى الصحف عن تحقيقات النيابة ولا يجد حرجا فى أن ينتقد بعض أعضاء النيابة أنفسهم وسلوكهم فى بعض الأحيان، وهو يحدثنا بصوت عال فيقول:

«قانون الإجراءات الجنائية الجديد الذى صدر عام ١٩٥٠ يصف إجراءات التحقيق والنتائج التى تسفر عنها بأنها من الأسرار، ويفرض على القضاة وأعضاء النيابة وكل من يتصل بالتحقيق أو يحضره بحكم وظيفته عدم إفشائها وإلا تعرض للمحاكمة الجنائية. ومع ذلك ظلت أعمدة الصحف مملوءة بأخبار هذه التحقيقات وبأدق تفصيلاتها. والمسئول عن ذلك لا يخرج عن أن يكون واحداً من الذين يشتركون فى التحقيق أو يشهدونه. قد يكون وكيل النيابة أو المحامى أو كاتب التحقيق أو ضابط البوليس! وفى بعض الأحيان لم يكن الصحفيون هم الذين يسعون إلى رجال النيابة لمعرفة أخبار التحقيق، بل إنه من المخجل أن بعض أعضاء النيابة كان يسعى إليهم. كنت أعرف رئيساً للنيابة مولعاً بالنشر. يتصل بالجرائد كل مساء ويملى عليها أخبار التحقيقات التى يتولاها ويوصى بنشرها : لاتنس الصورة.. إن عندى صورة حديثة إذا لم يكن بأرشيفكم إلا هذه الصورة الباهتة القديمة التى تنشرونها دائماً.. وحياة عينيك رأس عمود. الخبر مهم!».

« وفى بعض الأحيان كنت ألاحظ أن رئيس النيابة يبالـغ فيما ينقله إلى الصحافة. يبالغ فى تصوير أهمية الحادث.. يبالغ فى تأكيد ثبوت الاتهام!».

«وكنت أقول فى نفسى: أليس الأولى أن تنظم النيابة العامة طريقة التعاون مع الصحافة فى إطار من الجـدية وتقدير المصـلحة العامة ومـصلحة العدالـة.. بدلا من التظاهـر بإحاطة التحقيق بسياج مطلق من السرية قد يحترم أحـياناً وقد ينتهكه المحقق نفسه لا تنويراً للرأى العام بل سعياً إلى الـظهور؟ ولماذا لا تصدر النيابة العامة بلاغات رسمـية إلى الصحافة فى القضايا الهامة التى تشغل الرأى العام. أليس من حق الناس أن يعرفوا ما يجرى فى المجتمع الذى يعيشون فيه؟! وكيف يمكن أن نوجد التـوازن الحقيقى بين هذا الحق.. وبين مصلحة العدالة وحق المتهم فى أن يلقى محاكمة هادئة عادلة بمنأى عن التشهير؟

ثم يبدأ العطيفى فى توجيه بعض الانتقادات الخفيفة لبعض ما تفعله الصحافة فيقول:

«وكانت الـصحافة أحيانـاً لا تكتفى بنـشر أخبار التحـقيق الرسمى. بـل تتولى بنفـسها التحقيق. تسأل الـشهود وتزورهم فى منازلهم وتنقب فى حياة المـتهم وتسعى وراء زوجته أو أبنائه. وأحـيانا كانت تسـبق النيابة فى سـؤال الشهود الذين لـم يدلوا بأقوالهـم بعد فى التحقـيق. أذكر مرة أن إحدى الصحـف قد سلطت أضواءها عـلى فتاة صغيرة لـم تتجاوز سنها خـمسة عشر عامـاً. فراحت تنشر صـورها فى أوضاع مختـلفة، وتجرى على لـسانها حديثا عن علاقتها بأبيها المتهم بقتل أمها لاشتباهه فى سوء سلوكها. والفتاة تلميذة صغيرة. وكنت أسأل نفـسى: كيف يمكن أن تواجه هذه الـفتاة زميلاتها. ماذا يمكـن أن تكون نظرة مدرسيها إلـيها؟ ما الذى ينتظرهـا بعد ذلك فى مستقبـلها.. وقد شُهر بها علـى هذا النحو القاسى؟ وبعـض الصحف.. كان يرسم للمتـهم صورة البطل الذى يأتى بـأعمال خارقة.. وبعضهـا كان يصوره أبشع تصـوير. ولا أحد يلتفت إلـى حقوق المتهم الذى يـوشك حبل المشنقة أن يـلتف حول عنقه! ولـم أجد مـرة أن حماس الرؤساء الذى كانت تقـبل به أفكار وانطباعات ينشرهـا أحد وكلاء النيابة قد امتد إلى هذه المحاولات الضـارة بمستقبل النشء الماسة بسير العدالة!».

ويستطرد العطيفى ليضع أمام أعيننا التطور التاريخى لهذا الصراع المظهرى فيقول: «فى فبراير ١٩٤٩ صدر أمر عسكرى يحظر نشر صـور المتهمين أو المحكوم عليهم فى حوادث جنائية أو أية مـعلومات تتعلق بحياتهـم الخاصة، وكذلك نشر صور المطلوبيـن للشهادة فى هذه الحوادث أو الذين يقومون بالتحقيق أو الحكم فيها، بل نشر صور ورسوم لما يجرى فى

المحاكمات الجنائية. ولم يعمر هذا الحظر طويلا، إذ انتهى مفعوله بانتهاء الأحكام العرفية التى كانت مفروضة وقتئذ. ومع أن هذا الأمر العسكرى كان فى ظاهره يوحى باهتمام بالغ بحماية العدالة، إلا أنه فى حقيقته كان يهدف إلى فرض ستار من السرية على القضايا السياسية التى تميزت بها هذه الفترة. قد يكون مفهوماً أن يمنع نشر صور المتهمين من الأحداث. وقد يكون مفهوماً أن يمنع نشر أية معلومات متعلقة بالحياة الخاصة للمتهمين عموماً لا للمحكوم عليهم وحدهم، ولكن لماذا يمتد الحظر فيشمل حتى نشر صور ما يجرى فى الجلسات العلنية للمحاكم والتى تعتبر علانيتها ضماناً للمتهمين؟!»

ثم يلخص العطيفى بقلمه القدير بعض صور المفارقات التى تحدث نتيجة لهذا الحظر المطلق غير الواعى فيقول : «وفى الوقت الذى نشطت فيه السلطات العامة والنيابة من بعدها لتعقب ما ينشر فى الصحف مخالفاً لهذا الأمر، كانت تنشر أخبارا وتعليقات تؤثر على مركز المتهمين، وحقهم فى أن تتاح لهم فرصة المحاكمة العادلة! وبينما كانت نيابة الصحافة تزدحم بتحقيقات تجرى مع الصحفيين لأنهم أزاحوا الستار عن نقائص فى أجهزة الحكم أو لأنهم وجهوا نقداً شديداً إلى بعض المسئولين، كانت البلاغات التى يقدمها المواطنون العاديون يشكون فيها تعرض الصحافة لهم، لا تلقى أى اهتمام. وكانت تأشيرة النيابة المألوفة على هذه الشكاوى «يكلف الشاكى بأن يرفع دعواه مباشرة إلى القضاء إذا شاء» أى أن النيابة لا ترى فى الشكوى ما يستوجب تدخلها، وللشاكى إذا شاء أن يرفع دعوى مباشرة إلى القضاء.. يتحمل رسومها ومصاريفها ويضطر فيها إلى أن يوكل محامياً يشرح للمحكمة وجهة نظره » .

ويواصل العطيفى ضرب أمثلة على هذا التناقض البين بين حقوق النيابة وحقوق المواطنة:

« وبينما كان يباح التعرض لحياة مواطن عادي.. لمجرد أنه قد استدعى للتحقيق.. بل حتى لو كان مجنياً عليه لا متهماً.. كانت بعض الحوادث الجنائية الخطيرة التى تهم الرأى العام لا يسمح بنشر كلمة عنها.. وإلا تعرضت الجريدة للضبط والمصادرة. وكان القانون فى هذه الحالات سلاحاً رهيباً، يساء استخدامه.. القانون الذى كان يجيز للنيابة أن تقرر سرية التحقيق فيترتب على ذلك تلقائياً حظر نشر أى خبر عنه، والذى كان يجيز للنيابة حتى ولو لم تقرر سرية التحقيق أن تصدر أمراً للصحافة بحظر النشر. وكانت صيغة قرار النيابة واحدة لا تتغير: «مراعاة للنظام العام والآداب ولظهور الحقيقة»؛ وكانت عبارة

«ظهور الحقيقة» عبارة مضللة! ففى معظم القضايا كان ظهور الحقيقة لا يستغرق أياماً.. بل كان التحقيق ينتهى فعلا، ولكن النيابة لا تبت فى نتيجته. فلا هى تقدم القضية إلى المحاكمة ولا هى تحفظها. بل يظل التحقيق معلقاً. ويظل الحظر قائماً.. لا حماية للتحقيق بل حماية للسلطات، وأذكر أن مظاهرات دامية وقعت بالإسكندرية فى عام ١٩٤٦ مطالبة بجلاء الإنجليز وسقوط الأحلاف العسكرية فأصدرت النيابة قراراً بحظر النشر فى أول مايو ١٩٤٦ وقد ظل قرار الحظر قائماً إذ لم تقدم القضية إلى المحاكمة كما أنه لم يصدر قرار بحفظها.. حتى قامت الثورة وشملها العفو فى ١٢ نوفمبر ١٩٥٢! أى بعد أكثر من ست سنوات. وكانت الحيلة القانونية لا تعوز السلطات. فما دام التحقيق يعتبر قائماً ـ حتى ولو كنا نعلم أنه قد انتهى فعلا ـ فإن الجريدة التى تعود فتنشر شيئاً من أخبار هذا التحقيق أو أى تحقيق يشبهه، تتعرض للتعطيل. لأن فى قانون العقوبات نصاً على أنه إذا استمرت الجريدة أثناء التحقيق فى نشر مادة من نوع ما يجرى التحقيق من أجل أو من نوع يشبهه، يجوز للمحكمة الابتدائية بناء على طلب النيابة أن تأمر بتعطيل الجريدة..!».

وحين يتعرض العطيفى لتفصيلات العلاقة بين الصحافة والقضاء فإنه يلجأ بعد استعراض طويل لمواقف متعددة ولآراء متناقضة إلى الأخذ بالتوسط فى هذه العلاقة ما بين الحق المطلق للنيابة وما بين إلغائه، وهو يروى واقعة مهمة جداً فى تاريخنا المعاصر لم أقرأها إلا فى هذا النص ترينا كيف كان النائب الشجاع عزيز فهمى قادراً على أن يهاجم السلطة وألا يكتفى بالدفاع حين سول للسلطة أن تهاجم بعض حقوق الناس، ولتقرأ ما يرويه العطيفى:

«كانت السنوات من ١٩٥٠ إلى ١٩٥٢ مشحونة بالتوتر، وكانت الصحف تكتب.. فتواجه بالضبط والمصادرة. وفى وسط هذا الجو العاصف قدم مشروع قانون إلى مجلس النواب، بدا فى ظاهره دعوة إلى تنظيم المسئولية عن النشر، وكان فى حقيقته مقدمة للعصف بما تبقى من حرية الصحافة. وثار النواب.. وثارت الصحافة.. واحتجبت يوماً احتجاجاً على هذا القانون المقترح. وخذل النواب المشروع المقدم بوحى من حكومتهم، وفى موجة الحماس قدم النائب المرحوم عزيز فهمى مشروعاً آخر وافق عليه النواب.. وهو يقضى بإلغاء سلطة النيابة فى حظر نشر أخبار التحقيق.. وقال النائب عزيز فهمى فى المذكرة الإيضاحية التى قدم بها مشروعه: إن الحكمة من هذه المادة وهى حماية التحقيق حكمة مزعومة إذ دلت التجارب على أن مجال تطبيقها ليس حماية التحقيق بل إنها كانت حائلا دائماً دون ظهور الحقيقة ومنع الكشف عن أخطر الجرائم».

ثم يقول العطيفى: «ومع ذلك، وبعد سنوات وفى عام ١٩٥٧ استردت النيابة سلطتها فى حظر النشر وعاد النص إلى أصله».

وبعد هذا الاستعراض الجميل كله فإن العطيفى يصبح قادراً على تلخيص رأيه الوسيط فيقول: «وقد يكون من المبالغة ألا يكون للنيابة أى سلطة فى حظر نشر أخبار تحقيق معين. فمن الواضح أن هناك حالات جادة تقتضى فيها مصلحة التحقيق أن يُحظر النشر. وأن كلا الحالين يبدو لى مبالغاً فيه. ذلك أن سلب النيابة سلطة حظر النشر فى جميع الحالات قد يضر بمصلحة التحقيق، كما أن إباحة هذه السلطة للنيابة دون قيد قد يؤدى إلى إساءة استخدامها. والحل مع ذلك بسيط. وهو أن تقيد سلطة النيابة بمدة معينة، فإذا انتهت ولم تكن قد فرغت من التحقيق، كان عليها أن تعرض الأمر على المحكمة لتأذن بامتداد الحظر. أليس ذلك هو شأن الحبس الاحتياطى. إن التحقيق قد يقتضى من النيابة أن تقرر حبس المتهم.. احتياطياً، ولكن هذه السلطة مقيدة. فإذا طالت مدة الحبس، كان للمتهم أن يتظلم أمام القضاء..».

(٨)

ثم يتناول العطيفى فى موضع تالٍ تأكيد الوجه الآخر للقضية وهو حساسية النيابة والقضاء تجاه ما ينشر فى الصحف من نقد للإجراءات القضائية وعدم تهاونها مع الصحف إذا ما نشرت ما تراه نقداً للقضاء، وهو يقرر هذا الرأى فى صراحة ووضوح ثم يروى ما يدعمه به من واقع خبرته بل ومشاركته ويقول فى هذا الصدد:

« وإذا كانت النيابة لا تهتم أحياناً بمحاسبة الصحافة عما ينشر إضراراً بمواطن عادى، فإنها لا تتهاون مع هذه الصحف إذا نشرت ما تراه نقداً للقضاء. كنت وكيلا لنيابة الصحافة فى عام ١٩٥١ وورد إلى النيابة بلاغ من محكمة جنايات الإسكندرية ضد محام تتهمه فيه بإهانتها والإخلال بمقام قضاتها لأنه نشر مقالا بجريدة الأهرام علق فيه على الحكم الصادر فى القضية المعروفة وقتئذ بقضية سفاح كرموز فقال: إن بعض التعليقات الضارة التى نشرتها الصحف أثناء نظر هذه القضية قد ساهمت فى السرعة التى نظرت بها المحكمة القضية وهى سرعة غير مألوفة قد تطوى الحقائق طياً.. وقام رئيس النيابة بالتحقيق مع المحامى وقرر إحالته إلى محكمة الجنايات. غير أن بعض أصحاب الرأى وجدوا أن من

المصلحة أن يكتفى باعتذار المحامى، ومن ثم قامت المحكمة بتأجيل هذه القضية إلى أجل غير مسمى! وقد عهد إلىّ رئيس نيابة الصحافة وقتئذ بمناسبة هذه القضية بأن أعد بحثاً حول حق نقد الإجراءات القضائية. هل يجوز نقد حكم أصدرته المحكمة، أو أن إجراءات المحاكم تخرج عن نطاق النقد المقرر للصحافة بل لسائر المواطنين؟ وانتهيت فى بحثى إلى أنه لا شبهة فى أن النقد إذا جنح إلى القذف أو السب أو استعملت فيه عبارات نابية.. فَقَدَ صفته كنقد.. ولكن السؤال الملحّ هو: أيمكن اعتبار نقد نزيه لحكم أصدره القضاء.. «إخلالا بمقام قاض أو هيبته أو سلطته، يستوجب المساءلة؟»».

ويجيب العطيفى نفسه عن هذا السؤال بقوله: «إن قانون العقوبات المصرى كان يعاقب على القذف والسب.. كما يعاقب على الإهانة التى توجه إلى الهيئات النظامية ومنها المحاكم. ولكن فى سنة ١٩٣١ وفى عهد حكومة صدقى ـ الذى شحن فيه قانون العقوبات بأنواع مختلفة من جرائم الرأى ـ استحدث نص جديد يعاقب على الإخلال علانية بمقام قاض أو هيبته أو سلطته بصدد دعوى. وقيل وقتئذ فى تبرير هذا النص: «إنه قد لوحظ أن الجرائد تنشر أحياناً مقالات تؤدى إلى السخرية ممن تعنيه أو الحط من كرامته أو مقامه ولو أنها خالية من القذف أو السب أو الإهانة، وإنه إذا جاز التجاوز عن هذا النقد بالنسبة لآحاد الناس وحتى بالنسبة للموظفين فلا يجوز التجاوز عنه إذا وجه إلى قاض أو محكمة بمناسبة دعوى قائمة». ومعنى هذا أن القانون يريد أن يتناول بالعقاب عبارات لا ترقى إلى الإهانة. وأنا أسلم بأن توقير القضاء يقتضى حمايته من الإهانة. فالمتهم الذى قال للمحكمة عقب إصدارها الحكم عليه: «دا تحامل» اعتبرته محكمة النقض مرتكباً لجريمة إهانة المحكمة.. وذلك الذى قال بعد أن رفض القاضى المعارضة المقدمة منه فى أمر حبسه: «عشان خاطر فلان يحبسونا.. ده ظلم، دى خواطر» اعتبر أيضاً مرتكباً لجريمة إهانة المحكمة. ولكن كيف يتصور أن عبارات لا تعتبر إهانة تجرم باعتبارها إخلالا بمقام قاض؟! ألا يؤدى هذا النص إذا فسر الإخلال بالمقام على أنه توجيه عبارات قد لا تنطوى على إهانة، إلى الحجر على حق الصحف فى توجيه أى نقد قانونى لإجراءات المحاكم؟ إذ أن أى نقد ولو كان نزيهاً لابد أن ينطوى على نوع من المساس بمقام الشخص المنقود أو هيبته، وكأنه لا يمكن تجريح حكم قضائى أو التنديد بمسلك قاض فى دعوى معينة بغير أن يعتبر ذلك إخلالا بمقامه وهيبته؟... وقد وقفت أمام هذه النتيجة متردداً».

ويدور منولوج جميل فى نفس العطيفى ينقل لنا فيه من خبرته وثقافته بعض الآراء التى

تضىء هذا الموضوع الشائك، وسنجد أن هذه الصفحات بالذات هى أقوى ما فى كتاب العطيفى من الناحية الفكرية ولنذكر أنه أمضى سنوات من عمره فى بحثها وأن هذا الموضوع بالذات كان موضوع رسالته للدكتوراة:

«هارولد لاسكى يقول: إن القضاء الذى يكون بمنجاة من النقد يكون عرضة للانحراف. والقاضى يجتهد الرأى.. وهو غير معصوم من الخطأ. لقد قرأت أن ابن عبدالسلام كان قاضياً لمصر فى عهد السلطان نجم الدين أيوب ثم أفتى مرة بشىء وظهر له بعد ذلك أنه أخطأ فنادى فى مصر على نفسه «من أفتى له ابن عبدالسلام بكذا فلا يعمل به فإنه أخطأ». وقرأت أن عمر رضى الله عنه كان قد قضى فى حادثة بقضاء ثم قضى فى مثلها بقضاء آخر فسئل فى ذلك، فقال: تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضى، لأنه ما دام القضاء عن اجتهاد فكلا القضاءين فى احتمال الخطأ سيان.. وفى عام ١٧٦١، أى منذ مائتى عام، انبرى فولتير للدفاع عن كالا الذى حكم عليه بتهمة قتل ابنه الذى اعتنق الكاثوليكية على خلاف عقيدة الأب البروتستانتية. وقد سجل التاريخ دفاع فولتير ونقده الشديد لحكم القضاء..».

«وفى مصر عام ١٩٠٧ أصدر القضاء حكمه على عشرة كتَّاب وعطَّل ثلاث جرائد عن الصدور وهى المقطم والوطن والشرق، لأنها قذفت فى حق ضابط بوليس اتهمته بالرشوة. فعلقت جريدة الأهرام على ذلك فى مقالها الافتتاحى فى ١٦ أغسطس ١٩٠٧ وقالت بالنص: «كيف لا نتألم لسماع النيابة تحقر من شأن الكتَّاب وتعلى من شأن المدعين حتى كأن الصحافى الذى يزل قلمه أو يطيش سهمه أصغر من خلق الله»، ثم عادت بعد أربعة أيام فنشرت مقالا آخر تقول فيه تعليقاً على نفس الحكم: «ولقد رأينا منذ مدة أن رجال الإدارة يزدادون فى أعمالهم جرأة، ورجال القضاء يزدادون على الصحافة شدة، حتى بتنا نخشى أن يجبن الصحفيون وتزداد قيمة المرتشين والمفسدين..». هنا يعقب العطيفى مباشرة ويقول : «نشرت الأهرام هذا التعليق الشديد فى عام ١٩٠٧ ولم يقل أحد إنه إهانة للقضاء أو إخلال بمقامه!».

«وفى عام ١٩١١ حكم القضاء على الزعيم محمد فريد بالحبس ستة شهور، لأنه امتدح كتاب «وطنيتى» للشيخ على الغاياتى، وهو كتاب كان فى نظر الحكومة يتضمن تحريضاً على كراهيتها والازدراء لها والعيب فى حق ذات ولى الأمر وتحسين جريمة الوردانى وإهانة ناظر الحقانية.. وعلقت الأهرام على هذا الحكم فقالت إن محمد فريد دخل السجن رابط الجأش ساكن الجنان كما دخل المحكمة. وأضافت أن الجمهور قد وصف هذا الحكم

بأنه شـديد، وأنه كفى بهـذا الوصف دليلا علـى وقعه فى النـفوس. ولم يقدم المسـئول عن الأهرام إلى المحاكمة بتهمة إهانة القضاء!».

ويستطرد الـعطيفى معقبـاً على هذا كله بقولـه: «هذا كله حدث فى مصر مـنذ أكثر من خمسين عاماً. أترانا أصبحنا اليوم نضيق بالـنقد الذى كان يتحمله قضاتنا بالأمس؟. وقلت فى نفسى: إننى أخشـى أن يكون بعض الـقضاة قد فهـم معنى استـقلال القضاء عـلى أنه انعزال عـن المجتمع واستـعلاء عليه أو أنـه يعنى تحصـين القاضى ضـد النقد وسلـب رقابة الرأى العام عليه.. ولو كان ذلك صحيحاً فلـماذا تقررت علانية المحاكمات واعتبرت مبدأ دستوريـاً أساسيا لضمـان الحريات. لقد قـرأت عن ميرابو أنـه قال: أعطنى القـاضى الذى تريد، متـحيزاً، فاسداً، عدواً لى إذا رغبـت، فكل هذا لا يهم طـالما أنه لا يستطيـع أن يفعل شيئا إلا فى مواجـهة الجمهور! إن لاستقلال القضـاء معنى أعمق مما يفهمـه البعض عن أنه مرادف لكرامة القضـاء. إن بعض عناصره ترجع إلى القاضى ذاته.. تجرده ونـزاهته وكفايته وعدم تأثره إلا بالحق الذى يراه. وهو فى بعض عناصره يرجع إلى نظام القضاء ذاته.. حرية المواطن فـى الالتجاء إلـى المحاكم، وعدم جواز استـيفاء الحق تحـكماً، وعدم جـواز سلب اختصاص القاضى وعـدم جواز التدخل فى عمل القاضى وكفالـة حق الدفاع.. واستقلال القاضى لصيق بوظيفته لا يحتاج حتى إلى نص يقرره أو ضمانات تكفله. لقد أعجبنى قول المرحوم صبرى أبو علـم الذى كان وزيراً للعدل حينما أعد المذكـرة الإيضاحية لأول قانون لاستقلال القضاء عام ١٩٤٣ فقال فيها: «قبل أن تـفتش عن ضمانات للقاضى.. فتش عن الرجل تحـت وسام الدولة، فـلن يصنـع الوسام منه قـاضياً إن لم يـكن له بيـن جنبيـه نفس القاضى وعزة القاضى».

ويستأنف العطيفى مرافعته عما يدخل فى نطاق حرية الصحافة فى كتابه قائلا: «ورحت أنقب وراء هذا النص الغريب فى قانون العـقوبات «الإخلال بمقام قاض أو هيبته». إن هذا النص مستمد من القانون الإنجليزى من جريمة يـسمونها امتهان المحكمة، ولكنى أقرأ على لسان الشراح الإنجليز أنه لا يعنى بها المعنـى اللفظى لكلمة امتهان أى الاحتقار أو الازدراء. ولا يقصد بها حماية كرامة القاضى من الإهانـة، لأن القانون يحمى كرامة القاضى حمايته لكرامة أى شخص آخر. ولكنه يقصد حماية سير العدالة لأن الطعن فى القاضى أثناء نظره دعوى مـعينة وبمـناسبة هـذه الدعوى من شـأنه الإخلال بـعدالة المحاكـمة. أما متـى أصدر القاضى حـكمه فإن هذا الحكـم يصبح عرضة لـلنقد. وملك عـلىّ هذا الموضوع اهتـمامى الشديد: حماية العدالة.. هذا هو واجب القضـاء. أن يتصدى لحماية المتهم الماثل أمامه وأن

يحمى المحكمة ذاتها من أى إخلال. وهو أمر يختلف عن مجرد حماية شخص القاضى. وتشاء الظروف أن أسافر إلى انجلترا فى نفس هذا الصيف فى مهمة تتعلق بدراسة نظم النشر ضمن جولة فى عدة دول أخرى. وأذهب إلى محكمة جنايات أولد بيلى العتيدة فى لندن وأعيش وسط السوابق القضائية فى إنجلترا.. فيقع تحت يدى أبشع حكم يفسر هذه الظاهرة التى نقلناها فى قانوننا».

«فى عام ١٩٠٠ يصدر قاض إنجليزى اسمه لورد راسيل حكماً يقول فيه: «إن المحاكم يكفيها أن تدع للرأى العام تقدير قيمة ما يوجه إليها من نقد». ولكنه يضيف: «ولكن يجب أن يلاحظ أنه فى بعض المستعمرات الصغيرة التى يكون معظم سكانها من الملونين يكون تطبيق حكم جريمة الامتهان على الطعن فى المحكمة لازماً بالضرورة فى مثل هذا المجتمع لحماية كرامة واحترام المحكمة». وبدا لى أن هذا الحكم لقاض إنجليزى.. يفسر كل شىء!

(٩)

وتكاد حياة العطيفى المهنية بازدواجيتها الجميلة بين القانون والصحافة تفرض صورتها على العطيفى فإذا به فى كثير من صفحات هذا الكتاب ينتقى من عمله فى النيابة كل ما كان له علاقة بالفكر أو بالصحافة على وجه الخصوص، وهو يخصص فصلاً كاملا من هذه المذكرات ليكون تحت عنوان «القضاء والصحافة»، ولابد أن ننقل للقارىء عن هذا الفصل آراء العطيفى المباشرة وغير المباشرة فيما يتعلق بجوانب الخبرة «الشخصية» للعلاقة بين هاتين السلطتين بعد ما نقلنا عنه ما يتعلق بعموميات هذه العلاقة فى الفقرات السابقة ونحن هنا نعمد إلى بعض ما يرويه العطيفى من تجارب شخصية مباشرة وهو يقول:

«... استدعانى مدير تفتيش النيابات لمقابلته، وأطلعنى على شكوى محالة من وزير «الحربية» إلى وزير العدل بناء على بلاغ مقدم من «أركان حرب» سلاح الحدود، قال فيه: إننى حينما كنت منتدباً وكيلا لنيابة العريش فى صيف ١٩٤٧، دأبت فى أحاديثى على نقد النظم المطبقة فى مناطق الحدود والمطالبة بمد الاختصاص القضائى إلى المناطق التى كانت لاتزال خاضعة للحكم العرفى، وإننى لم أكتف بذلك بل نشرت مقالا فى جريدة الأهرام عرضت فيه بالقوانين المطبقة فى هذه المناطق مما يتنافى مع مسئولياتى كوكيل للنيابة عليه أن

يطبق القانون لا أن ينقده. وقال لى مدير التفتيش: أتراك غفلت عما يقضى به منشور النائب العام الذى يحظر على وكلاء النيابة الكتابة فى الصحف؟ كان هذا هو أول مقال لى تنشره جريدة الأهرام. جعلت عنوانه «قوانين للإلغاء». وكان مقالا قصيراً يتضمن نقداً لبعض القوانين المطبقة فى محافظات الحدود وبالأخص فى محافظة سيناء، ولم أكن أتوقع نشره. ولكنى فوجئت به بعد أيام منشوراً بجريدة الأهرام. وكنت أعلم أن هناك منشوراً من النائب العام يحظر على أعضاء النيابة أن ينشروا فى الصحف «ما وقفوا عليه أثناء أدائهم لأعمال وظيفتهم من أمور التحقيق وأسراره سواء فى صورة أبحاث قانونية أو قصص واقعية». ولكنى فى ذلك المقال الذى يشير إليه مدير تفتيش النيابات، لم أتناول شيئا متعلقاً بأسرار التحقيق. بل تناولت بالنقد بعض القوانين المطبقة. حقيقة لقد وقفت على عيوب هذه القوانين بمناسبة عملى فى النيابة. ولكن أى ضير فى ذلك وأنا لم أعرض فيما نشرته لتحقيقات قمت بها؟ ».

« وشرحت وجهة نظرى لمدير التفتيش. فقال لى: قد تكون على حق فى أن المقال لم يتناول معلومات عن التحقيقات التى توليتها، ولكن موضع المؤاخذة أنه لا يليق بك وأنت وكيل للنيابة مسئول عن تطبيق القانون، أن تنقد القوانين التى تحاسب الناس على مخالفتها. قلت له: إننى نشرت هذا المقال بعد أن انتهت مدة انتدابى بنيابة العريش وعدت إلى نيابتى الأصلية فى القاهرة. (وكان من حسن حظى أن المقال قد نشر بعد أيام مرت على انتهاء مدة انتدابى بالعريش). فقال مدير التفتيش: كان أولى بك أن تنشر هذه الآراء فى مجلة قانونية لا أن تنشرها فى الجرائد «السيارة». بل كان أولى بك أن تتقدم بملاحظاتك فى مذكرة إلى «سعادة» النائب العام. وكتمت ما فى نفسى. من قبل كتبت مذكرة بملاحظاتى على قانون التشرد والاشتباه وبعثت بها إلى النائب العام، ولم يطلبنى أحد لمناقشتى فى رأيى. وعدت أقول لمدير التفتيش: إننى جاهز بالمذكرة، ولكنى لست واثقاً من أنها ستلقى اهتماماً مثل ذلك الاهتمام الذى لقيه هذا المقال القصير!».

وهاهو العطيفى يستأنف الحديث فى ذات المعنى فيؤكد أن تقديره كان سليما وأن الاهتمام بالمقال المنشور فى صحيفة عامة يفوق الاهتمام بالمذكرات الضافية التى تقدم للرؤساء، وهو يتابع روايته فيقول: «وكان تقديرى فى محله. بعد أكثر من سنة على هذا الحادث، وكنت وكيلا لنيابة المخدرات، وكان مقرها بمحكمة عابدين، فوجئت بأمر من رئيس النيابة بنقل مقر النيابة إلى مبنى قديم بالعباسية. ودهشت. إن هذه النيابة تحقق فى

جميع قضايا المخدرات التى تقع فى القاهرة من حلوان إلى مصر الجديدة، فتوسطها فى مكان مثل عابدين هو أنسب وضع لها. وقلت فى نفسى: ومع ذلك فلا مناص من التنفيذ. غير أننى حينما انتقلت إلى مقر النيابة الجديد وجدته مبنى متداعياً فى القدم تعيث فيه الجرذان بكل حرية، ونوافذه بلا ضلف خشبية وأبوابه لا تغلق. وليس به سجن خاص للمتهمات. أما سجن الرجال فهو حجرة فى فناء المحكمة ليس فيها مرحاض. ووسيلتهم حفرة فى هذه الحجرة اتخذوها فى أرضها. فأصبح المكان على حال من القذارة لا يصلح معه مأوى للحيوانات لا لآدميين قد يكون بعضهم محبوساً على ذمة التحقيق ولم يبت فى أمره نهائياً. وليس فى المبنى مكان يصلح مخزناً للمضبوطات حتى لا تمتد إليها يد العبث أو التلف. وتملكنى شعور بالاشمئزاز والسخط! إن الفرد العادى إذا أراد أن يغير مسكنه عنى بإعداد المسكن الجديد قبل أن ينتقل إليه. فهل تنتقل محكمة بملفاتها وبمسئولياتها ومخزن مضبوطاتها.. إلى مبنى لم يعد لأن يكون محكمة ولا يصلح لذلك؟ وأمسكت القلم وكتبت إلى رئيس النيابة خطاباً أسجل فيه ملحوظاتى. ولم تلق هذه الملحوظات أى اهتمام. وأذكر أننى جمعت من زملائى فى المحكمة والنيابة مبلغاً خصصناه لنظافة المحكمة وإصلاح الضرورى مما فسد فيها، ثم قلت لهم: لنأخذ الأمر بيدنا، فنحن الذين سنتحمل فى النهاية قذارة هذا المبنى! واتصلت بأقسام البوليس بالمدينة وطلبت منها أن ترسل إلى دار النيابة بالتناوب فيما بينها كل يوم، اثنين من «المصاريف» لنظافة النيابة والمحكمة. و«المصاريف» هم أولئك المحكوم عليهم الذين يعجزون عن أن يدفعوا لخزانة الدولة قيمة مصاريف الدعوى الجنائية التى حكم عليهم فيها، فتنفذ عليهم بطريق الإكراه البدنى - فى أقسام البوليس - فيسمونهم مصاريف. وقلت لزملائى: إن مبنى المحكمة أولى على أى حال بأن يقوموا على نظافته بدلا من أن يقوموا على نظافة منزل المأمور! وقلت فى نفسى: لقد سمعت كلام مدير التفتيش وكتبت رأيى إلى رئيس النيابة ولا من مجيب، فبأى منطق يحال بينى وبين الكتابة فى الصحف؟».

هكذا كتب العطيفى كأنما هو يصرخ نفس الصرخة التى يصرخ بها كل منا فى كل حين عندما يملؤه الحماس وهو لا يدرى أن الرؤساء الكبار مشغولون بأمور كثيرة أخرى تستنفد أوقاتهم، وأنهم مروا بما مر به الشباب، وأنهم تحملوا، ولهذا فلابد لهؤلاء الشباب أن يتحملوا هم أيضاً وفى صمت (!!!)

وبعد صفحات فإن العطيفى يناقش (هكذا يروى) أحد أقاربه الأقربين من كبار رجال القضاء فينعى عليه وعلى زملائه الكبار موقفهم من عدم تقدير اقتراحاته، ويقول:

«خذ مثلا.. قانون المخدرات، لقد قمت بدراسته وكتبت بحثاً مطولا عنه فى مجلة المحاماة، وهى مجلة متخصصة ولا اعتراض لكم على النشر فيها، وقد أرسلت نسخاً من المجلة إلى رؤسائى.. وفى هذا البحث اقتراحات بشأن تعديل القانون وبشأن معاملة المتهمين. فهل قرأ أحد منكم هذا البحث أو اهتم به؟ إننى أوافقك على أن الوضع الطبيعى أن نناقش آراءنا وأفكارنا مع رؤسائنا فى محيط القضاء. وليس المفروض أن يكتب وكيل النيابة أو القاضى آراءه المهنية فى الصحف، وليس من اللازم أن يثير الموضوع اهتمام الصحافة حتى تنشره. ولكنى أقول لك آسفاً إننا لم نضع أى تقاليد فى هذا الشأن. هل انعقدت مرة الجمعيات العمومية للمحاكم لبحث موضوع يتعلق بمشكلات العدالة؟ هل ناقشت مرة مشروع قانون مقترحاً وأعلنت فيه رأيها؟ أولى باهتمامكم ما ينشر فى الصحف من أخبار التحقيقات والقضايا وأنتم تعلمون أن بين وكلاء النيابة من لا يتحرج عن الإفضاء بمعلومات عن التحقيق حتى ينشر اسمه فى الصحف!».

هكذا يتحدث العطيفى ولا يورد الرأى الآخر ولا حتى رد قريبه مدير تفتيش النيابات عليه .

(١٠)

وبعد أن يفرد العطيفى صفحات كثيرة لحديثه عن استقلال القضاء وحديثه عن معاناة رجاله فى تحقيقات النيابة وأحكام القضاء فى قضايا العيب فى الذات الملكية فإنه يخلص إلى القول:

«ثم إن القاضى يجب أن يتوكل على الله. فإنه لا يعرف اليوم وهو يقضى قضاءه ما قد يأتى به الغد. فصاحب السلطان الذى قد يخشى سطوته، قد يزول غداً. ومجرم اليوم قد يصبح بطل الغد. فليس له من مرفأ يحتمى به من هذه العواصف المتغيرة، إلا ضميره وحده والعدل الذى أمر الله به. ولن تفيد النصوص وحدها فى حماية القاضى وضمان استقلاله! فإن استقلال القاضى ليس مصدره قانون استقلال القضاء. بل هو قديم قدم القضاء.. أصيل كالعدل. ولازم كالقانون. وإلا فهل تحمى النصوص القاضى من ضميره إذا التوى ومن أطماعه إذا جنحت به؟ هل يمكن أن تحميه من فهمه إذا فسد؟».

على هذا النحو يؤمن العطيفى بضرورة التوكل على الله وقد رأى تقلبات الأيام

والدول، ولكنه مع ذلك لايفرط فى إيمانه بالحرية بل إن هذه التقلبات التى حدثت أمامه حتى ذلك الوقت دفعته إلى تعميق إيمانه بالحرية.

وحين يتناول العطيفى الأيام والأسابيع والشهور التى أعقبت حريق القاهرة فى ١٩٥٢ وكان لايزال عضوا فى النيابة فإنه يناقش الآراء القائلة بأن الحرية هى التى جرت مصائب الحريق، ويقف من هذا القول موقف الناقد وينتهز الفرصة للتعبير عن إيمانه الأصيل بالحرية ويقول:

«على أن هذه الإجراءات الشاذة كانت فرصة مواتية لكى يعود إلى الناس إيمانهم بالحرية ولكى يثبت لهم أن ادعاء السلطات بأن الحرية هى التى جرت مصائب الحريق على البلد ادعاء كاذب! وأن السلطات إنما تخنق الحرية لتنكل بأعدائها! وشاهدت محكمة الجنايات محامياً جليلاً مثل على بدوى ـ رحمه الله ـ يدخل قاعة الجلسة، ويقف إلى جانب المتهمين من الكتاب مع أنه لا تربطه بهم صلة سياسية ويقول للمحكمة: إنى أمثل المواطن العادى وقد جئت لأدافع عن قانون الإجراءات الجنائية الجديد!».

(١١)

وعلى مدى صفحات هذا الكتاب نجد أكثر من تجربة مهنية لجمال العطيفى تزيد من علمنا بمحيط عمل رجال النيابة والقضاء وهو محيط من المحيطات التى لابد من السباحة فيها لمن يبتغى اكتمال ثقافته العامة والقومية، وعندى أن أفضل وسيلة لتنمية مثل هذه الثقافة هى القراءة المتأنية لمثل هذه المذكرات والخروج بالخبرة المعرفية من خلال تأمل بعض الأخطاء التى قد يقع فيها مَنْ كان مثل صاحب هذه المذكرات مليئا بالطموح والأمل والقدرة على العمل، ولنقرأ على سبيل المثال هذه التجارب الحية:

١ ـ «لقد كان من حظى أن ألحقت بنيابة العطارين. وكان وكيل النيابة المشرف عليها حديث عهد بالعمل فى النيابة، إذ أنه كان منقولا من وزارة الأوقاف. فى حين كنت قد سبقته إلى إجادة «الصنعة». إن أهم ما فيها أن تحصل على «نوتة» كاملة تحوى نماذج لوصف النيابة للتهمة فى الجرائم المختلفة. نماذج لوصف التهمة فى قضايا غش اللبن وقيادة عربة قاذورات بدون ترخيص وعدم الإبلاغ عن المواليد وعدم تسجيل الكلب ..

إلخ. وكانت هذه «النوتة» تغنى عن الرجوع إلى القوانين نفسها. وقد يقع أحياناً خطأ فى النقل من النوتة.. فى رقم المادة أو تاريخ القانون. فينتقل الخطأ إلى «نوتة» السلف من بعد! وكانت نتيجة تمكنى من «الصنعة» وحداثة عهد زميلى المشرف على النيابة، أن أصبحت أتصرف فى عمل النيابة وكأننى المشرف عليها. وتقدم القضايا إلى المحكمة بغير اعتماد منه. مع أننى كنت لا أزال معاوناً للنيابة ولا يجوز لى التصرف فى القضايا بغير اعتماد من وكيل النيابة.. وتصدر الأحكام بناء على هذه التأشيرات غير المعتمدة.. والقاضى لا يشك لحظة فى أننى لم أعين بعد وكيلا للنيابة. ثم تفطن محكمة الجنح المستأنفة إلى ذلك. ويجيئنى من يخبرنى أن المحكمة تبحث فى إبطال جميع الأحكام التى صدرت بناء على تأشيرات منى. ولا ينقذنى، إلا مسارعة وكيل النيابة. درءاً لمسئوليته عن عدم الإشراف على عملى، إلى ملفات القضايا حيث أضاف الاعتماد تجوزاً. ومرت الزوبعة!».

٢ ـ وإذا جاز أن جمال العطيفى لم يخطىء فى الواقعة السابقة إلا فى تجاوز السلطات المتاحة له وانتزاع سلطات من هم أعلى منه فإن العطيفى نفسه يروى لنا واقعة أخرى ترينا كيف يتأتى الخطأ من العجلة فى الأداء، وهو نوع من الخطأ يعرفه أصحاب المهن جميعا، وأنا منهم، ويكونون عرضة للوقوع فيه مراراً إذا لم يكونوا واعين للمتشابهات منذ مرحلة مبكرة ولنقرأ هذه الواقعة الطريفة:

«ثم أتلقى وأنا فى زحمة العمل مظروفا «أميرياً»، أفتحه فأجد فيه خطاباً من رئيس النيابة. يلفت نظرى فيه إلى أنه بمراجعة القضايا التى قررت حفظها ومنها قضية سرقة دراجة مقيدة ضد مجهول، تبين أن الثابت فى محضر ضبط الواقعة أن المسروق «عجْلة» عمرها سنتان كانت موجودة فى زريبة المجنى عليه! وأجفلت! يبدو أننى تسرعت فى مراجعة المحضر اعتماداً على أن الفاعل مجهول. فوقع نظرى على كلمة عجْلة فقرأتها عَجَلة بفتح العين والجيم، ثم كتبتها بالفصحى على أنها دراجة! ولا عذر لى فى أن أدعى أنى أخطأت قراءة كلمة عجْلة وحسبتها عَجَلة أى دراجة. إذ لو كنت قد تابعت قراءة المحضر لأدركت أن عمرها سنتان وأنها كانت موجودة بزريبة المجنى عليه!».

٣ ـ وهذه واقعة ثالثة يخصص لها فصلاً كاملا بعنوان «القاتل يعترف»، وقد كان من الممكن أن يكون العطيفى نفسه هو المخطىء فيها ولكن زميله الأكبر هو الذى أخطأ وهو هنا يعترف له بعد كل التفصيلات وكل التشويق الذى كتبه العطيفى فيقول:

«لقد كاد هذا المتهم أن يصبح ضحية خطأ قضائى فظيع.. لولا لطف الله. إنه اعترف يا عزيزى تحت تأثير التعذيب! لقد تسلطت على معاون المباحث عقيدة ثابتة أن هذا المتهم قتل شقيقته التى كانت قد اختفت بعد أن أبلغت ضده منذ يومين بأنه يهددها بالقتل. فأوثقه ونزل فيه مع عسكر النقطة ضربا ولكماً وامتهاناً.. وهو يصيح فيه: اعترف وإلا..! ورضخ المسكين واعترف. اعترف بما لم يرتكبه، واتقاء للشر العاجل.. اخترع قصة الجريمة اختراعاً. فلا رأساً قطع، ولا جثة وضع فى الزكيبة، وإنما خيال فى خيال. والحقيقة التى بقيت لنا... أنه لم تعرف حتى الآن شخصية صاحبة الجثة.. ولا يزال القاتل الحقيقى طليقاً.. وهذه هى نتيجة اعتراف تحت تأثير التعذيب.. إنه لا ينتج إلا الأكاذيب والأوهام ويضلل العدالة عن الجانى الحقيقى! وأطرقت وقد غلبنى الأسى » .

(١٢)

وفى موضع مهم من كتابه الصغير القيم يحدثنا العطيفى عن منشأ اهتمامه بجرائم تهريب المخدرات، وهو اهتمام مبكر حيث نشر بحثاً فى هذا الموضوع فى مجلة المحاماة فى فبراير ١٩٤٨ ونحن نقرأ له ملخص آرائه فى هذا الموضوع الشائك كما كتبها فى ١٩٦٨ وكما لا تزال لها قيمتها بعد ثلاثين عاما من نشره هذا الكتاب (أى ١٩٩٨) ولنقرأ هذه الآراء القيمة:

«إن القانون الذى كنا نطبقه يرجع إلى عام ١٩٢٨ وقبل ذلك كانت هذه الجريمة مجرد مخالفة. فرأى مجلس النواب وقتئذ أن التدرج فى التشريع يقتضى عدم اعتبارها جناية. كما أنه من الظلم أن تعتبر جناية بالنسبة للمواطن المصرى وحده.. فى وقت كان فيه الأجانب يتمتعون بامتيازات تحميهم من مثل هذه العقوبة، فيحتكر الأجنبى هذه التجارة، فإذا ضبط.. طبقت عليه عقوبة المخالفة! أما وقد ألغيت الامتيازات ومضت عشرون سنة منذ صدر قانون المخدرات.. فلماذا لا يعدل.. ولماذا لا تشدد العقوبة! وحتى يتم تعديل القانون ـ الأمر الذى لم يقرر إلا بعد قيام الثورة ـ مضيت أطلب توقيع أقصى عقوبة يسمح بها القانون! ومضيت فى خطة الحزم.. التحرز فى حفظ التحقيقات وفى الإفراج عن المتهمين فى هذه القضايا!».

وبينما هو يتحدث هنا عن مطالبته بالحزم والشدة فى مكافحة تهريب المخدرات فإنه فى

ذات الوقت ينعى على نفسه فى موضع آخر بعض الشدة التى كان يأخذ بها المتهمين الصغار فى هذه القضايا بناء على تقارير الشرطة والمخبرين السريين وهو يقول بصراحة:

«على أن هذا الحزم البالغ.. كان يقلقنى أحياناً. وكنت أسأل نفسى: أليس من واجبى أن أحفظ التحقيق الذى لا أطمئن إلى ثبوت التهمة فيه؟ ألا أسرف فى الحبس الاحتياطى حيث تقوى احتمالات البراءة؟ ذلك أننى بعد شهور قليلة قضيتها فى هذه المسئولية الشاقة.. كدت فى بعض الأحيان أن أفقد الثقة فى الأدلة التى يقدمها لى بعض رجال البوليس الذين يقومون بالضبط ويشهدون فى هذه القضايا. كانت الأدلة التى يقدمها مكتب مكافحة المخدرات هى التى تتسم بالجد وهى التى تبعث على الاطمئنان. وكان هذا المكتب لا يقدم إلا القضايا الهامة.. وإلا الرؤوس المدبرة الخطرة، ولكن المشكلة كانت فى الأدلة التى يقدمها بعض ضباط المباحث فى أقسام البوليس والتى يعتمدون فى الحصول عليها على بلاغات «المرشدين» وعلى أقوال «المخبرين السريين».. يقدمونها ضد التعساء المنكودين الذين يعيشون فى الفاقة وتحركهم أصابع خفية.. لا تصل إليها يد العدالة! وقد اكتشفت فى بعض القضايا أن ما تصفه محاضر بعض رجال البوليس، بأنه الثابت من «المراقبة الدقيقة والتحريات الأكيدة» ـ لا يعدو أن يكون إكليشيهاً محفوظاً.. يختفى خلفه مرشد لا يتورع عن التلفيق. وإن بعض المخبرين السريين ـ وهم العماد الحقيقى لضابط البوليس فيما يؤكده لى من معلومات وما يزعمه من مراقبة ـ كان شريكا مع تجار المخدرات.. يفرض الإتاوات عليهم ويتستر على نشاطهم... فلا يقع الإبلاغ والكمين والضبط إلا عند الخلاف حول «الثمن»! على أنى كنت ألقى هذا السؤال التقليدى الذى نعتبره فى النيابة فاصلا قاطعاً حينما نواجه المتهم به، فنقول له: ولماذا يدعى عليك رجل البوليس! فلا يحير المتهم جواباً.. وقد يكتفى بأن يشكو شاهده إلى الله أو يطلب الرحمة من المحقق! فعندئذ أعتبره عاجزاً عن إثبات دفاعه.. وأكتب «بالمداد الأحمر»: يحبس المتهم احتياطيا وترسل عينة المخدر للتحليل!».

ويروى لنا العطيفى بعض ما دار فى نفسه من حوار داخلى يموج بالحيرة حول وجه الحق فى هذا الموضوع فيقول : «وقلت فى نفسى مرة وقد عرض على فى يوم واحد خمسة محاضر قام بالضبط فيها نفس المخبر.. وفى كل من هذه المحاضر، كانت روايته واحدة لا تتغير.. إنه التقى بالمتهم فى الطريق مصادفة.. فلما شاهده أخرج من جيبه قطعة حشيش وألقاها على الأرض فقام بضبطه متلبساً! قلت فى نفسى: «أغلب الظن أن هؤلاء المتهمين يتعاطون المخدرات فعلا أو يتداولونها سراً.. وأن البوليس يعجز عن ضبطهم متلبسين

بجريمتهم. فليس أيسر على المخبر، وهو مدفوع بشهوة إثبات كفايته، من أن يفتعل الحادث افتعالا.. وهو فى قرارة نفسه يظن أنه لم يخالف ضميره بل إنه خدم العدالة! إن ذلك يذكرنى بهذه القصة التى تروى عن ضابط بوليس كان يستجوب المتهم الذى ضبط معه قطعة من حشيش، وكان الضابط يضعها على مكتبه، فغافله المتهم وأسرع بابتلاعها إخفاء لجسم الجريمة، فما كان من الضابط ـ فى كل هدوء ـ إلا أن فتح درج مكتبه وأخرج منه قطعة حشيش أكبر من التى ضبطها مع المتهم ووضعها أمامه قائلا للمتهم متحدياً: (طيب.. سين على دى) أى أجب عن سؤالى عن التهمة.. وهذا هو دليلها الجديد.. هذه القطعة من الحشيش التى تزيد فى حجمها على تلك التى ابتلعتها!».

ثم يتحدث العطيفى بقدر كبير من الشجاعة الأدبية ووضوح الرؤية واحترام الفكر وفهم العدالة فيقول: «وكنت أحياناً أثور على نفسى وأتهمها بالظلم. وأقول إن هذا الحزم الذى أريد أن أبدو عليه ليس إلا تهربا من المسئولية ووسيلة سهلة لكى أبعد اللوم عن نفسى، وأنانية ممقوتة.. أضحى بها بحريات الناس لكى أدافع عن نفسى ومستقبلى وسمعتى! فالقاضى الشجاع عليه أن ينسى حماية شخصه. عليه أن ينسى أقاويل الناس، عليه ألا يخشى موتوراً أو حانقاً أو فاشلا. فإذا وجد فى نفسه أنه لا يقوى على أن يكون هذا القاضى الشجاع.. فإن من واجبه أن يتنحى!».

(١٣)

ولا يجد جمال العطيفى حرجا فى أن يعبر عن وجهة نظر مهمة فى نموذج القاضى الذى ينبغى أن يكون أى «القاضى المثالى» وهو يبدع فى وصف ملامح هذا القاضى إبداعاً لاسبيل إلى التقليل من قيمته القضائية أو الأدبية فيقول:

«ليس القاضى العادل هو الذى لا يفوته، فى كتابة أسباب أحكامه، أن يرد على دفع أو دفاع.. لا يفوته فى منطوق حكمه، أن يقضى بالنفاذ أو لا ينسى الحكم بالكفالة. ليس القاضى العادل هو هذا الطراز من المهرة الذين يسدون كل الثغرات فى أحكامهم. ولو على حساب الحقيقة. ليس القاضى العادل هو مَنْ يصرف كل همه لكى تبدو القضية حين يراجعها المفتشون فى وزارة العدل وكأنها تنطق بكفايته وجهده، فهذا القاضى ـ الذى قد تصفه بالكفاية تقارير المفتشين التى تعد فى المكاتب المغلقة، وتضعه فى قائمة الممتازين ـ قد

يكون فى الواقع هو الظلم بعينه. لعله لم يثبت دفاع المتهم ولم يحققه، لعله عنف شاهد ومحضر الجلسة لا يسجل هذا التعنيف. لعله انتزع الأقوال من المتهم انتزاعاً.. والمتهم محامى لـه يحتج ويسجل. لعله صرخ فى الجلسة أو رفع صوته. لعله توعد. لعله ال القانون وحرفيته! لعله لم يرحم! ويا ويلنا من مثل هذا القاضى أو المحقق!».

«وكنت حينما تعتصرنى هذه الأفكار، أثور على نفسى وأقول إننى أبعد عن صو القاضى المثالى التى رسمتها فى خيالاتى حينما كنت أدرس القانون، إننى أصبحت أ هؤلاء الحواة المهرة الذين يجيدون صناعة القانون... ولكنهم لا يحكمون بالعدل! يعرفون مخارج القانون ومداخله ويحفظون تعليمات النيابة العامة وتقول عنهم تقا الرؤساء إنهم أكفاء. أترانى سأتحول إلى شخصية «جافير» التى رسمها فكتور هيجو روايته البؤساء... عن رجل القانون الذى ظل سنوات ولا هم له إلا أن يكشف النقاب حقيقة شخصية مسيو مادلين الطيب الفاضل الذى تحول إليها جان فالجان المجرم الهار ولا يعنيه ـ باسم القانون ـ إلا أن يعيد هذا الرجل إلى الأصفاد حتى لو هدم بذلك ح الجديدة النظيفة!».

ويواصل العطيفى لوم نفسه ـ بعد فوات الأوان بالطبع ـ فيقول: «كنت أراجع نف أحيانا فأقول... إننى قد أقنع نفسى أن أكون متشدداً مع من يتجرون فى المخدرات يهربونها. ولكن... ماذا فعلت من أجل المدمنين المرضى الذين لا يرحمهم القانون... و أرسلهم إلى السجن؟ هذا الرجل الذى أنهكته المخدرات والذى يدفعه الحراس حجرتى فى الأصفاد، لأسأله عن تهمته.. فيعترف بإدمانه هذه السموم... وهو يب ويستعطفنى... لأجد له علاجاً. هذا الحطام البشرى... ماذا فعلت من أجله؟ لقد أر إلى السجن.. ليموت أو ليجن أو ليستمر فى إدمانه سراً، داخل الأسوار العالية! أبكى وأنا أرسل هذا الحطام إلى قاض.. أعلم أنه لن يحكم بإرساله إلى المصحة... لأ توجد مصحات للعلاج!».

«وفكرت فى أن أفعل شيئاً من أجل هؤلاء... فكتبت خطاباً إلى مدير مستش الأمراض العقلية ـ ومازالت صورة هذا الخطاب محفوظة فى سجلات النيابة ـ واقتر عليه أن يخصص عدداً من الأسرّة فى مستشفاه لعلاج مدمنى المخدرات. غير أنى لم رداً على هذا الاقتراح! ظلت مصر وليس فيها مصحات لعلاج هؤلاء المرضى... علاجهم الوحيد هو السجن، أى الموت! هذه العواطف المضطربة كانت تثو

صدرى... ومع ذلك فأنا لا أفقد مرة اتزانى وتزمتى والتزامى نصوص القانون! ولا أنسى أننى وكيل النيابة الناجح المرموق الذى يجيد صنعته! ولا أريد أن أضيع هذا كله فى لحظة جنون قصيرة!».

بل إن العطيفى يخصص فصلاً كاملاً من هذا الكتاب لقصة يرويها تحت عنوان: «قتلت بريئا» وهو يحمل نفسه المسئولية عن موت أحد المتهمين بالمخدرات فى الحبس الاحتياطى وكان فى وسع وكيل النيابة الذى هو العطيفى أن يفرج عنه نظراً للحالة الصحية المتأخرة فلم يفعل، ويروى العطيفى أنه ظل يتألم ـ لموت هذا الرجل فى الحبس ـ أياما بل شهوراً لا تفارقه صورة الرجل المريض وهو يتهم نفسه بأنه قتله أو عجل بقتله ويختتم العطيفى هذا الفصل بقوله:

«وأنا اليوم حينما أعود بذاكرتى إلى هذه الفترة من حياتى فى النيابة التى كنت أعتقد فيها أن واجبى يقتضى هذا الحزم والتزمت.. أدرك أن هناك معانى أخرى أعمق وأسمى.. وأن على القاضى أن يتبع دائما ما يطمئن إليه قلبه دون أن يلتفت إلى أى اعتبار آخر.. وأنه من الخير ألف مرة أن يبرىء القلب الرحيم مائة مجرم من أن يدين منطق العقل .. بريئاً واحداً!».

(١٤)

وفى هذا الكتاب آراء مهمة جداً للعطيفى فى كثير من أعلامنا المعاصرين وقد كتبها دون ذكر أسمائهم صراحة على نحو ما كانت الظروف فى ١٩٦٨، ولكنه فى وسط كل هذا التجهيل الذى كان يظنه فيما يبدو نوعاً من الارتقاء بالأدب يجاهر برأى ينصف المستشار الخازندار الذى قتل غيلة أثناء اضطرابات الإخوان المسلمين فى الأربعينيات، وهو يقول:

«ففى يد مستشار مثل الخازندار.. لم يكن القانون هو التزام حرفية النصوص، فالصحف تقدم أمامه للمحاكمة.. والنيابة مطمئنة إلى أن القانون يسندها.. وأن تفسيرات محكمة النقض لحدود النقد المباح لا تدع منفذاً لبراءة الصحفى. ولكن الخازندار يحكم بالبراءة.. ويصنع القانون.. ويضع مبادىء جديدة لا يخشى فيها أن تراجعها محكمة

النقض. كان يقول فى أحكامه ما دام النقد كان متوخياً المصلحة العامة.. فلا يهم أن تكون العبارات مرة أو قاسية! الصحفى كان حسن النية فيما نشره! ويُقتل هذا الرجل.. لأن أكثر الناس لا يعلمون!».

(١٥)

ولا يجد العطيفى حرجاً فى أن يلمح لنا منذ الصفحات الأولى لكتابه هذا بانتقاده للمحسوبية ومعاناته منها وهو يؤكد على هذا المعنى (معنى المعاناة!!) على الرغم من أنه فى وسط الكتاب تقريباً ينبئنا دون أن يقصد أنه كان له واحد من أقاربه الأقربين من بين المبرزين فى سلك القضاء، ثم إذا هى بضع صفحات حتى نجد أن خاله المباشر قد عين مديراً لتفتيش النيابات، ولنقرأ العبارات التى يصور بها العطيفى فى مطلع هذا الكتاب (ص١٤) شعوره تجاه غمطه حقه حيث يقول:

«... برغم ما كنت أشعر به من غصة تقف فى حلقى أحياناً، وأنا أقارن بينى وبين بعض زملائى الذين تخرجوا معى والذين كانوا أسعد حظّاً منى. كان بينهم زميل عين بعد تخرجه بأيام.. مع أن ترتيبه كان فى ذيل قائمة الخريجين. والسبب أن والده كان وثيق الصلة بالحزب الحاكم - فى حين ظلت أوراق تعيينى تترنح شهورا طويلة. وكان بين زملائى من ألحق للعمل بالقاهرة. أما توسلاتى فلم تفلح فى أن تقنع المسئولين بذلك. كنت أقول لهم: إن ترتيبى فى مسابقة التعيين التى أجرتها النيابة العامة كان الأول، وأننى حصلت على جائزة الجامعة فى القانون الجنائى، وإن ترتيبى وفق درجات النجاح فى الليسانس كان الثانى بين من رشحوا للتعيين بالنيابة العامة، وإننى أنوى مواصلة الدراسة العليا للحصول على الدكتوراة، وإننى أصغر من تخرج فى كلية الحقوق سناً.. وكل هذه الحجج كانت تقابل بالابتسام!».

وحين يأتى الحديث عن قريب له فى القضاء فإنه يأتى ضمن نصائح الكبار له بالكف عن تناول الموضوعات القضائية فى الصحف، وهو يقول بالنص:

«وقلت لمن جاء يلومنى على نشر هذا المقال الجديد. وكان فى هذه المرة من أقرب الناس إلىّ ويشغل مركزاً مرموقاً فى القضاء: اسمع لقد عملت بنصيحتكم، ولكن ماذا

كانت النتيجة؟ هل اهتم أحد بما كتبته فى مذكرتى. إنى أراكم كلما نشرت مقالا فى الصحف أسرعتم باستدعائى، فلماذا لم يتحرك أحد حينما كنت أرسل إليكم نفس الملاحظات التى تضمنتها المقالات؟ ألأنكم تعملون حساباً للصحافة ولا تعملون حساباً لوكيل النيابة الذى يعمل معكم!».

وبعد صفحة واحدة تأتى معلوماته التى يرويها عن هذا الذى من أقرب الناس إليه بشىء من التحديد فيقول: «... ومضت سنوات.. واستدعانى أقرب الناس إلىّ، وكان قد أصبح مديراً لتفتيش النيابات، ورأيت الغضب يلمع فى عينيه. وأفهمنى أن النائب العام قابله بالأمس وقال له: الولد ابن اختك بيسهر مع الصحفيين. لقد قابلت (...) رئيس تحرير جريدة (...) وأخذ يمتدحه لى. وأخشى أن يصبح مصدراً للأخبار التى ينشرونها! كان قد أسند إلى تحقيق بعض القضايا الهامة. وبدأت الصحف تنشر أخبار هذه التحقيقات مقرونة باسمى أو بنشر صورتى. وكنت فى هذه السن التى يفرح فيها الشاب إذا وجد اسمه منشوراً فى الصحف! ولكن الدرس الذى تلقيته من مدير التفتيش كان قاسياً!»

وفى موضع آخر من الكتاب فإن العطيفى يقدم بنفسه لنا بشىء من الاعتزاز بكفايته العلمية المقرون بالتألم من الظلم الاجتماعى الذى كان من الممكن أن يوقف تقدمه العلمى والاجتماعى:

«... وأنا تلميذ.. كنت أول مدرستى فى التوجيهية. كنت أصغر من ألحق بالجامعة، وتعيد إلى كلية الحقوق أوراق الالتحاق لأننى لم أسدد القسط الأول من المصروفات.. ستة عشر جنيهاً. ووالدى يعد بأنه سيحصل عليها: «مازالت لدينا أملاك لا يعرف عنها الدائنون شيئاً». وأدخل الجامعة متأخراً عن موعد بدء الدراسة!، لكن. الكتب! وأذهب إلى درب الجماميز.. إلى مكتبة الآداب التى تنشر كتب توفيق الحكيم التى كنت أفزع إليها وأرتمى فى أحضانها.. وأحلم ! عودة الروح.. يوميات نائب فى الأرياف.. عصفور من الشرق. وفى مكتبة الآداب كانت نسخة مستعملة من كتاب نظرية العقد فى الشريعة الإسلامية لأستاذنا أبو زهرة. وفرحت بها فقد دفعت فيها نصف ثمنها الأصلى! وأسير على قدمى.. وأسير حتى أجد «معدية» صغيرة تنقلنى من شاطىء لآخر أمام مبنى الجامعة. وكنت أدفع فى ذلك مليمين. وبعض زملائى يقف فى اختيال أمام محطة الأوتوبيس ومنهم من يحمل اشتراكاً لركوب الدرجة الأولى. وآخرون يحضرون إلى الجامعة فى سيارة الأسرة! وأنا.. أنكفئ على الأوراق.. على الكتب وأحلم أحياناً.. معيد فى الجامعة.. سيارة صغيرة أقودها..

وغليون أدخنه.. وحقيبة الأوراق السوداء المنتفخة كتلك الحقيبة التى يحملها ساعى العميد وهو يستقبله على باب الكلية!».

لانملك بعد كل هذا إلا أن نقول: وقد تحققت للعطيفى كل أحلامه وأكثر.

(١٦)

أما وصف العطيفى لطفولته وفكره ونشاطه فيها فيكاد يختفى فى هذا الكتاب، اللهم إلا فقرتين هما الفقرة التى يتحدث فيها عن تفوقه، وقد نقلناها لتونا فى الفقرة السابقة من هذا الباب، أما الفقرة الثانية فهى التى يحدثنا فيها بشىء من التعالى وهو هنا يتعالى على نفسه المبكرة أو على نفسيته فى مرحلة مبكرة من حياته، وهو يروى كيف كان يروى مفتوناً بزعيم سياسى كبير، يأبى العطيفى علينا أن يذكر اسمه، وأين هو فى ١٩٦٨ من العطيفى نفسه حتى يجود عليه بذكر اسمه، ولنقرأ هذه الفقرة:

«عرفته وأنا صبى، كنت أستمع إليه وهو يخطب ويهدر كالبحر. كنت أغنى أناشيده. وكنت أضع على صدرى شارته. كان لى مثلاً، منه تعلمت حب الوطن والحماس لقوميتى. وفى بلدتنا فى أقاصى الصعيد ـ وفى إجازة صيف ـ كنت أجتمع كل أمسية مع لداتى.. نسمر ونروى الشعر وننشد.. اسلمى يامصر. إننى الفدى!».

«وقدم إلينا ومعه عشرة من مريديه، كانوا يطوفون الصعيد، فمروا ببلدتنا. ومضينا للقائهم. كنت مزهواً فرحاً بذلك اليوم الذى ألتقى فيه بـ«الزعيم» الذى فتنتنى حماسته وخطبه وجرأته.. والذى كان يبدو فى نظرى بطلا، يحطم الحانات ويدعو إلى مقاطعة الأجانب، ويكتب المقالات الطوال يتغنى فيها بحب مصر. وأبى «الزعيم» أن يركب العربة التى أعدتها له البلدة وسار على قدميه فى طليعة أقرانه **بقمصانهم الخضراء..** فى موكب عسكرى تلهبه الأناشيد.. ونساء الصعيد المحجبات لا يتمالكن أنفسهن عن أن يطلقن زغرودة فرح.. وقد هزهن المشهد. كنا فى منتصف الصيف وكان القيظ شديداً فى أقاصى الصعيد. وكان كل «مجاهد» يحمل على ظهره متاعه وإلى جنبه قد أدلى عصا غليظة.. وفى وسطه تدجج بخنجر لامع. كنت مسحوراً بكل هذا.. أنا الصبى فى الثانية عشرة من عمرى!».

«وذهبنا إلى المنتدى الذى كنا نجتمع فيه. ووقف «الزعيم» يخطب ساعات. كان الزحام شديداً. وكان معى لداتى الذين استعدوا لذلك اليوم، فأعدوا كلمات يلقونها تحية للضيف. ومازلت أذكر ابن أخ لى ضرير كان يدرس فى الأزهر ـ وقد توفى منذ أعوام ـ حينما وقف يلقى أبياتاً من الشعر يترنم فيها بذلك اليوم الذى فيه «طربت الأطيار واهتزت الأغصان» فى هذه البلدة فى الصعيد!».

«وعبرنا النيل معه فى اليوم التالى إلى الشاطئ الشرقى فى مركب ذى شراع.. ونحن ننشد اسلمى يامصر. وتركنا الزعيم بعد يومين. وكدت أختنق بالدموع ساعة توديعه وهو يسمينى المجاهد الصغير! كان قد صنع لنا شيئاً نعيش من أجله. كان بيننا الطالب والموظف والمعمم ولابس اللبدة. قضى معنا أياماً.. مليئة بالسحر والجمال، يصفق لنا ونحن نتبارى فى حمل الأثقال وفى التحطيب.. رياضة الصعيد. إذا تعبنا.. جلسنا نروى الشعر أو ننشد أناشيد الوطنية، أو يقوم أحدنا خطيباً منددا بالاستعمار!».

«ومضت الأيام.. ولم أعد ألتقى بالزعيم الذى فتننى فى صباى.. وكانت الخصومات السياسية تشتد وتعنف. وفى هذه الأثناء كنت أسمع أحياناً ما يسىء «الزعيم»! لكنى كنت أعود بذاكرتى إلى الأيام الرائعة فى صباى وأذكر الآمال العريضة التى حرّك بها نفوسنا فى حب مصر «زعيمة الشرق ومهد الحضارة والنور»!.. فأقول: حسبى هذا!».

٥

«آراء فى الشرعية وفى الحرية»

للدكتور جمال الدين العطيفى

«آراء فى الشرعية وفى الحرية»
للدكتور جمال الدين العطيفى

(١)

سنتناول فى هذا الفصل كتابا ثانيا للدكتور جمال الدين العطيفى ضمنه بعض مذكراته الشخصية، وسوف نرى أن هذا الكتاب لايتمتع بذات القدر من الاهتمام بالجانب الشخصى كسابقه إلا فى مواضع متعددة يرتفع فيها صوت الأنا لتكون صفحات الكتاب بمثابة مذكرات شخصية صريحة التعبير عن هذا المعنى من الشخصية أو الأنا الفاعلة فى الأحداث، وقد صدر هذا الكتاب حين كان الدكتور العطيفى قد لجأ إلى الظل بعد حضور متصل فى عهد الرئيس السادات وكيلا لمجلس الشعب فوزيراً للإعلام والثقافة فوكيلا لمجلس الشعب مرة أخرى إلى أن أتم السادات بعض التغييرات الشاملة فى المناصب العليا فى أكتوبر ١٩٧٨ وترك العطيفى هذا المنصب على حين أصبح صهره الدكتور صوفى أبوطالب رئيساً للمجلس الجديد، ولم يرشح الدكتور العطيفى نفسه فى الانتخابات البرلمانية التالية ولكنه رشح نفسه فى انتخابات تكميلية أعقبت تشكيل المجلس حين خلا مقعد الفئات فى دائرة أبو تيج مسقط رأسه، ثم أصبح نقيبا للمحامين بالتعيين فى غضون عهد السادات فى غضون أزمة بين الحكومة والنقابة، ويبدو أن جمال العطيفى كان قد تشجع على كتابة هذا الكتاب فى الفترة التى خلا فيها من المسئوليات البرلمانية والتنفيذية والنقابية، ثم دفع به إلى الهيئة المصرية العامة للكتاب لنشره، وقد كان من حظى أن التقيت به أثناء مراجعة كل منا لبروفات كتاب من تأليفه، ولربما كان هذا أول الأسباب التى نبهتنى إلى وجود هذا الكتاب الذى صدر ونشر دون أن يدرى به أحد تقريبا، فلا أظن أحداً علق عليه ولا انتبه إليه .وعلى أى الأحوال فإن هذا الكتاب يمثل وثيقة ومرجعاً ومصدراً مهما لرواية العطيفى على الأقل فى عدة مواقف مهمة مرت به ومر بها فى تاريخنا المعاصر

وسوف نتناول رواياته فى هذا الكتاب عن هذه المواقف بشيء من التفصيل والنقد والتعليق فى هذا الباب .

(٢)

لعل أهم هذه الفصول هو ذلك الفصل الذى ضم رواية الدكتور العطيفى عن اعتقاله فى عهد عبد الناصر، ومن الواضح جداً أن هذا الفصل قد كُتب بروح المذكرات الشخصية ـ كما قدمنا ـ بل وبطريقتها كذلك، ولكن يبدو أن العطيفى الذى كان حديث عهد بالشمولية بالطبع لم يكن قادراً بعد على أن يقدم هذا فى إطار ترجمة ذاتية شاملة لحياته فضلاً عن أنه كان لايزال طموحاً إلى مناصب رفيعة فى الدولة، وهكذا فلم يكن من المستحب ولا من المنطقى أن يفرض على نفسه أطراً كثيرة سواء كانت هذه الأطر أيديولوجية أم مرتبطة بالعلاقات مع الأشخاص، ولكن إرادة الله شاءت أن يكتب العطيفى هذا الفصل من مذكراته وأن ينشره مستتراً ضمن هذا الكتاب الضخم، وسوف يقرأ القارئ القصة التى سنوردها بعد قليل ليفاجأ بأن بطولتها وهى حقيقية بلامراء لا تدور إلا حول شيء قد لايبدو بلغة اليوم إلا تافهاً جدا، وهو أن كاتبا كتب فى الأهرام عن تأخر نشر قرار وزارى فى الوقائع المصرية .. وسوف نتأمل بدهشة كيف كان هذا الانتقاد الخفيف البسيط التافه الهين اللين المؤدب الهامشى سببا فى نكبة شديدة لصاحبه الذى كان قريبًا جدًا من أحد أصحاب النفوذ.. فما بالنا بالصحفيين العاديين كيف كانوا يعاملون فى ذلك الوقت؟؟ وسنورد فيما يلى كل تفاصيل القصة كما رواها الدكتور جمال العطيفى نفسه (مع قليل جداً من اختصار المرادفات أو تجاوز فقرات فى السياق ليس لها علاقة بما نحن فيه) :

« وذات صباح (٨ مايو ١٩٦٩) اكتشف المحرر القضائى فى جريدة الأهرام قرارا فى عدد الوقائع المصرية (الصادر فى أبريل ١٩٦٩) وهو قرار لوزير العدل المرحوم أحمد حسنى صدر فى أول مايو من عام (١٩٥٦) ».

وهكذا عرض مصطفى البرتقالى الواقعة بما فيها من مفارقة على العطيفى الذى سرعان ما كتب مقالا عنوانه « ظاهرة خطيرة » وقد نشر الأهرام المقال الذى قال فيه العطيفى :

« من بـين الأعداد التـى وصلتنـا أخيرا من الـوقائع المصـرية، لاحظت ظـاهرة تقتـضى التأمل. فـقد نشر بعدد الـوقائع المصرية رقـم ٧٨ الصادر فى أبريل ١٩٦٩ قـرار من وزير العدل بتعديل اختصاص محكمة المرور بالإسكندرية . وإلى هنا، لا يبدو أى وجه للغرابة، ولكن إذا عـرفنا أن هذا القـرار كان قد صدر فى أول ينـاير ١٩٥٦ أى منذ أكثـر من ثلاث عشرة سنة وأنه يحمـل توقيع المرحوم أحمد حسنى وزير العدل الـذى توفى منذ سنوات .. فإن الظاهرة لا تصبح غريبة فقط بل خطيرة أيضا !

ووجه الخطورة أولا : أن قـانون نظام القضاء يـشترط صدور قرار من وزير الـعدل بعد موافقة الجمعية العمومية للمحكمة الابتدائية، وذلك لإنشاء أية محكمة جزئية تختص بنظر نوع معين من القضايا، مثل محكمـة مرور الإسكندرية التى صدر قرار وزير العدل فى أول يناير ١٩٥٦، والتى خصها بنظر الجنح والمخالفات الخاصة بقانون المرور .

ووجه الخطـورة ثانياً: أن نشـر هذا القرار اليوم مـعناه أن هناك إهـمالا جسيمـا فى عدم نشره مدة ثلاث عشرة سنة !

فمن المسئول عن ذلك ؟

أتكون مسئولية وزارة العدل ووزراء العدل تعاقبوا عليها خلال هذه السنوات الطويلة ؟

أتكون الجهة المختصة بنشر القرارات هى المسئولة ؟

أيكون القرار قد « دشت » أو أهمل سهوا ؟

وكل احتمال من هذه الاحتمالات أسوأ دلالة من غيره .

إن الأمر يقتضى فى نظرى التحقيق » .

«وأهم مـن ذلك أنه يـقتضى إعـادة النظـر فى إجراءات نـشر القوانـين والقـرارات فى الجريدة الرسـمية والوقائع المصـرية . فإن القوانيـن والقرارات تخاطب النـاس وهى بذلك تقـتضى أوسع مـدى من العـلانية، فى مـجتمـع ديموقراطـى . وظاهرة إغـفال نشر بـعض القوانين أو التراخى فى نـشرها أو إعطاء تاريخ للنشر مغاير للتاريـخ الحقيقى، أو النشر فى عدد رمزى محدود من النسخ استيفاء لمجرد الـشكل الدستورى .. هذه الظاهرة قد تكررت . وفى السكوت عليهـا مخاطرة بحقوق المواطنين .. وإهدار لسيـادة القانون، مجاف لروح بيان ٣٠ مارس » .

هذا هو كل ما جاء فى المـقال، ومن الواضح أن العطيفى شأن مَنْ يتعـرض لقضية عامة يخرج من إطار الواقعة المحددة إلى الإطار الأشمل للواقعة، وإلى الأمثلة أو الصور المختلفة

التى تنتـهى إلى نفس النتيجـة أو قريباً منها، وهذا هو ما فـعله العطيفى، ويبـدو لى وللقراء الذين يطالعون هذا من كتابى مثل هذا بعد الباب السابق عليه أن أحد الأسباب التى دفعت العطيفى إلى الحمـاس فى كتابة مثل هذا المقال هو ذلك التشجيـع الأدبى الذى ربما لقيه من أصدقائه بعـد نشر كتابه «من منـصة الاتهام» الذى صدر فى عام ١٩٦٨، فـإذا هو فى عام ١٩٦٩ يحاول أن يستعـيد روح الموقف الذى عاشه فى الزمن الخالى «فـى منصة الاتهام».. وقد فات العطيفى أن هذا لا يجوز فى الجو الجديد الذى ساعد هو نفسه فى انتعاشه بترديد أوصاف الديمقراطية على الشمولية النموذجية.

ولسنا فى مقام محاكمة العطيفى أو العـهد الذى كتب فيه هذا الذى كتبه، لأن العطيفى نفسه قد تكـفل بهذا بما رواه فى الفقرات التى يصـور لنا بها محنة اعتقاله لـمدة ثمانية أيام فى عهد عبد الناصر بعد مقاله هذا الهين اللين ... يقول العطيفى:

«... وقبيل العاشرة صباحا دق التليفون عن طـريق السكرتيرة التى قالت إنه السيد زكى من المباحث العامة. فقـلت لها أوصلينى به، فبدأ حديثه بالتحـية وبأنه كان بالأهرام بالأمس ولم يتسع الوقت للمرور علىَّ، ثم قال لى : المفتش عاوز يشوفك ممكن تمر علىَّ . قلت له : هل هو استـدعاء ؟ قال لى : أبدا هو بـس عايز يكلمـك فى حاجة. قلت لـه : إذا كان أمراً يتعلـق بالأهرام فيجب أن تخـبرنى، لأنى يجب أن أخـبر رئيس مجلس الإدارة قـبل ذهابى إليـكم، فقـال لى : لا أبـدا. فقلـت : ومتى يـريد مـقابلـتى، قال : الآن .. قـلـت لـه : وهو كذلك».

« وكنت قد سمعت قبل ذلك أن هذا الاستـدعاء الودى قد يكون نذيراً بإجراء لا يسر، ولكـننى طـردت هذه الـفكرة . وقـلت لنـفسـى : ليس هـناك ما يـبرر انـزعاجى . وقـلت لسكرتيـرتى سأذهب إلى السيد زكى فى المـباحث العامة ولكن إذا سأل عنـى أحد قولى له إننـى ذهبت إلى وزارة الـعدل . وقد قصـدت بذلك ألا يـعرف أحد بذهـابى إلى المبـاحث العامة ».

«كـان فى انتظـارى عند الاستعـلامات أحد المخبرين الذى قادنى إلى مكتب سيد زكى فى الطابق الأول . فقـابلنى هاشـا وطلب منـى أن أشرب فنجان قهوة قبل مقـابلة المفتش، وتحدثنا عن مقال اليوم وأبدى زمـلاؤه دهشة مـن تأخير نشر قرار ١٣ سنة».

« ودخلنا إلى المفتش وهـو أحمد صالح وكنت أعرفه منذ زمن بعيد حـينما كنت وكيلا للنيابة واسـتقبلنى بأدب وطلب لى قـهوة مرة أخرى . ثم ابتدرنى بقولـه : عندى خبر مش

كويس. قلـت : خير . قال : عايزينـك تقعد معانا شويـة . قلت له : ماذا تعنـى، وكنت قد بدأت أدرك الموقف، قال : لقد صدر أمر باعتقالك » . فـأجبت مندهشا : اعتقالى أنا ؟ قال لى : لقد كنـت أشد منك اندهاشاً فنحن نـعرفك، وليس لدينا شىء ضـدك، قلت له : هل تعرف ماذا يعنى هذا وأنـا شخص عام وأقوم بنشاط هام فى خدمة البلـد، إننى الليلة ذاهب إلى الاحتفال بذكـرى زوال النازية الذى تحتفل به جمـعية الصداقة العربية الألمـانية، وكنت بالأمس بالمعهد الدبلـوماسى ألقى محاضرة للدبلوماسيين عن جرائـم الحرب التى ارتكبتها إسرائيل، وهذه الأيام أعد دستورا لليمن الجنوبية ».

« وقال أحمد صالح : على أى حال هذا كله سنبلغه .

قلت : وهل يعلم الأستاذ هيكل ؟

قال : لا، ولكننا سنخطره بعد تنفيذ الأمر .

قلت : اسمح لى أن أتصل به .

قال: التعليمات تقول لا، ولا جدوى الآن، القرار صدر ويجب أن ينفذ ».

« وانتقل النقاش فى هدوء إلى كيفية أبلاغ أسرتى . وقلت لهم : سأكتب لزوجتى بأننى أستدعيـت إلى عدن وسافرت على طـائرة خاصة، وهى تعـلم بأنى مكلف بـإعداد دستور للـيمن الجنـوبية وسأطـلب منهـا فى الخطاب أن تـعد لى حـقيبة بـها ملابسـى بحجة أنـها ستلحقنى فى أول طيارة . وكتبت الخطـاب . واتفق على أن يذهب سيد زكى بالخطاب إلى زوجتى حتى لا ترتاب فى شىء . وأن أسلمهم مفاتيح سيارتى لإيداعها بجراج الأهرام».

نلاحظ هنا إصرار العطـيفى وهو يروى واقعة قديمة على صبغ نفـسه (أثناء الرواية التى تحتمل تفـصيلاتها بعض الصـبغات) بصبغة واضع الـدساتير ونحن نلاحظ هـذا فى عنوان الكتاب وفى الصفحـات الأولى منه، وسوف يتكرر هذا المعنى المهم، ومـن الطريف أننا فى كتابنا هذا «مذكرات رجـال القانون والقضاء» سوف نقرأ فى باب تال لهـذا الباب تعريضاً مهذبا من محمد عبد السلام الزيات بهذه الناحية من شخصية العطيفى.

«ونزلت والجـميع يؤكـدون أنهم لا يعـرفون سبباً لهذا القـرار، وركبت مع سـيد زكى سيارة المباحـث متجهين إلى القـلعة، وفى الطريق راح يتـأسف لاستدعائى بهذه الـطريقة، ويقول إنه لم يكن يعلم شيئا عن سبب الاستدعاء ».

«ووصلنا معـتقل القلعة واستـقبلنى ضابط شاب عـرفت أنه يتبع المباحـث العامة، وقد

تبينت فيما بعد أنه يعرفني، وأنه رآني مرة في جمعية الاقتصاد والتشريع وأنا أناقش المفهوم الجديد للجرائم الاقتصادية وابتسمت . وطلب مني ضابط نظامي آخر بأدب أن أسلمهم حزامي ورباط عنقي . وقلت ضاحكا : إنني لن أنتحر، ثم سلمت للأمانات النقود التي كانت معي ومن حسن الحظ كان معي حوالي خمسين جنيها، إذ كنت سأقابل أخي وأسلمه نصيبي في مصروفات والدتي. وأفهموني أنه يمكنني أن أطلب شراء ما يلزمني من هذه المبالغ . وسألني الضابط عن اسمي الرباعي وعما إذا كان قد سبق اعتقالي فأجبته بالنفي .وانصرف سيد زكي بعد أن علمت أن ضابطاً كبيراً هو حسن أبو باشا [وزير الداخلية والحكم المحلي في عهد الرئيس محمد حسني مبارك: يناير ١٩٨٢ إلى نوفمبر ١٩٨٦، وقد نشر العطيفي هذا الكتاب في عهد السادات كما قدمنا] سيحضر لي بعد قليل».

ربما أتوقف بالقارئ لحظة هنا لأبدى عجبي وانزعاجي، فأما العجب فهو أن يستخدم العطيفي تعبير حسن الحظ عند حديثه عن وجود خمسين جنيها معه.. كأنما يستكثر هذا المبلغ على نفسه في ذلك الوقت، وأين حسن الحظ في أن يكون هذا المبلغ معه وهو في المعتقل هل لأنه يعلي من قيمته عند مقارنته بغيره في كشوف أمانات السجن (!!) أما الانزعاج فهو أن يورد شخص على هذا القدر من التهذيب الذي كان عليه العطيفي ذكر نصيبه من مصروفات والدته في نص مكتوب أو حتى نص مسموع عارض!!

«ودخلت المعتقل وقادني إلى حجرة صغيرة بها سرير . « وساتر » وأحضروا لي كرسيا جلست عليه وكان سيد زكي قبل انصرافه قد أعطاني كيس تبغ كما أعطاني بعض الكتب الدينية، إذ كنت قد طلبت منه ما أطالعه».

ونتوقف لحظة أخرى لنتأمل البروتوكول المصري في تزويد المعتقلين والمساجين بالكتب الدينية حتى لو كانوا معتقلين بسبب التزيد في نشاط ديني!!.

«وبعد قليل، حضر حسن أبو باشا وقابلته في حجرة مجاورة بها مكتب . وقال لي : نريدك أن تجيب عن هذا السؤال: ما الذي تقصده بعبارة إغفال نشر بعض القوانين، علما بأن القوانين تصدر الآن بموافقة مجلس الأمة أو بمقتضى قرار من رئيس الجمهورية؟ . وكانت هذه العبارة قد وردت في نهاية مقالي المنشور اليوم . وأعطى لي أربع ورقات، وقال لي أجب عن السؤال . أمامك ساعة سأحضر بعدها لأحصل على ردك» .

«وقلت في نفسي : إذن هذا هو سبب الاعتقال . وانفرجت أساريري قليلا، لأني

وجدت أن الاعتقال يرجع إلى واقعة محددة يمكن الإجابة عنها وليس مصدره معلومات أو شائعات يصعب تعقبها. ولكننى أجفلت فى نفس الوقت، وقلت : إن صدور هذا القرار وبغير إخطار هيكل به . يعنى أنه صدر من أعلى المستويات . وأمسكت الورق وفى أقل من ربع ساعة كانت العبارات تتدفق وتسرد بأمانة وموضوعية قصة نشر القوانين والقرارات من أولها . وذكرت الحالات التى أعرفها والتى لم يتم فيها نشر أو تم بطريقة قاصرة أو فى تاريخ متأخر. وبينت لماذا آثرت عدم التصريح فى المقال بهذه الحالات، والاكتفاء بالحالة الحديثة التى كانت خاصة بقرار من وزير العدل صدر من ١٣ سنة ولم ينشر إلا اليوم» .

« وعدت إلى حجرتى، وأدركت أنه لا يبدو أن يدا سحرية ستمتد إلى وتنتشلنى فوراً. وبدأت أعد عدتى . طلبت شراء «ترموس» وفاكهة وبسكويت . وكان الجميع فى غاية الأدب. وقدموا لى كوب شاى. وانتظرت حتى قبيل الساعة الثالثة ولم يحضر حسن أبو باشا . ثم فهمت أن الورق الذى كتبته قد أرسل إليه وأنه لن يحضر، وعرضوا على طعاماً، فاعترضت عنه . لم أحس برغبة فى تناول أى طعام، وطلبت كوبا آخر من الشاى، ثم طلبت مصحفا . لم أدر لماذا أحسست فى هذا الوقت بأننى يجب أن أكون قريبا من الله . ووعدنى أحد الجنود المكلفين بالخدمة بأن يشترى لى واحدا ».

ثم نقرأ للعطيفى الفقرات التى يحاول أن يوطن بها نفسه على احتمال الأذى وسنجده لا يكاد يقنع نفسه تجاه الماديات حتى تفاجئه المعنويات وهى تجربة شعورية صادقة إلى أبعد الحدود، ولعل مثل هذه التجارب من أكثر ما يرتفع بقدر المذكرات الشخصية أو الكتابات التى تتضمن بعض هذه الذكريات كالحال فى هذا الكتاب:

« وتلفت حولى، إن المكان ليس بشعاً وهو محتمل، ودورة المياه ليست نظيفة تماما . ولكن بافتراض أننى فى منزل ريفى، وكثيرا ما ذهبت إلى أسيوط للمرافعة فى قضايا، ولم تكن اللوكاندة هناك خيرا من ذلك . وقبيل الثامنة مساء، أحضروا لى الطلبات التى طلبت شراءها، وملأوا لى الترموس ماء مثلجا وطلبت منوما . وقلت لاستعد للنوم . ولكن أحد الضباط جاءنى وقال لى: لقد وصلت حقيبة ملابسك . فقلت باشّاً : عال، إذن تم إخطار زوجتى بأننى مسافر .. ولكنى انزعجت قليلا حينما فتحت الحقيبة وجدت بها تبغا للغليون وأنا لم أطلب منها ذلك، وهى تعرف أننى أشترى عادة التبغ من الطائرة حينما أسافر، ثم لاحظت أنها وضعت لى روبا وأنا لم أطلبه، وهى تعد حقيبتى بنفسها.. تصورت وأنا مسافر لمهمة خاصة، وفى طائرة خاصة، فلا يليق ألا يكون معى روب . ثم قال لى الضابط: ستسمع أم كلثوم الليلة . عندنا مذياع على فناء المعتقل».

ها هو العطيفى يبدأ بحكم حبه للأدب وممارسته لـلكتابة ينقلنا من هذا الجو النفسى إلى جو نفسى آخر يحاول هو به أن يخرج من الأزمة فى ذلك الوقت، أو كأنه يحاول أن يخرج به من البصمة التى تركتها الأزمة عليه، ولهذا فإنه سرعان ما ينتقل من الحديث عن حفل أم كلثوم إلى الإحساس بالكابوس الكئيب، وعلى عادة النفس اللوامة فإنه يبدأ فى استجواب نفسه هل أخطأ، هل كان الخطأ شديداً، هل استشار؟ هل قدر غيره من رؤسائه أو السابقين عليه مدى الخطـأ والخطورة؟ ويفزع العطيفى مـن الكابوس ليعود إلى التأمـل فى مجريات حياته لو لم يـكن الكابوس قد مرّ عليه، ولنقـرأ بإمعان هذه التجربة الإنسانيـة الرائعة التى تستحق التأمل العميق:

« وبدأ صوت أم كـلثوم ينـساب بصوت عال «هـذه ليلتى» . وقـلت فى نفـسى : كان المفروض أننى مدعو الليـلة لسماع أم كلثوم لدى جارتنا . وبدأت أسأل نـفسى أهى حقيقة التى أعيشـها الآن أم أنه حلم وكابوس كئيـب . وأعدت استعادة العبارات التـى سببت لى هذا الازعاج، ترى هل قـرأها هيكل؟ ولكن على الجـمال قرأ هذا المقال أمامى بـنفسه ولم يجد فيه ما يدعوه لـلتساؤل . ثم علمت من محمد سيد أحمد أنـه قرأه، والرقيب ألم يقرأه بعد ذلك . ربما كانت العبارة شديدة ولكن المناسبـة كانت تقتضيها وأنا بالذات كنت مصابا بنوع من الحســاسية مما لمسته بنـفسى من استهتار سـكرتارية الحكومة فى نـشر قرارات هامة ذات صفة تشريعية،ترى، هل يطول بقائى؟» .

ويعود العطيفى إلى نفسه فى اللحظة التى عاشها:

«كان المفروض أن نزور والدتى هذا المساء كعادتنا مساء كل خميس. وتراءت لى وجوه بنـاتى الحبيـبة ورحت أتقـلب فى فراشـى وصوت أم كلثـوم لا يستطيـع أن يسرى عـنى . وتناولت منـوماً. ولا أعرف متى انتهت حفلـة أم كلثوم . كل ما شعرت به كـان شعاعا من الشمس يدخل غرفتى الصغيرة متلصصا. إنه صباح الجمعة».

ثم يقفز العطيفـى فجأة إلى نهاية فترة اعتقاله وكأنه لم يجد مـن اللحظات التى مرت به فيما بعد الساعات الأولى ما يستحق الذكر:

«وقد مكثت ضيفا علـى معتقل القلعة سبعة أيام وأفرج عنى فـى اليوم الثامن وكان ممن شاهدتهم فـى المعتقل الأستاذ محـمود عبد اللطيف المحامـى والسيد عبد اللطـيف المردنلى الذى توفى منذ سنوات، وكانا متهمين فى قضية وصفت بالتآمر وقد حرصا على تحيتى من بعيد» .

ثم تتضح لنا من عبارات العطيفى التى يصف بها تطور الأحداث عقب اعتقاله كيف كانت بوادر الانهيار النفسانى، أو الضجر من الموقف الذى هو فيه، أو الأمل الشديد فى الخلاص، قد بدأت تتسلل إليه، وسوف نجد أنه لجأ إلى كل ما قد يظن أنه يتخلص به من هذا السجن، وهو لا يورد لنا نص الخطاب الذى كتبه لعبدالناصر ولا مسودته، ولو فعل لكان قدم لتاريخنا المعاصر ولأدبنا المعاصر خدمة رائعة:

« .. وخلال مدة اعتقالى كتبت أكثر من خطاب إلى الرئيس جمال عبد الناصر شارحا موقفى وإلى الأستاذ محمد حسنين هيكل طالباً تدخله، وبين يوم وآخر كان السيد شعراوى جمعة وزير الداخلية وقتئذ يوفد ضابطا للاطمئنان على راحتى وما إذا كانت لى رغبات فى هذا الشأن » .

« وعقب خروجى من المعتقل اتجهت بى السيارة إلى وزارة الداخلية حيث قابلت وزيرها السيد شعراوى جمعة الذى طلب منى ألا يترك ما حدث أثرا فى نفسى، وقد شكرته على اهتمامه بالسؤال عنى أثناء وجودى بالمعتقل والعمل على تخفيف وطأة هذا الإقامة الجبرية، وبعدها توجهت مباشرة إلى جريدة الأهرام فاستقبلنى الأستاذ محمد حسنين هيكل وبقية الزملاء مرحبين، وفهمت من الأستاذ محمد حسنين هيكل أن اعتقالى قد أثار ضجة وأنه كان على وشك أن يقدم استقالته لأنه رأى فى هذا الاعتقال مساساً به شخصيا، وعلمت منه أنه كان صدر قرار بإعفائى من جميع المناصب التى كنت أشغلها ولكنه حينما قابل الرئيس جمال عبد الناصر وافق الرئيس على أن أظل مستشاراً قانونيا للأهرام مع استمرار إعفائى من منصب عضو مجلس إدارة الأهرام ومجلس إدارة هيئة الصحافة العربية المتحدة وعلى ألا أستمر فى الكتابة، وإن كنت قد عدت فسمح لى بالكتابة فى موضوعات متعلقة بالموقف من إسرائيل (!!!) وقد فكرت وقتئذ فى أن أبحث عن عمل آخر كمستشار قانونى أو أستاذ فى الجامعة فى أى بلد عربى، وعرض على الصديق الأستاذ أحمد بهاء الدين معاونتى فى ذلك، وحينما عرضت الفكرة على الأستاذ هيكل لم يشجعها وقد عدلت عنها » .

هكذا نجد أن العطيفى لم يخرج سليماً معافى من هذه التجربة على المستوى الإدارى والوظيفى والعام، فهو قد عزل من وظائفه جميعاً ثم أعيد إلى وظيفة واحدة فقط، وهى المستشار القانونى للأهرام، لكنه أعفى من منصبين مهمين خطيرين ومن غيرهما بالطبع، كما أنه ـ وهذا هو الأهم ـ قد منع من الكتابة، ولا معنى لهذا الاستثناء الذى يورده العطيفى من أنه سُمح له بالعودة إلى الكتابة فى موضوعات متعلقة بإسرائيل، وسوف نجد

العطيـفى يحاول أن يخفى أثر هـذا كله عليه بأن يتـجاوز الموقف إلى «الملاجئ» التـى يلجأ إليها أصحـاب الفكر حين يبحـثون عن وطن غير وطنهـم.. لكن العطيفى عـلى الرغم من ذلك كله، يخـتصر الموقف كله بدون أن يـهمل جوانبه فيرويـه فى سطور قليلة جـداً لكنها كافية لأن تنبئنا عما كان يعترى نفسه وعقله نتيجة لهذا الموقف.

ثـم ها هو يروى لنا جانبـاً مهماً من القضية وإن كان كوميديـاً، حين يروى ما ترامى إلى علمه من أصداء عمله وفعله (المؤثم) فى نطاق الاتحاد الاشتراكى:

« وقد عرفت أيضا بـعد خروجى من المعتقل أن الاتحاد الاشتراكـى كان قد أصدر نشرة فى نفس يوم اعتقالى موقعة بتوقيع « سكرتير اللجنة المركزية د. جنيدى »، ونصها كالآتى :

«كتب الدكـتورجمال العطيفـى فى جريدة الأهرام الصادرة صباح اليوم ٨/ ٥/ ١٩٦٩ مقالا بعنوان ظاهرة خطيرة، ينتقد فيها وزارة العدل لتأخير نشر القوانين الصادرة فى جريدة الوقائع المصرية، غير أن بداية المقال كانت مدخلا إلى موضوع آخر ليست له صلة بالظاهرة التى يشـير إليها، فحول القـضية فى نهايتهـا حسب التسمية الـتى أطلقها على الـظاهرة من قضية تـأخير نشر القوانيـن وهذه مسئولية وزارة الـعدل أو الجهة المختصة بنـشر القرارات ـ إلى قضية بعيدة كل الـبعد عن هذا الموضوع. وفيها يوجه اتهامات غيـر مسئولة ولا تستند إلى أسـاس للتشـكيك فى جـدية إرساء دعـائم الديمـوقراطيـة والنضال مـن أجل تعمـيق جذورها فى مجتمعنا، ولما كان تعمد دس هذه الإيحاءات للثورة، فقد أحيل الأستاذ جمال العطـيفى إلى الـتحقيـق حتى لا تستـخدم وسائل يـملكها الـشعب ضد مـصالح جمـاهير الشعب».

هذا نموذج كلاسيكى لنوعية «الخطاب» الرسـمى أو «الشعبى الرسمى» فى ذلك الوقت للأسف الشديد (!!) ولست أستطيع أن أمنع نفسى مـن التعقيب بأن العطيفى ورئيسه كانا من الذيـن ضربوا المثل فـى مثل هذا الصـياغات الطنـانة الرنانة: «حـتى لاتستخـدم وسائل يملكها الشعب ضد مصالح جماهير الشعب» اللهم نجنا ونج أجيالنا القادمة من مثل هذا.

ويستطـرد العطيفى لـيروى جوانب أخرى من الـقضية، وسنرى الـعطيفى كمـا عهدناه مهـموماً بذاتـه إلى الدرجة الـتى يبخـل فيها بـفقرة يـشيد فيـها برجولـة وشجاعة وكـرامة وجسارة صلاح حافظ الذى اعتقل بسبب انتقاده علناً لاعتقال العطيفى، لكن صلاح حافظ على كل الأحوال فى ضمير أمته أرفع بكثير جداً من فقرة للعطيفى أو لغيره:

«كذلك عرفـت أن اعتقالى قد صحـبه تحقيق سيـاسى مع الأستاذ على حـمدى الجمال «مدير التـحرير » وقتئذ الـذى أجاز نشر المقال، وأن وفـدا من جريدة الأهرام ذهب لمقابلة

السيد ضياء الدين داود عضو اللجنة التنفيذية العليا وقتئذ وناقشه فى أسباب الاعتقال وفى النشرة التى وزعت تبريرا له، ومازلت أحتفظ بصورة محضر هذا الاجتماع الذى تحدث فيه زملاؤنا فى الأهرام حديثا يتسم فى هذه الظروف بالشجاعة والصراحة كما علمت أن الأستاذ صلاح حافظ الصحفى بمجلة روز اليوسف قد انتقد حادث اعتقالى فى اجتماع عام من اجتماعات الاتحاد الاشتراكى فكان نصيبه الاعتقال عدة أيام » .

«وحينما وصلت إلى منزلى بعد الإفراج عنى، أخبرتنى زوجتى أن كثيرين قد سألوا عنى أثناء مدة غيابى ومنهم الأستاذ عبد الرءوف على المحامى الذى عرض أن يرفع أمر اعتقالى إلى القضاء ولكن زوجتى رأت أنه من الحكمة الانتظار حتى تتبين نتيجة مساعى الأستاذ هيكل . كما علمت منها أن كبرى بناتى « نعمت » وكانت حينئذ تلميذة فى مدرسة بورسعيد بالزمالك لما سمعت خبر اعتقالى دخلت إلى حجرتها، وعلقت فوق رأسها قصاصة جريدة الأهرام التى تحوى المقال، واستمرت فى مراجعة دروسها ».

(٣)

ثم يطلعنا العطيفى فى هذا الكتاب على ما هو أهم بكثير من الواقعة الأولى، فالواقعة الأولى بكل ما فيها مما رواه العطيفى تدخل فى نطاق الأمور المعتادة التى تحدث فى مثل هذه المجتمعات، لكن مجتمع عبدالناصر «دوناً عن غيره من المجتمعات الشمولية» تميز بميزة أخرى هى الإفادة إلى أقصى حد من المعتقلين بسبب اختلاف الرأى، وقد اختير منهم وزير للأوقاف على سبيل المثال، وها هو العطيفى يتصور أن هيكل هو الذى أتاح له اللقاء بعبدالناصر، بينما تبدو الحقيقة أن هيكل هو الذى أتاح لعبدالناصر اللقاء بالعطيفى إذا ما أردنا أن نمضى مع العطيفى مصدقين لما يرويه ومقتنعين به.

وها هو العطيفى يروى قصة لقائه بجمال عبد الناصر، وكيف دارت المناقشات القانونية بين الدكتور جمال العطيفى وبين الرئيس جمال عبد الناصر وهى المناقشات التى كانت (على حد رواية الدكتور جمال العطيفى نفسه هنا) سبباً فى إنشاء المحكمة الدستورية العليا!! وهذه الواقعة تعطينا فكرة عن أن القانون كان عند عبدالناصر بحاجة إلى قانون آخر تكون فيه للعطيفى رؤية .... تماما كفكرة الرئيس أنور السادات ونظرته إلى أحمد خليفة قبل ذلك بسنتين (راجع ما كتبناه فى الفصل العاشر من كتابنا «مذكرات وزراء

الثورة عن زكريا محيي الدين والسادات وأحمد خليفة) وعلى الرغم من أن الرواية التى يرويها العطيفى تعلى من شأن صاحبها فى غياب أية رواية أخرى مناقضة إلا أننا نستطيع أن نستشف منها أن العطيفى كان ميالا إلى إخضاع القانون نفسه لرغبات النظام أو توجهاته على ما يتضح بجلاء مما يرويه هو لعبد الناصر من أنه كتب بحثا بعنوان « العدالة الاشتراكية» . إذ يكفى العنوان نفسه للدلالة على العقلية والفكرة التى تدفع قانونياً أكاديمياً من المشتغلين بالعمل العام ومن ذوى الرأى والقدرة على الكتابة مثل العطيفى إلى مثل هذا الطريق الخطر والمنزلق.

يقول جمال العطيفى: «وفى شهر أغسطس وبعد حوالى ثلاثة شهور من خروجى من المعتقل رتب لى الأستاذ هيكل مقابلة مع الرئيس عبد الناصر فى استراحته بالمعمورة ولم أكن قد قابلت الرئيس قبل ذلك إلا فى اجتماعات عامة فى لقاءات مع اتحاد المحامين العرب وعند زيارته لمبنى مؤسسة الأهرام الجديد، وقد قال لى الرئيس إنه سبق أن نبه هيكل إلى أن بعض ما أكتبه لم يكن يتفق مع طبيعة المرحلة، ثم أضاف ضاحكا : ذنبك يقع فى رقبته لأنه لم يخبرك قبل أن تتمادى».

ونحن نرى أن العطيفى يبلع هذا الذى ألمح به عبدالناصر حتى دون أن يعلق عليه بعد عشر سنوات من وقوعه وكأنه يريد أن يقنعنا أن منطق عبدالناصر كان هكذا، وأنه هو الذى اختلف بالفعل مع المرحلة، وأنه لهذا استحق ما حدث له!! أليس هذا هو ما يترسب فى ذهننا بعد أن نقرأ مثل هذه الجملة العابرة فى لقاء رئيس مهيب كعبدالناصر.

«وخلال اللقاء قال لى (يقصد الرئيس عبدالناصر) إنه سمع من هيكل أن لى آراء متطورة فى مشاكل العدالة، وأن ما يقلقه هو تضارب أحكام القضاء وعجز بعضها عن استيعاب الأهداف الاجتماعية للتشريع، مما دعاه مثلا أن يطلب تعديل القانون حتى لا يطرد الساكن طالما أنه دفع الإيجار قبل صدور الحكم فى القضية . وقلت له: إن مثل هذا الخلاف بين المحاكم مآله فى النهاية إلى محكمة النقض ولكن ذلك قد يستغرق سنوات، وأننى سبق أن كتبت بحثا فى عام ١٩٦٦ بعنوان «العدالة الاشتراكية» اقترحت فيه إنشاء محكمة عليا تقوم على رأس المحاكم وتندمج فيها محكمة النقض والمحكمة الإدارية العليا ويكون لها سلطة إشراف على المحاكم الأخرى، ولها أن تتصدى من تلقاء نفسها للفصل فى أى خلاف قانونى دون الانتظار سنوات حتى يرفع طعن إليها، وقد بدا أن هذه الفكرة قد راقت له فقال لى إن هذا أول رأى موضوعى يسمعه دون أى مطاعن شخصية، وطلب منى أن أعد مشروعا بهذا المعنى دون الاستعانة بأحد، والتفت إلى هيكل وقال ضاحكا : لو

عرف « الجماعة » لما نجوت من أيـديهم ! (يوحى لنا العطيفى أن عبد الـناصر يقصد بعض خصوم هيكل ممن كانوا فى مراكز السلطة وهم أولـئك الذين اصطلح على تسميتهم طوال عهد السادات بمراكز الـقوى وقد كان السادات وهيكل والعطيفى جـميعاً من أعداء هؤلاء والحريصين على تشويه سمعتهم فى كل مناسبة، بل إنهم حولوهم على ما نرى فى كتابات العطيفـى إلى الجزء الشيطانى مـن نفسية عهد عبـد الناصر: هم المسئولـون عن الشر، وهم أيضاً الكفيلون بإيـقاف كل فكرة تدعو إلى تطوير المجتمع أو القانـون!! اللهم نجنا من مثل هذه العداوات!!) .

ثم يروى الـعطيفى مـا يدلنا علـى إخلاصه للـفكرة ولزعيـمه فيقول: « وقـد عدت إلى القاهرة وعكفت علـى إعداد مشروع قانون بشأن إنشاء المحكمة العـليا، وهو لا يخرج عما كتبته مـن قبل فى مقالاتى، لكنـنى تبينت بعد ذلك أنه قـد أدخلت عليه تعديلات مـختلفة أهمهـا حذف النصوص الخـاصة بحق المحكـمة العليـا فى الرقابة عـلى سائر المحاكـم بعد إدماج محكـمة النقض والمحكمـة الإدارية العليا فيـها وحل محلهـا نص يعطى للمـحكمة العليا حق تفسير القوانين تفسيرا ملزما ».

ها نحـن نرى العطيفـى يخلط بين اقتـراحه وبين القانون كـما صدر وفهمه وبـين ماهو موجود الآن بالـفعل! فالمحكمـة الدستورية شئ آخـر غير محكمـة النقض وغير المحـكمة العليا التى اقترحها العطيفى تماما.

ثم نحن نجد العطيفى (فى النص الذى بين أيدينا) حائراً بين الفخر بدوره فى إنشاء هذه المحكمة الـعليا أو التنصـل منها على الصـورة التى خرج بها قانـونها.. لكنه لا يجـد نفسه مستطيعاً الهرب من أن يعلق على جزئية مهمة تتعلق بتوقيت صدور قانونها الذى صدر فى ذات الوقت الذى حـدثت فيه مذبحة القـضاء، وهنا نجد العطيـفى لا يبخل بسطريـن اثنين ينتقد فيهما المذبحة دون أن يسميها باسمـها المعروف فى الوجدان الشعبى، وإنما هو يسميها بما سمتها بها السلطة: إعادة تشكيل «الهيئات القضائية» وهو يقول :

« ورغم أن إنشاء هذه المحـكمة العليا كان خطوة هـامة على طريق الشرعيـة الدستورية نظرا لما خولـه لها قانونها من حق رقابـة دستورية القوانين، إلا أن اقتـران صدور قانون هذه المحكمـة بإعادة تشكـيل الهيـئات القضائـية الذى ترتبـت عليه إحـالة عدد كبيـر من رجال القـضاء إلى المعـاش أو نقلهـم إلى وظائف أخـرى قد شوه صـورة المحكمة الـعليا فـبدت وكأنها ستار لإخراج عدد من رجال القضاء وهو أمر لا شك أنه يمثل عدوانا على حصانة رجال القضاء».

(٤)

هكذا يبدو من الغريب أن يعترف العطيفى فى هذا الكتاب بما قد يؤخذ عليه، فهو يقر بحدوث التلازم الزمنى بين إنشاء المحكمة العليا وبين مذبحة القضاء، وهو لا يرى مسئولية واضحة لعبد الناصر عن هذه المذبحة بل هو يحاول أن يعفيه من المسئولية بإلقاء هذه المسئولية على عاتق الذين عرضوا عليه الأمور عرضًا سيئًا (!!) ومع هذا فإن العطيفى يسارع إلى إثبات حسن حظه هو شخصياً لأنه شارك فى تصحيح هذه الأوضاع!! وليس لنا أن نعجب من هذا السلوك فقد كان رئيساه السادات وهيكل يتبنيان مثل هذا السلوك بأكثر مما يتبناه هو.

هكذا عقب العطيفى على التلازم الزمنى الذى حدث بين إنشاء المحكمة العليا وبين مذبحة القضاء فهرب بطريقة غير جيدة من مأزق أنه كان مخلب القط الذى تولى صياغة شيء جديد قدم ليغطى على نية مبيتة لإتمام مؤامرة، ولنذكر أن ما حدث فى ١٩٦٩ لم يكن إلا المذبحة فحسب أما قانون المحكمة العليا فقد ظل حبراً على ورق حتى نهاية عهد السادات حين بدأ تشكيل هذه المحكمة وجهازها فى ظروف أخرى مغايرة تماماً، ولولا أن العطيفى فخور إلى حد الانتحار بدوره الدستورى لكان الأولى به أن يدفن قصة اقتراحه الذى أخذ كتكئة لإنشاء شيء جديد، والإعلان عن إصلاح، بينما المقصود هو إجراء المذبحة التى أجريت على نحو ما تمت!! ثم يعقب صاحب هذه المذكرات على مذبحة القضاء نفسها فيقول:

« على أننى أميل إلى الاعتقاد بأن ما كان يشغل عبد الناصر هو ضمان التزام أحكام القضاء بأهداف الثورة الاجتماعية، وأن قرار تنحية هذا العدد الكبير من رجال القضاء، كان نتيجة تقارير ومعلومات مغرضة عرضت عليه عرضا سيئا دون أن تطرح عليه كل أبعادها».

وعلى الرغم من هذا التفسير الذى يقلل به العطيفى من مسئولية عبد الناصر عن مذبحة القضاء إلا أننى لا أراه يتفق مع التاريخ، ويكفى أن ألفت القارئ إلى ما أوردته من نص على لسان عبد الناصر نفسه فى الباب الأول من هذا الكتاب عند حديث عصام حسونة عن علاقة القضاة بالتنظيم السياسى.

ويقول الدكتور جمال العطيفى بعد ذلك : « ومن حسن طالعى أننى أصبحت رئيسا للجنة التشريعية فى مجلس الشعب بعد ١٥ مايو ١٩٧١ فأصدرت (لاحظ تاء المتكلم والتزيد فيها وهو خُلق أعانى منه وأنا أكتب هذه الصفحات كما يعانى، العطيفى) القوانين التى أعادت رجال القضاء إلى مناصبهم السابقة على نحو قصد به تضميد جراح الماضى، وقد تم هذا التصحيح على مرحلتين : المرحلة الأولى عقب ثورة ١٥ مايو مباشرة وصدر بها القرار بقانون ٨٥ لسنة ١٩٧١ بجواز إعادة تعيين من كان قد اعتبر محالا إلى المعاش من رجال القضاء . والمرحلة الثانية بصدور القانون ٤٣/ ١٩٧٣ الذى قرر إعادة جميع أعضاء الهيئات القضائية وتسوية معاشات من بلغ سن التقاعد منهم».

هل بهذا ارتاح ضمير العطيفى ؟ يصعب علينا الجواب بينما هو فى عالم آخر غير عالم الشهادة الذى نعيشه .

(٥)

ولست أظننى متعسفًا حين أضع هذا الكتاب بين كتب المذكرات، ذلك أنه يمثل فى رأيى نوعية خاصة ومتميزة جدًا من هذه الكتب، وهى رواية المذكرات الشخصية والسياسية من مدخل المقالات، فهذا الكتاب كله [ماعدا المقدمات والهوامش بالطبع] هو مجموعة من المقالات التى نشرها العطيفى على مدى أعوام متصلة وكانت تدور حول القضية الكبرى التى شغلت العطيفى فى كتاباته هذه وهى التشريع من أجل مواطنيه، ولأن العطيفى من أنصار الحرية بعدما اكتوى هو نفسه بغيابها ولأنه مهموم بقضايا الشرعية فقد اختار هذين المجالين الكبيرين ليكونا مع كلمة «آراء» عنوانا لكتابه، وقد حرص بمنتهى الذكاء على أن يكرر حرف الجر أيضًا فى العنوان لينبه إلى هذه الثنائية المهمة، والحق أن العطيفى فى اختياره لعنوان هذا الكتاب كان موفقًا كل التوفيق إن لم يكن بنسبة مائة فى المائة.

ويعترف العطيفى فى مقدمة كتابه أن السبب الذى دعاه إلى أهمية تجميع هذه الآراء وإعادة نشرها هو اشتراكه فى مناقشة رسالة الماجستير التى قدمتها الدكتورة ليلى عبدالمجيد عن صفحة المرأة فى جريدة الأهرام (١٩٦٢ ـ ١٩٦٧)، وإنى لمقدرٌ لما اعتمل فى نفس العطيفى ساعتها من أهمية توثيق آرائه وضمها فى مثل هذا العمل العظيم.

ويهمنى أن أصور للقارىء مدى اعتزاز العطيفى بتقدير الرئيس السادات له ولجهده

التشريعى سواء فى الدستور أو فى القوانين التى شارك فى إعدادها أو اقتراحها أو إصدارها، وهو حريص على أن يورد هذا النص فى مقدمته لكتابه حيث يقول: «فهذا هو الوسام الذى وضعه الرئيس السادات على صدرى حينما قال أمام اجتماع مشترك من أعضاء مجلس الشعب واللجنة المركزية فى ٢٧ مارس ١٩٧٦ وكان قد ولانى مسئولية وزارة الإعلام منذ أيام سابقة «اللى عمل معايا دستور ١٩٧١.. جمال العطيفى. اللى رأس اللجنة التشريعية فى مجلس الشعب وطلبت منه أن يكمل القوانين المكملة للدستور كلها علشان يبقى دستورنا نافذ ودائم فعلا وهو رئيس اللجنة التشريعية، جمّع القوانين المكملة للدستور تقريبا حطها».

(٦)

وفى مقدمة هذا الكتاب يحكى العطيفى بتفصيل طريف قصة أول مقال صحفى نشره، وهى القصة التى أشار إليها سريعا ـ وأشرنا أيضًا ـ فى كتابه السابق «من منصة الاتهام»، وتعطينا القصة المنشورة هنا أكثر من فكرة عن أكثر من جزئية من جزئيات الحياة العامة والعلمية وحياة العطيفى أيضًا، وسوف نلاحظ هنا أن العطيفى فى العصر الديمقراطى قد شُفى تمامًا من داء تجاهل الأسماء، فهو هنا يذكر أسماء كثيرة، بل ويعترف بالفضل فى أشياء كثيرة ربما تبدو خارج السياق، وعلى سبيل المثال فهو يذكر أن معرفته المبكرة بمدير الكلية الحربية هى التى مهدت له الانتداب لتدريس القانون فى تلك الكلية، كما أنه يشيد بطريقة غير مباشرة بموضوعية الأستاذ محمد زكى عبدالقادر صاحب عمود نحو النور ثم رئيس تحرير الأهرام، وسوف نجد فى هوامش الكتاب ما يدلنا على افتقاد هذه الموضوعية فى نفس الصحيفة بعد ذلك حتى بعد أن أصبح العطيفى عضوًا فى مجلس إدارة الجريدة نفسها، ولنقرأ هذا الذى يرويه العطيفى حيث يقول:

«تجربتى مع كتابة المقال ترجع إلى سنوات بعيدة. جاءت فى البداية بغير إعداد أو ترتيب. كنت مساعدًا للنيابة العامة بنيابة جنوب القاهرة وكان عمرى لا يتجاوز الواحد والعشرين عامًا، وفى عام ١٩٤٧ انتدبت من نيابة القاهرة وكيلا لنيابة العريش فى شهور الصيف جريا على العادة التى كانت متبعة فى ذلك الحين. وكانت العريش ضمن مناطق الحدود خاضعة للقضاء العسكرى لم يتقرر تطبيق القضاء المدنى فيها إلا فى عام ١٩٤٦، ولكن الدخول إليها ظل يتطلب ترخيصا من سلاح الحدود. وكانت فترة الشهرين التى

قضيتها فـى استراحة الحدود على شاطيء العريـش الذى تحفه أشجار النخيل الـعالية، فترة قراءة وتـأمل. فرغـت فيها مـن دراسة كتـاب نظريـة «العقـد» وهو أهم مؤلـفات العـلامة الدكتور السنهورى حيث كنت أستعد لامتـحان دبلوم الدراسات العليا فى القانون الخاص بقسـم الدكتوراة. وخالـطت خلال هذه الفـترة ضباطا ممتـازين، منهم مـن كان مقيمـا مثل الصاغ عثمان فوزى الذى أصـبح سفيراً فيما بعد، والملازم محمد عـلى رشيد الذى أصبح محافظا لمرسـى مطروح منذ سنوات، ومنهم مـن كان يفد إليها مثل المرحـوم اللواء محمود صبحى الذى أصـبح بعد ذلك مديراً للـكلية الحربية، وقد هـيأ تعارفنا وقتئـذ أن أندب بعد عودتى إلى القاهرة لتدريس القانون فى الكلية الحربية».

«وخلال إقامتى هناك تأملت بعض القوانين التى كانت تطبق فى هذه المنطقة التى تدخل فى دائرة اختصاصى التى تمتد إلى القنطرة، والتى كانت تجعل من هذه المنطقة وكأنها منطقة منفـصلة عن بـقية أرض الوطـن. وأمسكت بـقلمى وكـتبت أول مقـال لى. وأرسلتـه إلى الأستاذ محمد زكى عبدالقادر صاحب نحو النور بجريدة الأهرام. ولم أكن أعلم وقتئذ أن هذا المقال القصير سيكون بداية الطريق الطويل الذى سرت فيه بعد ذلك. كتبت المقال ولم أكن واثقا مـن أنه سيجد طريقـه إلى النشر. ومضت أيام وانـتهت مدة انتدابى فـى العريش وذهبت إلـى بورسعيـد لأقدم تقريراً عـن انتدابى إلى رئـيس نيابـتها الكلـية، وكانت نـيابة العريش تابعة لها، وهـو المرحوم المستشار محمود عبداللطيف الذى أصبـح فيما بعد رئيسا لمحكـمة استئـناف القـاهرة. وإذ بى أجد مـقالى فى جـريدة الأهرام بـتاريخ ٢٢ أغسـطس ١٩٤٧. كنـت قد اتخذت لـلمقال عـنوانا رأيتـه أخاذا وربما أوحى بـه إلى بعض قـراءاتى للقضايـا السياسية فى فرنسـا وقتئذ وكنت مولعـا بها. كان عنوان المقال «قوانـين للإلغاء!» وانتقدت فيه القوانين التى كانت مطبقة فـى مناطق الحدود والقيود التى كانت تفرضها على المواطنيـن. وقد جر على هذا المقـال بعض المتاعب. فحـينما عدت إلى القـاهرة وجدت فى انتظارى شكوى مبـلغة من وزير الحربية بناء على طلـب رئيس أركان حرب سلاح الحدود وقتئذ ومحالـة من وزير العدل إلى النائب العام بشـأن قيام «وكيل النيابة» بنشر مـقال ينتقد فيه «القـوانين التى يطبقـها»، ولولا أن النائب العام مـحمود منصور «باشا» وقـتئذ قد رأى أننى كنـت فى سن الشباب المـبكر الذى يغتفـر فيه الخطأ، لما اكتـفى بتوجيهـى إلى أن نشر المقالات فى الصـحف ليس من خصائص وكيـل النيابة وأن نشر ما قد يـكون لديه من آراء وأبحاث يكون فى المجلات القانونية المتخصصة».

ويروى العطيفى فى هذه المقدمة أن الفضل فى اتجاهـه إلى الكتابة للصحافة بكثرة يرجع إلى الأستاذين محمد زكى عبدالقادر وأحمد الصاوى محمد رئيسى تحرير الأهرام، وهكذا

فإن العطيفى بطريقة غير مباشرة ينبئنا أنه لم يخرج من معطف هيكل (كما كان يشاع) لأنه موجود فى الأهرام منذ ١٩٥٤ أى قبل هيكل: «... ومضت الأيام.. وأتيح لى أن أتخلص من قيود الوظيفة العامة.. وأن تكون بداية حياتى الجديدة مع جريدة الأهرام مستشارا قانونيا لها فى شئون النشر، وأن أصبح على مقربة من الأستاذين محمد زكى عبدالقادر وأحمد الصاوى محمد، اللذين شجعانى على الكتابة. وبدأت تظهر مقالاتى فى جريدة الأهرام منذ عام ١٩٥٤، لتعالج كل ما يتصل بشئون العدالة والتشريع. وظلت هذه المقالات تتوالى لمدة عشرين عامًا وحتى بعد أن أصبحت وكيلا لمجلس الشعب. إلى أن غرقت فى شئون التشريع أحاول أن أضع ما كنت أكتبه وأنادى به من آراء فى صيغة تشريعات تصدر من مجلس الشعب.. أو سياسات تنفيذية.. وأنا وزير للإعلام والثقافة».

(٧)

ونحن نرى العطيفى فى كتابه هذا منحازًا تمامًا إلى الثورة الجديدة أو ما اصطلح على تسميته وقتها بثورة ١٥ مايو ١٩٧١ وهو يتحدث عن حياته قبلها وبعدها بالطريقة التى توحى بأنها كانت علامة فاصلة بالنسبة له على المستوى الفكرى والسياسى أيضًا، وهو يقول إنه لم يشارك فى السلطة قبلها، وهو يحدثنا بحرية وبقوة أيضًا عن تحفظاته على ثورة يوليو ١٩٥٢، وحديث العطيفى فى هذا الشأن واضح وصريح وموحٍ وليس فى حاجة إلى كثير من التعليقات ولنقرأ نص ما يرويه:

«كان دورى قبل ١٥ مايو ١٩٧١ مقصورا على الكتابة، فلم أكن مشاركا فى سلطة الدولة. ورغم تسليمى بأن دولة الثورة قد حققت إنجازات مهمة على طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعدالة توزيع الدخل بين المواطنين. إلا أننى كنت بادى التحفظ بالنسبة لديمقراطية هذه التحولات الاجتماعية وافتقارها فى كثير من الأحيان إلى مظلة سيادة القانون، وقد فرض علىّ إيمانى الحقيقى بقضية الاشتراكية أن أدعو إلى إزالة ما كنت أسميه بالتناقض المصطنع بين الاشتراكية والديمقراطية وهو ما عبرت عنه فى بعض مقالاتى بأن «الاشتراكية لا يمكن أن تزدهر بغير الحرية.. والحرية لا يمكن أن تعيش بغير القانون.. والقانون لا قيمة له إذا لم تصبح سلطة الدولة فعلا فى يد تحالف قوى الشعب العاملة، وضمانة هذه الضمانات كلها هو الشعب يحمى ثورته، يأبى أن تنتشر بقع سوداء على نقاوتها وطهارتها».

وينسف العطيفى كل دعاوى المتحمسين للشمولية التى سادت ذلك العهد، ويعترف بصراحة أن اللباقة فى عرض بعض الآراء كانت تفسد جوهر هذه الآراء:

«ولم تكن مهمة الكتابة بالمهمة الميسورة فى ظل نظام شمولى. كانت الصحافة التى تنشر آرائى خاضعة لرقابة أو توجيه، وقد حسبت وقتها أنه يمكن تغليف آرائى داخل عبارات لبقة لا تجعلها فى صدام مع طبيعة ومقتضيات النظام الشمولى. وأعترف بأن هذه «اللباقة» فى عرض بعض الآراء كانت تفسد أحيانا جوهر هذه الآراء فإذا بها تصل إلى القراء باردة باهتة تفتقر إلى روح التغيير والنقد الصارم. وربما كان النقد «بكياسة» أسوأ من الصمت أحيانا، وهذا هو ما تبينته فيما بعد، وربما بعد تجارب أليمة. ومع ذلك فقد كانت هذه الكتابات الباهتة أحيانا، اللبقة فى عرض وجهة نظر ناقدة، أحيانا أخرى، مما يبعث التفاؤل فى نفوس المواطنين، وآية ذلك ما كنت أتلقاه من تعليقات ومن ترحيب حتى بهذا القدر من النقد الذى أمكن أن يرى النور. وكنت أقول فى نفسى: أليس الأفضل أن أنبه ـ ولو برفق ـ إلى بعض الأخطاء مما يجعل سلطة الدولة أكثر قبولا لها وأكثر استعدادا للاستجابة لإصلاحها، بدلا من أن أبدى هذا النقد صريحا مباشراً.. فلا يسمح بنشره ولا يجد أى استجابة له».

ويضرب العطيفى المثل على ما حدث عندما أثار الأهرام موضوع اعتقال الدكتور عبدالمنعم الشرقاوى وهو الموضوع الذى لازال المسئولون عن الأهرام وقتها يطنطنون به كنموذج (ربما وحيد) على انتقادهم دولة المخابرات، ويعرض لنا صاحب الكتاب القضية منبها إلى أن مثل هذا النقد المباشر حدث بعد هزيمة ١٩٦٧ ـ أى أنه لم يحدث قبلها ـ وقد نشر العطيفى نص هذا المقال فى متن الكتاب الذى بين أيدينا وسنعرض له بعد قليل، ولكننا ننقل للقارىء الآن المعنى الذى ينبه إليه فى مقدمة كتابه حيث يقول:

«ومع ذلك فإن حدود هذا النقد كانت تتسع أو تضيق وفق المناسبة والظروف. ما كتبته بعد هزيمة يونيو ١٩٦٧ كان مليئا بالنقد المباشر، والدعوة الصريحة إلى التغيير. إن المقال الذى كتبته مثلا تعليقا على ما عرف من وقائع تعذيب تعرض لها الدكتور عبدالمنعم الشرقاوى كان يمثل هذا النوع من النقد الحاد المباشر.. حتى عنوان المقال كان مثيرا.. كان هذا العنوان «وبعد .. ماذا عن الضمانات: الجماهير تريد أن تطمئن إلى أن محاولة تشويه الثورة باسم حماية الثورة لن تتكرر» وفى هذا المقال الذى نشرته جريدة الأهرام فى ٩ يناير ١٩٦٨ طالبت بالضمانات القضائية ضد الاعتقال وإخضاع المعتقلات لتفتيش النيابة العامة وإعادة سلطة التحقيق كاملة للنيابة العامة وسلطة المحاكمة للقضاء العادى، وكشفت عن أن قانون المخابرات العامة لم ينشر فى الجريدة الرسمية، وأن هذا الجهاز تحول إلى جهاز للقبض والتحقيق بدلا من أن يكون دوره يقظا لحماية مؤامرات العدو».

«وبعدها فى ٢١ أكتوبر ١٩٦٨ أثرت قضية الحريات العامة والبحث العلمى وكتبت بصراحة قائلاً: إن بعض التعليقات التى وصلت الأهرام تساءلت: جميل منكم أن تثيروا قضية حرية البحث العلمى وقضية الحريات بصفة عامة.. ولكن ماذا عن حالات مضت عليها سنوات ولم يبت فيها بعد؟ هذه التعليقات.. لن نجد إجابة عليها. إلا فى قانون الحريات الذى يحدد أقصى مدة للاعتقال والذى يرسم طريق التظلم منه أمام جهة قضائية.. وهو بعد لا يقر هذا الإجراء إلا فى ظروف الطوارىء الاستثنائية.. وهو الصيغة المطلوبة لرفع التعارض بين حرية الوطن وحرية المواطن».

ويعترف العطيفى بقيمة مقالاته بعد ٥ يونيو ١٩٦٧ وهو يوازن بين مقاييس ذلك الوقت وبين طبيعة المقالات من وجهة نظره، وهو يروى هنا باختصار بعض الحوار الذى دار بينه وبين المحافظ الذى قال «إن القانون فى إجازة».

«ومع ذلك فإن بعض ما كتبته حتى قبل هزيمة ٥ يونيو ١٩٦٧ كان ـ بمقاييس الوقت الذى نشرت فيه ـ يعتبر نقدا جريئا. مع أنه بالتأكيد لا يعدو أن يكون نقدا هادئا متزنا.. كان مجرد التعليق على الإجراءات الإدارية التى اتخذت بغير سند من القانون لاسترداد «خلو الرجل» من بعض ملاك العقارات، مما أحس معه كل واحد منا أنه أزاح بعض الكابوس القابض على صدره نتيجة هذه الإجراءات التى لم تخل من التعسف والتجاوز. وكان فى مجرد الإشارة إلى هذه العبارة التى قالها أحد المحافظين وقتئذ أنه منح القانون إجازة، شفاء لنفوسنا المليئة بالغيظ والأسى. وهكذا فإننى حينما كتبت سلسلة المقالات عن حساب الأرباح والخسائر فى علاج أزمة الإسكان ونقلت حوارا دار بينى وبين محافظ القاهرة فى مقال نشرته جريدة الأهرام فى ٤ يناير ١٩٦٧، اعتبر هذا المقال ـ ومرة أخرى بمقاييس هذا الزمن ـ جرأة أو تجرؤا، لمجرد أننى قلت فى هذا المقال مخاطبا المحافظ: «ولكن ما أقلق الناس هو ما نشرته بعض الصحف عن الأسلوب الذى تجرى عليه بعض اللجان فى محافظتك أو فى غيرها. إن إحداها نشرت مثلا أن من يرفض الاعتراف، سيتم التحفظ عليه حتى يعترف. وقد فاتك أن تتعقب مثل هذه الأخبار بالتصحيح. ثم رويت عنك عبارة لك فى حديث تليفزيونى وقد سمعها الآلاف وتناقلوها. وهى أنك منحت القانون إجازة!».

«وليست هناك عبارات مفرطة فى الرقة وفى أدب المقال قدر هذه العبارات. ومع ذلك فقد أقامت الدنيا وأقعدتها. وقدمت ضدى الشكاوى بسببها. ولولا نفوذ رئيس التحرير وقتئذ وأن لعبة التوازنات السياسية كانت فى صالحه فى ذلك الحين.. لتعرضت بسبب هذا المقال الهادئ الرزين إلى غضب شديد..!».

ويتطرق العطيفى إلى قصة اعتقاله مفسرا حدوث هذا الاعتقال بميل أو اختلال (وهذا هو اللفظ الذى استخدمه بالضبط) موازين القوى بحيث انتصرت القوى التى لم تكن فى صالح رئيس تحرير الأهرام، وهو يقول: «ومع ذلك ـ ورغم رقة العبارة ودقتها فى معظم ما كنت أكتبه حتى وإن قسا النقد أحيانا ـ فقد انتهت بى هذه المقالات التى توالت بعد هزيمة ٥ من يونيو ١٩٦٧ بصفة خاصة إلى تجربة مريرة حينما نشرت مقالا انتقدت فيه باسم روح بيان ٣٠ مارس عدم نشر بعض القوانين أو إعطاء النشر تاريخا مغايرا للتاريخ الحقيقى، فقد أدى هذا المقال إلى اعتقالى حينما بدا أن التوازنات السياسية بين مراكز القوى قد اختلت وقتئذ مما سهل تحريك هذا الإجراء. وأعود فأقول إن جميع ما كتبته من مقالات كان يعد نموذجا للنقد الموضوعى المصاغ فى عبارات هادئة متزنة والذى كان لا يكتفى بالنقد بل يعرض الحلول والذى كان حريصًا على أن يقدم هذا النقد فى إطار من الالتزام بالنظام القائم».

(٨)

ويحرص العطيفى فى هوامش هذا الكتاب وفى مقدمته على أن يشير إلى دوره هو شخصيا فى إصدار قانون حماية الحريات بعد أن أصبح عضوا فى مجلس الشعب وهو يقول:

«حينما انتخبت عضوا فى مجلس الشعب بعد ١٥ مايو ورئيسا للجنة التشريعية أعددت اقتراحا بمشروع قانون بشأن حماية الحريات وافق عليه مجلس الشعب فى دور انعقاده الأول فى ٢٥ يونيو ١٩٧٢ وصدر برقم ٣٧ لسنة ١٩٧٢ وكان من أهم أحكامه: اعتبار الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة للمواطنين جريمة تصل عقوبتها فى بعض الحالات إلى السجن، واعتبار استراق السمع أو تسجيل المحادثات التى تجرى فى مكان خاص، عدوانا على حرمة الحياة الخاصة، ولم يعد من الجائز مراقبة المحادثات التليفونية إلا بإذن من القضاء ولتهمة محددة،. واعتبر التعذيب والاعتداء على الحرية الشخصية جريمة لا تسقط بالتقادم ويعاقب مرتكبها مهما مضى من زمن، وقيدت سلطة إعلان الطوارئ وأجيز التظلم إلى القضاء من إجراءات الاعتقال، بل حددت سلطة رئيس الجمهورية فى التصديق على قرار المحكمة بالإفراج، وأهم من هذا كله فقد ألغى قانون تدابير أمن الدولة الذى صدر فى عام ١٩٦٤، وكان يجيز اعتقال أى شخص لا فى زمن الطوارئ والحرب فقط بل وحتى فى الظروف العادية».

وبعد فقرات كثيرة من استعراض تأثير مقالاته يعود العطيفى ليذكر أنه لم يكن يدور فى خلده أنه سيصبح فى مقدوره تطبيق هذه الآراء التى كان ينادي بها، ونحن نصدق العطيفى في هذا الذى يرويه لأن التحول فى ذلك العهد قد تم بالفعل فى سرعة بالغة لم يكن العطيفى ولا غيره ولا المنطق نفسه يتصور حدوثها بهذه السرعة:

«على أنه لم يكن يدور بخلدى وقت أن كتبت هذه المقالات على مدى ما يقرب من عشرين عاماً أنه سيجىء وقت يصبح فيه بمقدورى أن أطبق هذه الآراء التى كنت أدعو إليها. وقد كان امتحانا لى بعد ١٥ مايو ١٩٧١ أن أشارك فى أعمال اللجنة التى وضعت الدستور الدائم فى أعقاب ثورة التصحيح وأن أتولى بعدها رئاسة اللجنة التشريعية فى أول مجلس للشعب ينتخب فى ظل هذا الدستور. وقد حدث بعد أن تولى الرئيس السادات رئاسة الجمهورية ولم يكن قد أزاح عن طريقه بعد ما تعارفنا على تسميته بمراكز القوى، أن طلب منى أن أعد مشروع قانون لتصفية الحراسات، كانت فكرة المحكمة التى تضم عنصرا قضائيا وعنصرا شعبيا وفكرة المدعى العام».

«وربما بدا اليوم، قانون تنظيم فرض الحراسة الذى صدر فى أعقاب ١٥ مايو، متخلفا عن مسايرة التطور الديمقراطى الذى أخذنا أنفسنا به. ولكن ـ بمعايير الزمن وقتئذ ـ فلا شك أن هذا القانون كان يمثل ضمانا لا يستهان به. حتى إنه لقى معارضة شديدة ممن كانوا يسيطرون على زمام الأمور وقتئذ».

«ومع ذلك فإن أسوأ نصوص هذا القانون وهو النص الذى يجيز للمدعى الاشتراكى سلطة التحفظ على الأشخاص لم يكن بين الأفكار التى عرضتها فى المشروع ولكنه أضيف فى مجلس الأمة ولم أكن عضوا فيه وقتئذ. وقد حرصت على أن أقدم مشروع قانون بإلغاء هذه المادة حينما توليت بعدها رئاسة اللجنة التشريعية. وحتى الآن لم يكتب له الصدور لأسباب مختلفة ليست هذه المقدمة مجالا لسردها ومناقشتها».

«وحينما أتيح لى أن أكون بين أعضاء اللجنة التى ساهمت فى إعداد مشروع الدستور الدائم ومقررا للجنة نظام الحكم، حرصت على التمسك بأن تكون «سيادة القانون» سمة لهذا الدستور الجديد. وكل ما تضمنه هذا الدستور من إفراد باب خاص لسيادة القانون ومن كفالة واسعة للحريات كان متفقا مع آرائى التى سبق لى نشرها، فحينما ضمنت المادة ٤١ من الدستور نصا بتحديد مدة الحبس الاحتياطى، كنت قد كتبت عن ذلك من قبل مستوحيا هذا الحكم من نص فى الدستور اليوجوسلافى، وهو دستور دولة اشتراكية. وكل ما جاء فى الدستور عن اعتبار الاعتداء على الحرية الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة جريمة لا تسقط الدعوى عنها بالتقادم ـ كان بعض ما شرحته فى مقالاتى عن «حرمة الحياة

الخاصة» وكان مستوحى مما نصت عليه بعض الدساتير من عدم سقوط الدعوى عن بعض جرائم النازية بالتقادم».

ويستطرد العطيفى فى هامش كتابه ليذكر إنصافا للحقيقة (كما يقول) أن زميله مختار هانى عضو مجلس الشعب (ورئيس اللجنة التشريعية للحزب الوطنى فيما بعد، ووزير شئون مجلس الشعب بعد نشر العطيفى لكتابه) قد قدم اقتراحا بقانون فى هذا الشأن.

(٩)

ويحرص العطيفى كذلك على أن يفيض فى الحديث عن دوره فى وضع ضمانات الحرية والحفاظ على حقوق العاملين سواء فى الدستور نفسه أو فى القوانين التى ساهم فى إمضائها: «وأضيف أن بعض نصوص الدستور قد استفادت من الانتقادات أو الآراء التى كنت أعرضها. كنت قد عالجت على حذر فى مقالاتى موضوع «الحراسات» التى كانت تفرض كإجراء إدارى وبغير أية ضمانات.. ووجدت الفرصة سانحة بعد ١٥ مايو لأنقل إلى الدستور حكما بذلك فى المادة ٣٤ بعدم جواز فرض الحراسة إلا فى الأحوال التى يبينها القانون وبحكم قضائى».

«وكنت قد انتقدت أوامر القبض أو الاعتقال التى تصدر ضد المواطن دون أن يعرف التهمة الموجهة إليه ودون أن يتاح له التظلم منها أمام القضاء، فوجدت صدى لذلك فى المادة ٧١ من الدستور. بل إن الضمان الدستورى لحرية البحث العلمى الذى نص عليه لأول مرة فى الدستور الدائم كان مصدره تجربتى مع الجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء والمقالات التى كتبتها منتقدا السلطات التى خولها له قانونه والتى جعلته قيدا على حرية البحث العلمى ورقيبا عليها».

«وكذلك كان الأمر بالنسبة لفصل الموظفين بغير الطريق التأديبى الذى كان قد استشرى بعد أن اعتبر من أعمال السيادة، فقد حرصت على أن أضع نصا فى المادة ١٤ من الدستور يتطلب أن يحدد القانون حالات الفصل بغير الطريق التأديبى، وقدمت اقتراحا بمشروع قانون فى هذا الشأن مبينا ضمانات الموظف ضد هذا الإجراء».

وفى أكثر من موضع من هذا الكتاب فإن العطيفى بكل اعتزاز يضرب بعض الأمثلة الأخرى للتشريعات التى كانت صدى لمقالاته هو شخصيا، وهى المقالات التى جمعها فى هذا الكتاب ويقول: «إن إلغاء قانون تدابير أمن الدولة جاء متمشيا مع ما أبديته من ملاحظات فى بعض مقالاتى من خطورة هذا القانون الذى يسمح بالاعتقال وبفرض

الحراسة ولو فى غير ظروف الطوارئ الاستثنائية. ولـهذا فإن القانون المسمى بقانون حماية الحريات والـذى صدر بناء علـى اقتراح بمشروع قانـون مقدم منى، قـد تضمن النـص على إلغاء قانون تدابير أمن الدولة، كما أن قانون مجـلس الشعب وقانون تنظيم ممارسة الحقوق السياسية ـ قد تم تعديلـهما بناء على اقتراحين مقدمين منى وتضـمنا ما كنت أدعو إليه من إلغاء للعزل السياسى. ولعل هذا هو ما يفسر موقفى المتحفظ من بعض مشروعات القوانين التى عرضـت بعد ذلك والتى رأيت أنـها تتضمن صورا جـديدة من العزل السيـاسى. فلم يكـن من الممـكن بعـد أن شاركت فـى إقامة صرح ١٥ مـايو من خـلال التشـريعات الـتى وضعتها بنفسى وقدمتها باسمى، ورغـم إدراكى أن هذه التشريعات لـم تكن إلا خطوة على طريق الديمقراطية الطويل الذى كان السير فيه يمضى حثيثا، أن أعود فأبارك تشريعا يحمل أى معنى مـن معانى العزل السـياسى أيا كانت دواعيه. وهـكذا كان موقفى من تـشريعات الصحافة المقترحة وتحفظى بالنسبة لوصف الصحافة بأنها سلطة رابعة فى الدولة».

«وكنت مثلا فـيما كتبته فى وجـه إجراءات الاعتقال فى ظروف الطـوارئ أو السلطات الواسعـة المخولة للـنيابة العـامة فى أن تحبس المـتهم فى جـرائم أمن الدولة حـبسا مطـلقا ـ ألتـمس حلا توفـيقيـا يمكن أن يـجد قبـولا فى وجه هـذه الإجراءات فدعوت إلـى إجازة التظلـم من الإجراء أمام القضاء. مـطلب بسيط معقـول، وتـم هذا التعديل أيضـا فى قانون حمايـة الحريات. وهكذا مضـت مشروعات القوانـين العديدة التـى قدمتها باسـمى، سواء بإلغـاء موانع التـقاضى أو بوضـع ضمانات لـلفصل بـغير الطـريق التأديـبى.. أو بتصـفية الحراسات.. وكأنها صدى لبعض آرائى السابقة».

«وهذه هـى قيـمة هـذه المقـالات التى أعـود اليـوم إلى نـشرها مـجمـعة ومـبوبـة وفق الموضوعـات التى تنـاولتها، إذ رأيـت انها مازالـت صـالحة كأساس لـلتفسـير التاريـخى لما استطعنا أن نحققه وما لم نستطع».

وهكذا تبدو صفة المذكرات الشخصية واضـحة بشدة فى هذه النصوص وفى الهوامش وفى المقالات نفسها.

ولنـقرأ هذا النـص الذى يتـحدث به عن مـوقفه من الاتحـاد الاشتراكـى حينمـا شارك (١٩٦٨) فى انتقـاده، وحينما شارك فى وضـع الدستور (١٩٧١)، وحين يكـتب الآن بعد إلغاء المادة الخامسة من الدستور:

«وهكـذا كانت نـظرتى إلى الاتحـاد الاشتراكـى.. لقد كـان من الممـكن لهذا الـتنظيـم الجماهيرى لو أحسن فهم طبيعته أن يؤدى دوراً مهمًا فى مرحلة انتقالية كانت تقتضى تعبئة القوى من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ولكن ما حدث للأسف أنه قد أريد للاتحاد

الاشتراكى أن يلعب دور «الحزب» ولم يكن من الممكن فصله عن سلطة الدولة وقد نشأ فى كنفها فاختلط بها. وكنت قد كتبت فى ذلك عدة مقالات كان أظهرها بعد بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨، طالبا للاتحاد الاشتراكى أن يكون قوة سياسية لا سلطة دولة، ومن يتأمل نص المادة الخامسة من الدستور وهى المادة التى تقرر إلغاؤها بعد الأخذ بنظام الأحزاب، يجد أن هذه المادة كانت تسجل موقفا متقدما فى فهم طبيعة الاتحاد الاشتراكى كتنظيم سياسى ديمقراطى.. ولهذا فإن الاتحاد الإشتراكى لم يلعب أى دور شمولى بعد صدور الدستور الجديد، بل أصبح بوتقة انصهرت فيها كافة الآراء والاتجاهات ونبتت منه فكرة المنابر التى تحولت إلى أحزاب فيما بعد».

(١٠)

ويفخر العطيفى (ولا نقول يعترف) فى أكثر من فصل من فصول هذا الكتاب فضلا عن المقدمة بأنه كان من المتحمسين تمامًا للدعوة إلى إشراك الشعب فى إدارة العدالة، أى أنه كان على النقيض من ممتاز نصار (الذى فصلنا آراءه فى هذا الصدد فى الباب الثانى من هذا الكتاب) ومحمد عبدالسلام الزيات (الذى سيجد القارئ تفصيلات لآرائه بل ولتعليقاته على العطيفى نفسه فى الباب السادس من هذا الكتاب).

ولنقرأ ما يقوله العطيفى وهو يعرض وجهة نظره بمنتهى الاعتزاز:

«وكنت من أشد المتحمسين مثلا للدعوة إلى إشراك الشعب فى إدارة العدالة، ولم تكن دعوتى مستمدة من تجارب الدول الاشتراكية وحدها بل إنها استوحت أيضًا تجربة المحلفين التى انتقلت من انجلترا إلى أوروبا وإلى أمريكا. بل إنها استوحت جانبا من تراثنا القومى حينما عرف نظام الحكم الإسلامى وظيفة العدول الذين كانوا يجلسون إلى جانب القاضى الفقيه. ورأيت فى هذه الفكرة ـ وقتئذ ـ بديلا عن اللجان الإدارية والمحاكم الاستثنائية التى كانت قد استشرت. وربما لم يفهم قصدى تماما وقتئذ. نتيجة ما سبق أن ذكرته من أننا للأسف كنا نكتب بحذر وبأسلوب مغلف يدور ويلف حتى يضمن عدم مصادرة الرأى. وحينما أتيح لى أن أشارك فى إعداد الدستور جاء النص فى المادة ١٧٠ على أن يسهم الشعب فى إقامة العدالة على الوجه وفى الحدود المبينة فى القانون. وبذلك أقر الدستور المبدأ وبقى على المشرع أن يطبقه. وربما أصبحت لدى اليوم تحفظات على بعض ما كنت

أدعو إليه فيما مضى، لا نتيجة فساد الفكرة فمازلـت مقتنعا بها، ولكن خشية فساد التطبيق وأن تتحول هذه المشاركة الشعبية إلى نوع من القضاء الحزبى أو السياسى!».

ولابد أن نورد للقارئ مجمل آراء صاحب هذا الكتاب التى أوردها فـى فصوله مؤيدًا بها اشتـراك الشعب فى القـضاء، وهو يدافع عن الـفكرة بأنها موجودة فى البلاد الشـرقية والغربية على حد سواء مع تأكيده على الفـارق الأساسى فى فلسفة كل من النظامين، وهو يؤكد ما ذهب إلـيه ممتاز نصار من وجهـة نظر أخرى فى أن هذا النظـام فى هذه الدول كان نتيجة تـطور تاريخى، ولكن العـطيفى يضيف إلى هـذا المعنى أن نظام المحلفـين فى الدول الغربية لايعدو أن يكون أحد ضمانات الحرية الفردية، ولنقرأ قوله:

«إن نظام المحلـفين فى النظم الـغربية لا يعدو أن يـكون أحد ضمانات الحريـة الفردية، وهو ثمرة تطور تاريـخى. فقد كان المحلفون فى بادىء الأمر فى عهـد ملوك الفرنك أقرب إلى الشهود الذيـن يأخذ الملك أقوالهم بعد حـلف اليمين، لكى يعرف مـا على جارهم من ضرائب. ثم بدأت الاسـتعانة بمثل هؤلاء الجيران كشـهود لمعرفة معلوماتـهم بشأن أى نزاع مطروح على القضاء. ثـم انتقل هذا النظام بعد ذلك إلى انجلترا والبـلاد الانجلو سكسونية. وتطورت وظيفة المحلفين من مجرد شهود إلى قضاة. واعتبر هذا النظام ضمانا للحرية ضد طغيـان القضاة المعـينين من الـتاج. وهذه النظرة إلـى اشتراك الشعـب فى القضاء كـمجرد ضمان للحرية الفـردية، أدت إلى أنه أصبح مجرد حق للمتهم يـجوز له أن يتنازل عنه وأن يطلب محاكمته أمام قاض متخصص بغير محلفين».

«كذلـك فإن نظـام انتخـاب القضـاة فى بعـض البلاد الـغربيـة مثل الـولايات المتـحدة الأمريكـية، يستـمد فلسـفته من نـظرية فصـل السلطـات التى تسـود الديمقـراطية الغـربية التقلـيدية. ومع ذلك فإن المحـكمة العليا الأمـريكية وهى أعلى وأخـطر سلطة قضـائية فى أمريـكا، لا يخـتار أعضـاؤها بالانـتخاب، بـل يعـينهـم رئيس الجـمهوريـة بالاشتـراك مع الكونجرس».

«أما اشتـراك الشعب فـى القضاء فـى البلاد الاشتـراكية، سواء كـان مباشرًا عـن طريق اشتراك أفراد مـن الشعب فى القضـاء، أو كان غير مباشر عـن طريق انتخاب القـضاة، فإنه تطبيق لممارسة الشعب سلطته، ولوجوب نقل سلطة الدولة تدريجيا إلى الشعب».

ثم يتـحدث العطيـفى عن جذور لـلفكرة فى الـقضاء الإسلامى نـفسه فيـذهب إلى أن القضاء الإسلامى نظم مهنة «العدول» حتى جعل لهم جدولا يقيدون فيه، ويتطرق العطيفى

أيضًا إلى نموذج «محاكم الأخطاط» الذى عرفته مصر عام ١٩١٢ بل وإلى نظام العمد والمحاكم التجارية المختلطة:

«وإذا كنا اليوم ندعو إلى اشتراك الشعب فى القضاء، فإن فى تراثنا القومى آثار هذه الفكرة فقد وجدت وظيفة العدول إلى جانب القاضى المتخصص منذ حكم الرشيد. فقد كان القاضى يجد نفسه محتاجا إلى رأى أشخاص من عامة الناس يتميزون بالعدل وبالخبرة بالناس. وكان القاضى إذا اتخذ مجلسه للقضاء أجلس هؤلاء العدول إلى جانبه. بل لقد نظمت مهنة «العدول» إلى حد أن أصبح لهم جدول يقيدون فيه. وكان أول قاض دون أسماء العدول فى ديوانه بمصر هو «مالك أبونعيم إسحاق بن الفرات». وكانت ولايته فى عهد الرشيد».

«كذلك عرفت مصر نظام القضاء الشعبى فى صورة ما ـ وبصرف النظر عن الظروف الاجتماعية وقتذاك ـ حينما أُنشئت محاكم الأخطاط عام ١٩١٢. وكان الغرض من إنشائها تقريب القضاء من المتقاضين فى الأقاليم فى المواد المدنية والجنائية البسيطة، وكان يراعى فى اختيار قضاة هذه المحاكم أن يكونوا من طبقة المتقاضين أنفسهم حتى يهيىء لهم ذلك نظاما قضائيا سهلا سريعا لا يتعثر فى الإجراءات والقواعد الفنية. حقيقة أن قضاة الشعب فى محاكم الأخطاط كانوا يختارون من الأعيان، ولم يكن هناك نظام لانتخابهم. ولكن علينا أن نذكر أن البلاد لم تكن تعرف فى هذا العهد، حتى أبسط حقوقها السياسية والاجتماعية.

كذلك يمكن القول بأن ما يقوم به العمدة من فض للمنازعات البسيطة فى الأقاليم، هو نوع من القضاء الشعبى.. بل إن مئات المنازعات الصغيرة فى الريف لاتصل إلى المحاكم، إذا كان العمدة موضع ثقة واحترام أهل قريته».

«وكانت المحاكم التجارية المختلطة تضم إلى جانب القضاة المتخصصين، قضاة من التجار. وكان نصف هؤلاء العدول يختارون من التجار المصريين إذا كان أحد المصريين بين الخصوم. بل لقد عرفت محاكم الجنايات المختلطة نظام المحلفين، وكان نصفهم يختار من المصريين إذا كان أحد المتهمين مصريا. بل إن المجالس الحسبية والملية الملغاة كانت تضم عضوا شعبيا، وإن كان هذا العضو يختار من الأعيان».

ويلخص العطيفى دعوته فى أن يكون فى القانون ما يسمح بضم عنصر شعبى يتم اختياره بالانتخاب إلى جانب القاضى المتخصص فى محاكم أول درجة فقط.. أما المحاكم الاستئنائية ومحاكم القانون كمحكمة النقض فإنها فى رأيه يجب أن تكون مقصورة على القضاة المتخصصين.

(١١)

هل لنا أن ننتقل الآن لنقرأ قصة ماكتبه العطيفى فى كتابه عن تعرضه بمقال فى الأهرام لوقائع تعذيب الدكتور عبدالمنعم الشرقاوى وهو المقال الذى نشر فى اليوم التالى مباشرة (!!) لتحقيق الأهرام عن هذه الوقائع، سأترك القارئ يقرأ القصة بالترتيب الطبيعى، ويقتضى هذا أن نقرأ الهامش أولا، ثم نقرأ المقال وربما يصل القارئ بعد قراءة هذا المقال إلى أنه كان بمثابة السبب الحقيقى وراء اعتقال العطيفى الذى أشرنا إليه فى مطلع هذا الباب، وأيا كان الاستنتاج فإن هذا المقال مهم جداً لتاريخنا المعاصر وبخاصة أن رئيس تحرير الأهرام وقتها كثيراً ما لا يجد أمامه من دليل عن دفاعه عن الحرية غير أنه هو الذى طرح موضوع الدكتور عبدالمنعم الشرقاوى للتحقيق.

كذلك يجب أن نتنبه إلى ما ينبهنا إليه الهامش الذى ذكره العطيفى فى كتابه من صدور قرار على مستوى عال فى اليوم التالى مباشرة (!!!) متضمنًا وقف العمل بقانون الأحكام العسكرية حتى يتم تعديله

ومن العجيب أن كل هذا قد حدث على مستوى صحفى فقط فيما يبدو، وربما يظن القارئ أنى أظلم العهد بذلك الحكم، ولكن مطالعة مذكرات محمد عبدالسلام التى عرضناها فى الباب الثالث من هذا الكتاب ترينا أن المذكرة الضافية التى أعدتها لجنة وزارة العدل لم تدفع الحكومة إلى النتائج المرجوة التى ربما بشرت بها عناوين جريدة الأهرام.

وعلى أى الأحوال فلنقرأ الهامش والمقال:

هذا هو الهامش:

«أصل مقال نشر فى جريدة الأهرام فى ٩ يناير ١٩٦٨، قبل أن تحذف منه بعض عبارات رؤى وقتئذ عدم نشرها. وهى مبينة بالبنط الأسود. وقد كتب هذا المقال عقب الكشف عن واقعة التعذيب التى تعرض لها الدكتور عبدالمنعم الشرقاوى المحامى.

وقد بدأت إثارة هذا الموضوع بتحقيق صحفى نشرته جريدة الأهرام فى عددها الصادر فى ٨ يناير ١٩٦٨ «بغير توقيع» وجعلت له العناوين التالية: «الكشف عن وقائع تعذيب الدكتور الشرقاوى - ما هو السبب وراء الإنكار أمام النيابة ثم الاعتراف المفاجئ بعد ذلك - شهادة وكيل النيابة وجندى للحراسة كشف للمحكمة أدلة التعذيب - لماذا يعترف الدكتور

الشـرقاوى على أهـله وأصدقائـه وزملائه؟ علامـات استفهـام كثيرة: لمـاذا ينحرف جـهاز المخابرات». وقد جاء بهذا التـحقيق أن قضية الدكتور عبدالمنعـم الشرقاوى قد نظرت أمام محـكمة عـسكريـة مركزيـة ذات اخصاص عال يـرأسها المقدم الجوى عـبدالفـتاح السـيد الدماطى وأن الحكم بالبراءة قد صدر فى ٢٧ ديسمبر الماضى. وأفرج عن الدكتور عبدالمنعم الشرقاوى ظهر اليوم التالى.

وفى يـوم ٩ ينـاير ١٩٦٨ نشـرت جريـدة الأهرام خبـرا فى الـصفـحة الأولى جـعلـته الموضوع الرئيسـى تحت عنوان «وقف العمل بقانـون الأحكام العسكرية حتى يـتم تعديله ـ القرار صدر أمس بعد أن كشفت بعض الظروف الأخيرة ـ وبـينها قضية الدكتور عبدالمنعم الشرقاوى ـ عـن أوضاع خطيرة ترتبـت على هذا القانـون. التعديلات الجديدة فـى القانون تستهدف تضـييق اختصاص القضاء العـسكرى وإتاحة كل الضـمانات وتحـقيق مبدأ وحدة وتجانس القضاء».

وفى اليـوم التالى نـشرت جريدة الأهـرام للمؤلف مـقالا عنوانـه «٣ مبادئ فى تـعديل قانون الأحكام العسكرية».

أما المقال فقد كان عنوانه:

وبعد.. ماذا عن الضمانات؟ الجماهيرتريد أن تطمئن

إلى أن محاولة تشويه الثورة باسم حماية الثورة.. لن تتكرر

وكان نصه على النحو التالى:

«لا أجد وصفا لمـا كشف عنه التـحقيق الصحفـى الذى نشرته الأهرام أمـس من وقائع تعذيب تعرض لها الدكـتور عبدالمنعم الشرقاوى حينما كانت تحـقق معه المخابرات العامة فى تهمة برأته منها المحكمة العسكرية ـ إلا أن أقول إنها محنة قاسية، يحس بها كل مواطن مخلص لقضية الثورة».

«وإذا كان كشـف هـذه الوقائـع ـ مع ما تنطـوى عليه مـن انحراف ومأساة ـ قـد طمأن الناس إلى أن يد العـدالة لن تتوانى عن محاسبة المسئولين عن هذه الوقائع المعيبة المخجلة، وعن أى وقـائع أخـرى قـد يكشف عنهـا التحـقيـق أو بلاغـات المواطنيـن الشرفاء ـ فـإن من حق هؤلاء المواطنين أن يطمئنوا إلى ما ينتظرهـم فـى مستقبلهم».

ثم تأتى فقرة حذفت من المقال عند نشره.

«والجماهير التى جزعت مما يمكن أن يصيب أى فرد منها نتيجة انحراف أى جهاز لا يخضع لرقابتها الشعبية ـ تدرك فى نفس الوقت بغريزتها وفطنتها ووعيها، أنه ما لم يجر هذا الحساب وفقا للقانون والعدل ـ فإننا سنظل ندور فى حلقة مفرغة لا تنتهى بنا أبدا.. ولذلك فإنها وهى تريد أن تضع حدا للأساليب المعيبة التى قد يكون بعض العاملين فى أجهزة الأمن قد لجأ إليها أو أمر باتخاذها تترفع عن أن يكون اتباع نفس الأساليب هو سبيلها للجزاء، وهى لا تريد أن تضن بالعدل على أولئك الذين ضنوا به على كل من وقف فى وجه أطماعهم وضنوا به على كل من هيأ لهم الوهم المريض أن تعذيبهم لهم ينجح فى الكشف عن الحقيقة التى عجزت مقدرتهم عن أن توصلهم إليها. .».

ثم يستأنف المقال تواصله وسنترك الكلمات المحذوفة كما كتبه العطيفى بالبنط الأسود:

«إنها تريد لهم محاكمة عادلة.. تجرى أمام الملأ وتعيد إلى النفوس ثقتها بأن دولة الثورة هى فى نفس الوقت دولة القانون.. وهى دولة كل مواطن.

فالقضية التى نشرت الأهرام أمس وقائعها.. هى قضية كل مواطن.. **حتى ذلك الذى يقف فى أقصى اليمين.. أو يقف فى أقصى اليسار.**

وهى تطرح سؤالا يسبق فى أهميته الإجابة عن أى سؤال آخر.. إنه سؤال يتعلق بإنسانية الفرد وكرامته وحقوقه فى المجتمع.

فليس هناك ما يبعث على الأسى أكثر من أن يعذب الانسان ولا يقدر على الشكوى.. خشية أن يتجدد به الأذى!

والجماهير تتساءل: هب أننا انتهينا من محاسبة كل مسئول عن انحراف.. وهب أن حسابه كان عسيرا.. فما هى الضمانات التى تكفل ألا يتجدد هذا الانحراف؟

ما هى الضمانات التى تطمئن كل فرد إذا عاد إلى بيته، أن ينام آمنا لا يقض مضجعه اتهام باطل أو وشاية مريضة أو استرقاق للسمع أو انتهاك لأعز ما يملك؟.. ما هى الضمانات التى تكفل له ألا يختفى من بين ذويه فلا يدرون عنه شيئا.. حتى يقبض له الله من يوصل صوتهم إلى الزعيم الذى قاد ثورتهم وكفاحهم والذين وقفوا يحمونه بسواعدهم العارية ضد أى محاولات للانقضاض على سلطة الشعب التى حملوه مسئوليتها.

إن كل ما جرى.. يرجع فى نظرى إلى عدم ايماننـا حقيقة بسيادة القانون. ولا أعود إلى الحديث عن سيـادة القانون. فيبدو أن الناس تـطلب اليوم أكثر من مجـرد دفاع عن «المبدأ» إنها تطلب سيادة القانون فى «التطبيق».

وإذا استطعـنا اليوم أن نفيـد من الدرس.. وأن نتبين مـواقع أقدامنا .. فان الـثمن الذى دفعه أولئك الذين تحملوا التشهير والإيذاء.. لن يصبح فادحا!

وبعد، فما هى الضمانات؟

الضمانة الأولى: أن نبادر إلى تنظيم سلطة الاعتقال التى تدعو إليها ظروف إعلان حالة الطوارئ وهى الظروف الـتى يتطلع الشعب إلى أن تـنتهى بالقضاء على الـعدوان. وتنظيم هذه السلـطة يقتضى، كما قـلنا قبل ذلك، أن تحدد مدة الاعـتقال.. حتى يضمن المـعتقل أن انتهاء هذه المدة سيكوّن تذكيراً بحالته وحتـى لا يسدل عليه نسيان قد يدعو إليه التواكل أو تفرضه المشاغل، واذا دعت ضرورات الأمن الملحة إلـى تحديد مدة الاعتقال، فإننا يجب أن نتيح الفرصة لـلمعتقل فى أن يتظلم من اعـتقاله - ولن يكون ذلك إلا بتنظيـم التظلم ذاته: تحديد جهة يقدم إليها التظلم ويشترك فيهـا العنصر القضائى بدلا من أن تتوه التظلمات فى المكاتب الإدارية أو أن تصبح رهن القدر أو أن تتخذ شكل الوساطة أو أسلوب الرجاء».

«وتنظيم الاعـتقال يقتضى أن تخضع المـعتقلات للإشراف والرقابة. نـريد أن نضمن ان من يدخل المعتقل قد صدر أمر قانونى باعتقاله. وأن دخوله يسجل ويثبت فى دفاتر منظمة. نريد أن نضمـن ألا يتعرض لتعذيب أو إيـذاء. وأن يخطر أهله بمصيـره. وأن يتاح له ـ وهو الذى حجز لا لتهمة محددة أو حكـم صدر علـيه ـ ولكن تحرزا واحتياطا ـ أن تكون له على الأقل ضمانات الذين حكم عليهم فعلا لجناية قتل أو سطو!».

«إن السجون العامة التى تأوى المحكوم عليهم تـخضع لنظام دقيق. النائب العام يشرف عليه وله سلطة التفـتيش عليها بواسطة وكلائه. والقانون ينظم معامـلة المسجونين: مأكلهم ومشربـهم ورعايتـهم الطبـية إذا مرضوا.. وزيـارات الأقارب لهم، أمـا المعتقـلات فإن ما يجرى فيها لا يعلمه أحد ولا يخضع لرقابة قضائية».

«نريد أن يـكون للنائـب العام سلطـة التفتـيش على المعـتقلات فى مواعـيد دورية، وأن يخطر بأسماء من يتم اعـتقالهم وأن تكون له سلطة التحقيق من نوع المعـاملة التى يلقونها. أليس مـن الغريب أن يخضـع المسجونون الـذين حكم عليـهم لجرائم ثبـتت عليهم لـنظام متطور صدر به قانون عـام ١٩٥٦ قالت فيه الحكومة فى المذكرة التى قدمـته بها «إنه يهدف

إلى احترام شخصية المحكوم عليه ودفعه إلى سواء السبيل والبعد به عن الشعور بالمذلة ويجعل تنفيذ العقوبة ملائما لحالة كل محكوم عليه وطبقا للنظريات الحديثة فى العقاب»..
بينما يظل المعتقل - الذى لم توجه إليه تهمة ولم يثبت اقترافه لجريمة - بغير نظام يكفل له الحماية ويضمن له حسن المعاملة؟!

«إن الناس تعرف أن من يحكم عليه بالأشغال الشاقة يقضى العقوبة فى ليمان طره أو أبو زعبل.. ولكنها لاتعرف أين تمضى السلطات بمن يعتقل لأنه كان مدرجا فى القوائم التى يسمونها السوداء؟ وهى تعرف ان قرارات وزارة الداخلية تنظم معاملة المسجونين ومعيشتهم.. هل أقرأ ما يقوله قرار صدر عام ١٩٥٩ عن الأثاث الذى يخصص للمسجون وعن ملابسه وعن الملابس الخاصة التى يوصى طبيب السجن بها مع وجوب التأشير على دفتر التقريرات الطبية ودفتر المعاملة الإنسانية؟ هل أقرأ ما يقوله هذا القرار عن غداء المحكوم عليه بالأشغال الشاقة المؤبدة بالليمان: ٩٣٦ جراما من الخبز و١٥٦ جراما من اللحوم و١٣٥ جراما من الخضار! ولم ينس القرار الفول والجبنة والعسل الأسود والبصل وفاكهة البلح! هل أقرأ ما يقوله هذا القرار عن تقديم الطعام للمسجونين «ساخنا» وعن صرف لحوم مضاعفة فى عيد الأضحى وعن التصريح للمحكوم عليه بالاحتفاظ بالكتب والإضاءة فى غرفته واستحضار ما يحتاجه من أغطية واستلام ما يتلقاه من حلوى!».

«أما المعتقل..؟!

ماذا أقول ..؟

وإذا كنا نرى أن تنظيم الاعتقال ضمانة هامة ضد الانحراف وسوء المعاملة، فإن قوائم المشبوهين والخطرين تقتضى مراجعة مستمرة. إن نظرة شجاعة واعية كفيلة بأن تعيد تقييم حالات قديمة كان أساسها الريبة.. وبمضى الوقت تحولت هذه الريبة إلى «كارت» ثابت فى سجلات أجهزة الأمن. فكلما جدت ظروف تدعو إلى اتخاذ احتياطات أمن.. كان المرجع هو السجلات القديمة الباهتة.

ومثلها قوائم الممنوعين من السفر..».

«فلا يكفى أن نعلن أننا فتحنا باب السفر للمواطنين ثم تبقى قوائم مزدحمة بالأسماء.. قد لايعرف المواطن أن اسمه مدرج بها ولا يكتشف ذلك إلا إذا طلب السفر.. لماذا لا يعاد تشكيل اللجنة التى كانت وزارة الداخلية قد شكلتها منذ سنوات لمراجعة هذه القوائم وإتاحة الفرصة للمواطن للتظلم..

ومثل هذه الضمانات يجب أن توجد.. فى كل إجراءات استثنائية مثل إجراءات الحراسة..».

«إن الشعب مطمئن اليوم بأن مراجعة عادلة تجرى لكل من اقتضت الظروف اعتقالهم أو وضع أموالهم تحت الحراسة. ولكنه يريد أن يطمئن أيضاً إلى الغد.. يريد أن يطمئن إلى نظام لتقرير هذه الإجراءات وإتاحة التظلم منها وإيجاد الضمانات التى تضمن عدم الخروج بها عن هدف الصالح العام».

«الضمانة الثانية: إعادة سلطة التحقيق كاملة للنيابة العامة وسلطة المحاكمة للقضاء العادى. وقد يتساءل البعض وهل من جديد فى ذلك؟ أليست النيابة هى المختصة بالتحقيق والمحاكم هى المختصة بمحاكمة المتهمين.

وأقول آسفا، ان الأمر لم يعد كذلك منذ ٢٣ مايو ١٩٦٦».

«لقد أقر مجلس الأمة قانونا جديدا للأحكام العسكرية، استبشر به المواطنون إذ أنه يحل محل قانون الأحكام العسكرية الذى ظل قائما منذ عام ١٨٩٣ والذى كانت السلطة البريطانية قد نقلته نقلا سقيما عن القانون العسكرى الإنجليزى. والأصل فى هذا القانون أن يختص بمحاكمة رجال القوات المسلحة وهو أمر طبيعى تعرفه قوانين معظم البلاد: أن تكون هناك محاكم عسكرية خاصة بمحاكمة العسكريين عما يقع منهم من جرائم عسكرية. فهو أمر تستدعيه طبيعة النظام العسكرى».

«ولكن هذا القانون ـ لم يكتف بمنح المحاكم العسكرية اختصاصها الطبيعى بمحاكمة العسكريين، بل مد اختصاصها إلى المواطنين من المدنيين فى طائفة كبيرة من الجرائم الهامة. فأجاز على سبيل المثال إحالة المتهمين إلى القضاء العسكرى فى جميع الجرائم التى وصفها القانون بأنها جرائم «الباب الأول والثانى من الكتاب الثانى من قانون العقوبات» وهى الجنايات والجنح المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج ومن جهة الداخل. وللعلم فإنها عبارة عن خمس وعشرين جريمة من أهم الجرائم التى تصل العقوبة فى بعضها إلى الإعدام أو الأشغال الشاقة.. وهى لذلك تقتضى إتاحة الضمانات القضائية للمتهمين فيها.. ومنها جرائم أخرى دخلت فى اختصاص هذه المحاكم العسكرية اعتباطا لمجرد ورودها فى باب جرائم أمن الدولة، مثل جريمة كل من جهر بالصياح أو الغناء لإثارة الفتنة.. فإنها من اختصاص هذه المحاكم العسكرية.. وهى جريمة دخلت قانون العقوبات المصرى بعد حادث إعدام الوردانى.. حينما كانت الناس تتغنى به!».

«ولا أريد أن أسترسل فى مناقشة للعيوب الفنية التى وردت فى هذا القانون الذى لم يستغرق مجلس الأمة في نظره وإقراره سوى جلسة واحدة وهو الذى يتضمن ١٦٧ مادة! والذى قدم مباشرة إلى مجلس الأمة من القيادة العامة للقوات المسلحة.. دون أن تدرى وزارة العدل عنه شيئا! ولكن ما أريد التنبيه إليه أن هذا القانون قد خلق قضاء آخر متكاملا إلى جانب القضاء الطبيعى العادى للمواطنين.. وهو قد سلب هذا القضاء العادى اختصاصه بالقضايا الهامة التى تحتاج إلى خبرة وعلم ومقدرة وقبل كل شىء إلى ضمانات، وأبقى له الاختصاص بقضايا الأفراد من قتل وضرب وسرقة! حتى هذه الجرائم إذا وقعت بين عسكريين ولو كانت خارج دائرة العمل.. اختصت بها المحاكم العسكرية..».

«وتنفيذاً لهذا القانون جرى التحقيق مع الدكتور عبد المنعم الشرقاوى وانتقل من يد النيابة لأن التهمة التى كانت قد نسبتها إليه إدارة المخابرات هى ترويج إشاعات وهذه التهمة واردة ضمن باب الجرائم الماسة بأمن الحكومة من جهة الخارج!».

«إننا نحيى وكيل النيابة الذى أبى ضميره أن يسكت عن تعذيب أحس أنه ألم بمن أريد حمله على الاعتراف. ولكن.. بقى أن نقول إن الطهارة الفردية ليست هى الضمان.. بل الضمان هو التنظيم والرقابة».

«إننا نريد أن تعود للنيابة العامة سلطة التحقيق فى جميع الجرائم. ضمانا للعدالة. بل نريد أن نضمن للمتهم بجناية أن يكون له محام يشهد استجوابه. إن السلطة التى لا تخضع للرقابة يمكن أن تنحرف».

«وبينما يمنح قانون الإجراءات الجنائية العادى ضمانات للمتهم الذى تحقق معه النيابة العامة تقتصر سلطة النيابة العامة على حبس المتهم أربعة أيام، ويتعين أن يطلب تجديد هذه المدة من القاضى، ويكون للمتهم دائما التظلم من هذا التجديد، إذ بقانون الأحكام العسكرية يجعل للنيابة العسكرية سلطة حبس مطلقة تصل إلى ثلاثة أشهر. والغريب أن هذا القانون بينما يقرر فى إحدى مواده فى فقرتها الأولى أنه إذا لم ينته التحقيق فى الجريمة خلال هذه المدة تأمر النيابة بالإفراج عن المتهم، يعود فى الفقرة الثانية من نفس هذه المادة فيلغى ما قررته فقرتها الأولى إذ يقول: ومع ذلك يجوز أن يستمر الحبس حتى انتهاء كافة مراحل الدعوى إذا اقتضت الضرورة ذلك». وهو تناقض عجيب!. وكأن للنيابة العسكرية فى الواقع سلطة الحبس مطلقا بغير تحديد مدة.. إن هذا هو ما يفسر بقاء الدكتور الشرقاوى محبوسا أكثر من ثمانية عشر شهرا حتى قدم إلى المحكمة التى قضت ببراءته!».

«أما الأحكام التى تصدرها هذه المحاكم فهى لاتقبل الاستئناف ولكنها تخضع للتصديق. وإذا تم التصديق لايجوز إعادة النظر فيها إلا إذا رأى ذلك رئيس الجمهورية ولأسباب خطيرة».

«والمتهم بجناية أمام المحاكم العادية، تندب له المحكمة محاميا إذا لم يكن وكَّل محامياً.. أما أمام هذه المحاكم فللمحكمة بدلا من أن تندب عنه محاميا أن تندب له ضابطا للدفاع عنه».

«إنه مع التسليم بأن بعض الأحكام التى أصدرتها هذه المحاكم جديرة بالتقدير ـ مثل ذلك الحكم الذى أصدرته المحكمة العسكرية التى قضت ببراءة الدكتور عبد المنعم الشرقاوى ـ إلا أننا ونحن نقدم ضمانات موضوعية لا يسعنا إلا أن نطلب إعادة النظر فى هذا القانون، بما يقصر سلطة النيابة والمحكمة العسكرية على العسكريين وحدهم».

«ولا يمكن للعدالة الجنائية أن تتقدم.. إذا عدنا إلى تعدد جهات الاختصاص القضائى.. مثلما كان الحال قبل إلغاء المحاكم المختلطة والمحاكم الشرعية من بعدها..».

«إن مبدأ وحدة وتجانس القضاء من المبادئ الأساسية التى تكفل استقرار المبادئ القانونية. وعلى سبيل المثال.. فإن المحاكم العسكرية فى الدولة الاشتراكية تشكل دائما ضمن نطاق القضاء العام»..

وهنا يتطرق العطيفى بشجاعة بالغة إلى انتقاد وجود وأداء محاكم أمن الدولة المشكلة من ضباط ويقول:

«وهذا يقودنا إلى الحديث عن اضطراب آخر فى قضائنا يذهب بضمانات المواطنين.. وهذا الاضطراب مبعثه أنه إلى جانب المحاكم العسكرية المشكلة طبقاً لقانون الأحكام العسكرية، هناك محاكم أمن دولة يجوز أن تشكل من ضباط.. وهذه المحاكم تعمل جنبا إلى جنب مع المحاكم العسكرية.. فكأن القضاء الجنائى أصبح يعرف نوعين من المحاكم الاستثنائية: المحاكم العسكرية ومحاكم أمن الدولة.. هذا بالإضافة إلى محاكم الثورة وأن كانت لها طبيعة خاصة.

إننى أعيد ما سبق أن ذكرته فى مناسبات مختلفة، من أنه من الخطر ألا نشرك قضاتنا فى حماية مبادئ المجتمع الجديد.. وأن الأولى أن نعيد تنظيم القضاء تنظيما شاملا يدعم استقلاله وضماناته بدلا من أن ننشئ قضاء آخر إلى جانبه!».

الضمانة الثالثة: الرقابة على أجهزة الأمن:

«كانت حماية الأمن موزعة فى وقت من الأوقات على أجهزة متعددة! المخابرات العامة ـ المخابرات العسكرية ـ الشرطة العسكرية ـ المباحث الجنائية العسكرية، إلى جانب سلطات الأمن العادية من مباحث عامة ومباحث جنائية وعلاوة على مكاتب الأمن فى الوزارات والمؤسسات. وقد كان جهاز المخابرات العامة أهم هذه الأجهزة وأقواها نفوذا».

وهنا يبدأ العطيفى فى توجيه انتقادات حادة إلى المخابرات:

«وإذا أردنا اليوم أن نعرف سبب انحراف هذا الجهاز الذى أدى فى بعض مراحله خدمات هامة والذى أنشئ للسهر على حماية أمننا القومى، فإننا سنجد الإجابة على ذلك فى الوقائع الآتية:

١ ـ حينما صدر قانون المخابرات العامة كان أول قانون رسمى لا ينشر عنه! ومع أن له رقما يميزه بين قوانين الدولة، ومع أنه يعتبر رسميا وكأنه قد نشر فى الوقائع المصرية، إلا أنه فى الواقع لم ينشر فقد طبعت من الوقائع المصرية نسخ محدودة جدا غير معدة للتوزيع العام».

«وحتى الآن لا يعرف أحد على وجه التحديد اختصاصات هذا الجهاز وسلطاته ونظام العاملين به والمزايا التى تمنح لهم. وبطبيعة الحال فلا يمكن أن يكون فى معرفة ذلك إخلال بما يجب أن يحيط نشاط هذا الجهاز من سرية. فإن ما قد يعتبر سرا كان يمكن أن يتضمنه نظامه الداخلى.. أما اختصاصاته وسلطاته فإنها أمور يجب أن يعرفها الناس بدلا من أن يبدو هذا الجهاز وكأنه شئ مخيف غامض!».

والغريب أن قانونا صدر عام ١٩٦٤ برقم ١١٧ ينظم اختصاصات وسلطات القوات المسلحة.. وقد نشر هذا القانون على الكافة. ولا يمكن لأحد أن يتصور أن جهاز الأمن يمكن أن يكون له من الأسرار أكثر مما للقوات المسلحة؟

٢ ـ لم نسمع يوما أن مجلس الأمة قد طلب الاطلاع على ميزانية هذا الجهاز أو أنه ناقشها. ونعود فنقول أنه إذا كانت اعتبارات الأمن قد تقتضى عدم إذاعة المصارف التى قد تخصص لها اعتماداته ـ إلا أن هذه الاعتبارات لاتحول دون الإشراف الشعبى على الاعتمادات المخصصة لهذا الجهاز، شأن ذلك شأن اعتمادات الدفاع الوطنى ذاتها.

إن جهاز المخابرات هو الجهة الوحيدة التى لا تخضع للرقابة المالية الشعبية، التى يمثلها مجلس الأمة أو الرقابة المالية الفنية التى يمثلها ديوان المحاسبات. ويمكن أن ندرك بسهولة ما قد يؤدى إليه انعدام الرقابة المالية من انحراف.

٣ ـ إذا كانت المهمة الأولى لجهاز المخابرات كما أتصورها ـ هى المحافظة على الأمن القومى وخصوصا فى مواجهة أعداء البلاد فى الخارج، وفى وقت كانت تتربص لنا فيه القوى الصهيونية والمعادية ـ فإن هذه المهمة قد تحولت بالتدريج إلى إشراف على إدارة شئون الدولة فى الداخل».

ثم ترتفع نبرة العطيفى فى الهجوم على جهاز المخابرات فى فقرة حذفت أيضًا من المقال:

«إننا جميعا نعرف أنه ما من رئيس مجلس إدارة أو موظف عام كان يعين فى وظيفة إلا بعد أن تصدر له المخابرات «صكا» يثبت وطنيته وسلامته. بل إننى أعرف ـ وقد كنت فى وقت من الأوقات عضوا فى اللجنة التى تختص بقبول المحامين ـ أن أوراق قيد المحامين ذاتهم بجدول المشتغلين بالمحاماة ما كانت لتجرى بغير رجوع إلى المخابرات ومكاتب الأمن. إن هذا قد فتح السبيل إلى تغلغل نشاط هذا الجهاز فى جميع نواحى حياتنا. ومهد السبيل لخلق سلطة داخل الدولة .. وتعلو أحيانا على سلطتها ولا تخضع للرقابة.

٤ـ إن جهاز المخابرات تحول فى وقت من الأوقات إلى جهاز للقبض والتحقيق وإذا كان الواجب الأول لجهاز المخابرات أن يكون يقظا لكل ما قد ينصب من مؤامرات ضد الدولة أو مسيرتنا الثورية ـ إلا أن الأمر قد انتهى بهذا الجهاز إلى استيعابه كل اختصاصات جهاز الأمن الطبيعى فى الشرطة وإلى أن يصبح جهاز الشرطة تابعا له، يخطر بما تتخذه المخابرات من إجراءات دون أن يطلب منه اتخاذها.

وكلنا نعرف أن الإجابة التقليدية عند جهاز الشرطة وهو صاحب الاختصاص الطبيعى بإجراءات الأمن.. كانت دائما: اسألوا فى المخابرات!

وهذه الاختصاصات فى القبض والتحقيق لم تكن تخضع لرقابة قضائية، ولها سجونها الخاصة التى لا تخضع لتفتيش النيابة العامة.

وهو ما سهل الانحراف إلى التعذيب ، الذى تطورت وسائله.. لم تعد مجرد الضرب بالسياط الذى قد يترك آثارا.. هناك التهديد بالكلاب المتوحشة.. الصدمات الكهربية.. ترك المتهم بلا طعام أو شراب يوما أو يومين .. إرهاقه وإلقاء الرعب فى نفسه .. بل نفخه أحيانا وإهدار آدميته .. ويا للأسى ! ويخرج المواطن مهدما .. مجروح النفس .. زائغ البصر !

وهذه السلطة المخيفة التى لا يحدها قيد ولا تخضع لرقابة.. كان مقدرا لها أن تنحرف».

«وإذا كان الإنصاف يقتضى أن نسجل لهذا الجهاز ما أداه فى بعض الأوقات من خدمات جعلت المواطنين ينظرون إليه كملاذ لهم يحميهم ويحمى ثورتهم ـ فإن هذا الجهاز يجب أن يبقى دائما خاضعا لرقابة الشعب .. حتى لا يتحول إلى سلطة مستقلة عنه وليبقى دائما خادما للشعب بدلا من أن يصبح سيدا له ، خاضعا للقانون لا مستعليا عليه».

الضمانة الرابعة: أن تفتح النوافذ على مصراعيها ليدخل النور. فالجرائم والمؤامرات والشائعات لا تنبت إلا فى الظلام.

إن أهم ضمان للمواطن أن تجرى محاكمته علانية. وهو ضمان أيضا للمجتمع.

إننى أحفظ ما قاله ميرابو زعيم الثورة الفرنسية: «أعطنى القاضى الذى تريد متحيزاً فاسدا إذا شئت .. فكل هذا لا يهم طالما أنه يؤدى عمله أمام الجمهور ».

وحتى إذا اقتضت اعتبارات النظام العام الحقيقية ـ أن تنظر بعض إجراءات المحاكمة فى جلسات سرية ـ فإن من حق الرأى العام أن يعرف لماذا يحاكم هذا المواطن ؟ وما هى الأدلة على تهمته ؟ وما هى العقوبة التى وقعت عليه ؟ وهو يريد فى نفس الوقت أن يطمئن إلى أنه ما من برئ يمكن أن يحكم بإدانته .. كما أنه ما من مذنب يمكن أن يفلت من العقاب .

وهذه الضمانة فى الواقع فرع من موضوع أعم وأشمل ، هو حق المواطن فى أن يعرف ما يجرى فى المجتمع الذى يعيش فيه .. وإذا كانت بعض الصحف لا تتردد فى أن تنشر عن الناس أسرارهم الخاصة التى يحرصون عليها .. ولا أن تنشر خبرا عن اتهام صغير فى جريمة وتتعقب أحيانا المتهم وتنقب فى حياته.. فى قضايا لا تهم معرفتها المصلحة العامة بقدر ما تهم إرضاء نهم طبيعى إلى نشر أخبار الفضائح والمأساة ـ فإن الناس تتساءل: لماذا لا تقوم الصحافة بواجبها فى كثير من القضايا العامة ويتناقل الناس أخبارها فيما بينهم ؟ لماذا لم يقرأ الناس مثلا عن محاكمة الدكتور عبد المنعم الشرقاوى إلا بعد إجرائها والحكم ببراءته ؟ . ولماذا لم تنشر الصحف كلمة عن القبض عليه أو اتهامه مدة ثمانية عشر شهرا ! .. لماذا لم نسمع ما قاله الاتهام عنه وما قاله الدفاع لنستطيع أن نطمئن إذا بُرئ أو أدين»؟

«إن الحرية لا يمكن أن تعيش فى بلد يساق أفراده إلى المحاكمة وتصدر عليهم الأحكام خفية بعيدا عن رقابة الرأى العام الذى يريد أن يطمئن إلى أن المتهم ـ أيا كان لونه ـ يلقى محاكمة عادلة .. وأن الدولة تحمى أى متهم ـ أيا كان مركزه !».

«وبعد ، فإننا نريد أن نقضى على التناقض المصطنع بين التحول إلى الاشتراكية وبين تقديس الحرية.

الاشتراكية .. لا يمكن أن تـزدهر بغير الحرية .. والحرية لا يمكن أن تعيـش بغير القانون .. والقانون لا قيمة له إذا لم تصبح سلطة الدولة فعلا فى يد تحالف قوى الشعب العاملة..

فضمانـة هذه الضمانات كلهـا .. هى الشعب والشعب المـنظم سياسيا .. يحـمى ثورته ويأبى على أى إنسان أن يثير بقعا سوداء على طهارتها ونقاوتها وإنسانيتها !

إن حمايـة الثورة واستمرارهـا ومدى إيمان الناس بـها يتوقف عـلى مدى شجاعتـنا فى مواجهة الأخطاء والحقائق .. ولو كانت مرة !».

هل يستطيـع القارئ الآن أن يميل إلى القول القائـل بأنه لو لـم يكن فى تاريخ الـعطيفى غير هذا المقال لكفاه.

أم أن بعض القراء من طائفة ثانية سيقولون: ومن أدراك أنه كتب من تلقاء نفسه دون أن يكون جزءا فى صراع القوى الموجود وقتها على الساحة !

أما أنا فإن رأيى أنه حتى لو صح رأى الطائفة الثانية فإنه ينم عن شجاعة حقيقية ويكفى أن رئيس تحريـر الأهرام نفسه بكل نـفوذه لم يكتب المـقال بنفسه ، بل ووجـد من واجبه أن يخفف بعض عباراته ، ولعل هذا المعنى كان واضحـا تماما فى ذهن العطيفى وهو يعيد نشر المقال على هذه الصورة الجميلة .

(١٢)

ومن بين الآراء المهمة التى يعرض لها الدكتور العطيفى فى هذا الكتاب وجهة نظره فى موضوع تولى المرأة القضاء ، وقد انتهز فرصة مـطالبة وزيرة الشئون الدكتورة عائشة راتب بتـولى المرأة الـقضاء فى مـحاكم الأحـداث ليتـحدث عن الموضـوع بصورة أوسـع، وكان العطيفى ذكيا بالدرجة التى جعلته يستند فى مطالبته إلى قراءة النص الذى صدر به الحكم فى القضية التى رفعتـها الدكتورة عائشة راتب نفسها بعد تخرجهـا عندما تقدمت لوظائف مجلس الدولة ولـم تتح لها هذه الوظيفة، وترينـا قراءة ما كتبه العطيفى أنه كـان يبادر بفتح الباب لـلحكومة ولمجـلس الشعب لـتنفيـذ هذه الرغبة إذا مـا أرادوا ، ولسنا فى حـاجة إلى الإشادة بـذكاء العـطيفـى فى تنـاوله للـقضيـة وفى سعـة اطلاعه عـلى نصـوص الشريـعة الإسلامية.

بعد أن يـبدأ مقالـه بطرح بعـض الأسئلة الـتقليـدية من قبـيل أن المرأة أصبـحت وزيرة

وأستاذة جـامعة وعملـت وكيلة للـنيابة الإداريـة ووصلت إلى منـصب رئيس نيـابة إدارية يدخل إلى صلب الموضوع متحدثًا عن اقتراح الوزيرة ويقول:

«والاقتراح وجيـه ومعقول ويمثل خطـوة .. وبداية هذا الاشتراك فى مـحاكـم الأحداث بداية ذكية وموفقة. فمعظم تشريعـات العالم تحبذ أن يكون قاضى الأحداث من السيدات، وبعضها يشترط على الأقل أن يجلس مع القاضى المتخصص ، مساعدان من كلا الجنسين ، من الخبـراء فى مشاكل الـطفولة. ثم إن مـشاكل الأحداث بـطبيعتـها ذات طابع اجتـماعى يحتاج إلى توفير جو من الألفة والطمأنينة للحدث، والمرأة فى ذلك أقرب إلى قلب الصغير وأكثر تفهما لسلوكه وعادته».

«لقد شاهدت بـنفسى تجربة المرأة القاضيـة فى بلد إسلامى هو المغرب ولـشدة دهشتى حينما تـبينت أن هناك قاضيـات يجلسن فى المحكمة الـعليا وأن هناك قاضيـات فى جميع مستويات المحاكم وأن فى محاكم الأحداث بالذات تبلغ نسبتهن خمسين فى المائة».

«لقد قـيل أن الشريـعة الإسلاميـة لا تجيز للمـرأة أن تتولى الـقضاء .. وهو قـول تعوزه الدقـة. إن هذا الرأى هـو رأى مالك والـشافعـى وابن حنـبل وحدهـم . أما عنـد الحنفـية، فالذكورة ليست من شروط جواز تقلد الـقضاء ، لأن المرأة من أهل الشهادة فى الجملة، إلا أنها لاتقضـى فى الحدود والقصاص لأنه لا شهـادة لها فى ذلك . وأهلية الـقضاء تدور مع أهلية الشـهادة وجودا وعدما . على أنهـا لو قضت فى حد فرفع ذلـك إلى قاض آخر يرى جوازه فأمضاه فليس لغيره إبطاله».

«بل إن بعض فـقهاء الحنفية المجـتهدين ، مثل « الكـمال بن الهمام »، يرى أن الـشريعة الإسلامية لم تسلـب المرأة ولايتها للقضـاء . فالمرأة تصلح لأن تكون شاهدة وناظرة ووصية على اليتامـى ، فإذا قضت قضاء موافقا لديـن الله نفذ قضاؤها ولا يبطـل . قال «ابن جرير الطبرى » إن المـرأة يصح أن تكون قاضـيا فى كل شيء. كذلـك فإن مقتضى مـا ذهب إليه القاضى « شـريح » من جواز سماع شهادة المـرأة فى الحدود والقصاص أن يكـون قضاؤها جائزا فى كل شيء عنده» .

«هنـاك إذن مذاهب وآراء لمجتـهدين فى الـفقه الإسلامـى لا تعترض عـلى توليـة المرأة القضاء ، ونحـن لسنا ملزمين باتباع مـذهب معين من مذاهب الأئمة الأربعـة أو غيرهم من المجتهدين بل إن لنا أن نأخذ من أى مذهب ما نراه أقرب إلى طبيعة العصر» .

«لقد كانـت وزيرة الشئون الاجتمـاعية نفسهـا أول من اعترض أمام القضـاء على عدم

تعيينها بمجلس الدولة عند تخرجها من كلية الحقوق منذ عشرين عاما، وانضم إليها الاتحاد النسائى متدخلا فى الدعوى . ولكن محكمة القضاء الإدارى فى حكمها الذى أصدرته فى ٢٠ فبراير ١٩٥٢ رأت أن الاختيار لوظائف القضاء ومجلس الدولة يخضع لملاءمة وتقدير هذه الجهات ، وأن « قصر مثل هذه الوظائف على الرجل لايعدو أن يكون وزنا لمناسبات التعيين فى هذه الوظائف تراعى فيه الإدارة بمقتضى سلطتها التقديرية شتى الاعتبارات من أحوال الوظيفة وملابساتها وظروف البيئة وأوضاع العرف والتقاليد دون أن يكون فى ذلك حط من قيمة المرأة ولا نيل من كرامتها ولا غض من مستواها الأدبى أو الثقافى ولا غمط لنبوغها وتفوقها ولا إجحاف بها».

هذا ما قالته محكمة القضاء الإدارى منذ حوالى عشرين عاما .. تغيرت فيها ظروف المجتمع واحتلت المرأة المصرية مكانا مرموقا وأصبحت تقف وراء الآلة فى المصنع وتتطوع فى المقاومة الشعبية . وأعلن الميثاق، ثم أخيرا أعلن الدستور الجديد وكلاهما كفل لها حقها فى العمل وفى المساواة . وأصبحنا اليوم ملتزمين جميعا بتنفيذ برنامج العمل الوطنى وفيه أن المرأة يجب أن تلعب دورها السياسى وأن ثورة يوليو قد فتحت أمامها فرصا ظلت مغلقة أمامها سنوات».

فهل نتيح لها هذه الفرصة أيضا ؟».

بقى أن نذكر للقارئ أن العطيفى يذكر فى هامش مقاله أنه نشره فى الأهرام فى مطلع عام ١٩٧٢ (٥ يناير) ، ولم تكن عائشة راتب فى هذا التاريخ قد قضت فى منصب الوزارة أكثر من شهر، وهو ما يدفعنى أن ألفت نظر القارئ إلى مدى الحيوية التى كانت الحياة العامة تتمتع بها فى ذلك الوقت .

(١٣)

ومن الموضوعات المهمة جدا لتاريخنا المعاصر والتى تناولها العطيفى فى هذا الكتاب وجهة نظره فى محاكمة قادة الطيران التى أعلنت فى ١٩٦٨ وتسببت فى أزمة سياسية كبيرة على المستوى الشعبى، وقد كتب العطيفى على ما يروى لنا فى هذا الكتاب هذا المقال الذى ينشره وننقله عنه، ولكن المقال لم ينشر !!! ومن حسن حظ العطيفى بل والقراء وأنا منهم أنه كان محتفظا بنسخة منه نشرها فى هذا الكتاب ، ونحن نقرأ للعطيفى مقاله فنجده

فى جوهره أقرب ما يكـون إلى الرأى الذى أبداه وزير العدل المستشار مـحمد عصام الدين حسونة فى مـجلس الوزراء فى حضور الرئيس جـمال عبد الناصر نفسه ، وقـد لخصنا هذا الرأى والمناقشات التى دارت حول الموضوع فى الباب الأول من كتابنا هذا الذى بين أيدينا.

ولعل مطالعتنا لرأى العطيفى تؤكد لنا ما كررنا الحديث عنه فى هذا الكتاب منذ مقدمته من أن القـانونيين دائمـا ما ينظرون إلـى الأمور من زاوية خـاصة هى زاوية القـانون، وهى الزاويـة التى ربما لا تـكون متاحـة لكثير من القـراء الذين لـم يتدربوا عـلى فهم الأحـكام القـضائـية أو أحـكام الـقانـون ، وعلـى كل فإن قـراءة نصـوص العـطيـفى فـى مثـل هذه الموضوعـات تشعرنا بـافتقاد هذا المستوى من الكتـابة التى تجمـع بين الفهم الـعام والروح القانـونية فضلا عــن جمال الصيـاغة وحسن الـعرض والاعتراف بحـدود العلم بعـيداً عن الادعاء والتعاظم والدقة فى التداول.

وسوف نبدأ بقراءة الهامش الذى كتبه العطيـفى للمقال ملخصا به وقائع الأحداث كما حدثت يومها ثم نقرأ المقال وهو كفيل بأن يدلنا على وجه الحق والحقيقة فى الموضوع كله.

«كتب هـذا المقال فى أعقاب صـدور الحكم فى قضـية الطيران فى ٢٠ فـبراير ١٩٦٨ ، ولـم تسمح الظروف وقتئذ بنشره ، وكانت هذه القضية أثرا من آثار هزيمة ٥ يونيو ١٩٦٧ . وقد أثارت الأحكام التى صـدرت فيها ثائرة الرأى العام الذى كان يبـحث عن مسئول عن هذه الـكارثة : فـقامت مظـاهرات عنـيفة ضـد هذه الأحكـام بدأت فى مصـانع الطـائرات بحلوان وامـتدت إلي الجامعات بـحجة أن هذه الأحكام لا تتـناسب مع فداحة الـنتائج ، إذ صدر الحكـم بالسجـن ١٥ سنة علـى الفريق أول محـمد صدقى مـحمود الذي كـان قائدا للقوات الجوية وبـالسجن عشر سنوات على الـلواء طيار إسماعيل لبيـب الذى كان رئيسا لشعبة الدفاع الجوى بينما حكم ببراءة كـل من الفريق أول طيار جمال عفيفى رئيس أركان القوات الجوية وقتـئذ واللواء طيار عبد الحميد الـدغيدى ـ قائد الطيران فى المنطـقة الشرقية وقتئذ ـ وقـد نشرت الصحف وقتـئذ أنباء هذه المظاهـرات التى توجهت إلى مـجلس الأمة حيث استقبلها الرئيس أنور السادات وكان رئيسـا للمجلس وقتئذ، واستمع إلى وجهة نظر الطلاب المـتظاهريـن، كما نوقشـت وقائع هذه المـظاهرات بجلـسة مجلـس الأمة يوم ٢٧ فبراير ١٩٦٨ وانـتهى الأمر إلى رفض الـفريق أول محمد فـوزى وزير الحربية وقتـئذ لهذه الأحكام بوصفه الضابط الآمر بالتشكيل ، لأن العقوبة الصادرة ضد المتهمين لا تتناسب مع مدى جـسامة الأضرار الـتى لحقت بـالدولة نـتيجة الجـرائم التـى اتهموا بـارتكابهـا». وقد

أصدرت المحكمة العسكرية أحكامها فى ٢٩ أغسطس ١٩٦٨ فشددت العقوبة على الفريق أول محمد صدقى إلى الأشغال الشاقة المؤبدة، وعلى اللواء اسماعيل لبيب إلى السجن ١٥ سنة بينما أيدت أحكام البراءة، وقد تم الإفراج عن المحكوم عليهما إفراجا صحيا فى يناير ١٩٧٤».

وهذا هو المقال:

مناقشة هادئة حول حكم قضية الطيران

«حتى يمكن أن نصل إلى مناقشة هادئة للموقف من الأحكام التى صدرت فى قضية الطيران وما أعقبها من حوادث، أرى أن أركز على بعض المبادئ الأساسية التى تعد مدخلا ضروريا إلى الفهم وتحكيم العقل والمنطق:

المبدأ الأول :

أن القضاء العسكرى شأنه شأن القضاء العادى يجب أن يكون مستقلا والقاضى ـ أيا كان ـ لا يحكم إلا بما يطمئن إليه ضميره ولا سلطان لأحد على تقديره.

ولكن استقلال القاضى لا يتنافى معه أن تكون أحكامه خاضعة لرقابة الرأى العام. فالرأى العام هو ضمير الجماعة الذى يترجم أفكارها واتجاهاتها فهو أشبه بمحكمة، وهى وإن لم تكن مزودة بسلطة القضاء، إلا أن حكمها لا يمكن تجاهله .

المبدأ الثانى :

إن رقابة الرأى العام على ما يصدره القضاء من أحكام ، تقتضى إباحة نقد هذه الأحكام والتعليق عليها . لأن أعمال القضاء من الأعمال العامة التى تخضع لرقابة الرأى العام « قاضى القضاة» . ومتى أصدر القاضى حكمه، أصبح هذا الحكم ـ على حد تعبير هارولد لاسكى المفكر المعروف ـ ملكا للرأى العام .

المبدأ الثالث :

إن علانية المحاكمات هى التى يتحقق بها إلمام الرأى العام بالوقائع ويبنى عليها النقد بمبادئ ثابتة. وذلك حتى لا يتحول الرأى العام إلى عواطف هائجة يسهل تضليلها . بل إنه يجب أن يكون استخلاصا منطقيا مبنيا على إلمام تام موضوعى بكافة عناصر المشكلة. ولذلك فإن الرأى يجب أن يكون مستمدا من الوقائع المعروضة على القضاء وحدها. ويعنى هذا أنه يجب أن تكون الوقائع التى ينبنى عليها النقد فى «حوزة الجمهور» وإلا أصبح مجرد إرهاب وإثارة.

المبدأ الرابع :

إن علانية المحاكمات هى التى يتحقق بها إلمام الرأى العام بالوقائع التى يمكن أن يبنى عليها نقده . وبالتالى فإنها هى التى تضمن فاعلية رقابة الرأى العام على ما يجرى فى المحاكمات . وهذه العلانية تكون أكثر ضرورة فى المحاكمات السياسية التى تمس الوطن ومصالح المجتمع ومشاعره وقيمه.

ولكن هذه العلانية قد تعترضها مصلحة « الأمن القومى » فى محاكمات تتصل بالأسرار العسكرية . ومن المسلم به فى جميع الدول وطبقا لما أقره الميثاق الدولى لحقوق الإنسان الذى وافقت عليه الأمم المتحدة ، أنه يجوز منع الصحافة والجمهور من حضور المحاكمات مراعاة لاعتبارات الأمن القومى فى مجتمع ديموقراطى، على أن يصدر الحكم فى جلسة علنية . ومع ذلك فإنه يجب التوفيق بين اعتبارات الأمن القومى التى تقتضى سرية هذه المحاكمات وبين واجب إحاطة الرأى العام بالتهم الموجهة إلى المتهمين بوقائع الاتهام والدفاع والحكم التى لا تتناول الأسرار العسكرية مباشرة، أى أن سرية هذه المحاكمات يمكن أن تكون سرية «محدودة » لا «مطلقة» فاطمئنان الناس إلى أحكام المحاكم والثقة فيها ، خصوصا فى القضايا ذات الطابع السياسى ، يتوقف فى الدرجة الأولى، على اقتناع الناس بالقدر المتاح من المعلومات.

المبدأ الخامس :

إن المتهم ـ أيا كانت صفته ومهما كانت فداحة المنسوب إليه ـ يجب أن يلقى محاكمة عادلة. كما أن أحكام القضاء، وإن كانت يجب أن تكون صدى لضمير المجتمع وألا تنعزل عن القيم الاجتماعية التى يعبر عنها الرأى العام ـ إلا أنها يجب ألا تتحول إلى مجرد استجابة لما تريده جماهير لم يتح لها الإلمام بكافة عناصر الموضوع».

وبعد أن استعرض العطيفى هذه المبادئ بدأ فى مناقشة موضوعية هادئة للقضية حسب ما توفر لديه من معلومات نشرتها الصحافة عن سير القضية والاتهام فيها:

«وفى ضوء هذه المبادئ نحاول أن نقدم مناقشة موضوعية للموقف من الحكم فى قضية الطيران. إن كل ما يعرفه الناس عن هذه القضية ـ حتى الآن ورغم صيحات الأيام الماضية ـ أنها خاصة بمحاكمة المسئولين عن نكسة الطيران.. هكذا كانت تطلع الصحف عليهم. وحينما تحدد موعد المحاكمة، كان كل ما عرفه الناس مما نشر عنها أن النيابة العسكرية طلبت تطبيق المادتين ١٣٠ و١٣١ من قانون الأحكام العسكرية.. دون أن يفهم

الناس من ذلك شيئا بطبيعة الحال، أكثر من أفكار عامة غامضة تغذيها بعض الأقاويل التى يرددونها فيما بينهم .. والتى تدور حول الخيانة والعار. ثم جرت المحاكمات فى جلسات سرية حتى تقرر إصدار الحكم يوم ٢٠ فبراير».

«ومن الواضح أننا لا يمكن أن نغفل عن شعور الناس بمرارة الكارثة التى لحقت الطيران يوم ٥ يونيو. وكان من الطبيعى نتيجة لذلك أن ينساق الناس إلى الاعتقاد بأن التهمة التى يحاكم من أجلها المسئولون عن الدفاع الجوى وقتئذ ـ فيما لو ثبتت ـ لا يمكن أن يكون لها جزاء يقل عن الإعدام».

«ولم يقل أحد للناس فى أية مرحلة من مراحل القضية: ما هى التهمة؟ وكل ما فهموه بعد ذلك أن المحكمة قضت بإدانة المتهم الأول فى تهمتين وبرأته من تهمتين ثم حكمت عليه بالسجن خمسة عشر عاما، «استنادا إلى المادتين ١٣٠و١٣١، وكأن الإشارة إلى المادتين تكفى لتفهيم الجماهير وإعلامها».

«ونعود إلى شرح المادتين ١٣٠ و١٣١. المادة ١٣٠ وهى التى تعاقب بالإعدام تشترط التعمد لعرقلة تقدم أو فوز القوات المسلحة أو تسهيل دخول العدو أراضى الوطن أو تسليمه مواقع فيها أو أسلحة أو طائرات بغير استنفاد جميع وسائل الدفاع وما يأمر به الواجب والشرف .

المادة ١٣١ تعاقب: بالأشغال الشاقة المؤبدة أو بجزاء أقل منها ، فى حالة الإهمال الذى يؤدى إلى عرقلة الفوز أو إلى تسهيل دخول العدو أراضى الوطن».

«ولا أريد أن أدخل فى مناقشة حول أساسيات التشريع الجنائى وما إذا كان من المتعين فى قانون الأحكام العسكرية أن يرتفع المشرع بالعقوبة إلى مرتبة الإعدام فى حالات الخطأ الجسيم الذى تترتب عليه نتائج جسيمة. المهم أن النيابة العسكرية ـ مقيدة بقانون الأحكام العسكرية ـ لم تطلب من المحكمة تطبيق عقوبة الإعدام بل طلبت توقيع عقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة أو جزاء أقل وذلك بناء على ما تبينته من وقائع الدعوى من أن ثمة إهمالا لا تعمد ، وأقصى عقوبة فى القانون لهذا الإهمال هى الأشغال الشاقة المؤبدة».

«ورغم أن المحكمة قد قضت على المتهم الأول بالسجن خمسة عشر عاما وأنه لا فارق عملا بين عقوبتى الأشغال الشاقة والسجن من ناحية أن كلتيهما عقوبة سالبة للحرية ، كما أن الأشغال الشاقة المؤبدة ، وإن وصفت بذلك ، إلا أن المحكوم عليه بها يمكن أن يفرج عنه بعد عشرين سنة ـ رغم ذلك فإن المواطن العادى قد يكون معذورا إذا تساءل : لماذا وقد انتهت المحكمة إلى الإدانة ، لم يحكم بأقصى عقوبة يجيزها القانون، وأعترف بأننى ـ مع

أني واحد من الذين درسوا القانون وطبقوه ودرسوه ـ لا أستطيع بأمانة أن أجيب عن هذا التساؤل دون أن أطلع على وقائع التحقيق والمحاكمة».

«ولكن فى موجة الشك ومع قصور البيانات والمعلومات المتاحة للجماهير فإنها تندفع إلى إضفاء أوصاف قد تكون بعيدة عن حقيقة التهم التى أسفر عنها التحقيق فتتساءل : أهذه تكون عقوبة الخيانة؟ أهذه عقوبة من قتل أو تسبب فى قتل عشرات الألوف من المواطنين وطعن شرف وكرامة مائة مليون عربى : (وأنا أنقل هذه العبارة بالذات عن إحدى الصحف العربية!) وهنا أيضا لا أستطيع أن أرد على هذا التساؤل. فأنا لا أعرف وقائع الاتهام ولا أعرف بالتالى ما إذا كانت هناك نصوص أخرى فى قانون الأحكام العسكرية يمكن أن تصل فيها العقوبة على هذه الوقائع إلى الإعدام».

«وقد أدى إعلان الأحكام فى بعض القضايا العسكرية الميدانية فى نفس يوم إعلان أحكام قضية الطيران إلى خلط آخر. فعند الناس اعتقاد قديم بأن المجالس العسكرية (وهى التسمية الشائعة حتى الآن عن المحاكم العسكرية) لا تعلن أحكامها إلا بعد التصديق عليها. وليس المفروض فى الناس أن يلموا بالحكم الصحيح فى قانون الأحكام العسكرية ويبدو أن بعض ما نشر قد حمل الناس على الاعتقاد بأن أحكام الطيران قد صدق عليها ثم سحب التصديق. ولا أحد يقول للناس بسرعة وحسم حكم القانون فى ذلك. لا أحد يقول للناس أن أحكام المحكمة العسكرية الميدانية قد صدق عليها قبل إعلانها لأن قانون الأحكام العسكرية ينص على أنه بالنسبة لجزاء السجن أو أكثر يكون صدور الحكم بعد التصديق عليه بالنسبة للضباط. أما أحكام المحكمة العسكرية العليا فى قضية الطيران ، فإن لها وضعا مختلفا. إذ أن الحكم فيها صدر على أفراد كانوا ينتمون إلى القوات المسلحة ثم عزلوا من الخدمة فعلا قبل محاكمتهم . فبقى الاختصاص بمحاكمتهم للقضاء العسكرى الذى يخضع له كل عسكرى خرج من الخدمة إذا كانت جرائمه وقت وقوعها تدخل فى اختصاصها ـ ولكن الحكم الذى صدر عليهم لا يعتبر حكما على ضابط مما يستوجب التصديق قبل الإعلان . ولا أحد يقول للناس أن هذه الأحكام لا تصبح نهائية إلا بعد التصديق، وأن المتهم المحكوم ببراءته يفرج عنه فى الحال لأنه يعد محبوسا احتياطيا. وهو مبدأ مسلم به وقد نص عليه قانون الأحكام العسكرية . والنتيجة أنه حتى الآن وخلال مناقشات مجلس الأمة الأخيرة يتساءل أحد الأعضاء قائلا: «ولقد أثار السيد أمين هويدى موضوع حق الضابط الآمر بالتشكيل فى إعادة محاكمة القضية. ولكن ما رأى سيادتكم أن

الحكم قد نفذ فعلا وخرج الذين أخذوا براءة وتلقوا التهنئة . هذه نقطة هامة.. اسمحوا لنا أن نشك ! ».

«وقد عرف الناس بعد مظاهرات الاحتجاج على الحكم أن الضابط الآمر بالتشكيل وهو الفريق أول محمد فوزى ، قد أصدر أمره بإلغاء الحكم مع الأمر بإعادة المحاكمة أمام محكمة أخرى، وأن هيئة جديدة قد شكلت للمحاكمة. ولكن ؟ وفى الحالتين، حالة الحكم وحالة إعادة المحاكمة، لا يعرف أحد لماذا حكم على من حكم عليه فى قضية الطيران ولماذا برئ من برئ؟ حتى كان يمكن أن تجرى المناقشة موضوعية، ولا أحد يعرف لماذا ألغى الحكم وتقررت إعادة المحاكمة.. حتى يمكن تقدير سلامة هذا الإلغاء ، وكنا نتمنى لو نشر الحكم على الرأى العام . بل إنه فى قضية كهذه كان من الأصوب ألا يعلن الحكم إلا وقد أعلنت أسبابه أيضا. وأنا مع تسليمى بأن بعض ما يتناوله الحكم قد يمس أسرارا عسكرية ـ إلا أنه كان يمكن إذاعة أسباب الحكم بعد رفع ما يكون قد ورد فيه من أسرار متعلقة بالدفاع القومى . ففى قضية تستحوذ على اهتمام الرأى العام، كنت أتصور أن تعلن عليه أسباب التخفيف أو التشديد أو البراءة».

«وإذا كان قد أمكن للناس استخلاص التهمة التى نسبت إلى المسئولين عن كارثة الطيران ، ماذا عن التهم التى وجهت فى ثمانى قضايا أذاعت المحكمة العسكرية الميدانية أحكامها فيها فى نفس اليوم . وفى هذه القضايا الثمانى ، لا أحد يعرف التهمة. ومن ثم كان هناك من راح يقارن بين حكم صدر على قادة الطيران وأحكام صدرت بالأشغال الشاقة فى هذه المحاكمات الميدانية. بل إن هذه المحاكمات ـ باستثناء محاكمة صدقى الغول التى نشرعنها بعض أخبار قصيرة ـ لم يسمع الناس شيئا عنها قبل أن تعلن الأحكام التى صدرت فيها».

«ولا يعنى هذا أن مثل هذه المحاكمات الميدانية يمكن أن تجرى علانية. ولكن معرفة التهم ووقائعها وإعلان ذلك مع الحكم، من شأنه أن يطمئن المواطنين المخلصاء إلى الحقيقة ومن شأنه أن يفوت على المغرضين أية محاولة لاستغلال هذه المفارقات . فالدرس الذى يجب أن نعيه جيدا، أنه فى الظروف الحرجة الدقيقة التى يمر بها وطننا، لابد لنا من المصارحة والمواجهة. ويجب علينا أن نتفهم ما يدور فى أذهان الجماهير فنسارع إلى إلقاء الضوء على ما تكتنفه العتمة. فالإشاعات والريب لا تنبت إلا فى الظلام».

«وبعد ، فقد كنت دائما ـ ولا أزال ـ من أشد الداعين إلى حق الرأى العام فى مراقبة الأحكام القضائية، ولكن كم كنت أتمنى أن تمارس هذه الرقابة بجدية ووقار وموضوعية».

٦

مصر إلى أين؟

للأستاذ محمد عبد السلام الزيات

مصر إلى أين؟
للأستاذ محمد عبدالسلام الزيات

(١)

باديءَ ذى بدء ينبغى لنا أن ننبه إلى أن عنوان هذا الكتاب قد لايساعد فى النظر إليه على أنه مذكرات شخصية أو سياسية، وفضلاً عن هذا فإن مؤلفه حين قدمه للنشر لم يقدمه على هذا النحو، وبالإضافة إلى هذين فإن لمؤلفه نفسه كتابا آخر بعنوان " السادات : الحقيقة والقناع " نشر بعد هذا واشتهر أكثر من هذا وقد اعتبره مؤلفه وناشره والمعلقون عليه بمثابة مذكرات صاحبه .. وعلى الرغم من هذا كله فإن الكتاب الذى نتناوله فى هذا الفصل يمثل نوعاً مهماً جداً من المذكرات السياسية الآنية التى يكتبها صاحبها مازجاً بين العام والخاص، ونحن نرى هذا الازدواج واضحاً جداً حتى وإن ركز العنوان على العام فقط، ونحن نرى المؤلف لهذا السبب حريصاً على أن ينجو من أن يبدو وكأنه يلجأ إلى أحادية الرؤية، وذلك بأن يلجأ إلى آراء آخرين تؤيد وجهة نظره وكأنه بهذا قام بواجبه فى ذكر الرؤى المختلفة مع أنه اصطفى ما شاء من رؤى تدعم وجهة نظره، ونتاج فكره، وكأنه فى الواقع يعمق من الأحادية بالزعم بالتعددية فحسب،وليس من اللائق بالطبع أن نبدأ حديثنا عن هذا الكتاب بالتركيز على ما قد يظن أو ما قد يبدو وكأنه هجوم عليه، ولكنى أظن أنه ليس من المقبول كذلك أن أقدم هذا الكتاب من دون أن أشير إلى طبيعته والصفة الغالبة على محتواه .

ومع أن هذا الكتاب لم ينشر إلا بعد وفاة الرئيس السادات، فإنى لا أظن مؤلفه كان يختزل منه شيئاً لو قدر له أن ينشره فى حياة السادات، فقد كانت القطيعة بين الرجلين قد وصلت بالفعل إلى مرحلة اللاعودة ... ومع أنه ليس بوسعى أن أثبت أو أن أنفى أن كل ما فى هذا الكتاب قد كتب فى حياة أنور السادات وقبل وفاته إلا أنى لا أنفى ذلك للسبب الذى قدمته، ولسبب آخر هو أن الهجوم على السادات وعلى سياساته بمثل ما فى هذا الكتاب من مضمون وألفاظ لم يكن بالشىء النادر ولا المستحيل حتى فى عهد السادات

نفسه، وربما يكون لـلسادات نفسه الفضل فى هذا حين حرر الـنفوس من بعض الخوف أو من كل الخوف، وليس هذا هـو ما يعنينا فى هذه اللحظة وإن كـان لابد من ذكره، ولكن ما يعنينا بصورة أكثر أهمية هو أن هذا الكتـاب بكل ما فيه كان من الممكن أن يصدر حتى فى عهد السادات لـولا الأزمة الأخيرة التى تعرض لهـا محمد عبد السلام الـزيات مؤلف هذا الكـتاب، ولـست أعـتقد أنـه كان مـن الصـعب علـيه أن يـنشـره فى ١٩٧٥ أو ١٩٧٦ أو ١٩٧٧ مثلاً ولـم يكن سينقصه فى ذلك إلا تكـامل واكتمال ونضج الرؤية المضادة للسادات على نـحو ما تكامـلت حين وضـع هذا الكتاب، وإلا بـعض الوقائع خـصوصا تلـك التى أعقبت توقيع معاهدة السلام .

وعلى كل الأحوال فسوف نجد أن هذا الكتاب قـد كُتب للوقت الذى نشر فيه، وأنه إذا قرئ اليوم فـسوف يصاب تقيـيمه ببعض الـتقادم نتيجة لـلمتغيرات الـعالمية والعربـية التى حدثت والـتى ليس آخرها تـفكك الاتحاد السـوفيتى ، واشتـراك الفلسطيـنيين أنفسـهم فى التفاوض مع إسرائيل من أجل السلام .

ومع هذا كله فإن الأمـانة تقتضينى أن أنبه الـقارئ إلى ما أراد المؤلف تنبيهـه إليه من أنه تعرض بسبب هذا الكتاب للإيذاء أو الاعتقال، وإنى لأحب أن أكون أكثر إنصافا للمؤلف من نفـسه فأتعاطـف معه فى موضـوع اعتقاله سـواء كان بسبب هـذا الكتاب أو لغـير هذا السبب، ولـيس من شك أن الزيات أوذى واعتقـل وشوهت صورته (بالحق أو بـالباطل)، وأن من حقه أن يـثأر لنفسه كـيفما شاء حتى لـو لم نوافقه على بـعض الكيفيـات، بيد أنى أعتقـد أنه فى هذا الـكتاب كان من أنـبل الناس ثـأرا لأنفسهم، ويـتضح هذا إذا مـا قارناه بصحفـى مشهور وكتابـه الغاضب فالزيـات لايختلق وقائـع، ولايلوى حقائق، ولايـفترى بالبـاطل ولكنه عـلى أقصى تقـدير يقرأ لنا نـصوص ما حدث مع إضـفاء نوع من التـلوين الصوتى عليها، ومن الإنصاف له أن نذكر أيضـا أنه حين كان يلون لـم يكن يلجأ إلى ألوان غيره ولا كان يلجأ إلى الفئات الديماجوجية ليستدر تأييدها بطريقة خبيثة على نحو ما فعل الصحـفى المشهور، ولكـن الزيات فى كل مـا كتب كان أقرب إلـى القضائى الملـتزم الذى اضطرته الحياة للعمل بالمحاماة .

(٢)

وإنى لأعتقـد بكل ما فى يقـينى من قدرة على الاعـتقاد أن الزيات كان صـادقاً فى هذا

الذى كتبه فى التعبير عن وجهة نظره تجاه مستقبل وطنه، ولاشك عندى أن فهمه لقضايا وطنه ومستقبل هذا الوطن لم يكن ليخرج أبداً عن هذا الإطار الذى كتب به هذا الكتاب لأنه هو الإطار الذى تكونت به عقليته السياسية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية ولم يكن فى وسع كاتب هذا الكتاب الذى هو محمد عبد السلام الزيات بتاريخه الذى نعرفه أن ينفصل عن الأفكار التى تكونت لديه على مدى تاريخه كله، ولم يكن هناك ما يدفع هذا الرجل إلى تغيير جلده أو رأيه وقد عاش بهذه الآراء وارتفع شأنه بها حتى بلغ ما بلغ من العمر ومن المراكز أيضا .

ولست أحب أن أستطرد أكثر من هذا فى التقديم لما قدم به صاحب هذا الكتاب لهذه الذكريات التى سنتناولها فى هذا الباب من كتابى هذا، ذلك أن الأفكار التى يتضمنها هذا الكتاب أوضح من أن تحتاج إلى تقديم كثير ، وسوف نتناول بعضها بكثير من التفصيل على صفحات هذا الفصل بعد قليل، وأظن أن الأوان قد آن لنقرأ بعض ما يرويه الزيات عن هذه الملابسات التى أشرنا إليه حيث يقول :

«... والقصة طويلة بأحداثها وتبدأ، كما علمت بعد ذلك، بهرولة وزير داخلية السادات (النبوى إسماعيل) فى رفقة وزير عدله (أنور أبو سحلى) إلى الرئيس السادات لينقلا إليه خبر هذا الكتاب ويثور الحاكم ثورة عارمة تهتز لها كل الأركان (وصف بلاغى لاقيمة له وربما لاحقيقة) وتسارع أجهزته إلى الاستجابة لهذه الثورة، والتحفظ على الكتاب فى ٢٠/ ٨/ ١٩٨٠ لينتهى أمره إلى العرض على السيد بليغ صفوت جندى رئيس محكمة جنوب القاهرة فى ذلك الحين، فيدبج قراره الذى أصدره فى ٣١/ ٨/ ١٩٨٠ فى خمس عشرة صفحة فيها كل الأصول الشكلية والموضوعية بصورة لم يحدث لها مثيل فى التاريخ القضائى، استهدف بها النيل من الكاتب أكثر مما استهدف بها المكتوب، إذ به يتهمه بالكذب والغش والسخف والسخرية والحقد الجامح الأسود وبث الشر والفساد وإثارة التحريض والازدراء، ويهوى إلى الحضيض من التحريض وبث السموم فى النفوس والخسة فى التعبير، وينتهى القرار بسيل من الجرائم التى ارتكبها الكاتب وتحديد أوصافها وترقيم موادها ثم إقرار أمر الضبط».

ويستطرد الزيات راوياً أن بيته قد تعرض للتفتيش بسبب أصول هذا الكتاب وسنلاحظ أنه يقفز بسرعة فوق الأحداث وهو يتحدث عن اعتقاله فى سبتمبر ١٩٨١، وله أن يقفز وهو يقول :

«وتستمر حملة التنكيل فيهاجم بيتى فى فجر يوم من أكتوبر سنة ١٩٨٠ بدعوى التفتيش على أصول الكتاب، والكتاب كله كان فى يد رئيس محكمة جنوب القاهرة وفى أيدى المحامين الذين تطوعوا بالدفاع عنى وتحتجزنى مباحث أمن الدولة مع أحمال أوراقى ومتعلقاتى الخاصة التى نقلت من منزلى. وتحت ضغط أجهزة الإعلام العالمية التى أخذت تذيع خبر القبض علىّ طوال اليوم اضطرت المباحث إلى عرضى على رئيس نيابة أمن الدولة حيث تم الإفراج عنى. وجرى سحب جواز سفرى الدبلوماسى، ثم زرع أجهزة التنصت والاستماع فى منزلى ومتابعتى بالصوت والصورة ،والتدبير لجولة جديدة من التنكيل حيث زج بى فى سجن السادات فى حملة سبتمبر الأسود سنة ١٩٨١ لتفتعل لى تهمة باطلة، العمالة لدولة أجنبية، ثم إسقاطها بقرار من النائب العام فى ديسمبر ١٩٨١، بعد أن مضى مدبرها ومفتعلها فى حادث المنصة فى ٦ أكتوبر ١٩٨١، وبقيت دعواى بعدم الاعتداد بقرار رئيس محكمة جنوب القاهرة وتسليمى الكتاب لنشره وتوزيعه واتصل تأجيلها مرات ومرات ليتجاوز نظرها أربع سنوات بناء على طلب الحكومة لتقديم مستنداتها».

وأظن أنه يكفينا هذا القدر من الحديث عن ملابسات القبض على صاحب هذا الكتاب لنتناول بعض الآراء والأفكار المهمة التى حفل بها كتاب « مصر إلى أين؟ » ويقتضينا الإنصاف أن ننقل للقارئ الفقرات التى تحدث بها هذا الرجل عن إخراجه من منصبه فى الاتحاد الاشتراكى، وسنلاحظ أن الزيات مصمم على أن يقنعنا أنه كان "منتخبا" لهذا المنصب! وسوف نلاحظ هذا أيضا فى عرضنا لكتابه الآخر «السادات: الحقيقة والقناع » فى الباب التالى من هذا الكتاب، كما سوف نلاحظ أن الزيات ينسب إلى نفسه أنه كان سداً مانعاً أمام التقدم بسياسات الانفتاح الاقتصادى، وسوف نجده فى الفقرة الثانية مما ننقله عنه هنا يروى أن خروجه «!!» قد أتاح الفرصة لمحمود أبو وافية للتقدم ببرنامج يدعو فيه إلى الانفتاح الاقتصادى الكامل، ولن نملك أنفسنا من التعجب من أن يظن الزيات نفسه سداً مانعاً أمام الانفتاح الاقتصادى، وسوف نتعجب أكثر من هذا إذا ما وجدناه يظن أن

قرار الانفتاح الاقتصادى كان فى حاجة إلى مثل هذا البرنامج الذى تقدم به أبو وافية،فضلاً عن أن يكون برنامج أبو وافية كفيلا حتى ولو بالتوصية لدى الدولة للأخذ بمبدأ الانفتاح الاقتصادى !!، ولوصح ما يراه الزيات فيما يرويه لقلنا إن مؤسساتنا فى ذلك الوقت كانت قد وصلت شأوا أبعد مما وصلت إليه أمريكا نفسها الآن، ولنقرأ الزيات حيث يقول :

«منذ سنة ١٩٧٢ تعمدت القيادة على مختلف مستوياتها طمس الدور الذى قامت به سكرتارية اللجنة المركزية بتشكيلها المنتخب فى سنة ١٩٧١، وقد تشرفت بصفتى السكرتير الأول لها فى هذه المرحلة .... وقد شملت محاولات إخفاء الحقائق أن نُسب إلى بعض الأشخاص بالاسم إعداد الصيغة النهائية للدستور، وقد بدأ الهجوم يوجه إلى سكرتارية اللجنة المركزية وإلى شخصى منذ الإعلان عن برنامج الاتحاد الاشتراكى وأسس العمل الوطنى فى مايو سنة ١٩٧١ والذى جرت على أساسه انتخابات الاتحاد الاشتراكى من القاعدة إلى القمة وكان الهجوم يستهدف ضرب الوجه التقدمى الاشتراكى والديمقراطى، الذى أبرزه هذا البرنامج والذى قطع الطريق على مَنْ حاولوا استغلال ١٥ مايو لتحويل المسار السياسى لثورة يوليو ١٩٥٢. وقد حاول البعض وأذكر منهم الآن السيد محمود أبو وافية والسيد محمد حامد محمود والدكتور محمد دكرورى تشكيل تكتل داخل الاتحاد الاشتراكى واللجنة المركزية لمقاومة هذا البرنامج . وما كان لهؤلاء قوة فى ذاتهم ولكنهم كانوا يضفون على أنفسهم النفوذ باتصالاتهم وصلاتهم. واستخدموا فى ذلك كل أسلحة التشكيك والتشهير، وأقول كل الأسلحة ولا أحدد لها وصفا، ومازلت أذكر المواقف الصلبة التى وقفها زملائى أعضاء سكرتارية اللجنة المركزية أمام هذه الاتجاهات تأكيداً للاشتراكية والديمقراطية وجماعية القيادة والتى انتهت بإعفائى من سكرتارية اللجنة المركزية بصورة دراماتيكية، ليحل محلى السيد سيد مرعى.. وليبدأ الاتحاد الاشتراكى يتخفف تدريجيا من كل القيم والمبادئ التى ارتبط بها فى برنامج ١٠ يونيو (قد لايعرف الكثيرون أن برنامج ١٠ يونيو هذا هو شيء مقدس عند الزيات شأنه شأن الميثاق عند عبد الناصر) وفى برنامج العمل الوطنى».

ونأتى إلى الفقرة التى أشرنا إليها حيث يقول الزيات : « ولا عجب بعد ذلك أن ينفتح الطريق أمام السيد محمود أبو وافية رئيس لجنة الاقتراحات وفى مجلس الشعب ليتقدم فى إبريل سنة ١٩٧٣ لمجلس الشعب ببرنامج اقتصادى كامل يدعو فيه للانفتاح الاقتصادى تحت عنوان "تغيير المقومات الأساسية للاقتصاد المصرى"».

(٤)

ومع أن عنوان هذا الكتاب هو «مصر إلى أين؟» إلا أن طابع المذكرات الشخصية يستبد به فى كثير من الأحيان ولعل هذا من حسن حظنا، ويتحدث الزيات عن إنجازاته البارزة فى الفترة التى قضاهـا فى موقع المسئولية الأولى عن الاتحاد الاشتراكى بـقدر كبير من الاعتزاز على الرغـم من قصر هذه الفترة بـل ويصل فى اعتزازه بهـا إلى أن يصفها بأنهـا من أنصع وأشرف فترات العمل السياسى:

" لابد هنا أن أذكر هذه الفـترة التى تعتبر رغم قصرها من أنصـع وأشرف فترات العمل السياسى ديـمقراطيا وتنظيمـيا فترة التحالف الحقيـقى القائم على أساس من الـتفاعل الحر والديمقـراطى بين كل الآراء والاتجاهات. ولابد بـهذه المناسبة أن أذكر الإنجازات الـكبيرة لهذه الفترة ».

ثم يـعدد الزيات هـذه الإنجازات على الـنحو التـالى: «تأكـيد الوجـه التـقدمى لـلاتحاد الاشتراكى، إعداد الصيغة التقدمية الإنسانية للدستور، الدعوة للتعجيل بالمعركة العسكرية، الدعوة والإعداد لحـرب شعبية حاسمـة مع العدو الصهـيونى، الدعوة المبرمـجة إلى الأخذ بأسلوب اقتصاد الحرب . وبعد ذلك إعداد برنامـج العمل الوطنى الذى عرض على المؤتمر القـومى العام وأقـره فى٢٦ يوليـة ١٩٧١، وضع خطة شـعبية تحـركت كل قواعـد الاتحاد الاشتراكى لتحضيرها لتتلاقى مع خطة التنمية التى فصلها برنامج العمل الوطنى ، ولتضفى على الخطة الطـابع الديمقراطى الذى ينبع مـن حاجات الجماهير ويعود إلى الجـماهير التى تحمل مسئولية تنفيذ الخطة ».

(٥)

لعلـنا نستـطيع أن نبدأ الآن فـى التعرض للـشخصيـات والمواقف التى حـظيت بانـتقاد الزيات لها ولمواقفها وسياساتها فى هذا الكتاب، ومن حسن حظنا وحظ التاريخ أن الزيات لم يبـخل بتحـديد أسماء ومـواقع هذه الشـخصيات ومـواقفها الـتى يعتـبرها خارجـة عن الصالح العام أو عـن مفهومه هو للصالح الـعام .وقد حظى المستشار أنور أبـو سحلى وهو

أحد وزراء العدل فى عهد السادات بكثير من انتقاد محمد عبدالسلام الزيات فى كتابه "مصر إلى أين؟"، وبخاصة لدوره فى تمرير مشروع محكمة القيم، وقد بذل الزيات جهوداً ضخمة لتسفيه فكرة القضاء الشعبى التى أيدها أبو سحلى وحافظ بدوى وغيرهما، ومن فقرات الزيات فى هذا الكتاب ننقل للقارئ قوله:

«يقول وزير العدل فى سياق دفاعه عن القضاء الشعبى "إذا أردنا حقيقة أن نأخذ بمنطق القضاء الطبيعى فإن القاضى الشعبى هو القاضى الطبيعى، لأنه هو القاضى الذى يعيش المشكلة، وهو القاضى الذى يعيش بين الجماهير، ويحس بالمشكلة، فأحيانا يكون القاضى المتخصص بعيداً عن الجماهير" . وقال الوزير: "أضرب مثلاً لذلك عندما يكون القاضى حاصلاً على درجة الدكتوراة من باريس ومقيماً بالقاهرة، ويذهب للعمل كقاض فى بلدتنا فى الصعيد، ولا يعرف نظام بلدتنا، هنا يتوه هذا القاضى ويتوه الناس معه" ويكتفى محمد عبد السلام الزيات بأن يعقب بقوله : «فأى تجن على القضاء وتاريخه المصرى وتاريخه أكثر من ذلك..».

«ثم يقول الوزير " إن السلطة القضائية ليست حكراً لأحد.. وأن المشرع مادام قد وفر للشخصية العامة المزايا والحصانات التى يوفرها للقاضى المتخصص فإنه ليس هناك ما يمنع من أن يخلع عليه صفة القاضى،ويخلع على المحكمة صفة المحكمة القضائية . وإن محكمة القيم هى محكمة من محاكم السلطة القضائية .ثم يتولى الوزير فى الجلسة التالية التأكيد على كلامه ويقول " لماذا يشترط دائما أن يكون رجال القضاء من القانونيين..." (مضبطة الجلسة السادسة والسبعين ٢٩ أبريل سنة ١٩٨٠ص ٨)».

ويستطرد محمد عبد السلام الزيات فى انتقاداته وتفنيده لحجج الوزير قائلاً : "ونعود مرة أخرى إلى ما قاله وزير العدل خلال مناقشته مشروع حماية القيم حيث قال:«إن الدستور الصادر فى عام ١٩٧١ أتى بنص جديد مستحدث وكما يقولون إن المشرع لا يلغو، وأن المشرع لا يعبث، وإن المشرع لا يأتى بنص جديد لا يريد أن يعمله (مضبطة الجلسة الرابعة والسبعين ٢٨ أبريل سنة ١٩٨٠ ص١٦)".

(٦)

ولا يجد الزيات حرجاً فى أن ينتقد ثلاثة من زملائه القانونيين الذين شاركوه اللمعان الشديد نتيجة لأحداث ١٥ مايو ١٩٧١ وفى أعقابها وهم: حافظ بدوى، ومصطفى أبوزيد

فهمى، وجمال العطيفى ، وقد كان هؤلاء بالإضافة إلى الزيات نفسه فيما بعد هذه الحركة نجوما لامعة فى سماء العمل العام إذ أصبحوا بلا منافس أبرز أربعة قانونيين أتيحت لهم فرصة اللمعان الشديد بعد وقوع أحداث ١٥ مايو، كل من موقع وكل بظروف، إلا أنه يمكن القول بأنه لم يكن هناك أدنى قدر من التفاهم أو التعاون بين الأقطاب الأربعة، لأنهم لم يكونوا فى الأصل من مجموعة واحدة حلت محل المجموعة السابقة ، ولا كانوا كذلك يهدفون إلى أهداف مشتركة فيما بينهم، قد يجمعهم الطموح الشخصى والكفاءة الشخصية ولكننا لا نستطيع أن ندعى بوجود أية رابطة مصلحية أوحتى وقتية بينهم كأفراد، ولهذا فمن الطبيعى جداً أن نجد الزيات وهو يهاجم الثلاثة الآخرين فى هذا الكتاب، وسوف نقرأ كثيراً من هجومه على مصطفى أبو زيد فى الباب التالى الذى يناقش كتاب الزيات الآخر «السادات: الحقيقية والقناع» وسوف نجد أن الزيات يجيد تحميل الشخصيات بالمسئولية عن الأخطاء أو الاتجاهات الخاطئة، وعلى سبيل المثال فإنه يلقى على عاتق جمال العطيفى بالذات بمسئولية كثير من التطورات التى شهدتها البلاد بدءاً من عهد السادات، التطورات التى يعتبرها الزيات انحرافا عن الخط الاشتراكى، وعن العدالة الاجتماعية، وعن الدستور نفسه.

وسنلخص للقارئ بعض هذه الآراء بعبارات ونصوص الزيات نفسه، وإن كانت الجبهات المعارضة للسادات لم تعول على مثل هذه النصوص كثيرا لأن معظم مهاجمى السادات كانوا معنيين بتصفية حسابات شخصية أكثر من عنايتهم العامة المتعلقة ببناء مستقبل وطن، يقول الزيات:

« .... أذكر وقد كنت عضوا فى مجلس الشعب أن سجلت اعتراضى على ما اقترحته لجنة الخطة والموازنة فى تقريرها عن مشروع موازنة السنة المالية ١٩٧٣ من فتح باب الاستثمار الخاص العربى والمصرى فى ٤٩٪ من أسهم شركات القطاع العام الذى هو ملكية الدولة لها بالكامل وهذا ما قصده الدستور .وقد تصدى للرد علىّ الدكتور جمال العطيفى وكيل مجلس الشعب فى ذلك الحين بدعوى أن هناك مساهمين فى بعض شركات القطاع العام وهذا لا يغير من طبيعتها كقطاع عام . والرد بسيط على ما قاله وكيل المجلس فلا يملك هؤلاء الأفراد إلا أعدادا قليلة من أسهم هذه الشركات ولا يشكل مجموع ما يملكون نسبة كبيرة من رأس المال، كما أن هذه الأوضاع يجرى تصفيتها بمنح المساهمين سندات أو شهادات استثمار كما تم مع مساهمى شركات الحديد والصلب، وكيما، والخزف والصينى، والتعاونية للبترول أما قبول الاستثمار بنسبة ٤٩٪ فى شركات

متأخرة من عهد السادات وهو ينعى عليه مثلاً أن يعتنق الأفكار التى أسهمت فى إصدار قرارات محكمة القيم وقانون العيب ..إلخ ونقتطف للقارئ من اعتراضات الزيات وانتقاداته على ما أقرته اللجنة التشريعية برئاسة حافظ بدوى قوله :

«... ويمكن أن نوجز نتيجة ما توصلوا فى الآتى : إن القاضى الطبيعى يحدده القانون سواء أكان من القضاة المتخصصين أو من غيرهم . وأن من حق الشعب أن ينشئ جرائم ويرتب لها محاكم خاصة تتشكل كاملة أو جزئية من قضاة غير متخصصين، وتعتبر من محاكم السلطة القضائية . وأن من حق المجلس أن يخلع صفة القاضى على غير القضاة مادام يوفر لهم حصانات القضاة وأن الحكم الوارد فى المادة ١٧٠ من الدستور بإسهام الشعب فى إقامة العدالة يتعين إعماله وأن هذه الأعمال لا تتأتى إلا باشتراك غير القضاة فى تشكيل المحكمة وإصدار الحكم ».

هنا يعقب الزيات منتقدا هذه الفلسفة فيقول : «والتسلسل المنطقى لهذه النتيجة الخطيرة والتى انتهى إليها الحزب الحاكم ـ مجلساً وحكومة ـ لابد أن يفضى إلى نتيجة أخرى أكثر خطورة هى إعادة تشكيل السلطة القضائية بما يكفل إعمال حكم المادة ١٧٠ من الدستور وإشراك الشعب فى كل محاكم السلطة القضائية على اختلاف أنواعها ودرجاتها. هذا هو منطق التفسير الذى استقر عليه الحزب الحاكم بالنسبة لإسهام الشعب فى إقامة العدالة، ولا أجدنى ـ يقول الزيات ـ فى حاجة للعودة مرة أخرى إلى ما أشرت إليه فى الفقرة السابقة عن علاقة السلطة التشريعية بالسلطة القضائية وحدود ما قصده المشرع الدستورى من عبارة القانون: الهيئات القضائية أو أن ينظم القانون ترتيب محاكم أمن دولة ولكننى أريد أن أركز على بعض النقاط :

إن الدستور كل متكامل لا يصلح أن نعزل نصا من نصوصه ونجتهد فى تفسيره بمعزل عن النصوص الأخرى أو أن نلوى بهذا التفسير خروجاً عن الشرعية الدستورية وانسياقا إلى اعتبارات لا تنبع ولا تصدر من الدستور ذاته . وإذا تابعنا أحكام الدستور نجد أن كلمة قاض أو محكمة قضائية أو حكم قضائى أو جهة قضائية أو أحكام أو محاكمة قانونية أو محكمة مختصة وهى كلها كلمات استخدمها الدستور، تنصرف إلى القاضى المتخصص ويقطع بذلك نص المادة ١٦٧ التى تقضى بأن يحدد القانون الهيئات القضائية واختصاصاتها وينظم طريقة تشكيلها ويبين شروط وإجراءات تعيين أعضائها ونقلهم، والعبارة الأخيرة من المادة لا تقبل الخلاف والجدل حول انصراف كلمة قاضى وقضاة إلى الشخص الذى يعين فى سلك القضاة بشروط القانون ويتدرج وفقاً للقانون ليصل إلى هذا المنصب ».

وقبل أن يسترسل فى سرد هذه الجرائم قال بالحرف الواحد إنه يذكره كإيضاح يثبت فى مضبطة المجلس لمن يطبق بعد ذلك أحكام القانون».

هنا يعلق الزيات بذكاء شديد وبموضوعية يقظة على إيضاح العطيفى فيقول: «ويبدو أن سيادته قد نسى أن النصوص يجب ألا يكون فيها مجال للاستفسار أو الإيضاح وإلا تضاربت الأحكام واهتزت موازين العدالة ».

ويستطرد محمد عبد السلام الزيات فى انتقاده للعطيفى ودفاعه عن القوانين التى سميت فيما بعد بأسماء غريبة كسيئة السمعة ... إلخ قائلا: «ومن الغريب أن السيد العضو (يقصد العطيفى) وهو يدافع عن وجهة نظر حزبه أورد أحكاما فى قانون العقوبات منها الحكم الوارد فى المادة ٩٨ مكرر من قانون العقوبات وما بعدها وكلها تعاقب على مناهضة المبادئ الأساسية التى يقوم عليه نظام الحكم الاشتراكى فى الدولة أو التى يقوم عليها النظام الاشتراكى فى الدولة (وليس النظام الاشتراكى الديمقراطى).وعندما تناول (أى العطيفى) المادة ١٧٤ من قانون العقوبات التى تحرم تحبيذ أو ترويج المذاهب التى ترمى إلى تغيير مبادئ الدستور الأساسية قال بالحرف الواحد أيضا: "وأن مبادئ الدستور الأساسية فى مصر هى النظام الاشتراكى الديمقراطى" ».

ويختتم الزيات تعقيبه فى هذه النقطة بإحساس شديد بالمرارة تجاه تصرفات العطيفى وتفسيراته إذ يقول: «هذا هو تفسير أحد كبار المشرعين فى الحزب الحاكم فى ذلك الحين .. والتفسير يخاطب القاضى بأن يسقط حكم المادة الأولى من الدستور التى تنص على أن جمهورية مصر العربية دولة نظامها ديمقراطى واشتراكى وأن يسقط ما جاء فى المادة ٥ عن تعميق القيم الديمقراطية والاشتراكية وأن يستبعد نص المادة ٤ التى تقول إن الأساس الاقتصادى لجمهورية مصر العربية هو " النظام الاشتراكى " وأن يستمع القاضى إلى الإيضاح الذى طلب أن يثبت فى مضبطة المجلس لمن يطبق أحكام هذا القانون».

ولا أظن أن أحداً يستطيع أن يهاجم برلمانيا ومشرعاً كالعطيفى بمثل هذا الذى هاجمه به الزيات.

(٨)

أما حافظ بدوى فيتعرض لانتقادات الزيات تجاه ممارساته أو لاقتناعاته فى مرحلة

متأخرة من عهد السادات وهو ينعى عليه مثلاً أن يعتنق الأفكار التى أسهمت فى إصدار قرارات محكمة القيم وقانون العيب ..إلخ ونقتطف للقارئ من اعتراضات الزيات وانتقاداته على ما أقرته اللجنة التشريعية برئاسة حافظ بدوى قوله :

«... ويمكن أن نوجز نتيجة ما توصلوا فى الآتى : إن القاضى الطبيعى يحدده القانون سواء أكان من القضاة المتخصصين أو من غيرهم . وأن من حق الشعب أن ينشئ جرائم ويرتب لها محاكم خاصة تتشكل كاملة أو جزئية من قضاة غير متخصصين، وتعتبر من محاكم السلطة القضائية . وأن من حق المجلس أن يخلع صفة القاضى على غير القضاة مادام يوفر لهم حصانات القضاة وأن الحكم الوارد فى المادة ١٧٠ من الدستور بإسهام الشعب فى إقامة العدالة يتعين إعماله وأن هذه الأعمال لا تتأتى إلا باشتراك غير القضاة فى تشكيل المحكمة وإصدار الحكم ».

هنا يعقب الزيات منتقدا هذه الفلسفة فيقول : «والتسلسل المنطقى لهذه النتيجة الخطيرة والتى انتهى إليها الحزب الحاكم ـ مجلساً وحكومة ـ لابد أن يفضى إلى نتيجة أخرى أكثر خطورة هى إعادة تشكيل السلطة القضائية بما يكفل إعمال حكم المادة ١٧٠ من الدستور وإشراك الشعب فى كل محاكم السلطة القضائية على اختلاف أنواعها ودرجاتها. هذا هو منطق التفسير الذى استقر عليه الحزب الحاكم بالنسبة لإسهام الشعب فى إقامة العدالة، ولا أجدنى ـ يقول الزيات ـ فى حاجة للعودة مرة أخرى إلى ما أشرت إليه فى الفقرة السابقة عن علاقة السلطة التشريعية بالسلطة القضائية وحدود ما قصده المشرع الدستورى من عبارة القانون: الهيئات القضائية أو أن ينظم القانون ترتيب محاكم أمن دولة ولكننى أريد أن أركز على بعض النقاط :

إن الدستور كل متكامل لا يصلح أن نعزل نصا من نصوصه ونجتهد فى تفسيره بمعزل عن النصوص الأخرى أو أن نلوى بهذا التفسير خروجاً عن الشرعية الدستورية وانسياقا إلى اعتبارات لا تنبع ولا تصدر من الدستور ذاته . وإذا تابعنا أحكام الدستور نجد أن كلمة قاض أو محكمة قضائية أو حكم قضائى أو جهة قضائية أو أحكام أو محاكمة قانونية أو محكمة مختصة وهى كلها كلمات استخدمها الدستور، تنصرف إلى القاضى المتخصص ويقطع بذلك نص المادة ١٦٧ التى تقضى بأن يحدد القانون الهيئات القضائية واختصاصاتها وينظم طريقة تشكيلها ويبين شروط وإجراءات تعيين أعضائها ونقلهم، والعبارة الأخيرة من المادة لا تقبل الخلاف والجدل حول انصراف كلمة قاضى وقضاة إلى الشخص الذى يعين فى سلك القضاة بشروط القانون ويتدرج وفقاً للقانون ليصل إلى هذا المنصب ».

وفى هامش كتابه يذكر الزيات أن حافظ بدوى عاد " على التأكيد على ذلك عند مناقشته بإنشاء محاكم أمن دولة عندما اعترض بعض الأعضاء على اشتراك بعض ضباط القوات المسلحة فى تشكيل المحاكم فقال : لقد انتهينا إلى قرار معين .. أقره هذا المجلس الموقر فى قاعدة واحدة، وهى أن القاضى الطبيعى يحدده القانون" . (مضبطة الجلسة الرابعة والثمانين ١٥ مايو ١٩٨٠).

(٩)

وفى هذا الكتاب تعليق مهم جداً لمحمد عبد السلام الزيات على آراء مبكرة للدكتور أحمد فتحى سرور وقد جاء هذا عندما تصدى الزيات بالانتقاد الشديد للتشكيل المختلط لمحكمة القيم ، واختار فى انتقادها أن ينقل فقرات من كتاب للدكتور سرور (قبل أن يبزغ نجمه السياسى والوزارى بفترة) وقد ذكر الزيات أنه اختاره بالذات لما تردد كثيراً من أنه هو الذى أعد مشروع قانون محكمة القيم، وهذه هى بعض فقرات محمد عبد السلام الزيات حيث يقول:

«ولن نكون أقدر فى التعبير عن أهمية هذا العنصر من أحد أساتذة القانون الجنائى حيث أفرد فى مؤلف له صفحات مطولة عن أهمية هذا العنصر وضرورته نسمح لأنفسنا بأن ننقل بعضا مما جاء فيه "فهذا هو نص ما ورد فى كتاب الدكتور أحمد فتحى سرور: «الإجراءات الجنائية» ص ١٧٩ وما بعدها" حيث يقول الدكتور سرور نفسه:

«قلنا إن استقلال القضاء يقتضى أن يكون بعيداً عن تدخل السلطتين التشريعية والتنفيذية، ولا يخضع فى قضائه لغير حكم القانون. فلا يكفى أن يكون القضاء بمنأى عن التدخل فى شئونه من بقية سلطات الدولة، بل يجب أيضاً ألا يخضع فى أداء وظيفته لغير حكم القانون. فهذا الضابط الأخير هو الذى يحقق لاستقلال القضاء تكامله ومعناه الإيجابى، ولذلك كان من الضرورى إضافة عنصر جديد يوفر المعنى الإيجابى لاستقلال القضاء وهو عدم الخضوع فى قضائه لغير حكم القانون. ويتمثل هذا العنصر الجديد فى التكوين المهنى للقاضى.فالقضاء مهنة قانونية يجب أن يتوفر فيمن يتقلدها التكوين المهنى القانونى. ويجب أن تراقب الدولة الشروط التى تكفل هذا التكوين. فلم تعد معرفة العلوم القانونية فى العصر الحديث بالمهمة السهلة، بعد أن تعددت فروع القانون واختلفت الموضوعات التى تعالجها، فضلاً عن تضخم عدد التشريعات من الإحاطة بكثير من

المعلومات الاقتصادية والعلمية والصناعية والتجارية وغيرها. كل هذا بجانب ما يقتضيه تفسير القانون من الإحاطة بأحكام القضاء وتعلم المنطق القانوني.ولم يعد من السهل الآن توفير التكوين المهنى السليم لرجال القانون. فما بال الأمر بالنسبة إلى القاضى الذى يجب أن يبنى قضاءه على حكم القانون وحده".

وبهذه الفقرة المقتطفة من كتاب الدكتور سرور يصل الزيات إلى ذروة الإقناع فى القضية التى حارب من أجلها فى كتابه « مصر إلى آين؟ »، وهى المطالبة بقصر العمل القضائى على من تأهلوا له بتكوينهم المهنى وذلك فى مواجهة القول بقضاء شعبى وقضاء يجمع بين الشعبيين والقانونيين .... إلخ، وهو ما هاجم الزيات من أجله عدداً من كبار المسئولين القانونيين بمن فيهم وزير العدل ورئيس اللجنة التشريعية فى مجلس السعب وهو رئيس سابق لمجلس الشعب على نحو ما ذكرنا فى الفقرات السابقة، ومن حسن حظ هذا الكتاب أننا قد تناولنا هذه الأفكار بنقد آخر فى الباب الثانى الذى تعرض لمذكرات المستشار ممتاز نصار.

(١٠)

وفى كتابه «مصر إلى أين؟» يحرص الزيات على انتقاد كل السياسات الاقتصادية التى تمت فى عهد السادات فى اتجاه ماسمى بالانفتاح الاقتصادى أو بالأخذ باقتصاديات السوق أو ما سمى فى بعض الأحيان بالإصلاح الاقتصادى، ويتعمد الزيات فى كتابه الذى بين أيدينا أن ينتقى بذكاء شديد كل العبارات التى وردت على ألسنة المسئولين سواء فى مضابط مجلس الشعب ولجانه أو فى الصحف، ولايجد حرجاً فى آن يسفه كثيراً من هذه الآراء وأن يدحض بعضها بكل ما يمكنه من قوة، وليس المجال متسعا لاستعراض كل الآراء التى أبداها الزيات فى هذا المقام ، ولكننا نستطيع أن نضرب مثلاً على ذلك بما يوجهه من الانتقادات الفكرية للأسس الاقتصادية التى قامت عليها سياسة الدكتور مصطفى خليل إبان رئاسته للوزارة. ومن ذلك انتقاده لتوجهاته فيما يخص القطاع العام حين صرح رئيس الوزراء بقوله:

«لقد انتهى الوقت الذى كان القطاع العام يتحمل فيه وحده عبء التنمية وقد انتهى معه العهد الذى كان القطاع العام يضمن فيه العمل لكل مواطن يرغب فى ذلك.... وبناء عليه فإن الأسلوب العملى هو إتاحة فرصة العمالة المنتجة عن طريق المزيد من الانفتاح».

وحين يتناول الزيات هذه الفكرة بالنقد فإنه يقول: «ومن الغريب أن رئيس الوزراء فى البرنامج الذى عرضه على مجلس الشعب وهو يرسم للقطاع العام هذا الدور الثانوى التابع، ويعلن عن انكماش مخصصات الصناعة،يقول فى حدود غيبة التعاون العربى إن أشقاءنا العرب فاتهم أن «اقتصادنا يقوم على قاعدة صناعية عريضة تم إنشاؤها خلال سنوات طويلة».

ويردف محمد عبد السلام الزيات بالقول: «ولكن الذى أغفله رئيس الوزراء هو القول بأن الفضل الرئيسى فى هذه القاعدة كان للقطاع العام».

وفى فقرات أخرى يفصل الزيات آراءه فيما يتعلق بهذه القضية فيقول : «ولنأخذ قطاع الصناعة مثلاً. والصناعة بالذات لأن العد التنازلى قد بدأ بالنسبة لها مع سياسة الانفتاح الاقتصادى، وقد أكد البرنامج الذى عرضه الدكتور مصطفى خليل فى مجلس الشعب أخيراً هذا الاتجاه مسايرة لتوجيهات تقول بأن التنمية عن طريق الصناعة الثقيلة والكهرباء «مقولة ماركسية» يتعين عدم الاعتداد بها... نقول لنأخذ قطاع الصناعة وقد كانت معطياته الموضوعية أمامنا ونحن نضع الدستور . فقد بلغ حجم الاستثمار الثابت فى السنوات العشر التى سبقت وضع الدستور حوالى ٣٣٠٠ مليون جنيه مقابل ١٠٠٠ مليون جنيه فقط فى السنوات الخمسين التى سبقت الثورة، ولعب التصنيع الدور الأساسى فى هذا النمو السريع الذى يندر أن نجد له مثلاً فى الدول النامية لقد كان الإنتاج الصناعى فى ١٩٥٢ لا يزيد على ٢٨٢ مليون جنيه فبلغ فى سنة ١٩٧٠ـ ١٩٧١ أكثر من ٢٤٢٤ مليون جنيه أى أن معدل نمو الإنتاج الصناعى كان ١١,٤٪ سنويا . وكان نصيب الصناعة من الدخل القومى حوالى ٩٪ فوصل إلى ٢٢٪ فى ١٩٧٠ـ١٩٧١ ».

وعلى نفس النمط فقد كانت سياسة وزير الصناعة فى حكومة مصطفى خليل (المهندس إبراهيم عطا الله) مبعث انتقاد الزيات بالطبع وأمثاله من المنظرين الاشتراكيين، وفى صفحة ٤٩ من الكتاب الذى بين أيدينا على سبيل المثال يشير الزيات إلى بيان لوزير الصناعة فى ديسمبر ١٩٧٩ (دون أن يذكره الاسم) طلب فيه من الشركات الصناعية التى تواجه نقصاً فى عمليات تمويل التوسعات والإضافات الصناعية اللازمة لها، الدخول فى مشروعات مشتركة مع القطاع الخاص أو المستثمرين لتنفيذ هذه المشروعات والإضافات!! ولا يخرج هذا بالطبع عن مجمل آراء وتوجهات الزيات فى هذا الكتاب، ولسنا فى حاجة إلى أن نكرر أن الزيات لم يكن يعبر عن رأى فحسب ولكنه كان يعبر عن رؤية، وأن هذه الرؤية ارتبطت بكل النواحى الشخصية فى طموحه وحلمه وتاريخه، وهو يعتبر نفسه

بإخلاص جزءاً من التجارب الوطنية حتى تلك التى لم يشارك فيها ولكنه يتقمص بل ويتوحد مع أدوار وطنية قد تبدو لنا وكأنها غريبة على مَنْ يكتب مثل هذا الكتاب الذى يدور حول رؤية شخصية ولكنه يتجاوز هذا وذاك إلى ماهو أكبر، وعلى الرغم من أنه لايفعل ذلك بمهارة غيره من محترفى الكتابة إلا أنه فى الواقع قد أرضى ضميره، وأطلع عقولنا على ما كان يريد أن يطلعها عليه!

(١١)

بل إن محمد عبد السلام الزيات فى كتابه «مصر إلى أين؟» يلجأ إلى التعريض بسياسات السادات الاقتصادية من خلال اللجوء إلى الانتقادات التى يبديها بعض الوزراء وهم فى مواقع المسئولية حين يكونون مطالبين فى أحاديث صحفية أو ندوات عامة بتفسير القيود البيروقراطية التى يفرضونها على بعض الأنشطة الاقتصادية، ومن الطريف أن الزيات فى هذا الصدد قد وجد غايته أو بغيته فى فقرات متوالية من حوار صحفى أجرى مع الدكتور على لطفى وهو وزير للمالية (فى حكومة الدكتور مصطفى خليل) يهاجم بها المناطق الحرة ونحن ننقل هنا عبارات الزيات فى كتابه حيث يقول:

«ونعود إلى الحوار الذى أجرته صحيفة الأهرام مع وزير المالية (فبراير ١٩٨٠) فهو يكشف عن أن الهيئة العامة للاستثمارات وهى كما قدمنا هيئة قائمة بذاتها ومستقلة عن كل أجهزة الدولة، قد رخصت بالعديد من المناطق الحرة الخاصة».

وينقل الزيات عن الوزير على لطفى قوله : «أنا أقولها صراحة أنا ضد المناطق الحرة الخاصة.. أنا لا أوافق على إنشاء أية منطقة حرة خاصة فى مصر». ويؤكد الوزير فى حديثه عدم وجود رقابة جمركية على المناطق الحرة الخاصة فيقول :«كل واحد يعمل منطقة خاصة فى منزله وغير معقول أرسل له مأمور جمرك فى منزله.. غير ممكن...»، ويمضى الوزير فى حديثه فيقول : «أما بالنسبة للمناطق الحرة فيجب أن تقتصر على إقامة مشروعات صناعية أو إعادة التصدير، ولكن إنشاء مشروع داخل المنطقة الحرة العامة لكى تأخذ توكيلا مرفوض... وما هى الميزة التى أضافتها إلى التكنولوجيا التى أدخلها البلد.. وما هى الميزة التى أضافتها للاقتصاد القومى... حيث إن مشروعاتها معفاة مدى الحياة من الضرائب. فالمشروعات التجارية بها تستفيد من ميزتين، الإعفاء الضريبى مدى الحياة...وتقسيط

الجمارك... لأنه يدخل السيارات مثلا ٢٠٠ سيارة مخازنه... وكل سيارة يبيعها يدفع جمركها وإذا نحن أعطيناه الميزتين السابقتين من حقنا أن نسأله ما هى الميزة التى أدخلها للاقتصاد المصرى؟ الرد: صفر.. وأتحدى لو أعطيتنى ميزة.. ما هى ميزة إنشاء هذه التوكيلات التجارية فى المناطق الحرة العامة.. مش بس بيضر الاقتصاد القومى.. بل يضر التاجر الشريف. كيف يستطيع وهو داخل البلد يدفع ضرائب ٤٠٪ بينما منافسه واحد فى المنطقة الحرة لا يدفع».

(١٢)

بقى أن نذكر انطباعات الزيات أو رأيه فى شخصيتين لامعتين عاصرهما فى عهد السادات وهما قانونيان، الأول رئيس الوزراء الأول فى عهد السادات ونائب رئيس الجمهورية الدكتور محمود فوزى والثانى هو فكرى مكرم عبيد نائب رئيس الوزراء والأمين العام الأول للحزب الوطنى. وفى كتابه "مصر إلى أين؟ " يؤكد الزيات أن الفضل فى النص فى الدستور على تثبيت ازدواج السلطة التنفيذية المشاركة بين رئيس الجمهورية والحكومة فى السياسة العامة للدولة يرجع إلى موقف حاسم للدكتور محمود فوزى وقد كان رئيساً للوزراء عند مناقشة مشروع الدستور فى اللجنة المركزية . ثم يعقب بقوله إنه لا يجد نفسه فى حل من ذكر التفصيلات حول هذا الموضوع!!. وسوف نتناول هذا الموضوع بشىء من التفصيل فى الباب التالى عند حديثنا عن كتابه الآخر وقد ذكر الزيات فيه تفصيلات هذه القصة.

ولا يجد الزيات غضاضة فى أن يستغل جوهر إحدى المفارقات التى حدثت من أحد الساسة البارزين فى عهد السادات فقد كان فكرى مكرم عبيد قد عارض قانون الأحزاب عندما كان عضواً فى حزب الأحرار الاشتراكيين ثم تمر الأيام فيتولى فكرى مكرم عبيد نفسه منصب الأمين العام للحزب الوطنى الديمقراطى (!!!) وعن هذه المفارقة يتحدث محمد عبد السلام الزيات فى كتابه "مصر إلى أين؟ " فيقول:

«أعلن العضو مصطفى كامل مراد رئيس حزب الأحرار الاشتراكيين وزعيم المعارضة فى ذلك الحين أن المعارضة تترك الجلسة احتجاجاً على عدم موافقة المجلس على هذا الاقتراح كما تتركها لحزب مصر ليفعل ما يشاء بقانون الأحزاب» (مضبطة الجلسة السادسة

والخمسين ١ يونية سنة ١٩٧٧) ص ٦٣١٤ من مجموعة المضابط، وقد يكون من الطريف أن نشير إلى أن السيد العضو فكرى مكرم عبيد (السكرتير العام للحزب الوطنى الديمقراطى حالياً) وقد كان عضواً فى حزب الأحرار الاشتراكيين فى ذلك الحين قد تحدث طويلاً فى معارضته للمواد ٧ و٨ و٩ وقد قال فى سياق حديثه:

«إننى قد أجريت عملية إحصائية بسيطة فتبينت من نتيجتها أن مشروع القانون المعروض قد وضع ١٨ قيداً على تكوين الأحزاب » واختتم كلمته التى ناقش فيها الفرق بين الإخطار والترخيص بقوله : «إننا نريد أن يشرع هذا المجلس تشريعاً سليما متسقاً مع نفسه ومتفقاً مع أحكام الدستور والقانون ومتفقاً مع أحكام الطبيعة البشرية فى السياسة وفى الاجتماع وفى الاقتصاد ، لأننا ـ كما قيل من قبل ـ لا نشرع لهذا الجيل فقط، ولكن للأجيال القادمة . ولهذا أرجوكم ألا تتركوا مثل هذه القيود التى تعوق حق المواطنين فى تكوين الأحزاب السياسية، أيا كان اختلافهم معنا، سواء كان ما يصدر منهم عن حق أو عن باطل، اتركوا الرأى للشعب فهو وحده سيد نفسه ومصدر السلطات جميعاً» (مضبطة الجلسة السادسة والخمسين ـ ١ يونية ١٩٧٧ ص ٦٢٨١ وما بعدها من مجموعة المضابط) وقد كان سيادته من بين المنسحبين فى هذه الجلسة ».

ثم يعقب محمد عبد السلام الزيات على هذا الموقف بقوله : «و كنا نرجو أن يكون سيادته (العقيد فكرى مكرم عبيد) موجوداً فى نفس موقعه عندما عرض القرار بقانون ٣٦ لسنة ١٩٧٩ على مجلس الشعب ليحدد بقدرته الإحصائية الزيادة التى طرأت على عدد القيود المفروضة على تكوين الأحزاب !!».



السادات: الحقيقة والقناع

مذكرات محمد عبد السلام الزيات

السادات: الحقيقة والقناع

مذكرات محمد عبدالسلام الزيات

(١)

لابد أن أعود بالقارئ بضع سنوات إلى الوراء حين تنامى إلى سمعى لأول مرة أن محمد عبد السلام الزيات سوف ينشر مذكراته فى أعقاب متأخرة للحملة على السادات التى بدأها صحفى مشهور ثم شجع صحفياً آخر على نشر بعض ذكريات عن بعض حوارات مع السادات، ثم إذا بالحديث يرد عن أن الزيات سيضع كتابا يكون الثالث فى هذه السلسلة. وإنى لأذكر بمنتهى الصراحة حقيقة شعورى وحيرتى فى ذلك الوقت وأننى اعترتنى دهشة شديدة، ولم يكن مرد هذه الدهشة في واقع الأمر إلا لسببين مترابطين:

السبب الأول: هو أننى عرفت هذا الرجل فى الفترة المبكرة من حياتى حين كنت مقبلا بحماس شديد بحكم السن على بدايات الممارسة السياسية، وكان هو بمثابة الرجل الأول فى الاتحاد الاشتراكى، ثم نائب رئيس الوزراء للخدمات، وكان حريصا وهو بهذه الصفة أو تلك على أن يحضر فى فترات متقاربة جدا إلى مدينتى دمياط وفارسكور ليرأس مؤتمرات الاتحاد الاشتراكى وليحضر الاحتفالات المختلفة، وكان بالنسبة لى فى هذه السن المبكرة جدا أكبر شخصية عرفتها عن قرب قريب، على الرغم من أننى كنت فيما بين الثالثة عشرة والرابعة عشرة من عمرى، ولكننى كنت فى ذلك الوقت أتمتع بمكانة كبيرة جدا لا أتمتع بها الآن، ولا أظننى سأتمتع بها فى المستقبل، وكنت وهذا مربط الفرس فى حديثى الآن أعرف كم كان هذا الرجل مؤمنا بأنور السادات وبطريقته فى التفكير وبإدارته للسياسة، وهى الطريقة التى لم يتحول عنها أنور السادات حتى وإن تغيرت مجموعة الأشخاص المعاونين له.

السبب الثانى: مرتبط بصورة أو بأخرى بالسبب الأول،ذلك أن هذا الرجل كان أحد النجوم اللامعة فى الفترة التى أعقبت ما سمى بحركة التصحيح (ثم بثورة ١٥ مايو). وإذا

كان هناك مجلس قيادة لثورة ١٥ مايو فقد كان محمد عبد السلام الزيات بلا شك واحدا من أعضائه المتقدمين، وإذا كان هناك مجلس مصغر من خمسة فقط فقد كان الزيات بلا شك أحد هؤلاء الخمسة. وهكذا فإن محمد عبد السلام الزيات فى ذلك الوقت كان يحظى بألمعية شديدة جدا، وكان بمثابة اليد اليمنى أو اليد اليسرى لرئيس الجمهورية، وعلى المستوى الإنسانى فقد كانت الروح السياسية تعطيه ربما أكثر مما يقوم به لسبب بسيط جدا، وهو أنه كان بمثابة اليد اليمنى للسادات قبل أن يصبح رئيسا، حين كان السادات رئيسا لمجلس الأمة وكان هو أمينا عاما لهذا المجلس. كذلك فقد كان الزيات هو صاحب أول (أو ثانى) قرار فردى بتعيينه وزيرا فى عهد السادات، حدث هذا فى إبريل عام ١٩٧١ بعدما كانت الوزارة قد تشكلت فى نوفمبر عام ١٩٧٠ بدخول بضعة وزراء جدد.

وفضلا عن الدور الكبير الذى لعبه الزيات فى ١٤ مايو عام ١٩٧١ لصالح أنور السادات، فقد ظل الزيات قريبا جدا من السادات بعد ١٥ مايو ولأكثر من عام ونصف العام وهى مدة طويلة بالنظر إلى مدد غيره فى عهد السادات.. ولكن. ونأتى هنا إلى الذروة فى دراما قصة الزيات والسادات، فقد ترك الزيات الحكومة عند تشكيلها برئاسة أنور السادات فى مارس عام ١٩٧٣، ولم يظهر أن الدولة حريصة على استبقاء الزيات بجانبها، فلا هو عين فى الاتحاد الاشتراكى مرة ثانية، ولا هو عين فى الرئاسة ولا فى غيرها.

كذلك فقد كانت مصر فى ذلك الوقت لا تزال تعيش حياة سياسية أقرب إلى الشمولية. فالرقابة على الصحف مفروضة وقائمة بل وفاعلة، وهكذا فلم يكن من الممكن للزيات بأية طريقة أن يظهر خروجه من الحكم على أنه قرار كاشف لأية قيمة من القيم، إنما هو خروج إلى الظلام أو إلى ما وراء عين الشمس كما كانوا يقولون!

وربما كان الزيات يومها أول وزير مدنى يتعرض لهذا المصير القاسى بعدما سمى بثورة ١٥ مايو عام ١٩٧١. فقد خرج هؤلاء (الذين قامت عليهم ثورة ١٥ مايو) إلى السجون! وقد كان فى وسعهم إن عاجلا أو آجلا ومهما طال الأجل أن يقدموا للناس مبررا قويا للتعاطف معهم ضد ما وسمهم السادات به من تآمر!! ولكن ماذا فى وسع واحد من الذين شاركوا لتوهم فى ثورة ١٥ مايو أن يقول عن خروجه فجأة من عهد الحريات الجديد؟

لهذا كله وللسبب الأول الذى أشرت إليه، وهو أنى كنت صغير السن متطلعا بشوق حقيقى إلى معرفة الحقيقة، لهذا كله كان خروج الزيات أو إخراجه فى مثل هذا الوقت بمثابة سؤال كبير يحتاج إلى إجابة.

ولهذا كله أيضا، فإنه بعد مضى أكثر من ١٠ سنوات على إخراج الزيات من الوزارة، كنت ما أزال متطلعا إلى معرفة الجواب الذى سوف يجيب به الزيات عن رأيه فيما حدث خلال هذه الفترة فيما بين مايو عام ١٩٧١ ومارس عام ١٩٧٣ ! ! ولهذا أيضا اعترتنى الدهشة حين علمت أن الزيات سينشر مذكراته على الرغم من أنه حتى الفولكلور الشعبى لم يكن قد نسج بعد أسبابا ولو وهمية لأى صراع بين السادات والزيات.

(٢)

وبعيدا عن هذا وذاك فإن مكانة الزيات من نظام أنور السادات تمثل دراما حقيقية لم تتكرر كثيرا فى عهد السادات، الذى كان مولعا بالتبديل والتغيير، أو كان مضطرا إلى التبديل والتغيير، أو كان مستجيبا للرغبة فى التبديل والتغيير. وربما أن نموذج منصور حسن فى نهاية عهد السادات يمثل الظاهرة نفسها، ولكن يظل وضع الزيات بمثابة النموذج الأغرب والأصعب على صاحبه، ذلك أن شيئا ما ذا قيمة لم يتغير فى الحياة العامة أو السياسية فيما بين مايو عام ١٩٧١ ومارس عام ١٩٧٣، وهكذا فإنه لا يمكن القول ـ على سبيل المثال ـ بأن الزيات عارض فى شىء ضخم كما قد يقال على استحياء إن منصور حسن عارض فى اعتقالات سبتمبر عام ١٩٨١، ذلك أنه لم يكن هناك فى ذلك التوقيت ذلك الشىء الضخم بأى مقياس.

ومع ذلك يظل صعبا على قارئ التاريخ أن يتقبل الفكرة التى يريد الزيات أن يدلنا عليها إذا ما أراد تقديم تفسير شامل حاكم لعلاقته مع الرجل أو مفسر لتطوراتها من نقيض إلى نقيض، وبخاصة أن الزيات لم يكن مثل هيكل مطالبا بالتكيف مع رئيس جديد للمحافظة على مكاسبه القديمة التى حققها فى عهد عبد الناصر وإنما جاء الزيات إلى الصفوف الأولى مع السادات بحكم أنه كان معه قبل أن يصبح رئيساً، وأنه كان بمثابة (هيكل) السادات إذا جاز هذا الوصف أو هذا التشبيه وهكذا فإنه يمكن القول بأن الزيات كان جسورا جدا (على المستوى النظرى) وهو يعمد إلى هذه الفترة ليجد فيها نقاطا للاختلاف بينه وبين أنور السادات، وكان جسورا جدا (على المستوى النظرى أيضا) وهو يحاول أن يخلق من هذه النقاط المبرر الكفيل بأن يدفع السادات إلى اتخاذ القرار بالتخلص منه!

وقد وصل الزيات في صياغات كتابه إلى أن يقنعنا بأن السادات كان لابد له أن يتخلص منه، ومع احترامنا لما وصل إليه الزيات من نتائج فإنه يصعب علينا تصديق الصورة التي قدمها على هذا النحو، فلم يكن للزيات أي نوع أو أية صورة من صور القوة أو السيطرة على ما قد يزعج السادات أو نظامه فلا هو مسيطر على القوات المسلحة أو التنظيم الطليعي مثلاً ولا هو صاحب مدرسة ولا هو مسئول عن بناء كبير معلق على وجوده يتأثر بغيابه، إنما هو رجل الرئيس يتنقل به الرئيس أينما شاء من مجلس الشعب كأمين عام إلى وزير دولة في الحكومة إلى مستشار للرئيس في الرئاسة إلى أمين أول للجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي ثم إلى الوزارة كنائب رئيس الوزراء للخدمات.

ومع هذا فإن قارئ التاريخ لا يستطيع أن يمنع نفسه من سؤالها عن سر هذه المعاملة القاسية التي عومل بها الزيات عند خروجه من الحكم. فقد خرج في نفس اليوم مع رئيس الوزراء عزيز صدقي ومع الأمين الأول للجنة المركزية سيد مرعي، ومع هذا فإن السادات عين هذين الأخيرين مساعدين لرئيس الجمهورية (سواء كان ذلك عن كره منهما أو عن رضا)، بينما لم يعين الزيات ولو بدرجة مستشار على الرغم من أنه كان قريبا جدا منهما في درجته البروتوكولية، بل لقد كان سيد مرعي نفسه خلفا للزيات في منصب الأمين الأول للجنة المركزية!! على حين كان عزيزصدقي سلفه!!.

وهكذا تظل العلاقة بين الصديقين القديمين أنور السادات ومحمد عبد السلام الزيات في حاجة إلى كثير من التأمل والدراسة إذا أردنا وجه الحقيقة!!

(٣)

بقي أن نشير إلى بعض ملامح مهمة في تاريخ محمد عبد السلام الزيات قبل أن نتناول مذكراته.. فقد ظل الرجل منذ ١٩٧٣ بعيدا عن الحياة العامة حتى عام ١٩٧٦ حين تأسس منبر (ثم تنظيم ثم حزب) التجمع الوطني الديمقراطي الوحدوي، وخاض هذا المنبر (أو التنظيم) انتخابات عام ١٩٧٦ البرلمانية، فإذا بالزيات مرشح لهذه الانتخابات في دائرة دمياط.. ومع هذا فإن سوء الحظ يأبى إلا أن يحالف الزيات ويخسر هذه الانتخابات!!

ثم تكون تلك النهايات الدرامية لعهد السادات في عام ١٩٨١ ويكون الزيات واحدا من الذين يلقى القبض عليهم ليزج به في السجن أو في المعتقل بل وبتهمة التجسس لدولة شيوعية!!

وهكذا يتضاعف عند قارئ التاريخ الإحساس بالدهشة لهذه المعاملة التى لقيها الزيات، يتضاعف الإحساس بالدهشة تجاه السبب الذى دفع السادات إلى أن يلجأ إلى هذا الأسلوب فى معاملة (ولا نقول فى معاقبة) الزيات.

ومن السهل القول بأن الاختلاف فى الرأى لم يكن وحده هو ما وراء هذه العلاقة الغريبة، ذلك أن إسماعيل فهمى ومحمد رياض ومحمد إبراهيم كامل وعبدالعزيز حسين كانوا قد استقالوا جميعا على غير إرادة السادات وعلى العلن ولم يتعرضوا أبدا لهذا الذى تعرض له الزيات!!

ولكن يبدو أن هناك ما يغفر لأناس وأن هناك ما لا يغفر لآخرين.

أكون متجاوزا عن حق القارئ إذا أغفلت أن أذكر له ما يتردد فى الأروقة دون أن يسجل فى الورق، وهو أن أحد مناوئى الزيات والحاقدين على مكانته الجديدة فيما بين عامى ١٩٧١ و١٩٧٣ استطاع أن يستدرجه فى الحديث إلى أن وصل الزيات إلى القول بأنه هو الذى يفعل كل شىء فى الدولة بينما السادات مستريح إلى درجة الاسترخاء أو النوم، وأن السادات سمع تسجيلاً لهذا الحديث بنفسه فكان ما كان من انفصام العلاقة التى لم يكن أحد يتوقع لها الانفصام، فقد كان الزيات قريبا إلى أنور السادات وبالقدر نفسه إلى جيهان السادات وإلى كل أفراد البيت، ولم يكن هذا القرب نتيجة يوم أو يومين وإنما كان ممتدا منذ عهد عبد الناصر.

وعلى الرغم من أن هذا التفسير يفتقد وهو بين يدىّ إلى أى نص مكتوب، فإنه يظل قادرا إلى حد ما على حل العقدة الدرامية فى الموضوع كله لو كان صادقًا.

ومن فقرات هذا الكتاب المهمة فقرة يروى بها الزيات أن السادات لمح له بمستقبل مظلم ولكنه فيما يبدو لم يفهم هذا المعنى مبكرا، لأنه كان شأن أمثاله يتمتع بالثقة الزائدة عن الحد فى النفس وفى علاقاته مع رجال الحكم ولولا هذا ما وقع فيما وقع فيه مع السادات... أهكذا يريد أن يفهمنا الزيات؟ لو أنه أراد الإيحاء بهذا فقد نجح، ولكننى لا أظنه وصل إلى هذه الحرفية الفنية فى الكتابة، كما أنه لم يصل من قبل إلى الحرفية السياسية فى علاقته بالسادات!

«وأذكر بعد اجتماع اللجنة المركزية أن طلب السادات أن يزورنى فى مكتبى فى الاتحاد الاشتراكى ليستريح بعض الوقت قبل عودته لمنزله، وصعدنا إلى مكتبى فى الدور الأول. قال لى ضاحكا: «دا مكتب على صبرى.. والا أنت باين مصيرك زى مصير على صبرى». ضحكت ولم يكن السادات يضحك عندما قال ذلك. وأتساءل الآن عما عناه السادات

بالمقارنة بين مصيرى ومصير على صبرى، الذى كان يصفه السادات فى خطبه وأحاديثه بأنه عميد عملاء موسكو وهل بدأت فى هذا الحين تتبلور فى عقل السادات نية افتعال تهمة العمالة لى نتيجة لاختلافنا السياسى والجوهرى وبعد أن شهد بريجينيف يرفع الكأس بتحية خاصة للزيات؟!

(٤)

كان فى وسع الزيات أن يكتب مذكراته على أنها مذكراته هو، فقد كانت حياته جديرة بالتسجيل فى كل الأحوال، لكنه للأسف الشديد وجد نفسه يفضل أن يحتل الترتيب الثالث فى طابور المتحدثين عن السادات بعد انقضاء عهد السادات، ليتحول إلى ما أسميه فى كثير من كتاباتى إلى مجرد عقار من العقاقير المضادة للسادات **Antisadat drugs** . وليس هذا الكلام افتراء منى على الرجل الذى أحبه، ولكن هذه هى عبارة الدكتور فؤاد مرسى بالنص فى مقدمة كتاب الزيات نفسه الذى نعرض له فى هذا الفصل حيث يقول:

«لهذا كله فقد أسهم الثلاثة هيكل وبهاء الدين والزيات ومَنْ تلاهم فيما بعد ذلك، فى التأكيد على وجود ظاهرة كونية وسياسية (حتى وإن تكن ظاهرة مرضية) اسمها السادات».

ومن العجيب أن بهاء الدين والزيات يتحدثان فى كتابيهما عن عبد الناصر ولكن من خلال الأنبوبة التلسكوبية الطويلة التى اسمها أنور السادات، وربما تتضح الصورة أمام الذين يأتون بعدنا بمائة عام فيعجبون كل العجب من أن يأتى قوم بمنزلة هيكل وبهاء الدين والزيات ليتحدوا على شىء واحد، هو تدمير صورة رجل فرد وعصره الذى لم يكن طويلا بما فيه الكفاية، ثم هم يبذلون من أنفسهم الكثير جدا فى هذا الشأن، حتى إنهم لا يمانعون فى أن يصفوا أنفسهم بالغفلة لبعض الوقت. وإن كان الزيات أكثر إنصافا لنفسه فهو يسمح لها بغفلة البشر، أما هيكل ـ على سبيل المثال ـ فإنه لا يسمح لنفسه إلا بغفلة أنصاف الآلهة الذين يعطون الفرصة للآخرين، وفيما بين الاثنين كان بهاء الدين يضع نفسه فى حيرة الباحث عن الحقيقة، وهى الصورة التى كان يفضلها لنفسه على كل حال.

(٥)

يروى محمد عبد السلام الزيات فى كتابه «السادات: الحقيقة والقناع» بعض الأسرار

والحقائق عن الفترة التى سبقت صدورحكم المحكمة الخاصة على المتهمين فى قضية ١٥ مايو، ولايجد الزيات أى حرج فى أن يصف سلوك السادات بالدموية، وأن يروى الحوارات فى إطار هذا الوصف والتوصيف، وهو يؤكد لنا أن السادات كان مصمما على إعدام على صبرى وسامى شرف وأنه لم يستجب لتوسلاته ولا لرجاءاته، ثم يصرح لنا الزيات بسر تراجع السادات عن إعدام هذين الرجلين وهو أن المحكمة العسكرية التى تشكلت لمحاكمة الفريق أول محمد فوزى لم تجد فيما نسب إليه ما يستأهل إعدامه وعلى ذلك فلم يعد من المناسب التصديق على حكم بالإعدام للمتهمين المدنيين وبنفس الجرائم، ويحرص الزيات على أن يؤكد لنا أن السادات قد أنهى إليه أنه يخفف حكم الإعدام بسبب موقف المحكمة العسكرية وليس استجابة لرجائه أو لتهديداته .. ومع أن رواية الزيات هى الرواية الوحيدة المتاحة عن هذا الموقف إلا أنه ليس هناك ما يمنع من الأخذ بها، وقد أخذ بها كل أعداء السادات ولكن يبدو أنه فاتهم عن قصد بعض ما أراده الزيات عن قصد بهذه الرواية، سواء كان هذا القصد عن حسن نية أو عن سوء نية، وأعنى بذلك أن الزيات أراد أن يدلنا على أن المحكمة التى حاكمت المدنيين (حسن التهامى - بدوى حمودة - حافظ بدوى) كانت أكثر توافقاً مع رغبات السادات أو نزوته، وذلك على الرغم مما يرويه الزيات من لجوء حافظ بدوى إليه «مذعورا»، وقد أشرت فى الباب السابق من هذا الكتاب أن الزيات لم يكن يرتاح إلى مناظريه من الذين صعد مجدهم بعد ١٥ مايو (العطيفى - حافظ بدوى - مصطفى أبوزيد فهمى) وذلك على الرغم من أنه أى الزيات يذكر لنا فى كتابه الذى بين أيدينا أنه هو الذى اختار حافظ بدوى كرئيس لمجلس الشعب وعلى كل الأحوال فإن النص الذى كتبه الزيات ثرى ويحتاج إلى قراءة متمعنة، ونحن نورده هنا بنصه :

«اتصل بى حافظ بدوى رئيس مجلس الشعب ورئيس المحكمة الخاصة التى شكلها السادات لمحاكمة المتهمين فى قضية مراكز القوى وطلب منى موعدا عاجلا على أن يكون ذلك فى منزلى لأهمية الموضوع وسريته .. وجاء حافظ بدوى إلى منزلى فى حالة هلع شديد بادرنى بشكر-طويل فى شخصى، وبأنى الوحيد الذى يستطيع أن ينقذه من المأزق الذى وقع فيه . سألته أن يوضح لى الموضوع، فقال إن هناك ضغوطا شديدة على المحكمة للحكم بالإعدام على بعض المتهمين. وأن السيد بدوى حمودة رئيس مجلس الدولة السابق قد هدد بالانتحار بإلقاء نفسه من على كوبرى قصر النيل ولكنه عاد واستجاب بعد ضغوط شديدة للحكم بالإعدام على بعض المتهمين بشرط أن يعد السادات وعدا صريحا

بتخفيف حكم الإعدام. وقال لى حافظ بدوى أنى الوحيد الذى يستطيع أن يحصل من السادات على هذا الوعد».

«وقع علىّ هذا الخبر وقع الصاعقة فأكثر المتهمين كانت تجمعنى بهم علاقات عمل وقبل ذلك علاقات إنسانية، وقد اختلفوا معي وآمنت أنى على صواب، وآمنوا أنهم على صواب، ودخلنا معركة كان كل منا يعرف أنها قد تكلفه الكثير ولكن أن يصل الأمر إلى الإعدام جعل الصورة تبدو أمامى مروعة ومخيفة . هذا من جانب ومن جانب آخر لم أكن أريد للسادات وأنا مستشاره أن يبدأ عهده بمذبحة دموية تذكرنا بمذبحة المماليك وفى قضية مهما قيل حولها فهى قضية سياسية لا تتجاوز صراعا على السلطة حسم لصالح السادات .كانت قناعتى فى ذلك الحين أنها ليست أكثر من ذلك، ولكن الحقيقة تكشفت لى بعد أن اكتملت الصورة. لقد كانت خطوة على الطريق الذى رسمه السادات أو رُسم للسادات تتابعت بعدها خطواته على نفس الطريق لتصل إلى ما وصلنا إليه . استحلفنى حافظ بدوى أن أتوسط لدى السادات واستعجلنى لأن الأحكام ستعرض فى ظرف يومين على السادات للتصديق عليها».

ويروى الزيات قصة لقائه العاصف بالرئيس وهو لقاء لم يشاركهما أحد فيه وإن كانت تفصيلاته فى غير حاجة إلى كثير من التمحيص:

«ذهبت إلى السادات وعرضت عليه بعض المسائل وفاتحته فى الموضوع. سألته إذا كانت هناك نية مبيتة على إعدام أحد المتهمين، فرد علىّ قائلا : إنه عقد العزم على إعدام على صبرى وسامى شرف ولم يستقر على رأى نهائى بشأن آخرين. حاولت بكل وسيلة هدانى الله إليها أن أثنيه عن نيته واستمرت محاولاتى أكثر من أربع ساعات قصصت فيها قصصا من التاريخ، وعرضت عليه مواقف الرسول صلى الله عليه وسلم وعفوه حتى عن الكفار وانتقلت من الترغيب إلى التهديد وأنا أشير إلى أن الإعدام للسياسى يحوله إلى شهيد، وأنه سيخلق منهم أبطالا فى التاريخ» .

«وفى تلك الجلسة رأيت وجها جديدا للسادات أصابنى بالرعب والإحباط وإصراره يزداد وعبارات الكراهية على لسانه وهو يردد أنه انتظر هذه اللحظة منذ وقت طويل. وأدركت فجأة وبعد ٤ ساعات من محاولة إثنائه عن عزمه استحالة محاولتى ونظرة متعطشة إلى الدماء تطل من عينيه!!».

«انتفضت واقفا بلا وعى وأنا أقول : يستحيل علىّ وأنا مستشارك أن أتحمل عبء هذا القرار.. ولفحتنى أمواج الكراهية والتهديد وهو ينفجر فى ثورة عارمة قائلا : إذا كنت تريد أن تستقيل فالباب مفتوح ولا تتصور أن لك فضلا علىّ وحسابنا سيكون فيما بعد» .

«وعدت إلى منزلى واعتكفت فيه ولم أذهب إلى مكتبى فى اليوم التالى صممت على ألا أكون جزءا من نظام يلوث يديه بالدماء وعانيت يومها فيما يشبه الحمى، أتعجب من هذا الوجه الجديد الذى اكتشفته فى السادات والشك فى إمكانية أن يؤدى نظامه إلى البعد الديمقراطى السليم الذى كنت أتطلع أن أكون من بين العاملين على إضافته للبعد الاجتماعى لثورة ٢٣ يوليو .وفى الساعة الرابعة بعد ظهر اليوم التالى اتصل السادات بى تليفونيا فى منزلى وقال : طلبتك فى مكتبك لأنى أعرف أنك دائما فى مكتبك ولكن قيل لى أنك لم تذهب اليوم إلى مكتبك وسأنتظرك فى الساعة السادسة فى منزلى بالجيزة».

«ذهبت فى الموعد المحدد وعرفت وأنا فى طريقى إلى الصالون أن السادات مجتمع بهيئة المحكمة العسكرية التى نظرت قضية الفريق أول محمد فوزى فى مكتبه. وفى الصالون وجدت هيئة المحكمة التى حاكمت بقية المتهمين ومعها ممدوح سالم وزير الداخلية . كان السيد بدوى حمودة يجلس صامتا والحوار محتدم بين حافظ بدوى وحسن التهامى العضو الثانى فى المحكمة الخاصة وموضوع الحوار حول "الفسيخ وهل يعتبر من الميتة التى حرمها القرآن".كان حسن التهامى يدافع عن هذا الرأى بينما كان ينكره حافظ بدوى وويل "للشجى من الخلى" سلمت على الجميع وجلست صامتا وانتظرت طويلا حتى رأيت هيئة المحكمة العسكرية تغادر مكتب السادات» .

«طلبنى السادات بعد ذلك لمقابلته ولم أكد أجلس على مقعدى حتى بادرنى إلى القول أن أحداً من المتهمين لن يعدم. وأضاف أنه مضطر إلى تخفيف أحكام الإعدام لأن المحكمة العسكرية التى كانت تحاكم الفريق أول محمد فوزى المتهم الأول فى القضية لم تجد فى القانون العسكرى ما يسمح لها بتوقيع حكم الإعدام على الجرائم التى ارتكبها، وعلى ذلك لم يصبح من المناسب أن يصدق على حكم بالإعدام على المتهمين المدنيين وبنفس الجرائم. وأكد السادات أنه يخفف حكم الإعدام لا استجابة لرجائى أو تهديداتى ولكن بسبب موقف المحكمة العسكرية، وطلب منى أن أعود إلى مكتبى . وعدت لأكمل مشوارا بدأته واعتقدت ساعتها أنه فى صالح مصر . عدت لأكافح وأتصدى وأحاول ما أمكننى أن أوقف أى انحراف عن هذا الهدف، ولكن صورة السادات لم تعد قط فى خيالى الصورة التى تصورتها عنه» .

«..وبدأت من هذا اليوم آخذ حذرى من السادات !!».

نستطيع أن نتساءل هنا: هل كان هذا فعلاً هو الموقف المحورى الذى فصل بين إيمان الزيات بقناع السادات واكتشافه لحقيقته، قد نصدق هذا وقد نوافق عليه، ولكننا لن

نجد فى تطور سير الأمور ما يدفعنا إلى هذا التصديق لأن تعاون الزيات مع السادات فى الفترة التالية بلغ أقصى مداه، وقد أصبح الرجل من المقربين جداً للرئيس، وأصبح المسئول الأول عن الاتحاد الاشتراكى حين كان مثل هذا المنصب معادلاً ومكافئاً لرئاسة الوزارة ومتقدما على رئاسة البرلمان (أياً كان اسم البرلمان).

وعلى كل الأحوال فقد يكون الزيات قد بدأ يأخذ حذره بالفعل، ولكنه لم يصغ مذكراته بحيث نفهم منها ذلك.

وأغلب ظنى أن الزيات لم يعن بمذكراته نفس العناية التى كان يمكن أن يوليها لمذكرة قانونية مكتملة الأركان.

(٦)

وعلى الرغم من أن الزيات كان كما ذكرنا وكما يعرف الذين عاصروا الرجلين فى أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات، بمثابة الساعد الأيمن للسادات حتى من قبل تولى السادات الرئاسة فإنه فى هذه المذكرات يحاول ـ دون جدوى ـ تقليل حدود علاقته بالسادات على قدر ما يمكنه هذا التقليل ، وسننقل للقارئ الفقرات التى يلخص بها علاقتهما، ولكننا سنلاحظ أن الزيات يقول مثلاً «وكنت مديراً للأبحاث فى المجلس وكان هو وكيلاً للمجلس وكنت أمينا عاماً للمجلس وكان هو رئيسا فى فترة لاحقة» .وتبدو مثل هذه الجملة قابلة لأكثر من معنى فالمعنى الأقرب هو أن الزيات وصل إلى الأمانة العامة للمجلس ثم وصل السادات إلى رئاسة المجلس فى فترة لاحقة، أما المعنى الأبعد فهو أنهما فى فترة لاحقة كانا كذلك، وفى الحقيقة فإن المعنى الأبعد هو الصحيح، وكأنما يريد الزيات بدون أى داع أن يتنصل من فضل السادات عليه مع أن هذا الفضل كان فى النهاية لمصلحة السادات كما نعرف فى مثل هذه المناصب، واقرأ أيضا للزيات قوله أنه كان مقرراً للجنة السياسية فى المؤتمر القومى العام .. وكان هو أمينا لنفس اللجنة، وكأنما المقرر هو الأصل والأمين تابع بينما أمين هذه اللجنة هو صاحب أكبر منصب فى الاتحاد الاشتراكى بعد رئيسه «الرئيس عبد الناصر نفسه»، وهو الذى يختار المقرر بالطبع إن لم يكن بإرادته فبمشورته !!» .

سنقرأ كثيراً من هذه الفقرات، وسيؤسفنا أن يلجأ الزيات إلى هذا الوضع بينما كان فى

وسعه أن يكسب أكثر لو وضع الأمور فى نصابها الصحيح وأشار إلى أن ثقة السادات فيه ـ وهو أهل لها فى ذلك الوقت ـ كانت من أسباب صعود نجمه فى الحياة العامة .. ولكن ماذا يفعل المرء من أمثال الزيات إذا كانت الطبول تدق فى اتجاه آخر ، وإذا هو منساق إلى هذا الاتجاه الذى بدا فى تلك اللحظات وكأنه سيدوم إلى الأبد ، ولكننا على أية حال سنلاحظ أن هذه الفقرات تعطينا صوراً واضحة عن كثير من النفسيات والأحداث والترتيبات والتعاقبات وكل ما إلى ذلك من تفصيلات الحياة السياسية، ولنبدأ فى قراءة الزيات حيث يقول :

«وقد جمعتنى علاقات عمل بالسادات فى الستينيات فى ظل حكم عبد الناصر وكنت مديرًا لإدارة الأبحاث فى مجلس الأمة وكان هو وكيلا للمجلس وكنت أمينًا عاما لهذا المجلس وكان هو رئيسا فى فترة لاحقة، وفى سنة ١٩٦٩ كنت مقررا للمؤتمر القومى العام للاتحاد الاشتراكى العربى، ثم مقررا للجنة السياسية فيه، وكان هو أمينا لنفس اللجنة، وتوطدت بالتدريج العلاقات بيننا فى الستينيات بحيث كان يعتبرنى فى منزلة الأخ والصديق».

«وفى السبعينيات اختارنى السادات بعد فترة من تعيينه رئيسا للجمهورية وقبل أحداث ١٥ مايو، وزيراً لشئون مجلس الأمة، ثم أعاد تعيينى فى هذا المركز بعد هذه الأحداث إلى جانب تعيينى مستشاراً سياسيا له، وعهد إلىَّ بالإشراف على إعادة تشكيل الاتحاد الاشتراكى العربى وعقد المؤتمر القومى العام. وفى أعقاب تشكيل الاتحاد الاشتراكى انتخبتنى لجنته المركزية سكرتيرا أول لها، واستمر احتفاظى فى ذات الوقت بمنصب المستشار السياسى للسادات واستوعبنى العمل الجماهيرى لفترة فى اتجاهين، اتجاه الإعداد للمعركة مع العدو الصهيونى، واتجاه إرساء قواعد الديمقراطية تطبيقا وممارسة داخل الاتحاد الاشتراكى، مع إعداد وإقرار دستور دائم يضمن استمرار الخطوط الرئيسية لسياسة الدولة خارجيًا وداخليًا، كما يضمن ترسيخ أسس الديمقراطية الاجتماعية والسياسية».

ويستأنف الزيات التعبير عن شعوره المعادى للسادات حتى وهو يروى كيف كان يتنقل بمساعدته (على الأقل إذا لم نرد أن نقول باختياره) بين مناصب الدولة العليا ، ويبدو أسلوب الزيات فى هذه الفقرات أكثر من الاحتمال وهو يعبر عن طموحاته غير الواعية فى الاستحواذ على كل مناصب الدولة العليا، فقد كان سكرتيرا أول للجنة المركزية ومستشاراً للرئيس السادات للشئون السياسية وهو مع ذلك عضو فى مجلس الشعب، ومع هذا فقد كان يظن أن من حقه أن يجمع إلى هذين المنصبين منصبا وزاريا كذلك!!، وهو هنا يحدثنا

عن أن السادات أعلن فى ختام جلسة من جلسات اللجنة المركزية أنه فى حاجة إلى الزيات فى عمل تنفيذى، وهنا لايجد الزيات حرجاً فى أن يعبر ولو بلفظ التوهم عن إمكان جمعه بين هذا المنصب التنفيذى والمنصب السياسى الذى يشغله !! ولكن السادات كان قد عقد النية على استبعاده من منصب السكرتير الأول للجنة المركزية !! (كذا) ولا أدرى السر الذى جعل الزيات يبدو مقتنعا أو مقنعا لنفسه بإمكان هذا الجمع مع أنه لم يحدث منذ بدأت الثورة نظام تحالف القوى العاملة والتنظيم السياسى الواحد .. إلخ» .

ويروعنا أكثر من هذا فى عبارات الزيات أنه يؤكد أنه كان سكرتيرا أول (منتخبا) لهذه اللجنة فإذا بالسادات يخل بمبدأ الانتخاب !!! ويعين سيد مرعى بديلا عنه .. ومع احترامنا للانتخاب الذى جاء بمقتضاه الزيات فقد كان فى وسعه أن يذكر لنا كيف انتخب وكيف رشح وعلى مَنْ فاز وبكم صوت فاز ولعل الأهم من هذا كله كيف فرط فى منصب ناله بالانتخاب ؟ وكيف فرط فى ثقة الذين انتخبوه لا لشئ إلا ليتولى منصباً تنفيذيا بسيطاً جداً وهو نائب رئيس الوزراء !! .

ويروعنا مرة ثانية فى حديث الزيات أنه يوقف التاريخ يومها ليشاهده من شرفة المستقبل فيتنبأ للتاريخ بما سوف يفعله .. وهو لايتورع أن يقول بصوت عال أنه لم يشأ أن يتخلى عن وزارة عزيز صدقى «وهى تخوض المعركة الأخيرة فى وقف سياسة الردة» هل رأى القارئ عبثا مثل هذا العبث، ومن أدراك ياسيدى أنها كانت المعركة الأخيرة، وهى لم تبدأ بعد ؟

ولنقرأ كل هذا الذى يرويه الزيات بأناة وتمعن وصبر على ما يرويه : «وفى ختام جلسة من جلسات اللجنة المركزية أعلن السادات أنه فى حاجة إلى «الزيات» فى عمل تنفيذى، وتوهم البعض أن هذا تعبير عن المزيد من الثقة فى شخصى وأنه عمل جديد يضاف إلى عملى كالسكرتير الأول المنتخب للجنة المركزية، غير أن السادات كان قد عقد النية على استبعادى من الاتحاد الاشتراكى، وأصدر قراراً بتعيين سيد مرعى بديلاً عنى، مخلاً بمبدأ الانتخاب الذى نص عليه صراحة نظام اللجنة المركزية، ثم تولى هذا المركز بالتعيين من بعده «حافظ غانم» و«رفعت المحجوب» ليؤدى كل منهما دوره فى قبر الاتحاد الاشتراكى حتى أجهز عليه مصطفى خليل آخر أمين عام للجنة المركزية».

نحن هنا نلاحظ أن الزيات لم يتورع عن وصف أربعة من أقطاب العمل السياسى بأدوار غير وطنية من وجهة نظره فى قبر الاتحاد الاشتراكى، ونحن نذكر القارئ أن أحد هؤلاء وهو رفعت المحجوب عاد بعد تأليف كتاب الزيات بفترة قصيرة إلى الأضواء بل

إلى الأضواء القوية جداً حيث أصبح رئيسا لمجلس الشعب وتولى زعامة الحفاظ على الاشتراكية نفسها التى يبكى عليها الزيات!!

«ولم يلبث قرار تعيينى نائبًا لرئيس الوزراء فى وزارة عزيز صدقى أن صدر، وقبلت المنصب بعد تردد.. لم أشأ أن أتخلى عن وزارة عزيز صدقى وهى تخوض المعركة الأخيرة فى وقف سياسة الردة وفى الحفاظ على منجزات ثورة ٢٣ يوليو، وفى الدفاع عن الصناعة المصرية والقطاع العام» .

«وقضيت فى العمل التنفيذى فترة أصبت خلالها بجلطة فى المخ عولجت منها طويلا بين القاهرة ولندن، واستقلت مع وزارة عزيز صدقى التى يؤرخ الآن لخروجها من الحكم بانتهاء حقبة من السياسة الداخلية والخارجية، وبداية أخرى وصلنا بها إلى ما وصلنا إليه الآن (من هذا الذى أرخ هذا التاريخ!! لست أدرى) على أن استبعادى من العمل الجماهيرى فى الاتحاد الاشتراكى، وبهذه الصورة المفاجئة كانت بداية النهاية فى علاقتى الوطيدة بالسادات، إذ لم يجرؤ أن يواجهنى بقرار الاستبعاد قبل اتخاذه ولم يجرؤ على مقابلتى على انفراد بعد اتخاذه القرار تهربًا من مسئولية تفسير أسباب اتخاذه، وتلك كانت طبيعته كما سنرى فيما يرد من أحداث فى هذا الكِتاب».

«ولم يكن قرار الاستبعاد مفاجئًا لى، وكان مفاجئًا لى فى نفس الحين فقد بدأ الخلاف بينى وبين السادات فى العديد من النقاط بمجرد أن عينت وزيرًا ومستشاراً سياسياً له، وتزايد هذا الخلاف على مر الأيام، وأبديت رأيى فى هذا الخلاف واضحًا وصريحًا، وأدليت بالنصيحة والمشورة التى اعتقدت أن فيها صالح البلد، وتوهمت أن فيها صالح السادات، وكنت على ثقة أنى أؤدى واجبى على أفضل وجه كسكرتير أول للجنة المركزية وكمستشار سياسى للسادات».

ويتأمل الزيات طبيعة الخلاف بينه وبين السادات بنبرة خطابية لاتخلو من التوهمات ولاتفتقد المبالغات:

«كنت أدرك أن بينى وبين السادات خلافا، ولكن لم أع فى ذلك الحين أن هذا الخلاف جوهرى، يتحتم على كل منا أن يسير فى طريق معارض لطريق الآخر. كنت أعرف السادات ـــ المتحمس لكل خطوة من خطوات عبد الناصر، وكل إنجازات ثورة ٢٣ يوليو داخليًا وخارجيًا. ولم أكن أعرف السادات الذى يخطط بصبر وإناة وبالتدريج لنسف كل منجزات الماضى وللسير فى طريق يغاير كل التغيير ذلك الطريق الذى اختطه عبد الناصر».

«ولو حاولت التزلف قربى إلى السادات بعد خروجى من الوزارة، أو اكتفيت حتى

بالتزام الصمت لما تربص بى السادات ولا لفق لى الاتهامات ولكن كانت قناعتى أن أصحاب المبادئ لا يتزلفون،ولا يلتزمون حتى الصمت وبهذه القناعة التزمت، وبهذه القناعة عانيت».

(٧)

على أن قمة البلاغة اللفظية والحرفية فى هذا الكتاب لاتتمثل إلا فى السطور القاسية التى يعبر بها الزيات عن اكتشافه لوجهى السادات: الوجه الحقيقى والقناع، وهو يروى هذا من خلال معرفته به قبل الرئاسة وبعدها، ومن عجيب صياغة الزيات أن الرئاسة هى التى أظهرت حقيقة السادات السيئة وكشفت عن القناع الجميل الذى وضعه لنفسه قبل الوصول إلى الرئاسة ،ومع أن العبارات بليغة إلى أقصى حدود البلاغة فإن الزيات لم يكن موفقاً فى الحد الفاصل الذى اختاره لكشف الحقيقة، وقد كان فى وسع الزيات (ولكنه لحسن حظ السادات لم يفعل) أن يختار لحظة أخرى معبرة تكون قريبة من خروجه هو من السلطة أو من بدء تفكيره فى الخروج منها، ولم يكن تاريخ الزيات وتاريخ السادات ليبخل على الزيات بمثل هذه اللحظة، ولكن الرجل فيما يبدو استسهل الأخذ بمنطق الحكم على الماضى من المستقبل مع أنه فى فقرة سابقة نبهنا إلى بداية أخذه حذره من السادات حين وجده مصمما على أن يحكم بالإعدام على غرمائه .. كذلك فقد كان فى وسع الزيات بما عرف عنه من توجه يسارى أن يجد فى بدايات علاقات السادات بالأمريكيين وتوجهه نحوهم حداً فاصلاً بينه وبينه، ولكن الزيات للأسف الشديد (أو لحسن حظ أنور السادات مرة أخرى) لم يبذل جهداً فى هذا الصدد، وهكذا جاءت عباراته البليغة فى التنفيس عن علاقته بالسادات أكثر قربا من الانتقام الشخصى منها إلى التقييم الموضوعى، ولنقرأ نص هذه العبارات: «ويبقى أن أذكر حقيقة إلى جانب كبير من الأهمية، حقيقة كلفتنى الكثير، وورطتنى فى الكثير، وجعلتنى مسئولا أمام نفسى وأمام الآخرين عن الكثير. ففى الفترة ما بين ١٩٦٤ و ١٩٧٠ لم تقف علاقاتى مع السادات عند حدود العمل بل تعدت علاقة العمل بكثير إلى الصداقة والمودة والإفضاء وتبادل الأسرار، واستمعت إليه فى أحاديثه الخاصة والعامة، وتوهمت أنى عرفت ظاهره وباطنه، غير أن هوة كبيرة فصلت بين صورته الحقيقية والصورة التى قدمها لى وللآخرين طوال هذه الفترة، فقد أحكم وضع القناع على وجهه حتى بدا الأصل والصورة واحدا وكان السادات الذى عرفته

قبل رئاسته للجمهورية، أو توهمت أنى عرفته وطنيا مرتبطا بقضايا التحرر الوطنى، معاديا للاستعمار، ولسياسة أمريكا الإمبريالية، كما يتضح من أحاديثه الخاصة جدا، ومن كتابه «هذا عمك جمال يا ولدى» الذى منع تداوله فى السوق بعد أن انحرف كلية إلى التبعية الأمريكية، وكان عدوا لدودا للصهيونية، مؤمنا بأن ما انتزع بالقوة لا يمكن أن يسترد إلا بالقوة، وبحتمية المعركة العسكرية مع العدو الصهيونى المرتبط بالاستعمار الأمريكى. كان السادات كما توهمت أنى عرفته متحمسا لقوانين التأميم، اشتراكيا كأشد ما تكون الاشتراكية، مدافعا عن القطاع العام ومهاجما للإقطاع والإقطاعيين، متفاخرا بإنجازات ثورة ٢٣ يولية، وبانتصارات بطلها عبد الناصر. وباختصار، كان الوجه الذى يبديه السادات لى فى أخص الجلسات وجها ناصريا أكثر من وجه عبد الناصر ذاته، كما يتضح من موقفه فى اللجنة المركزية من مبادرة روجرز الذى رفضها فى غيبة عبد الناصر عن مصر، ليعود فيتقبلها عندما أعلن عبد الناصر قبولها».

هل يجوز لنا أن نتوقف هنا لنسأل الزيات: وهل كان مطلوبا فى المعركة أن يتمسك السادات برفض مبادرة روجرز بعدما قبلها عبد الناصر؟ وماذا يمكن أن يسمى ذلك فى قضية وطنية وفى معركة سياسة عسكرية دائرة كان اسمها «حرب الاستنزاف»، وماذا كانت أو تكون قيمة رفض السادات لمثل هذه المبادرة؟ ولكن لابأس علينا من مثل هذه الأقوال.

«كان هذا وجه السادات الذى عرفته قبل أن يرأس الجمهورية وحسبت أنه وجهه الحقيقى، وكانت هذه المعرفة المزيفة والموهومة التى جعلتنى أسانده وأؤيده فى انقلاب مايو، كانت هى التى جعلتنى أكذب كل ما قيل حول هذا الانقلاب وهى التى حالت بينى وبين استيعاب المعنى الكامل لبعض تصرفاته فى الفترة التى عملت معه فيها وهو رئيس للجمهورية، وفهم هذه التصرفات على حقيقتها كمقدمات لنتائج كما أثبت تطور الأحداث، وكنت أتصور ما أسماه استراتيجية فى الاتجاه إلى«الأمريكان» تكتيك على ضوء معرفتى الموهومة بتوجهاته، وكان من المستحيل علىَّ أن أتصور أن إنسانا ما عاش سنوات طويلة أكذوبة متصلة، وأنه واجه حتى أخص خصوصياته بوجه مزيف، وأنه لعب دوراً طويلا ومتصلا لم يخطئ فى جملة، ولا كلمة من كلماته» .

بعد كل هذا اليأس والشك يصل الزيات متأخراً جداً إلى يقين صورى يعبر عنه فيقول:

«وقناعتى الآن أن الدور المرسوم المقصود كان قناعا متقنا يخفى حقيقة رهيبة وأود قبل أن أبدأ، أن أؤكد أن السادات استطاع بمهارة فائقة أن يحجب عنى حقيقة مكتملة أثناء فترة تعاونى معه. ولم أكن بالأعمى، وبدأت بعض الحقائق تتكشف أمامى بعد أن وصل إلى

رئاسة الجمهورية غير أن الخيوط لم تتقابل، والصورة لم تكتمل إلا بمضى السنين واندراج التفصيلات الصغيرة فى مجمل الشخصية، وفى مجمل التحولات الجذرية التى أدخلتها هذه الشخصية على سياسة بلدنا الخارجية والداخلية. والمنظور القاصر فى الفترة التى تعاملت فيها مع السادات، ومنظورى وقد اكتسب تكاملا أبعد بعد أن اندرجت الأحداث فى إطارها الواضح».

(٨)

وفى هذه المذكرات يجاهر الزيات برأى مهم جداً ولكنه يأتى رغم كل شئ بعد فوات الأوان، فهو ينبئنا بكل قوة وثقة أن عبد اللطيف البغدادى كان (كرئيس لمجلس الأمة) مخلصاً فى إيمانه بالديمقراطية وبحرية الرأى وبكرامة البرلمان وبأهمية أن يكون مجلس الأمة مؤسسة حقيقية فى مواجهة مؤسسات الدولة الأخرى .. وعلى الرغم من كل هذا فإن الزيات بحكم توجهاته الجديدة حين كتب هذا الكتاب فى الثمانينيات لايجد داعيا لانتقاد عبد الناصر فى إجهاضه لسياسات البغدادى المثالية والوطنية، ويكتفى بأن يلقى بالمسئولية على الذين أوغروا صدر عبد الناصر تجاه البغدادى بالوشاية، وكأن عبد الناصر غير مسئول عن أفعاله .. ويتمادى الزيات إلى أن يشرك أنور السادات فى المسئولية عن إفساد نوايا البغدادى الطيبة على الرغم من أن البغدادى نفسه لم يتهم السادات بهذا، ومع أن أحداً غير الزيات لم يرو ما رواه عن موقف أنور السادات فى هذه الأزمة، ولكنها على أية حال رواية قابلة للتصديق بما عرف عن السادات من الذكاء الشديد فى توجهه، وهو هنا ينصح الزيات الذى هو قريب منه بأن يحذو حذو الأذكياء الذين ينتمى إليهم السادات، ولنقرأ هذه الرواية الطريفة التى يقدمها لنا الزيات فيقول :

«.. وللتاريخ أقول إن البغدادى حاول أن يأخذ الأمور بجدية، وأن يجعل الحياة الديمقراطية حياة حقيقية، تذخر بالحوار والرأى الآخر، وأن يحافظ على كرامة العضوية، وأن يجعل من المجلس مؤسسة حقيقية فى مواجهة مؤسسات الدولة الأخرى. ولكن كانت هناك فى المجلس جبهة يتزعمها طعيمة والطحاوى وقد كانا اسمين توأمين أو متلازمين، جمعا حولهما عددا من الأعضاء أذكر منهم الآن حمدى عاشور (لماذا حمدى عاشور بالذات، لن يكون الجواب: لا أحد يدرى، ولكن الإجابة يعرفها الجميع لأن حمدى عاشور الذى كان من الضباط الأحرار والذى وصل إلى المنصب الوزارى قبل الزيات نفسه كان

هو المرشح الـذى نافس الزيات فى انتـخابات مجلس الـشعب فى دائرة دمياط وفـاز عليه) موهمين الجميع أنهم يتلقون توجيهاتـهم من أعلى. كانوا يريدون للمجلس أن يكون مجرد ديكور،لأن قـوة المجلس فيه قوة لرئيـسه، فسعـوا بالوشايـة لدى عبد الـناصر عن أطـماع البغدادى ومدير مكتبه فى ذلك الحين عمـر أباظة. واستغل هؤلاء خلافا دستوريا قام حول شرعية تعيين بعض أعضاء المجلس كموظفيـن أو مستشارين فى مديرية التحرير، التى كان يتولى إدارة مشروعها مجدى حسنين، لزيـادة هوة الخلاف بين عبدالناصر والبغدادى. كان أحد الصحفييـن المتصلين بالبغدادى وهو محمـد الليثى قد تابع نشر بعض الـتحقيقات عن هذا الموضـوع فى صحيفـة الأهرام، ثم كلفـنى البغدادى، بـإعداد دراسة دستوريـة عن هذا الموضوع، وقدمت إلـيه مذكرة أيدت فيها الرأى القـائل بعدم شرعية تعييـن أعضاء المجلس فى وظائف بمديرية التحرير».

هكذا نجد الزيات وقد وجد لنفسه دوراً فى هـذه المعركة مع أننا لم نسمع عن دوره هذا من قبل.

«واحتدمت المعركة، يحـركها من جانب عمر أباظة مدير مكتـب البغدادى، ومن جانب آخر على صبرى مدير مكتب عبد الناصر، حتـى قيل فى ذلك الحين أن المعركة الحقيقية هى معركـة بين مديرى المكاتب. ووجدت نـفسى فجأة فـى خضم المعركـة تتجاذبـنى أطراف متعددة، لأعدل عن الرأى الدستورى الذى ضمنتـه مذكرتى إلى البغدادى ولكننى أصررت على الالتـزام به. وأذكر أن تقديرى لـعبد الناصر قـد ازداد عندما طلبـنى ليسألنـى عن هذا الموضوع، وأبدى تقـديره لتمسكى برأيـى، رغم التحذيرات التى تلـقيتها من الكثـيرين قبل هذه المقابلة. وتحركت كل القوى خلال هذه الأزمة، القوى الساعية للخير، والقوى الساعية بالقطـيعة بين عبد الـناصر والبغدادى، وظـل السادات وكيل مجلـس الأمة، والمفروض أن يكون أقرب الأشخاص إلـى مثل هذه الأحداث والخلافات، بعيدا لا يـبدى رأيا أو يتوسط خيرا».

«وانقطـعت خطوط الاتصال بـين عبد الناصـر والبغدادى وازدادت الأزمة حدة عـندما وصل إلى علمى أن البغدادى ينوى إثارة موضوع الخلاف هذا فى جلسة علنية من جلسات المجلس ليـقرن هذا باستقـالته من رئاسة المجلـس. وقد قدرت ما فى هذا الأمـر من خطورة وانعكاسات على استقرار النظام. وفى هذه المرة سارعت إلى مقابلة السادات وكيل مجلس الأمة ونقلت إليه هذا الخبر وقلت له إن الأمر يحتاج إلى تدخلك لتدارك ما يسفر عن ذلك من نتائج. وكان رده غـريبا إذ قال إننى لست طرفا فى هذا الـصراع ولا أريد أن أكون طرفا

فيه، والبغدادى حرٌ فى أن يستقيل أو لا يستقيل. قلت له إن إثارة مثل هذا الموضوع فى جلسة علنية ليس من مصلحة أحد ولابد من وجود شخصية تحاول أن تطوق الموضوع، وستكون أنت رئيس الجلسة التى يحتمل أن يتحدث فيها البغدادى. وكان رده أعجب فقد سألنى: هل أنت مع عبد الناصر أم مع البغدادى؟ وعجبت أن يكون قياس الأمور الخطيرة من جانبه بهذا الميزان «مع أو ضد»، ويزول عجبى بعد ذلك مع تتابع الأحداث وخاصة بعد إمساكه بكل السلطات بين يديه فقد أصبح شعاره «من ليس فى ركابى فهو ضدى ولا شىء بين هذا وذاك». وكان شعاره بالأمس «من يعارض عبد الناصر أو يبدى رأيا مخالفا لرأيه عليه أن يتنحى عن مركزه وأن يذهب فى زوايا النسيان»... هل رأى القارئ اختزالا لحكم الثورة كله فى فقرة واحدة كهذا الذى قدمه الزيات على هذا النحو الموجز!!.

(٩)

وسنجد الزيات فى فقرة أخرى يؤكد ما ذهبت إليه فى فقرة أخرى من محاولته بلا جدوى إنكار ما يظنه فضلاً للسادات عليه حين عُين أمينا لمجلس الأمة، فهو يحاول أن يذكر أن هذا كان أمراً طبيعياً من ناحية، ومن ناحية أخرى ينسب الفضل فى تعيينه إلى الرئيس عبد الناصر !! مع أن صاحب المصلحة فى تعيينه كان هو أنور السادات بلاشك، وبذلك فلا فضل له عليه إنما هو المحظوظ بمثل هذه الكفاءة!! ولكن الزيات شأنه شأن من سبقوه إلى الكتابة عن السادات لايفهم هذه الحقيقة فقد كان وهج السلطة المفتقد أو المنتظر أقوى من أعينهم جميعا، ويبدو لنا بوضوح من قراءة هذا الكتاب أن الزيات نفسه لم يدرك هذا أبداً ، ولنقرأ ما يرويه الزيات عن هذه الفترة وهذه العلاقة حيث يقول : «برئاسة السادات لمجلس الأمة من ٢٦/ ٢/ ١٩٦٤ إلى ١٢/ ١١/ ١٩٦٨ توثقت علاقاتى معه، خاصة بعد أن عينت بترشيح من جمال عبد الناصر، أمينا عاما لمجلس الأمة، وكان هذا أمرا طبيعيًا ،فعملى فى مجلس النواب المصرى أكثر من عشر سنوات قبل الثورة وتخصصى فى الشئون الدستورية ودراساتى السياسية، كل هذا قد أكسبنى خبرة فى المسائل البرلمانية كان السادات فى حاجة إليها ليستطيع تسيير أعمال المجلس».

هل رأيت ظلما للنفس أكثر من هذا!!! يقول الزيات إنه عين بترشيح من عبدالناصر فمن عينه إذن!! هل كان السادات أعلى وأرفع درجة من عبدالناصر؟! فعبدالناصر هو

الذى يرشح!! ألأنه يريد أن ينكر فضل السادات فيقلل من قيمة عبدالناصر ويقلل من قيمة نفسه هـو شخصياً .. اللـهم جنبنا المزالـق التى تدفع إليهـا العداوات المستعـرة!! ثم ها هو الزيات يروى بعض تفاصيل علاقته الخاصة جداً بالرئيس السادات فيقول:

«وإلى جانب علاقات العمـل توطدت العلاقات الشخصية بيننا، وتـزاورنا عائليا، حتى لم يكن يمر يوم ـ خارج الـعمل ـ دون أن نلتقى فى منزله فى الهرم أو فـى منزلى المتواضع (الدكان كما كان يـسميه) فى الدقى. قامت بيننا علاقة أخوية بل كان يعتـبرنى ـ كما كان يقول ـ أقرب إليه من أخويه الشقيقين. عـصمت وطلعت السادات، لأنه لم يلق ـ على حد قوله ـ مـن أخويه غير المتـاعب وعدم الوفاء. كـان يلجأ إلىَّ حـتى فى أخص خصوصياته العائليـة ويسألنى الرأى فيهـا أو فى حل بعض مشاكلهـا، يكفى أن أشير تعمـيما إلى ذلك دون الدخول فى أية تفصـيلات، فـإذا كنت تناولت هذا الجانب فقد تـناولته وأنا حـريص علـى خصـوصيات أى إنسـان كحرصى على خـصوصياتى، وإنما تناولته لما تـعكسه حياة الإنسان الخاصة علـى تصرفاته العامة»

(١٠)

كذلك يـروى لنا محمد عـبد السلام الزيـات فى هذه المذكرات قـصة قد تبدو عجـيبة ولكنها مهمة جداً لتصوير طبيعة الصراع الخفـى بين الرئيس عبد الناصر والمشير عبدالحكيم عامر فيما قبل ١٩٦٧، يرويها الزيات للتدليل على ذكاء السادات وحيلته فى تجنب مواقف الحسم بين صـديقيه أو رئيسيه، ولـكننا نقرأها هنـا بهدف آخر وهو إلقاء الضـوء على هذا الصراع الخفى الذى كان يـدور دون أن يتنبه الناس لمدى تأثيره الصعب فـى مستقبل الأيام، وهو مـا أدى بالطـبع وبالـقطع ضمـن أسباب أخـرى إلى ما حـدث فى ٥ يونـيو ١٩٦٧ :

«أذكرعلى سبيل المثال قصـة مناسبة الانتخابات التى جرت فى ١٩٦٦ لرئاسة الجمهـورية فقـد أرسـل عبـدالناصر كتاباً لرئيـس مجلس الأمة يوجه النظر فيه إلـى قرب انتهاء مدة رئاسته لـلجمهورية ويـطلب من المجلس إعـمال أحكام الدسـتور الخاصة بترشيـح رئيس الجمهـورية. وما كاد هـذا الكتاب يـعلن، حتـى توالت الوفـود على مجـلس الأمة، وآلاف البـرقـيات مـن مختلـف الطوائـف ومن مختـلف أنحـاء الجمهوريـة مطالـبة بترشيـح عبدالناصر، وفود لا تنقطع ليل نهار».

«واحتجب السادات فى منزله بدعوى المرض وغاب سيد مرعى وكيل المجلس فى ذلك الحين عن الظهور فى الصورة وتركونى وحدى أمام هذا السيل من الوفود. ولم ألبث أن فهمت أسباب الاحتجاب، قيل وقتها أن هناك أزمة بين عبدالناصر وعبدالحكيم عامر، فقد كان عامر يريد أن يجرى ترشيحه نائبًا لرئيس الجمهورية بنفس الطريقة التى يجرى بها ترشيح رئيس الجمهورية والاستفتاء عليه، لا عن طريق التعيين من رئيس الجمهورية، كما أن حسين الشافعى، وكان فى ذلك الحين أمينا عاما للاتحاد الاشتراكى، كان يرى أن تتوجه هذه الوفود إلى الاتحاد الاشتراكى وليس إلا مجلس الأمة. وآثر السادات كعادته الابتعاد انتظارا لما يسفر عنه الخلاف».

«ولم يكن أمامى إلا أن أسعى إلى إجراء اتصال مع عبد الناصر وعرضت عليه الموضوع، واقتنع بأن المجلس هو المكان الطبيعى، وأن مهمة المجلس فيما يتعلق بالترشيح لا تنتهى إلا بعد الاستفتاء وأداء الرئيس لليمين الدستورية أمامه. وعاد السادات وسيد مرعى لاستقبال الوفود».

وعلى نفس النمط، وفى نفس موضوع الصراع يحكى لنا الزيات بشئ من المبالغة فى تقديره لذاته عن دور آخر له فى حسم الصراع الذى نشب بين الرئيس عبدالناصر والمشير عبدالحكيم عامر بعد هزيمة ١٩٦٧ وإصرار المشير عبدالحكيم عامر على حضور جلسة من جلسات مجلس الأمة، ومع تسليمنا للزيات بروايته وبصدقها فيبدو أنه فاته أنه لهذا السبب كان السادات مستفيدا من وجوده كأمين عام لمجلس الأمة (دون أن يدرى الزيات) كما يبدو أنه فاته أنه لم يكن من مصلحة مصر أن يفعل السادات غير ما فعل مهما كان فى ذلك من تضحية السادات بكرامة شخصه أو غير ذلك من العوامل الشخصية، ولنقرأ هذه الرواية المهمة:

« ... حدث عندما احتدم الصراع بين عبدالناصر وعبدالحكيم عامر بعد هزيمة ١٩٦٧، أننى فوجئت بالسادات يرسل إلى منزلى إحدى سياراته فى الساعة السادسة صباح اليوم الذى كان مقررا أن تعقد فيه جلسة للمجلس فى الساعة السادسة مساء وذلك لأوافيه على وجه السرعة فى منزله فى الهرم. وفى منزله فى الهرم وجدته فى حالة هلع شديد ـ وكانت هذه حالته كلما واجهته مشكلة من المشاكل ـ قال لى: عبدالحكيم مصمم يحضر جلسة النهارده ويتحدث إلى أعضاء المجلس.. وأنا لا أستطيع أن أواجه عبدالحكيم أو أمنعه من الكلام، فقد يتعدى علىَّ، ودا فى حالة جنون.. قد يقتلنى لو منعته.. كان يتحدث إلىَّ وكأنه يتحدث إلى نفسه من فرط خوفه وهلعه. وكان عبدالناصر فى هذا الوقت فى الإسكندرية

أو برج العرب لا أذكر. هدأت من روعه وقلت له إننى سأذهب مباشرة إلى المجلس وسأتصل بالإذاعة لتذيع فى جميع نشراتها تأجيل جلسة المجلس إدارياً، ولن يعود موظفو المجلس بعد الظهر، وسأتفاهم مع الصحفيين على عدم الحضور. لم يتركنى إلا بعد أن اطمأن على أن الإعلان الذى ستذيعه الإذاعة، سيكون صادرا عنى وليس عنه».

«جاء بعض الأعضاء والصحفيين ليسألونى عن السبب فقلت لهم إننى لم أجد من الأعمال ما يستحق أن تعقد من أجله جلسة للمجلس، فأجلت الأعمال إلى الأسبوع المقبل حتى تكون بعض اللجان قد أنجزت أعمالها. ولم يجتمع المجلس فى هذه الليلة ولم يتوقف السادات عن الاتصال بى طوال اليوم حتى المساء، ومرت الأزمة بسلام، وعلمت بعد ذلك أن السادات أفهم عبدالحكيم أن هذا التدبير قد تم باتفاق بين عبدالناصر وبينى، وأنه لايعلم عنه شيئا وأنه سيحقق معى فى هذا التصرف».

ومع كل هذا فإن محمد عبد السلام الزيات يقدم لنا تفسيراً مهما ومنطقيا لعلاقة الرجلين عبد الناصر والسادات ويقول:

«وأنا أقول وقد عايشت الاثنين عبد الناصر والسادات إن عبد الناصر أحب السادات وإنه كان حريصًا على هذا الحب، رغم المطاعن والشكاوى والتقارير التى كانت تصل إليه حول تصرفات السادات، وأنه حاول أن يبقى على هذا الحب، وأن يحمى السادات من نفسه فى كثير من الأحيان».

ويقدم محمد عبد السلام الزيات فى هذا الكتاب تفسيراً قانونياً متعسفاً لتعيين عبدالناصر للسادات نائبًا لرئيس الجمهورية: «وأعود إلى محضر الاجتماع فأقول إنى خرجت من قراءة هذا المحضر بانطباع أن عبد الناصر كان مصمما على التنازل عن رئاسة الجمهورية إذا لم يكن قد وصل إلى هذا الاتفاق الذى تحقق من تنفيذه بروح التعاون البناء بين الجانبين المصرى والسوفيتى. وتوقف التسلل الجوى إلى العمق المصرى اعتباراً من النصف الثانى من شهر إبريل ١٩٧٠. ويبقى بعد ذلك التساؤل عن الشخص الذى كان يعنيه عبد الناصر «برئيس موال لأمريكا» وهل كان عبدالناصر يعد لشىء مثل هذا عندما بادر إلى تعيين السادات نائبا له قبل شهر واحد من هذه المحادثات التاريخية. لقد كان يقدر ـ كما جاء فى محضر المحادثات المذكورة ـ أن القرار الذى يطلبه من السوفييت قرار تاريخى خطير يدفع بهم إلى مشاركة فعلية فى العمليات العسكرية،وأن احتمال موافقة السوفييت عليه احتمال ضئيل».

«وعلى أية حال فإن الطبيعة الوقتية لتعيين السادات نائبا لرئيس الجمهورية متحققة فى

كلا الفرضين ،فقد كان عبد الناصر قبل وفاته علـى تصميم أكيد على إعادة تنظيم الدولة . وإذا كان قد تـأخر عن إعادة تنظيم الدولـة خلال الفترة الـتى أعقبت تـعيين الـسادات فى ديسمبر ١٩٦٩ وبعد زيارته لموسكو حتى وفاتـه في سبتمبر ١٩٧٠،فقد كانت هناك أسباب ضاغطة على مصر، فرض أولويتها على غيرها، شغلت عبدالناصر عن غيرها».

(١١)

وقد لوح الـزيات فى هذا الكتـاب بمهاجمة السـادات فى ذمته المالية، ولكنـه تعـمـد ـ كقانـونى ـ أن يترك الـفرصة لتبـرئة السادات، وقـد جاءت هذه الجزئيـة ضمن حديـثه عن زيارتهما للولايات المتـحدة الأمريكية وتقديم الأمير عبدالله المبارك شـيكا للسادات علم به عبد الناصر وكلف الزيات بالتحرى عن مصدره ومصيره، ومع أن الزيات لاينتهى إلى إدانة السادات إلا أنه يفتح الـباب للمهاجمين لإسناد الاتهام إليـه وادعاء أن الزيات هو صاحب الاتهام أو الادعاء، وليـس هذا الكتاب مجالا لتحقـيق شيء عجز صاحبه عن تحقـيقه على النحو الـلائق، وليس مجالا أيضا لـنقضه إنما نستطـيع أن نقرأ مع القارىء تصـوير الزيات لعلاقـة السادات بشخصـين جاء ذكرهما أثـناء حديثه عـن زيارته هو والسادات لأمـريكا، الأول هو الأمـير الصبـاح والثانـى هو علوى حـافظ. لنقـرأ ما يرويـه الزيات عن صـاحب الشيك الأمير عبد الله المبارك وزوجته حيث يقول:

«وإذا كان الحديث قد تناول (الأمير) عبد الله المبارك الصباح فلابد من عجالة عنه وعن السيدةحرمه (الأميرة) سعاد الصباح، فهو من الأسرة الحاكمة فى الكويت وبالتالى من كبار أثريـائها، ولـكن يبـدو أن خلافا وقـع بينـه وبين الأسـرة فترك الـكويت ونـقل كل أمـواله ومصالحه إلى سويسرا.وكـان يتنقل بين القاهرة وأوروبا، وكان له مكـتبه وشقته فى جاردن سيـتى، ثـم اشتـرى قصـرا فى مـصر الجـديدة أجـرى فيـه المهـندس عـثمـان إصلاحـات واسعة،بتكليـف من السادات، وأقام له فيه حوضا للسبـاحة،ولا أعرف كم دفع فى هذا إلا أننى علمـت أن ذلك كلفه أرقاما ضخـمة بأسعار الستيـنيات وقد دفعت عن طريـق السيد محمد حامد محمود الذى سيأتى ذكره فى سياق هذه القصة».

«وعندما تعرفت على السادات كان (الأمير) صـديقه كما كانت (الأميرة) صديقة لحرم السادات،وكـان الأمير دائم الـتردد على مـنزل السادات وعـلى مكـتبه، وهداياه لـلسادات ولمنزله لا تتوقف ولا أعرف كيف نشأت هذه العلاقة فالأمر لم يكن يهمنى. وكل ما أذكره

إننى كنت أستأذن عندما أكون مع السادات فى منزله أو مكتبه ويحل (الأمير) ضيفا، ولكن السادات كان يتشبث بوجودى،وسألته مرة لماذا يصر على بقائى بهذه الصورة، قال بأنه ليس هناك من حديث يجمع بينهما. فلماذا كانت هذه العلاقة الوثيقة وليس لدى من دليل على ما نشرته بعض الصحف العربية من أن الشيخ عبد الله المبارك الصباح كان همزة الوصل بين المخابرات المركزية الأمريكية والسادات. ورغم هذا فقد كان السادات يتولى رعاية مصالح الأمير، وهو الذى رشح له محمد حامد محمود ليكون وكيلا لأعماله، ومحمد حامد محمود كان فى ذلك الحين عضوا فى مجلس الأمة، وهو من إحدى الأسر الإقطاعية فى البحيرة وطبقت عليه قوانين الإصلاح الزراعى، ولكن السادات سعى سعيا حثيثا ليرفع عنه حظر الترشيح فى مجلس الأمة، ثم عينه السادات بعد ذلك وزيرا، وقربه إليه، وفجأة هوى نجمه».

«وأذكر فى مناسبة الحديث عن (الأمير) أنه فى أول احتفال بافتتاح مجلس الشعب، بعد أن تولى السادات رئاسة الجمهورية، كان (الأمير) أحد المدعوين ولكن عند حضوره لم يتوجه إلى شرفة المدعوين ولكنه توجه إلى غرفة رئيس المجلس،وكان فى ذلك الحين الدكتور لبيب شقير، وجلس معه حتى حان موعد وصول رئيس الجمهورية، وخرج معه وجلس فى الصالون المخصص لاستقبال رئيس الجمهورية مع رئيس الوزراء والوزراء وأعضاء اللجنة التنفيذية، حتى وصل الرئيس واستقبله وسلم عليه وجلس معه فى الصالون».

«أذكر يومها أن السيد شعراوى جمعة اختلى بى وعاتبنى عتابا شديدا على وجود (الأمير) فى صالون رئيس الجمهورية،فقلت له لست مسئولا عن ذلك فقد دخل مع رئيس المجلس، ويمكن أن توجه العتاب إلى الدكتور لبيب شقير،فقال لى إننا لا نعرف أحدا مسئولا عن المجلس غيرك. اضطررت يومها أن أهمس فى أذن الأمير وأن أطلب منه التوجه إلى شرفة الزوار، وطلبت من أحد موظفى المجلس أن يصطحبه. استمرت العلاقة بين الاثنين حتى بداية عهد السادات برئاسة الجمهوية، وعلمت أن العلاقة توترت بعد ذلك بين الاثنين،ونشرت بعض الصحف العربية تبريرات وتحليلات للخلاف بين حرم السادات و(الأميرة) سعاد حول عقد من اللؤلؤ أو الماس،وليس هنا مجال مناقشة هذه الموضوعات، والأكيد أن(الأمير) و(الأميرة) تركا القاهرة على تصميم على عدم العودة إليها».

ومن طرائف التاريخ أن سعاد الصباح أنشأت فى مصر مؤسسة كبيرة للنشر، وأنها لاتزال تقيم مسابقات وتمنح جوائز تحمل اسمها واسم زوجها، ولكن الأمر لايخلو من أن

تثور مزاعـم من آن لآخر على نحـو ما يشير إليه الـزيات من قصة حول عـقد من الماس أو عقد مـن اللؤلؤ، وهـذا هو ما حدث أيـضاً فى دار النشر، اتهامـات لمن اختيـروا للإشراف عليها وتسيير أمورها، وكأنهم هم الذين اختاروا أنفسهم للقيام بهذا الدور، ويأتى بعد ذلك رجل طيب من طراز الزيات، فيزعم مثلاً أن «المصريـين» لم يكونوا على مستوى المسئولية، والمصريـون فى مجملهـم براء من تصرفـات قلة منهم لـم تفعل ما فـعلت إلا بتشجـيع من أصحاب المال!!.

ويدلنا الـزيات فى هذه المذكرات مـن حيث لايدرى على النـاحية الإنسانيـة البارزة فى خلق السادات والـتى من أجلها كان يصطـنع القواعد البيروقراطـية الكفيلة بتحـقيق هدفه، فهذا هو الـزيات يروى كيف أمر الـسادات بإنشاء صنـدوق خاص لمعاونة أعضـاء مجلس الأمة بالقرض الحسن، وذلك عـندما طلب علوى حافظ مبلغاً من المـال كقرض يخصم من مكافأتـه البرلمانية، ومع أن الـزيات لايورد القصة إلا فى مجـال إلقاء الضوء على شـخصية علوى حـافظ الذى لعـب دوراً ما فى العـلاقة مع الأمريكـيين إلا أنه لـم يـستطع اسـتغلال القصة فى الدلالة مـثلاً على عدم خضوع السادات للمنطـق الإدارى والمالى، وتعمده تجاوز النظم الأساسية من أجـل تنفيذ أغراض شخصية أو شبه شخصـية ،وعلى كل الأحوال فقد أورد الزيات نص تأشيرة السادات وقد كانت على النحو التالى:

«خصـص مبلغ عـشرة آلاف جنيـه من ميزانـية النادى لمـثل هذه الظـروف، وينشأ دفـتر خاص بـها على أن لا تـتم أية عمـلية إلا بموافـقتى شخـصيًا. أوافق عـلى إقراض السـيد العضـو علوى حافـظ هذا المبلغ عـلى أن يسدد عـلى أقساط شـهرية كل قسـط منها مـبلغ أربعون جنيها مصريا فقط» .

ويفخر الزيات بأنه وجد أصل الطلب الذى تـقدم به علوى حافظ لصرف هذا المبلغ بل يصوره لنا فى صفـحة خاصة من صفحات هذا الكتاب مع أن أحداً لايـستطيع أن يزعم أن السادات فـى إدارته للأمور قـبل الرئاسـة وبعدها لـم يـكن يفعـل ذلك، بل أكثـر من ذلك، ولكن الغـريب أن الزيات يورد هذه الـواقعة فى ثنايا الحـديث أوالتساؤل عن عـلاقة علوى حافظ بالأمـريكيين أو المخابرات الأمـريكية من خلال شخـص ثالث، ولايفسر لـنا الزيات الارتباط بـين هذا القرض وهـذه العلاقة (!!) ويبـدو أن بين الرجلـين خلافاً ما، وقـد نشر علوى حافظ مجموعة مقالات عن زيارته لأمريـكا فى عهد عبد الناصر، نشر هذه المقالات جهاراً نهاراً فى صحيفة الأخبار فى عهد السادات نفسه (!!) كما أن علوى حافظ قد تحول إلى معارضـة السادات وإلى المعارضـة عموماً قبل أن ينـشر الزيات هذا الكـتاب، وهكذا،

فمازالت هذه الجزئية التى أثارها صاحب هذه المذكرات فى حاجة إلى الإيضاح أو الربط على أقل تقدير، وعلى كل الأحوال فهذه الفقرة التى ينبئنا فيها صاحب المذكرات عن شكوكه فى علوى حافظ:

«وصرف علوى حافظ المبلغ وكان لابد أن يلفت نظرى تصميم السادات على منح علوى حافظ هذه السلفة،وكان لابد أن يلفت نظرى وبشدة ما نشره علوى حافظ بمذكراته فى الأخبار،عن اتصاله بأحد الباكستانيين من عملاء المخابرات الأمريكية، والذى أراد تجنيده لخدمة المخابرات الأمريكية».

من المنطقى أن القارىء لابد أن يسأل الزيات الآن عن الشىء الذى التفت إليه نظره ولكننا للأسف الشديد لانجد فى نصوص الزيات شيئاً متماسكا يخص هذا الموضوع، كل ما هناك أنه أثاره على هذا النحو، وكفى! ولسنا فى حاجة إلى التساؤل هل إصرار السادات على صرف سلفة لنائب فى مجلس الأمة يدل على عمالة هذا النائب ورئيس المجلس أيضا، لو كان الأمر كذلك لدل أيضا على عمالة الأمين العام للمجلس الذى هو الزيات! ولكن يبدو أن الزيات أراد أن يدلى بدلوه فى هذا الباب ولكنه ألقى الدلو فارغا، ولم يعد حتى بالدلو.

(١٢)

ولايجد الزيات أى حرج فى أن يوجه انتقادات حادة إلى ممدوح سالم وأن يتهمه بأنه كان يقدم تقارير شفوية للرئيس السادات عن اجتماعات مجلس الوزراء واللجان الوزارية، ولست أدافع عن ممدوح سالم ولا عن أى شخص يقدم مثل هذه التقارير، ولكنى أعجب من أن يجد الزيات فى مثل هذا التصرف ما يصيبه بالحرج إذا ما كانت توجهاته وأفكاره واضحة ومستقيمة، لايخشى أحداً بسببها .. ولكن الزيات معذور فقد عاش عصراً شموليا قاسيا إلى أبعد حدود القسوة، ولنقرأ ما يرويه: «... نكتفى الآن بالإشارة إلى واقعة حدثت ونحن فى وزارة عزيز صدقى بعد أن نحانى نائبا لرئيس الوزراء. فقد شكلت فى ذلك الحين لجنة للسياسات برئاسة عزيز صدقى وعضويتى وعضوية وزير الداخلية ممدوح سالم ووزير الحربية محمد صادق ووزير الإعلام عبد القادر حاتم ووزير الخارجية مراد غالب، وفى اجتماع من اجتماعات هذه اللجنة أشار عزيز صدقى إلىّ أن السادات توقف عن

الإشارة إلى الاشتراكية فى خطبه وأحاديثه، وأن هذا يحمل معانى تفسر بما قد لا يقصده السادات نفسه، وأن علينا أن ننقل مثل هذه الصورة للسادات، كما أثير فى هذا الاجتماع اقتراح بإقامة تمثال لعبد الناصر على القاعدة الخالية فى ميدان التحرير، وقد أيدت عزيز صدقى فى كلا الموضوعين».

«وما كدت أصل إلى منزلى بعد ظهر هذا اليوم، وبعد انفضاض اجتماع اللجنة بما لا يزيد على نصف الساعة، حتى تلقيت مكالمة من السادات حمل فيها حملة ضارية على ما قيل فى اللجنة مؤكدا أن على كل واحد منا أن يعرف حدوده، ولسنا نحن الذين نرسم له السياسة التى يسير عليها، كما أبدى امتعاضه الشديد من فكرة تمثال لعبد الناصر ورفضه لها رفضا قاطعا. لم أعرف كيف وصلت الأخبار بهذه السرعة إلى السادات، ولكننى تبينت بعد ذلك أن أحد الوزراء البارزين،كان مكلفا بأن يقدم تقارير شفوية ومكتوبة للسادات وكانت كلها تنتهى بلفظ «أفندم» وهو الأكلشيه المعروف فى التقارير المباحثية».

وفى موضع آخر نجد صاحب هذه المذكرات حريصاً على التقليل بأية طريقة من مكانة ممدوح سالم حتى إنه ينفرد برواية أنه لم يكن المرشح الأصلى لتولى وزارة الداخلية.

«فوجئت فى صباح يوم الخميس ١٣ مايو بسيارة من رئاسة الجمهورية ومعها رسالة من السادات يطلب موافاته عاجلا فى منزله، بادرنى بالقول إنه وضع يده على المؤامرة وقص علىّ قصة أشرطة التنصت والاستماع، وقال إنه قرر التخلص من شعراوى جمعة.كان الترشيح لوزارة الداخلية محصورا بين اثنين،صلاح مجاهد محافظ دمياط وممدوح سالم محافظ الإسكندرية، وكانت كفة صلاح مجاهد مرجحة لأن ممدوح سالم كان معروفا بأنه من قيادات التنظيم الطليعى، ورئيس هذا التنظيم فى الإسكندرية، وقبل ذلك فى محافظات أخرى، ولكن حسم الموقف وصول تقرير سرى من سكرتير عام محافظة دمياط (أحمد الحداد) عن اجتماع عقده ضياء داود فى دمياط وهاجم فيه السادات، وكان صلاح مجاهد محافظ دمياط حاضرا هذا الاجتماع. وأصبح ممدوح سالم وزيرا للداخلية».

(١٣)

ويحرص الزيات فى كتابه على أن يجد الفرصة لإدانة سيد مرعى ولو بأنه لم يكن مخلصاً للسادات فى أول عهده، ومع أن هذا لايعيب سيد مرعى ولا يعيب السادات إلا أن الزيات فيما يبدو لى وجدها فرصة للتعبير عن أن ولاءه للسادات كان أكثر من ولاء سيد

مرعى، ولـكنه للأسف الشـديد لم ينل ما ناله سيد مرعى مـن حظوة واستمرار ومـناصب وكأنه يوجه اللوم الآن إلى روح السادات فى العـالم الآخر لتعرف هذه الروح خطأها حين كافأت الـعدو وغدرت بالصـديق. وسنقتـطف للقـارئ فقرتين ،الفـقرة الأولى فيهـا يقول الزيـات: «أما من بـين الوزراء المـعارضين فـقد كان سيـد مرعى الـذى نشط فـى مقابـلاته معارضا لترشـيح السادات لأنه فى نظره «ليس الشـخص المناسب ليخلف عبـد الناصر فقد كان فـى مجلـس الأمة شرابـة خرج والزيـات حطه فـى جيبـه». «هذا ما قـاله علـى الأقل لشعراوى جمعة».

أما الفقرة الـثانية فيؤكد بهـا نفس المعنى بل يكـرر بعض الألفاظ وفيها يـتحدث عن أن سيد مرعى ظل يلعب على الحبلين قبيل ١٤ مايو حتى تأكد من انتصار السادات فانضم إليه فى الوقت المناسب: «وانضم سيد مرعى إلى الموكب، فى الوقت المناسب، وهو دائما ينضم إلى الموكـب وفى الوقت المنـاسب، بعد وفاة عبـد الناصر كان سـيد مرعى أحد مـعارضى ترشيح السادات للرئاسة، ووجه الكثيـر من التجريح للسادات،وهو يردد أن «الزيات» كان يلعب بالسادات فى مجلس الأمة. ويضعه فـى جيبه، فكيف تكون الحال والسادات رئيس جمهورية.ولكنه عـاد وانضم إلى الركب بعد انتخاب السادات رئيسا لـلجمهورية وأصبح من أقرب المقربين، وله مـن الجاه والثروة والحسب والنسب،ما يجعل السـادات فى تطلعاته يغـفر له الإسـاءة، أيا كانـت الإساءة،وتكـرر نفس المـوقف أثنـاء الأزمة التـى انتهـت إلى انقـلاب ١٥ مايو، وكـان السادات يعـول عليـه كثيـرا فى مساء ١٣ وفـجر ١٤ مايـو، ولم يظهر،وظل السادات يحاول الاتصال به فى القاهـرة والإسكندرية،ولكن عبثا فقد تعمد أن يبتـعد عن حلبة الـصراع، حتى يتبـين الخيط الأبيض مـن الخيط الأسود، وظهر فـى الوقت المناسب حـوالى ظهر يوم ١٤ مايـو، بعد أن تم حسم الصـراع لحساب المنتصـر إلى جانب السادات، وهو يشكل الوزارة الجديدة متعللا بأنه رفع سماعة تليفونه منذ مساء ١٣ مايو».

وينتهز الزيات الفرصة فى كتابه ليوجه بعض الانتقادات إلى بعض زملائه، وقد رأينا ما فعله مع سـيد مرعى ومع ممدوح سالم من قبـل، كذلك فإنه يوحى إلينا أن شـعراوى جمعة لم يكـن يرتاح إليه هو شـخصيا ارتيـاحا مطلقاً وأنـه كان يخشاه، وإن لـم يسعد له بتـوليه الوزارة فى أول عهد السادات، وأنه كان بوده ألا يحدث هذا، ولنقرأ ما يورده الزيات:

«.. وبعد أسبوعين اتصل بى السادات وكان هذا أول اتصال شخصى بعد انقطاع طويل وهنـأنى بتـعييـنى وزير دولـة لشئـون مجلـس الأمة، وكان ذلـك صباح ٨ إبـريل ١٩٧١. واتصل بـى بعد ذلك شعـراوى جمعة، وكـان يقوم بالإضافـة إلى عمله كـوزير للداخـلية

بأعمال وزير الدولة لشئون رئاسة الجمهورية، بدلا من سامى شرف الذى كان متغيبا فى الخارج. طلب منى مقابلته فى وزارة الداخلية. لم أكن غريبا على شعراوى جمعة فقد عملنا معا فى الاتحاد الاشتراكى، قد نكون قد اختلفنا فى بعض الأحيان، ولكن ظلت بيننا علاقة طيبة كان يشوبها فى بعض الأحيان ما يصلنى بين وقت وآخر - إن صدقا أم كذبا - من أن شعراوى وسامى ينقلان إلى عبد الناصر بعض تصرفات منسوبة إلىّ ولم تكن تمثل الحقيقة فى شىء، وكان عملى مع عبدالناصر كفيلا بتبديد كل ما يثار حولى».

وبتفصيل أكثر يحكى عن مقابلة شعراوى له وهى أول مقابلة بينهما كزميلين فى الوزارة:

«لم يستقبلنى شعراوى جمعة هذه المرة بالبشاشة التى اعتاد أن يقابلنى بها، فقد هنأنى بالوزارة وكان الحزن مخيما عليه،ولا أدرى أكان هذا بسبب تعيينى وزيرا أم لأسباب تتعلق بالموقف عموما ، وقال أنه حاول أن يتصل بحافظ بدوى وكان وزيرا للشئون الاجتماعية ووزيرا لشئون مجلس الأمة ليبلغه بتعيينى ولكنه كان فى جولة خارج القاهرة،ولم يتمكن من الاتصال به، وطبيعى أنه كان يريد أن يؤجل إعلان القرار لأى سبب لأن وزير الداخلية لا يعجز عن إجراء أى اتصال مع أية جهة فى الجمهورية. شكرته وعدت إلى مكتبى ولم ينشر القرار إلا فى اليوم التالى، وما كدت أتولى منصبى الجديد حتى وجدت نفسى فجأة فى حلبة الصراع».

(١٤)

ويجد الزيات الفرصة فى هذه المذكرات بالطبع للحديث المفصل عن دوره فى حركة مايو ١٩٧١، ونحن نراه فى موقف صعب على النفس، فهو يريد أن يفخر بما قدم فى هذه الفترة، ولكنه - فى نفس الوقت - وضع نفسه فى هذه المذكرات فى إطار المنخدع فى السادات، فكيف وهو من أكبر أعوانه فى ذلك الإنجاز الاستراتيجى الذى بدأ به عهده، وأعطى لنفسه به شرعية جديدة مكنته من إنجاز كل ما أنجز بعد ذلك، لنقرأ هذا الذى يرويه الزيات وهو حائر هل يفخر إلى النهاية بقدراته أم يتوقف عند حد معين!! سنرى هذا الصراع متأججاً بأوضح ما يكون فى هذه العبارات التى يوردها الزيات فى سلاسة شديدة حتى ينتبه وهو يكتبها فيحاول التحفظ فلايستطيع!! أليست مثل هذه التجربة من التجارب الشعورية البديعة فى أدبنا السياسى المتاح حتى يومنا هذا؟

«لقد أردت أن تكون مناسبة عرض الاتفاق على مجلس الأمة مظاهرة يعبر فيها المجلس عن تأييده للسادات، إذ لمست خلال مقابلاتى واجتماعاتى الطويلة معه فى هذه الفترة، أنه فى حالة يأس، وقد تدفعه مثل هذه الحالة إلى الإقدام على تصرفات خاطئة، فأردت أن أرفع من روحه المعنوية لتسمح الظروف بعد ذلك بإجراء المصالحة التى كنت، وكان معى الكثيرون، يتطلعون إليها حماية للثورة والنظام من أى انتكاس. وخاصة أن الصدام المسلح مع إسرائيل أصبح ضرورة حياة فى نظر كل وطنى. أعددت لهذا الغرض مشروع قرار بإعلان الثقة بالسادات وتأييده وأعطيته إلى العضو نظمى مكاوى وكان من الأعضاء المقربين أسريا إلى السادات،ليوقع عليه من أعضاء المجلس وقد وقعها عدد كبير منهم».

ونصل مع صاحب هذه المذكرات إلى حقيقة الدور الذى قام به فى حركة السادات التصحيحية فى مايو ١٩٧١، وهو دور مهم بلاشك، وقد ذكرت فى مقدمة هذا الباب ما اعتقدته ومازلت أعتقده من أن دوره يكاد لايبتعد عن مستوى الخمسة الكبار فى حركة السادات التصحيحية، وسوف نجد فى رواية الزيات نفسه عن هذا الدور أنه أدى دوره هذا بشخصه وبنفسه، وبحب شديد للقضية التى انحاز إليها، وعلى الرغم من أنه كان فى وسعه أن يعطى لدوره أبعاداً أعمق بكثير إلا أنه فضل أن يروى ما قام به بالفعل، لأن ما قام به كان كبيراً بالفعل، وسنرى الزيات يروى فى تواضع شديد كيف أدى أدواره الجسورة سواء فى الاستيلاء على قطاع الإعلام كله أو فى تهيئة مجلس الأمة (الشعب) للعهد الجديد ... إلخ، وسوف نجد الزيات يروى لنا بطريقة بسيطة حقيقة مواقف هيكل وجيهان السادات، ومواقف السادات نفسه الذى كان مازال يلبس ملابسه المنزلية (من ناحية)، ومن ناحية أخرى فإنه حريص على أن يحتفظ بالطبنجة إلى جواره ! ومن جهة ثالثة فإن حرسه لايسألون أحداً يدخل المنزل عن وجهته ! ! وفيما يروى الزيات كل ما حدث فإنه يحرص قدر ما يمكنه النص وبقدر ما يسمح له السياق بأن يضمن الأحداث وجهات نظره فى الشرعية وفى السادات وفى أعداء السادات، ولنقرأ هذه السطور التى تمثل ـ كما أشرنا ـ قطعة رائعة من الأدب السياسى المعاصر بلا أدنى مبالغة : «ونصل إلى مساء يوم ١٣ مايو، فما كادت الإذاعة تبدأ فى إذاعة استقالات أعضاء اللجنة التنفيذية العليا وبعض الوزراء حتى استدعيت على عجل إلى منزل السادات. ولم يكن فى المنزل فى ذلك الحين غير السادات، وكان يلبس ملابسه المنزلية، والسيدة حرم السادات وهيكل.. كان هيكل فى حالة قلق شديد ولم يتوقف عن السير جيئة وذهابا إلى الصالون وهو يقول : «ربنا يستر.. ربنا

يستر..» وكانت السيدة حرم السادات فى حالة ذعر بيِّن، أما السادات فقد كان جالسا إلى جانب التليفون وهو يضع الطبنجة إلى جانبه».

«كان الصمت يخيم على جميع مَنْ فى منزل السادات،أردت أن أقطع هذا الصمت؛ قلت للسادات: طبنجة إيه يا ريس اللى أنت حططها جنبك.. دا أنا دخلت البيت بسيارتى الخاصة، ولم يسألنى أحد من الحرس إلى أين أنت ذاهب، والحالة عادية تماما فى الخارج، ولو كانت هناك مؤامرة لنفذت بكل بساطة.. علينا أن نفكر سريعا إيه اللى حنعمله. قال السادات: أنا أرسلت محمود أبو وافية لإحضار محمود فوزى لأننا لم نستطع أن نتصل به فى التليفون فى منزله، (فى الهرم على ترعة المريوطية). والسيد مرعى لا يرد تليفونه. قلت له: ليس المهم الآن سيد مرعى أو محمود فوزى، إن أمامنا مهمتين عاجلتين، السيطرة على الإذاعة،وضمان أمن القاهرة. قال: أنا طلبت الليثى ناصف وجاى حالا لضمان أمن القاهرة».

«وتوقف هيكل وقال عليك يا زيات تروح الإذاعة. قلت لهيكل: أنت أقرب إلى جو الإذاعة منى، فقد كنت وزيرا للإعلام . فقال أنا مش ممكن أروح أى حته، ونظرت إلىّ السيدة حرم السادات نظرة فيها رجاء. وقبلت المهمة وأنا أقدر خطورتها. لم تكن الكراهية لشخص أو الولاء لشخص أو الطمع فى مركز دافعى على ما أقدمت عليه».

ثم يردف الزيات بفقرة يبدو فيها وكأنه يبرر موقفه مع أنه ليس فى حاجة إلى هذا التبرير، ولكننا نراه يردد ما كان السادات نفسه يكرره:

«كان السادات المؤسسة الدستورية الوحيدة القائمة فى تلك الليلة، وكانت المحافظة عليه هى الضمان الوحيد لسلامة مصر، والليلة كانت تسمح لأى مغامر أن يستولى على الإذاعة والتليفزيون بل أن يستولى على السلطة، فقيادات التنظيم السياسى قد استقالت والتنظيم العلنى والتنظيم السرى والطليعى يمكن أن تحركه أية عناصر غير مسئولة، ومجلس الأمة استقال رئيسه وترك السلطة التشريعية عرضة لأن تحركها الصراعات، وقواتنا المسلحة قد تركها وزير الحربية والقائد العام للقوات المسلحة ولا نعرف الأجواء والاتجاهات التى تسيطر عليها، وليست هناك حكومة يمكن أن تسيطر على الموقف أو تمسك بزمام الأمور. وكنت أعرف فى ذلك الحين أن وزير الداخلية لم يكن يحتكم فى هذا الوقت على أكثر من ١٠٠٠ جندى فى القاهرة، لو كانت هناك مؤامرة مخططة لكان الأمر أهون.. إلى جانب هذا فالصراع قائم بين طرفين ينتميان إلى خط عبد الناصر، بل إن السادات فى ولائه غير المحدود وتوافقه غير المشروط مع خط عبد الناصر ومع الثورة

ومبادئها والقيم التى أرستها، يذهب إلى أبعد مدى، كما توهمت إذ ذاك، وهو إن استمر فى الحكم سيضيف عمقا ديمقراطيا إلى الثورة كما توهمت أيضاً إذ ذاك».

«وكانت هذه الاعتبارات كلها هى التى قادت خطاى إلى مبنى الإذاعة والتليفزيون، وكانت هذه الاعتبارات هى التى جعلتنى أتقبل راضيا السير فى طريق محفوف بالمخاطر، قد يكلفنى فى المدى القصير أو الطويل حياتى».

«قابلنى وأنا فى طريقى إلى الخروج من منزل السادات الليثى ناصف رئيس الحرس الجمهورى، وقال لى أنه بدأ فى توزيع قواته فى القاهرة، وأنه يأسف لأن القوات لن تصل إلى الإذاعة إلا فى الساعة السادسة صباحا وطمأننى على الحالة من القاهرة..ورافقنى إلى مبنى الإذاعة ضابط شاب من حرس رئيس الجمهورية، أذكر اسمه عبد الرؤوف حتاتة ومعه مدفع رشاش لا أدرى هل كانت فيه ذخيرة أم لا».

«كنا فى وقت متأخر من الليل، فقد أذيعت نشرة أخبار الساعة الحادية عشرة مساء وأوردت الاستقالات وسبقتها ولحقتها أناشيد مثيرة.. وتوجهت إلى مكتب الوزير وحاولت أن أخلق جوا من الرهبة والتهديد، استدعيت المسئولين الذين تصادف وجودهم فى ذلك الحين فى مبنى الإذاعة،وكان من بينهم محمد عروق وسعد زغلول وإسحق حنا ومنير حافظ الذى كان مديراً للاستعلامات، وكتبت على عجل قرارا بتعيين نفسى وزيرا للإعلام بالإضافة إلى عملى كوزير دولة لشئون مجلس الأمة وكلفت المسئولين بإذاعة القرار. أصدرت أوامرى بوقف إذاعة الاستقالات ووقف إذاعة الأناشيد المثيرة، ولم يخالف هذه الأوامر إلا محمد عروق، وكان مديرا لإذاعة صوت العرب؛ فقد أعاد إذاعة الاستقالات من إذاعة صوت العرب ثم غادر المبنى مباشرة، وعينت سعد زغلول محله مشرفا على إذاعة صوت العرب وعلى الإذاعة العامة، وبدأت استدعاء جميع المسئولين عن الإذاعة من منازلهم ،وكان اهتمامى الأول بالقسم الهندسى، فقد كنت أعرف أن هناك محطات فى أبو زعبل وفى طره وغيرهما من الأماكن ويمكن استخدامها، وأجريت اتصالات بجميع المحافظين فى المحافظات التى تقع فيها هذه المحطات للانتقال فورا إلى مراكز هذه المحطات والمحافظة عليها ومتابعة ما يجرى فيها، وقررت أن تكون إذاعة صلاة الجمعة من مسجد الإذاعة وكان مقررا أن تذاع من إحدى المحافظات».

«ووجدت تعاونا من جميع من تواجدوا معى فى هذه الليلة من العاملين فى الإذاعة، وكان العمل مرهقا ومتشعبا تحملته بصبر وإصرار، وعندما جاء وقت الإذاعة الصباحية كانت درجة الأمان قد وصلت إلى ٩٠٪. وخلال هذا أمكن تدبير خط مباشر بين الإذاعة

ومنزل السادات، وأخذت أتلقى بيانات التأييد وبعض الأخبار لإذاعتها تباعا، وأذكر أن أول بيان أمرت بإذاعته من بيانات التأييد قد أبلغنى به عزيز صدقى الذى كان نائبا لرئيس الوزراء ووزير الصناعة، وكان قد وصل إلى منزل السادات بعد مغادرتى له مباشرة».

ويحرص الزيات على أن ينتهز الفرصة ليثنى على جهد عزيز صدقى فى معاونة السادات وتأييده فى ١٥ مايو ويقول بالنص:

«إن المجهود الذى قام به عزيز صدقى فى هذه الليلة ـ والذى حاول السادات أن يطمسه ـ لابد أن يذكر، فقد أجرى اتصالا مع جميع رؤساء إدارات المؤسسات وشركات القطاع العام ومع العديد من الزعماء النقابيين وأمكنه أن يؤمن جبهة العمال. ولم يصل الحرس الجمهورى إلى مبنى الإذاعة والتليفزيون إلا بعد الساعة السادسة صباحا. كما وعدنى الليثى ناصف، حيث دخل على أحد ضباطه ليبلغنى التمام».

ثم يتحدث الزيات عن الترتيبات التى قام بها هو نفسه فى مجلس الأمة، وهى ترتيبات مهمة جداً وحاسمة جداً فضلاً عن أنها لم تحدث فى تاريخ المجلس كله بهذه السرعة وبهذه الكيفية:

«وكان أمامى عمل آخر أؤديه وهو أن أعد مجلس الأمة للاجتماع فى نفس اليوم، أى فى مساء يوم الجمعة ١٤ مايو لأن يومى الخميس والجمعة قد اتصلا معاً ليل نهار فى هذا الوقت العصيب.ووقع اختيارى على حافظ بدوى ليكون رئيسا للمجلس وكان وزيرا للشئون الاجتماعية وذلك بدلا من لبيب شقير الذى استقال فاتصلت به فجر يوم الجمعة فى كفر الشيخ وطلبت منه أن يوافينى بأسرع ما يمكن إلى مبنى الإذاعة. وكان عدد من أعضاء المجلس قد بدأوا يتوافدون على مبنى الإذاعة بعد أن أصبحت الإذاعة مؤمنة بالحرس الجمهورى. وأخذت فى اليوم التالى، أى يوم الجمعة، أتنقل بين المجلس لأجتمع بالأعضاء لإعدادهم لجلسة المساء وإعداد الأوراق الخاصة بالجلسة، وبين الإذاعة لأطمئن على سير البرامج ومراجعة الأخبار والأحاديث قبل إذاعتها. وأذكر أنه كان من بين فقرات التليفزيون فى يوم ١٤ مايو حديث لسفير الاتحاد السوفيتى وصدر توجيه من يحيى عبدالقادر رئيس اتحاد الإذاعة والتليفزيون بوقف بثه، ولكننى أمرت بأن تستمر البرامج كما هى دون تعديل. وأذكر أن السادات اتصل بى بعد إلقاء بيانه يوم ١٤ مايو، وقال لى : أنت فين. قلت له: أنا فى الإذاعة. قال لى: إحنا منتظرينك علشان أداء اليمين فى قصر القبة».

ويسمح الزيات لنفسه بوقفة تأمل فى خضم هذه الأحداث ويقول:

«والآن .. وأنا أطل على هذه الأحداث من بعيد لا يتملكنى العجب فى أن السادات قد حسب علىّ هذا الموقف ولم يحسبه لى.. وأن موقفى هذا منه قد أثار حقده وحفيظته، بل كان من الأسباب التى حملته على أن يشن حربا ظالمة على شخصى. ألم يكن الناس قد بدأوا يتحدثون عن دورى وتسلط الأضواء علىّ.. وأنا لا أنكر الأسباب الجوهرية التى باعدت بينى وبين السادات. وجعلتنا نقف على مفترق الطرق، لا يمكن أن نتلاقى، ولكنى أتساءل عن الآخرين الذين ساندوه فى ساعات حاجته ونصروه فى ساعات ضعفه، لم يختلفوا معه قط اختلافا سياسيا، بل أيدوه فى كل تصرفاته؟ ...ولا أستطيع استبعاد العوامل النفسية فى تكوين السادات وأنا أجيب على هذا السؤال».

هنا لايجد الزيات أمامه إلا أن يحدث نفسه بما حدثنا به فى إحدى فقرات كتبه مستشهداً بقول أحد أئمة المسلمين عن علماء السوء الذين يمهدون الطريق للحكام لاتباع الهوى .. ولاشك أن الفكرة فى قول العالم الكبير فكرة ممتازة، ولكن يبدو أنها تنطبق على محمد عبد السلام الزيات نفسه بقدر ما أرادها هو أن تنطبق على غيره من أركان عهد السادات، ونحن لانتهم الزيات ولا نتجرأ عليه بمثل هذا القول ولكن يهيأ إلينا أن التاريخ لن ينظر إلى الزيات كمعارض صلب للسادات بقدر ما ينظر إليه على أن كان قبل معارضته الأخيرة مؤيداً صلبا للسادات ومهيئاً لبعض المكانة التى وصل إليها السادات نفسه فى بدايات عهده.. ولنقرأ ما يرويه فى تلك الفقرة:

«ويحضرنى فى هذا المقام الأول قول الإمام القرافى أحد أئمة المسلمين: كان يوجد فى عهد كل ظالم من علماء السوء من يمهد له الطريق لبعض مايريد من اتباع الهوى (تفسير المنار ج ٧ص ١٩٧). فليس ما أصابنا من سوء من فعل السادات وحده، ولكنه من فعل صفوف طويلة من أتباع الهوى ومستشارى السوء زينوا له مافعل وتسابقوا إلى إرضاء نزعاته وأهوائه وتقديس ذاته فى عهد راجت فيه كل صور الانتهازية والنفاق والوصولية، وارتفع ثمنها نقدا أو جاها أو مركزا أو سلطانا. وهؤلاء دائما هم آفة كل عصر وزمان».

(١٥)

ومن أهم ما يلفت نظرنا فى هذه المذكرات اهتمام محمد عبد السلام الزيات ببيان سياسى كان قد أعده من خلال موقعه كسكرتير أول للجنة المركزية وضمنه توجهاته الفكرية وأطلق عليه اسم بيان ١٠ يونيو، وهى عادة مصرية سياسية بيروقراطية اختفت

بفضل الله الآن بعدما كانت قد ازدهرت فى بيان ٣٠ مارس وميثاق العمل الوطنى وبرنامج العمل الوطنى ... إلخ، ولا يفتأ الزيات يتغزل فى هذا البيان وما احتواه من أهمية الحفاظ على ثورة ٢٣ يوليو وعدم إجهاضها، ويصل الزيات فى الإعلاء من قيمة بيانه إلى حد أنه ينقل عن البعض أنهم يعتبرون هذا البيان وثيقة تضم إلى وثائق الثورة، الميثاق، وبيان ٣٠ مارس، وقد يعجب القارئ من هذه الأهمية المتزايدة التى يوليها الزيات أو غيره لبيان ١٠ يونيو أو غيره من البيانات، ولكن لابد لنا أن نتذكر أن مثل هذه الاهتمامات كانت أقصى ما يمكن أن يقدمه أمثال هؤلاء لمثل هذه المرحلة، ولن ندلل على هذا بأدلة من عندنا ولكننا سننقل عن الزيات نفسه ما يرويه من فزع الدكتور كمال أبو المجد (وزير الإعلام فيما بعد) من أن البيان قد ينسف مهمته فى تحقيق التقارب بين الحكومة والإخوان المسلمين (هكذا يروى الزيات) أو من أن الرئيس السادات نفسه كان يحذف بيده ذكر البيان من مشروعات خطبه وكلماته، وليس لنا حظ فى تكذيب الزيات كما يقول العلماء والنقاد، إنما نحن حفيون بنقل هذه الصورة التى يرسمها، والتى تبين الأهمية التى كان يتصورها مَنْ هم مثله لمثل هذا البيان وجوداً وعدما، وفى سياق هذا سنجد أضواء مهمة على ما يمكن للقارئ أن يسميه بدء عودة علاقات «الدولة» مع الإخوان المسلمين من خلال ما لمحه الزيات وألمح إليه من دور بدأ يقوم به أصحاب قنوات سرية كان منهم الدكتور أحمد كمال أبو المجد .

ومع هذا كله فإنى أحب للقارئ أن يتأمل السطور الأولى من الفقرات التى يروى بها الزيات القصة، وسنجد أن الزيات مولع أشد الولع بأن يصور لنا الأمور كما لو كانت صراعاً بين جبهات متعددة دون أن يسمى هؤلاء الآخرين، وسوف يعجب القراء اليوم من أن يظن الزيات فى ذلك الوقت أن مثل هؤلاء «الجدد» كانوا يأبهون لبياناته أو لبيانات غيره .. ولكننا فى واقع الأمر لا نشارك أمثال هؤلاء القراء دهشتهم ولا عجبهم، فقد كان الزيات (وغيره) يتصور أن ما يفعل هو أقصى ما يمكن من إنجاز، وهذه هى عبارات الزيات:

«... وقع البيان وقع الصاعقة على رؤوس هؤلاء، الذين وجدوا الفرصة، فى حكم السادات، لإنجاز المهمة التى انتظروها، فى تصفية الثورة وفى إجهاض كل ما تم وأنجز، وفى إغلاق الباب كاملا على كل ما تتطلع الجماهير إلى أن يتم وأن ينجز. شعروا بأن قلاع المقاومة ما زالت باقية وأن الميدان لم يخل بعد لهم.. وكان من المؤكد أنهم لن يستسلموا إلى خطاب أو بيان وأنهم سيصعدون من هجومهم الشرس. كان اليوم التالى لإلقاء البيان

يوم الجمعة، واعتدت فيه أن أتأخر فى منزلى بعض الوقت قبل ذهابى إلى مكتبى فى الاتحاد الاشتراكى، طرق بابى مبكرا الدكتور أحمد كمال أبو المجد، كان مستشارا ثقافيا فى واشنطن، فاستقدمه السادات وضمه إلى الأمانة المؤقتة ليصبح أمينا للشباب، وكانت تربطه علاقة قرابة أو مصاهرة بفوزى عبد الحافظ سكرتير خاص السادات، وهو الذى قدمه إلى السادات، وكنت أعرف أيضا أن له علاقة قرابة أو مصاهرة بالأستاذ الهضيبى المرشد العام للإخوان المسلمين، لا أعرف اتجاهاته على وجه التحديد،ولكن إذا لم يكن منتسبا للإخوان المسلمين، فهو على وجه القطع متعاطف معهم».

«قال الدكتور أبو المجد أنه لم يستطع النوم؛ فقد أقلقه البيان الذى ألقاه السادات مساء الليلة الماضية، قال أن البيان كان حادا وأنه أغلق الباب أمام المصالحة بين النظام وكثير من العناصر، وذكر على سبيل المثال «الإخوان المسلمين»، وأن البيان يجعل مهمته صعبة،لم أسأله عن مهمته فى ذلك الوقت ، ولكنى عرفت بعد ذلك أنها السعى لحصول السادات على تأييد جماعة «الإخوان المسلمين». قلت له إذا كان البيان قد أثر على مهمتك فهذا أمر يمكنك الرجوع فى شأنه إلى السادات،إذ لا علم لى إطلاقا بهذا الموضوع. وعلمت بعد أن أُخرجت من الاتحاد الاشتراكى أن مسعى الدكتور كمال أبو المجد وغيره لم يسفر إلا عن هدنة مؤقتة بين السادات وجماعة الإخوان المسلمين، وهذا ما كانت تصرح به فى كل مكان السيدة زينب الغزالى إحدى القيادات الكبيرة فى الجماعة، وعضو مكتب الإرشاد، الذى كان قد أُعيد تشكيله مع بداية عهد السادات، كانت تصرح أننا فى حالة هدنة مع نظام السادات».

«ذهبت إلى مكتبى متأخرا كعادتى يوم الجمعة، ورغم أنه كان يوم جمعة فقد توافد الكثيرون على الاتحاد الاشتراكى، كانت القيادات العمالية فى مقدمتهم،وبعض من المثقفين والصحفيين الذين كان قد تسرب إلى نفوسهم الشك والريبة فى نوايا السادات بعد أن صفى ما أسماهم بمراكز القوى، عبر الجميع عن ابتهاجهم وتأييدهم لهذا البيان».

«وقال البعض أنهم يعتبرون هذا البيان وثيقة تضم إلى وثائق الثورة، الميثاق وبيان ٣٠ مارس».

«وصلت برقيات عديدة تؤيد البيان، ومن الغريب أن السادات حول هذه البرقيات جميعا إلىَّ، على الاتحاد الاشتراكى بعد أيام من إلقاء البيان.. لا أدرى إذا كان هذا للعلم، أم أنه كان تعبيرا عن تنصل السادات من البيان. كان الفرض الثانى هو الأصح، فإذا كانت

هناك وفود قد وفدت على الاتحاد الاشتراكى تعبر عن تأييدها ومباركتها للبيان، فقد وفدت وفود أخرى على بيت السادات من الغاضبين والمتمردين، ومن الطاعنين والمحذرين ممن فكر فى هذا البيان وأعده وصاغه. طمأنهم السادات وقال أنها خديعة وقع فيها».

«واعتاد السادات فيما بعد، فى كل خطاب أعددته له، وأشرت فيه إلى بيان ١٠ يونيو، أن يشطب على هذه الإشارة بالقلم الأحمر، وظل السادات على موقفه من بيان ١٠ يونيو، موقف التنصل والنكران، وأذكر أنه فى برنامج العمل الوطنى الذى أعددناه للسادات ليتقدم به إلى المؤتمر القومى أشر بالأحمر على عبارة بيان ١٠ يونيو، وما زال الشطب موجودا فى أوراقى القديمة، لم يكن شطبا بل كان محوا، ورغم ذلك فقد أعدت العبارة المشطوبة فى الطبعة النهائية لبرنامج العمل الوطنى، الذى وزع على أعضاء المؤتمر الدولى».

(١٦)

ويدلنا محمد عبد السلام الزيات فى كتابه هذا ـ بسرعة كانت أحوج إلى التؤدة والتفصيل ـ على بعض أطراف التفصيلات المعقدة فى العلاقات السياسية المصرية الأمريكية دون أن يدعى أنه يحتكر الصواب ،وهو حين يقدم لنا روايات سريعة فإنه لايزعم أنه أحاط بباقى أركان القضية، ولا هو يصطنع لنا بقية القصة، وإنما هو أمين فى أن ينقل لنا ما عرفه فى الإطار المنطقى الذى يمكن أن يتسع لما حدث بالفعل، ونحن لانستطيع أن نطالب الزيات بأكثر من هذا، بل ربما كنا ننقده لو أنه تجاوز هذه الحدود .. ولكننا نعجب من بعض آخر من الصحفيين المشهورين كتبوا عن نفس الفترة وتجاهلوا مثل هذه الوقائع الصارحة وكأنهم كانوا يجدون فيها شيئاً يكاد يمسهم هم ،ويمس أدوارهم المعقدة فى صناعة الأحداث فى هذه الفترة، ولنقرأ بعض ما يرويه الزيات عن هذه القنوات السرية للعلاقة بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية فيما قبل حرب أكتوبر ١٩٧٣ حيث يقول :

«... إلا أنه حدث تطور بعد ذلك حيث أقيمت قناة اتصال مباشرة بناء على رغبة السادات على أعلى المستويات بين السادات والبيت الأبيض. ويختلف هيكل وكيسنجر (فى كتابه سنوات فى البيت الأبيض) على موعد بداية عمل هذه القناة هل كان ذلك فى خريف ١٩٧٢ أم فى إبريل ١٩٧٢ كما يقول كسينجر، واعتقادى أن هذه القناة قد بدأ عملها فى خريف ١٩٧١؛ حيث إننى عاصرت قضية الجاسوسية التى اتهم فيها طناشى

راندوبلـو، ومس سيفـين هيريـس سكرتيـرة قسم الفـيزات بالقـنصليـة الأمريكيـة بإرسال معلومات إلى المخابرات الأمريكية عن موضوعات تقنية خطيرة تتعلق بالطائرات السوفيتية التى تعمـل فى مصر. وقد أثار هذا الموضوع استـياء السادات فأعطى أوامره أمامـى للفريق أحمد إسمـاعيل (رئيس المخابرات المصرية) باستكـمال التحقيقـات وتقديم المتهـمين إلى المحاكمة، ولكنه فـجأة وبعد أيام قليلة وبلا أى مبرر أمر بإغـلاق ملف الموضوع وكان ذلك فى سبـتمبر ١٩٧١ . واعتـقادى أن حرص السادات عـلى إبقاء هذه الـقناة هو الذى حـمله على إغلاق الملـف نظرا لأهميته فى تحديد بـداية تحول السادات إلى أمريكا، كمـا أنه يفسر كل الأحداث المتـلاحقة التى يسـتحيل على العـقل والمنطق تفـهم دواعيها ودوافعـها والتى انتهـت إلى توقيع معـاهدة الصلح المنـفرد مع إسرائيـل، فقد كانت القـناة الخلفية أو الـقناة السرية وراء الصـدمات الكهربية التى كـان يتباهى بها السادات ووراء كـل الوحى والإلهام الذى يتلقاه».

أما فيما يـتعلق بعلاقة الســادات المبكرة بالأمريكيـين فإن الزيات لايبخل علـينا فى هذا الكتاب بكثير من الـتفصيلات عن الزيارة التى قاما بها معاً إلى الـولايات المتحدة الأمريكية فى الستينيات وسوف نجد أن الزيات كان صاحب المبادرة فى تقديم الأمريكيين أنفسهم إلى السادات ـ على ما يروى هو ـ أو فى تقديم السادات إلى الأمريكيين ، ولنقرأ هذه التفاصيل المهمة من ضمن فقرات كثيرة للزيات:

«... لم أكن قد عرضـت هذه الفكرة على الســادات لأننى كنت مترددا منـذ البداية فى قبول دعوة عـلى «النقطة الـرابعة» أو مثيلـتها، ورأيت أمام هذا الـتعديل الذى أخطـرنى به مسـتر رايت أن أعرض الأمـر على الســادات. لم يكن الـسادات ليبـدى رأيا فى مثـل هذا الموضوع إلا بعد الـرجوع إلى (الريس) ـ وهو اللفظ الـذى كان يستخدمه دائمـا فى حديثه إلى عـبد الناصـر شخصيـا أو تليفـونيا،أو فى حـديثه عن عـبد الناصـر ولـم أسمعـه طوال سنوات عمـلى معه يتحدث عـن عبد الناصر باسم جـمال مجردا ـ أبدى السادات تـرحيبا كبيـرا بالفكرة،وبدلا مـن أن يرفع هو الأمر للـرئيس جمال عبـدالناصر،طلب مـنى أن أعد مذكرة بالموضوع مقدمة منى شخصيا إلى الرئيس. وبعد عدة أيام طلبنى السادات وأطلعنى على تأشيرة «الـريس» وكانت التأشيرة: «لا مانع إذا كـان الزيات مطمئنا إلى معـاملة الوفد المعاملة المـناسبة». وأضاف السادات بعد أن أطلـعنى على تأشيرة الريـس: «أصبحت أنت المسئول.. وكنت دائما معه المسئول».

هكذا يتحدث الزيـات بوضـوح شديد عن نفسه، وكأنه يؤكد مـا ذكرناه من قبل من أن مثل هذا الشعور أو التــأكيد كان سر نكبته، ويبدو أنه يفعل الآن ما دفـع ثمنه من قبل، فإذا كـان هـو قـد قال ذلك، فأبعـد، فلامـانع مـن أن يقول بعدما دفع الثمن بالفعل.

ويواصل الزيات رواية ترتيبات الرحلة الأمريكية فيقول:

«وأخذنـا فى اقـتراح أسـماء أعضـاء الوفـد، وفى إجـراء الاتصالات لـتحـديد مـوعد سفره،ورأيت أن تكون رئاسة الجمهورية على صلـة دائمة بالموضوع، ما دامت قد حملتنى هذه المسئولية».

(١٧)

ويحـاول محمد عـبد السـلام الزيات فى هـذه المذكرات أن يـنجو مـن الغرق فى بـحر التناقض الذى أوقعه فيه دعمه لسياسة السادات التى عبرت ذات يوم بصراحة عن إيمان بأن مصر لابد أن تكون جزءاً من الاستراتيجية السوفيتية، وكان الزيات معه فى هذا الوقت ، ثم إذا بالسادات نفسه يبـدأ فى تبنى الخط المناقض تماما بأن تكون مصر جـزءاً من الاستراتيجية الأمريكيـة، ولأن الزيات لايريد أن يوافـق على الوضع الأحدث، فـإنه ينسحب بـاعتراضه حتى على الوضع القديـم، ويقدم تبريرات قد نقبلهـا على مضض، ولكنها تبقى غير منطقية على الإطلاق، ولربما كان فى وسع الزيات أن ينجو من الغرق فى مثل هذا المطب بدفاعات أخرى أكثر ارتباطا بحركات التحرز مثلاً وأن السوفييت ساندوها على حين أن الأمريكيين خذلوها .. ومـا إلى ذلك من المبررات التى سـهل قبولها، ولكـننا لانستطيع أن نـطلب من الزيات أكثر مما هو مهيأ له بثقافته وتكوينه القانونى والمحلى. ولنقرأ انطباعاته الصادقة :

«.... ولـم أكن أعـلـم أن الـسـادات يسـعى، لأن يـكون، أو تـكـون مصـر، جزءا مـن الاستـراتيجيـة الأمريكيـة، فى الوقـت الذى يسعـى فيه أن يـكون جزءا من الاسـتـراتيجـية السوفيتية، أو يـتظاهر على الأقل بذلك .... لو علمت ذاك لأصـابنى الجنون لا الدوار، ولما تحملت أن أكون طـرفا فى هذا الطريق الذى يسـير فيه السادات، فلم أكن أقـبل، ولـم يكن لوطنـى أن يقبل، أن تصـبح مصر عدم الانـحياز، جزءا من الاسـتـراتيجية الـسـوفيتيـة، فقد تحملته على أساس أن أحدا من المسئولين المصـريين، وأن أحدا من المسئولين السوفييت، لا يأخذ هذا المـطلب مأخذ الجد، وأقصى ما يتصوره أنه محاولـة لدفع السوفييـت إلى مركز متقدم فى مسـاعدة ودعم قدراتنا القتاليـة، وقد تحملته أيضا لما أعرفـه من أن السادات مغرم بالألفاظ والمعـانى الكبيرة، يميل إلـى ترديد الشعارات، وبالتـالى بالتظاهر بالفـهـم والمعرفة بكل ما يتصل بالاسـتراتيجية العالمية، ولم يكن يخطر فـى بالى فى ذلك الحين، أن دورا فى

الاستراتيجية الأمريكية، هو مطلبه الأول والأخير، وأنه سيعيش ويموت ساعيا إلى هذا الدور».

(١٨)

وتتضمن هذه المذكرات فقرات من أهم ما يمكن عن حدث تاريخى مهم فى تاريخ السودان المعاصر وهو ما سمي بالانقلاب الشيوعى الفاشل فى يوليو ١٩٧١ وموقف السوفييت ومصر من هذه الأحداث . وسنجد الزيات يحكى لنا جزئية مهمة جداً كان لها مردودها السياسى على العلاقات بين السادات والزيات وتتعلق بموقف الزيات (والاتحاد العام للعمال) من استنكار لإعدام الزعيم العمالى (الشفيع الشيخ). وسنجد الزيات يحكى لنا القصة من أولها، ولابد لنا أيضاً أن نقرأها من أولها لأنها لاتفهم إلا فى هذا الإطار الأوسع، ولكننا سنلفت نظر القارئ إلى إحدى الجزئيات المنطقية فى أثناء قراءته لما يرويه الزيات :

«وكان الوفد السوفيتي برئاسة بوناماريوف ـ وله قصة في موضع آخر ـ مازال في زيارة الإسكندرية، وجاءنى بوناماريوف إلى حجرتى فى فندق فلسطين في الإسكندرية صباح أحد الأيام، وقال أنه تلقى من القيادة السوفيتية رسالة عاجلة ضمنتها رجاء إلى السادات، وأنه يريد إبلاغ السادات بهذا الرجاء مشيرا إلى أن الأمر لا يحتمل أى تأخير. كانت الرسالة تتعلق بما أذاعته وكالات الأنباء عن صدور حكم بإعدام «الشفيع الشيخ» ينفذ خلال ساعات، وأعرب بوناماريوف عن الأمل الكبير الذى تعلقه القيادة السوفيتية على وساطة السادات لدى نميرى لوقف إعدام الشفيع. حاولت الاتصال بالسادات فى سيدى عبد الرحمن (فندق تورهوتيل) وبعد محاولات استمرت ساعات تم الاتصال ونقلت إليه رسالة القيادة السوفيتية. وفوجئت في اليوم التالى بالصحف وقد نشرت بعناوين بارزة أخبار إعدام عبدالخالق محجوب والشفيع الشيخ، وفى نفس اليوم طلبنى السادات لمقابلته أنا وبوناماريوف فى سيدى عبد الرحمن حيث كان يستجم. وقد أشرت فى مكان آخر إلى الحديث الذى جرى بين السادات وبوناماريوف واكتفى السادات فى سياق هذا الحديث إلى الإشارة بأنه كلم نميرى عن الشفيع فرد نميرى قائلا : ياريتك كلمتنى مبكرا فقد أعدم الشفيع منذ ساعتين».

ويبدأ الزيات فى تحليل قصة ما حدث بطريقة منطقية تبحث فى الاحتمالات المختلفة مع أن الحقيقة قد عرفت على ما يرويه الزيات نفسه قبل أن يكتب كتابه هذا، ولعلى أستطيع بخبرتى المتواضعة أن أدل القارئ على أن مثل هذا التناقض والتحويط فى رواية حدث واحد تدلنا على غرض فى نفس راوى الحدث أو الحديث!!.

«ولهذه المكالمة التى أشار إليها السادات قصتها . فقد نشرت الصحف وأذاعت وكالات الأنباء أن الشفيع قد أعدم فى نفس الوقت الذى أعدم فيه عبد الخالق محجوب وفى وقت متأخر من اليوم الذى اتصلت به بالسادات فى هذا الخصوص، والأمر لا يخرج عن أحد فرضين، إما أن يكون نميرى قد كذب على السادات، وهذا وارد، وإما أن يكون السادات قد رأى لسبب أو آخر ألا يتصل بنميرى فى هذا الشأن، وهذا وارد أيضا. إلا أن بعض الصحف الغربية قد نشرت بعد ذلك بفترة أن مكالمة جرت بين السادات ونميرى التقطتها أجهزة الاستماع فى إحدى سفن الأسطول السادس الأمريكى فى البحر المتوسط ثم سربت إلى الروس، لأن أمريكا كان من صالحها أن تستخدم كل سلاح لتخريب العلاقات بين مصر والاتحاد السوفيتى. وحقيقة مانشرته هذه الصحف عن المكالمة أن السادات سأل عن الأحوال فى السودان، فطمأنه نميرى بأن الأمور تسير على ما يرام، وتجرى تصفية كاملة للانقلابيين ومؤيديهم والمتعاطفين معهم. وقال السادات لنميرى: كنت حاكلمك عن الشفيع، فرد نميرى قائلا: كلامك ماينزلش الأرض، ولكن للأسف الشفيع أعدم منذ ساعتين، فقال السادات: عال، ولكن أوعى يفلت منك رأس الأفعى، عبد الخالق محجوب، فرد النميرى : ودا ممكن.. اطمئن حنخلص على الجميع..وكانت كلمة السادات الأخيرة (صح)».

عند هذه النقطة يجب أن نقف لنتعجب من أن الزيات وضع فرضين منطقيين ولكنه لم يأخذ بأحدهما وإنما هو يعود ليؤكد رواية السادات نفسها بما ينقله عن الصحف الغربية، وهكذا أصبح سياق حديث الزيات نفسه فى حاجة إلى تعديل لايجمل صورة السادات ونميرى وإنما يجمل صورة شكوك الزيات نفسها، ولكن يبدو أن كراهية السادات قد جعلت الزيات لايلتفت إلى الصورة التى يرسمها دون عناية بالتفصيلات ودون عناية بأن يظهر نفسه فى موقف المحايد، إنما هو كما رأينا عدو على كل الاحتمالات وكل الجبهات . ولنستأنف قراءة رواية الزيات حيث يقول :

«وصلت إلى مكتبى فى الاتحاد الاشتراكى ظهر يوم ٣١ يوليو فعرفت أن السيد صلاح غريب رئيس اتحاد عمال مصر قد اتصل بى مرارا وتم الاتصال به فعرفنى أن هيئة مكتب

الاتحاد العام فى حالة اجتماع مستمر منذ الصباح، وهناك اتجاه عام متفق عليه بين جميع أعضاء هيئة المكتب على إصدار بيان بإدانة إعدام الشفيع».

«كان ردى عليه أن اتحاد عمال مصر هو منظمة ديمقراطية ولها حرية التعبير عن رأيها ديمقراطيا، إلا أننى رجوته على أساس أن الاتحاد الاشتراكى هو التنظيم الأم، وأن اتحاد عمال مصر هو من المنظمات الديمقراطية المساعدة للاتحاد الاشتراكى، أن يعرض على صورة البيان الذى يتفق عليّه قبل إعلانه. أجزت صيغة البيان بعد أن عرضته على الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكى، واتفقنا على إدخال تعديلات عليه لتخفيف لهجته وتناقلته أجهزة الإعلام الداخلية والخارجية».

«وفى صباح اليوم التالى قرأت فى صحف الصباح وفى مكان بارز منها، أن رياسة الجمهورية أصدرت بيانا تنفى فيه مانسب إلى اتحاد عمال مصر، من إصدار بيان باستنكار إعدام الشفيع، وأن مصر تعلن أنها لا تقبل التدخل فى شئون السودان الداخلية، وأن السادات أمر بإجراء تحقيق فيما نسب إلى اتحاد عمال مصر. وهبت رياح أزمة جديدة مع السادات. ومنذ الصباح الباكر استمرت الاجتماعات فى اتحاد عمال مصر، ثم علمت من بعض القيادات العمالية، أن مندوبين من مخابرات الرياسة ومن المباحث العامة قد حضروا إلى مقر الاتحاد فى الصباح الباكر واجتمعوا بالسيد صلاح غريب، وأن الاجتماعات العمالية التى عقدت طوال هذا اليوم قد أبدت تأييدها الكامل للبيان الصادر عن هيئة المكتب والمجلس التنفيذى (كانت هيئة المكتب تتكون من سبعة أعضاء والمجلس التنفيذى من ١٤ عضوا من رؤساء النقابات العامة بالإضافة إلى أعضاء هيئة المكتب)».

«لم يجر اتصال بين السادات وبينى فى هذا اليوم، وجاءت صحف الصباح فى اليوم التالى تحمل خبر لقاء فى قصر عابدين بين السادات والمجلس التنفيذى لاتحاد عمال مصر، وأعضاء مجلس الشعب من العمال وأعضاء اللجنة المركزية من العمال، وأعضاء الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكى، ورئيس الوزراء والوزراء وذلك فى يوم السبت ٩ أغسطس، أى بعد أسبوع من نشر الخبر. وخلال هذا الأسبوع اتصل بى السادات من الإسكندرية، وقال لى فى أول اتصال جرى بيننا :لقد سببت لى حرجا كبيرا مع السودان، إن مجلس قيادة الثورة السودانى فى حالة انعقاد مستمر منذ أن أذيع بيان اتحاد عمال مصر، وبابكر عوض الله (نائب نميرى فى ذلك الحين على ما أذكر) لم يتوقف عن الاتصال بى من الخرطوم منذ ذلك الحين، لموافاة نميرى ومجلس قيادة الثورة بما سأفعله. قلت له: أى حرج.. هل إصدار اتحاد عمال مصر بيانا يناشد فيه الجميع حقن الدماء، وتحقيق الوحدة

الوطنية في السودان، أن يكون فى ذلك إساءة لنميرى ونظامه، هذا ما لم أفهمه. قال: مش ضرورى تفهم، وعلى كل أنا دعيت إلى اجتماع لتصفية هذا الموقف ومنع وقوعه فى المستقبل. كانت تقارير المخابرات قد رفعت إلى السادات تقريرا بما جرى يفيد بأن البيان قد عرض علىّ ووافقت على إصداره. وعندما توافدت القيادات العمالية على الاتحاد الاشتراكى للسؤال عن أسباب الاجتماع الذى دعا له السادات وموضوعاته، قلت من الطبيعى أن يجتمع بكم رئيس الجمهورية ليهنئ قيادتكم الجديدة بعد إعادة انتخابات النقابات العمالية وليتحدث معكم عن مهام الطبقة العمالية فى المرحلة القادمة وفى مقدمتها تحرير الأرض المحتلة. وجاء يوم الاجتماع ودخل السادات على المجتمعين بوجه متجهم، وأذكر أن السادات قد قوبل عند دخوله قاعة الاجتماعات بعاصفة كبيرة من التصفيق فقد كانت الطبقة العمالية، كغيرها من الطبقات تؤمل خيراً فى العهد الجديد».

«وتحدث السادات وأصيب العمال بخيبة أمل. شن هجوما لاذعا على اتحاد عمال مصر بسبب موقفه من قضية قتل الشفيع، وأحداث السودان، وبسبب تدخله فى شئون السودان الداخلية. لم يتحدث السادات عن المعركة، ولم يتحدث عن دور الطبقة العمالية طليعة تحالف قوى الشعب العاملة بالنسبة لتحرير الأرض المحتلة. خرج السادات من حديثه بنظرية جديدة مفادها إنه ما دام تحالف قوى الشعب العامل هو الذى يحكم، فليس من حق طبقة أو فئة من فئات تحالف قوى الشعب العامل أن تتخذ موقفا مستقلا عن بقية فئات التحالف، أى على السادات نفسه، لأنه التحالف، ولا يصدر البيان إلا بعد إذنه وحده وإذا اعترض فلا راد لحكمه. وانتهى السادات إلى القول :«إذا كان واحد شيوعى او أثنين تسللوا إلى اتحاد العمال فأنا أطلب منكم أن تطهروا صفوفكم منهم دون تدخل منى». ولم يتوقف السادات منذ ذلك الحين وخلال عشر سنوات عن ترديد هذه العبارة، كلما اتخذت إحدى المنظمات النقابية موقفا لايتفق واتجاهاته أو لا يتطابق وسياساته، وكانت هذه البداية لتدخلات سافرة فى انتخابات وتشكيلات النقابات المهنية والعمالية، وفى إضعاف الحركة النقابية وفى إحكام السيطرة عليها وفقدانها لاستقلاليتها. وهكذا أصبحت هذه العبارة لازمة من لوازمه كلما بيت النية على الإطاحة بأى تنظيم ديمقراطى مهنى أو عمالى. بعد هذه الكلمة بدأ السادات يتراجع كعادته فى كل مواجهة، فأفاض فى الحديث عن نضال الشفيع، ومواقفه المشرفة باعتبارها من طلائع التقدم فى الأمة العربية، وقال: أنا كلمت نميرى فرد بأن كلامك ما ينزلش الأرض ولكن جه بعد الأوان. وأنا حاعمل إيه..مجلس قيادة الثورة بقيادة نميرى فى حالة اجتماع دائم، وكل ربع ساعة يتصلوا بى فى التليفون

ويقولوا هل هذا يصح، لو أن الدنيا كلها أصدرت هذا البيان لما كان مهما، ولكن صدوره مفروض على اتحاد عمال مصر وإن بابه مفتوح للالتقاء به والكلام حول كل القضايا وإنه لن يأخذ بعد ذلك بالتقارير التى ترفع له».

«وكانت آخر عبارة قالها فى ختام اللقاء به :

«على العموم لم يكن اتحاد العمال هو المقصود بهذا الكلام».

إذن من كان يقصد.. (والمعنى فى بطن الشاعر) كان يقصد الزيات.

لم يقل هذا صراحة فى الاجتماع ولكن بعد أن انتهى الاجتماع دخلنا إلى مكتب رئيس الجمهورية، ممدوح سالم وصلاح غريب وأنا، وقال السادات: «يا صلاح الاجتماع كان محاكمة للزيات مش محاكمة لاتحاد العمال».

(١٩)

ومن أهم الموضوعات التى تناولها الزيات فى مذكراته هذه موقفه من سلطات رئيس الجمهورية عند إعداد الدستور الدائم، وهو يروى لنا ما يعتبره أو ما يصوره على أنه مناورات من السادات ومن مصطفى أبو زيد فهمى لاختزال سلطات مجلس الوزراء لصالح رئيس الجمهورية، ومع أننا لانملك الحكم على صدق رواية الزيات إلا أننا لانظن لنا حقاً فى تكذيبها ولا حقاً فى هذا التكذيب، وإذا افترضناها على هذا النحو صادقة ١٠٠٪ فإن هذه الرواية تضيف إلى صورة السادات الحسنة عندنا، فها هو يستجيب للحق فى ظل ضغوط وإصرار مستشاريه من أمثال الزيات، وصحيح أن الزيات قد أجهد فى هذه المناقشة واستعان بغيره حتى مكن للحق، ولكن الصحيح أيضا أن السادات قد استجاب، وأن الدستور قد صدر بالفعل على هذا النحو المشرف لديمقراطيتنا ولسلطاتنا، وسنقرأ ما يرويه الزيات مع التحفظ على عداوته الطبيعية لجمال العطيفى ومصطفى أبو زيد فهمى اللذين استحوذا على أمجاد كانت من حقه هو حسب وجهة نظره، وسنقرأ ما يرويه الزيات عن تقديره للدكتور محمود فوزى مع أنه هو نفسه الذى يحكى لنا فى فقرة أخرى سنوردها بعد قليل أنه كان من دعاة أن يحل عزيز صدقى محله فى رئاسة الوزارة لأسباب تتعلق بالقدرة على الحسم والإنجاز ... مع هذا سنقرأ رواية الزيات المهمة ونحن نتمنى أن يكون جديراً بأن نكون مقدرين له الدور العظيم الذى لعبه فى وضع الدستور الدائم وصياغة مواده على هذا النحو الممتاز :

«... وأخرجت ما فى حقيبتى من أوراق وبدأت أعرض المشروع مستعينا بالمذكرة الإيضاحية، ولا أذكر أن هناك ملاحظات هامة قد أثيرت، حتى جاءت النصوص الخاصة باختصاصات رئيس الجمهورية كرئيس للسلطة التنفيذية، ومنها النص الذى يحمل حاليا في الدستور الدائم رقم ١٣٨ .وعندما تلوت النص بالصورة المقترحة : «يضع رئيس الجمهورية بالاشتراك مع مجلس الوزراء السياسة العامة للدولة ويشرفان على تنفيذها على الوجه المبين فى الدستور». عندما تلوت هذا النص انفجر مصطفى أبو زيد فهمى معترضا عليه فى صورة هستيرية موجها حديثه إلى السادات، متسائلاً: كيف تقبل وأنت مؤسس الجمهورية الثانية... (والتفخيم والتمييز والتقديس) كيف تقبل أن يأتى (زعيط ولاّ معيط ولاّ زوربيح) أن يأتى أى إنسان من الشارع فيقول لك أنا شريك فى وضع السياسة العامة للدولة.وكانت الكلمات تتسارع وتتسابق وصوته يرتفع ويعلو وأنا أنظر إليه وأنا مشدوه، ونظرة الرضا تبدو فى عينى السادات، أما ممدوح سالم فقد ظل وجهه جامدا كعادته دائما.. وطالب الدكتور أبو زيد بنص يقصر وضع السياسة العامة للدولة على رئيس الجمهورية وحده دون مشاركة من فرد أو هيئة. كاد صبرى ينفد، ولكننى كظمت غيظى ، وحاولت أجعل المناقشة حول هذا الأمر أكثر وقارا، وعرضت الموضوع عرضا علميا مشيرا إلى أن هذا النص منقول من الدستور المعمول به ومن الدساتير السابقة عليه، وأن تغييره على الصورة التى يقترحها الدكتور مصطفى أبو زيد قد يؤول تأويلا ليس فى صالح الحكم، وليس فى صالح السادات، قد يرى البعض فى هذا التغيير اتجاها إلى انفراد رئيس الجمهورية بكل السلطات فى حين أن السادات ينادى بدولة المؤسسات، وليس بدولة الأفراد، وأضفت أن الدستور لا يفصل على الإنسان أو لايفصل لإنسان، وقد يأتى السادات ويفرض نظاما دكتاتوريا مستغلا مثل هذا النص المقترح».

هل يجوز لنا أن نسأل الآن إذا كان الزيات قد ذكر مثل هذا السطر الأخير أمام السادات نفسه!!

«حاول مصطفى أبو زيد فهمى أن يرد ولكن السادات حسم الأمر، وطلب أن ننتقل إلى مناقشة الأحكام الأخرى، دون أن يبدى رأيه فى المناقشة التى جرت.. وكان للدكتور مصطفى أبو زيد فهمى نفس الموقف من النص الخاص بمدة رئاسة الجمهورية وقد كان النص يقصر المدة على فترتين فإذا به يطالب بأن يكون النص مطلقا دون تحديد أية مدة ،أى أن تكون رئاسة الجمهورية للسادات مدى الحياة. وبالقناع المتقن صمم السادات على بقاء النص على حاله، كان هذا هو موقف السادات ١٩٧١، ولكنه عاد بعد ذلك وأوحى إلى

مجلس الشعب فى ١٩٨٠ بتعديل النص ليبقى رئيسا للجمهورية مدى الحياة وكان له ما أراد، ولكن إرادة الله كانت هى الأعلى».

«كان قد أصابنى الإرهاق المادى والنفسى من طريقة وأسلوب المناقشة. فأخذت أقرأ فى المذكرة التى أعددتها كمذكرة شارحة للمواد حتى انتهيت فى ساعة متأخرة من الليل. وطلب منى السادات أن أترك الأوراق على أن يرسلها إلىَّ فيما بعد».

«وجاءنى بعد ذلك مشروع الدستور معاد نسخه على أوراق الرياسة ، وفيه بعض التعديلات ولعل فضولى قد استعجلنى فى الرجوع إلى المادة التى كانت محل هذا النقاش الطويل فرأيتها وقد عدلت على النحوَ الذى طالب به الدكتور مصطفى أبوزيد فهمى، والذى صادف هوى فى نفس السادات».

«أصبت بإحباط شديد لا لأن السادات لم يأخذ برأيى، ولا لأن التعديل لا سند له فى كل الأعمال التحضيرية، التى سبقت صياغة الدستور، بل أكثر من هذا لأن التعديل فى ذاته مؤشر خطر على نيات السادات الانفرادية. ولم يكن هذا هو التعديل الوحيد، فقد كرر السادات فى كثير من المناسبات أن الدكتور جمال العطيفى، قد عاونه فى وضع أحكام الدستور».

«حاولت من جانبى أن أخطو خطوة جديدة، فسربت خبر هذا التعديل إلى الدكتور محمود فوزى، وقد كان رئيسا للوزراء فى ذلك الحين، وتركته ليتحرك إذا قدر أن يتحرك، وناقشت الموضوع مع صديق كنت أرتاح إليه وأطمئن إليه وهو الدكتور إسماعيل غانم الذى عين مرتين وزيرا للتعليم وللثقافة. وآثر فى كل مرة أن يعود إلى منصبه فى الجامعة، وتركنا ـ رحمه الله ـ وهو أستاذ فى كلية الحقوق فى جامعة عين شمس، وكان أكثر منى حماسا لضرورة إعادة النص إلى أصله وقال أن هذا الموضوع سيكون من بين الموضوعات التى سيتعرض لها بالمناقشة فى اللجنة المركزية».

«وجاء يوم اجتماع اللجنة المركزية وبدأ أعضاء اللجنة فى مناقشة مواد المشروع، وبعد بداية المناقشة وقبل أن نصل إلى المادة ١٣٨، التى كانت موضع هذا الجدل الطويل، شاهدت الدكتور محمود فوزى يخرج من قاعة الاجتماع إلى الصالون الملحق بالقاعة، وتصلنى منه ورقة رقيقة العبارات، كعادته ـ رحمه الله ـ يستسمحنى أن أقابله لدقائق خارج قاعة الاجتماع، وكان بشوشا كعادته ، وحدثنى بأسلوبه الذكى الرفيع المتواضع فى ذات الوقت، مشيرا إلى النص المذكور، ومذكرا إنه قبل رئاسة الوزراء على أساس أن النص كان واردا فى الدستور القائم، وإنه إذا مر النص بالصورة المقترحة، فإنه يعتبر هذا

تكليفا له بالاستقالة، وإنه يرجو أن توضع الصورة أمام السادات، لم يطل حديثى معه فقد حاولت أن أطيب خاطره، وقلت له لعلك تعرف موقفى من هذه القضية، فهز رأسه بالإيجاب وانتهى الحديث بأن وعدته بإبلاغ السادات».

«أعجبنى موقف الدكتور فوزى - رحمه الله - عرفته طويلا قبل ذلك متحدثا لبقا، حديثه يفيض علما وأدبا، يجتذبك إلى سماعه، وهو يحلق فى آفاق واسعة من المعرفة، يقلب معك الأمر على كل جوانبه متفاديا الجزم برأى، ولكنه فى هذه المرة حزم الأمر واتخذ القرار».

«وعدت سريعا إلى الاجتماع وأرسلت بورقة صغيرة إلى السادات ضمنتها ما جرى من حديث مع الدكتور فوزى وكنت أعرف الرد مقدما، لقد عادت الورقة وعليها تأشيرة السادات «يعاد النص إلى أصله فى الدستور المؤقت»، وبذلك تأكدت من ضرورة مشاركة مجلس الوزراء لرئيس الجمهورية» .

(٢٠)

ومن ألطف فقرات هذه المذكرات ما يرويه الزيات عن انطباع تلقائى أبدته السيدة جيهان السادات لقرينة كمال رفعت (سفيرنا فى لندن فى ذلك الوقت) عن شخصية الرجلين ومع أن الزيات يُحمل هذه العبارات أكثر مما تحتمل عبارات ودودة تقال فى حفل عشاء بين أصدقاء قدامى وفى جو بهيج إلا أن الدلالات الواضحة فى العبارة لها أهميتها القصوى فى تصوير كثير من جوانب حياتنا السياسية ، وعلى الرغم من أن الزيات يحمل العبارات أكثر مما تحتمل - كما قلت - إلا أنه يستحق الثناء لإيراده مثل هذه القصة فى مذكراته ، ولو كان الزيات من المشتغلين بحرفة الأدب لأجاد استخدام مثل هذه الواقعة بأن وضعها فى إطار قصة أخرى أقل أهمية بحيث يبدو التلميح بقوته التى هى أقوى من قوة التصريح، أو بحيث يعطى الإيحاء مفعوله الذى هو أقوى بكثير من هذه المباشرة الفجة، ولكننا على أية حال ممتنون للزيات وسعداء بهذه الفقرة التى يقول فيها :

«وبعد ذلك فى أكتوبر أو نوفمبر ١٩٧٢ دعتنى السيدة حرم السادات إلى تناول العشاء فى القصر الذى استأجرته فى حى السفارات فى لندن لإقامتها بعض الوقت وكنت فى لندن فى ذلك الحين للعلاج من آثار جلطة فى المخ. كان معنا فى هذه الليلة كمال رفعت

سفير مـصر فى لندن وحرمه وكـريمته، والفريق اللـيثى ناصف رئيس الحـرس الجمهورى، وكان يعالـج فى لندن وحرمه، ورشدى صـبحى المليونيـر المصرى المقيم فى لـندن، ووكيل أعمال السيدة حرم السادات فى بداية نشاطها المالى، وحرمه ، ومحب السمرا القنصل العام لمصر فى لندن (وكان يطلق عليـه اسم كاتم أسرار السيدة حرم السادات)، وأشرف مروان. سألت السيدة حرم الســادات حرم كمال رفعت عن أحوالها، فأجابتها بأنـنا زهقنا من لندن وعايزين نرجع مصر».

كان رد السيـدة حرم السادات: «أصل كمـال قتال قُتله وأنـور مش عايز يرجعـه مصر علشان كده»... واستدركت السيدة حرم السادات قائلة: «ماهو أنور برضه إرهابى».

ويعقب الزيات بقوله:

«رئيس جـمهورية مصر يـفاخر بما وصفه بـه السفير البـريطانى من أنه إرهـابى، وحرم رئيس جمهورية مصر تفخر بأن زوجها إرهابى، وتقرر ذلك كحقيقة واقعة مسلم بها».

(٢١)

ويدلنا الزيات على أنه كان صاحب فضل وافـر فى اختيار عزيز صدقى لرئاسة الوزارة خلفاً للدكتور مـحمود فوزى، وهو يروى وجهات نظر سيد مرعى ومحمـد حسنين هيكل فى هذا الصدد، ومع أن الـزيات لايجيد التعبير عـن حقيقة وضعه فى هذه الفـترة كما يبدو لنا من السطور الأولى من الرواية التى سنـقرأها بعد قليل إلا أنه فى واقع الأمر كان لا يزال ذا تأثير وأثر فى اتخاذ القرار .. وسنجد الزيات يـخرج من تأييده لعزيز صدقى إلى الهجوم على سيد مرعى بدون مـبرر مقبول، وسنجده أيضاً لايجد مجالاً للهـجوم على سيد مرعى إلا هجوم سيد مـرعى نفسه عليه وكأنه هـو ـ أى الزيات ـ رمز الصواب والوطنيـة وبالتالى فإن من يهاجمه يكون مخطئاً وخائناً، ولنقرأ ما يرويه الزيات حيث يقول :

«ورغم الفـتور الذى بدأ السادات يـبديه نحوى، نـتيجة لتتابع الأزمات معه، تـصديت للمواجـهة وتعددت اجتماعـاتى به فى هذه الفتـرة. وفى اجتماع معه فـى الأيام الأولى من شهر ينـاير ١٩٧٢، أثرت موضوع إعادة تـنظيم الدولة، والسـؤال: إلى أين نسير؟ وكـيفية مواجهة الـتردى الذى انتهينا إلـيه، بانتهاء عام الحسـم دون حسم. وتحدثنا عن إعادة تـنظيم الدولة وكان لى رأى، تناقشنا حوله فى الأمـانة العامة للاتحاد الاشتراكى عن ضرورة وجود

رئيس وزراء قادر على العمل المستمر وعلى التنفيذ وعلى الحسم. قلت للسادات أن الدكتور فوزى أستاذ فى السياسة وله آراؤه التى نجلها ونحترمها، ولو أخليناه من المسئولية التنفيذية، ليتفرغ إلى جانبك فى القضايا السياسية الكبرى، فسيكون انتفاعنا به فى هذه المرحلة الحاسمة أكبر».

«وورد اسم الدكتور عزيز صدقى كمرشح لرئاسة الوزارة، بل يكاد يكون هو الاسم الوحيد. وأذكر أن هذا الترشيح قد لاقى مقاومة عنيفة من جانب هيكل ومن جانب سيد مرعى، ولا أعلم هل كان بين الاثنين اتفاق على ذلك.وقد كانت تربطهما فى ذلك الحين أوثق الصداقة.إلا أن كلا منهما قد اتخذ هذا الموقف مستقلا عن الآخر. هيكل يرى أن وجود الدكتور فوزى عامل مطمئن للشعب وللقوات المسلحة وعلى المستوى الدولى، وسيد مرعى ينظر إلى الأمر من منظور شخصى، كانت رئاسة الوزارة الحلم الذى يداعبه.. فهو أحق برئاسة الوزارة من أى شخص آخر نظرا لعلاقاته الشخصية والأسرية بالسادات وأسرته (وكان قد بدأ الحديث عن مصاهرة جديدة بين السادات وسيد مرعى)، وبدأ القول بأنه ليس فى مصر من يستطيع أن يكتل الفلاحين حول السادات غير سيد مرعى، فالفلاحون ينظرون إليه باعتباره الأب الروحى، ما من مرة تولى الوزارة إلا رفع أسعار الحاصلات الزراعية».

«وكان يقول للحلقة المحيطة بالسادات من بطانة وندماء أنه لولا سيطرة اليساريين على الاتحاد الاشتراكى (ممثلين فى الزيات) لأصبح رئيسا للوزراء منذ ١٥ مايو مباشرة، ويضيف إلى ذلك بأن الزيات مع عزيز صدقى يشكلان مركز قوة «عزيز بيربط مع العمال، والزيات بيربط مع الشباب واجتماعاتهم مع العمال والشباب مستمرة فى عملية استقطاب خطيرة تهدد السادات ذاته..».

(٢٢)

ويروى الزيات فى هذا الكتاب بتفصيل أكثر من الذى أورده فى كتابه السابق «مصر إلى أين؟» قصة خروجه من الاتحاد الاشتراكى عقب مظاهرات الطلاب، ويكاد الزيات يقلل من قدر نفسه بما رواه بينما كان فى وسعه أن يصور نفسه فى موضع أكثر تأثيرا لو أنه نسب إلى نفسه اختيار العمل الوزارى ليقود أو ليساهم فى قيادة السلطة التنفيذية إلى تنفيذ ما كان قد ارتآه ورسمه من سياسات، ولكن يبدو لنا الزيات وكأنه كان يرى فى نفسه نظيراً

للذين يشغلون مثل هذا الموقع فى البلدان الشرقية، ولعل هذا المثل ـ إذا جاز لى التعبير ـ يدلنا على جوهر نظرات كبار رجال الدولة للمناصب المختلفة، فكثيرا ما تعجب الناس من إفراط أحد الذين وصلوا إلى رئاسة مجلس الشعب فى السعى ليكون رئيسا للوزراء أو فى الندم على أن هذا المنصب قد فاته .. وهم لايدركون أن هذا كان يعنى له هو أكثر مما يستحق المنصب فى تقديرهم بالنسبة له .. كذلك الزيات فقد كان منصبه فى الوزارة متميزاً جداً ومؤثراً جداً ربما بأكثر من مكانته فى اللجنة المركزية ولكنه كان هو الآخر أكثر سعادة بمنصبة (الحزبى) الأول أكثر من أى منصب تنفيذى آخر، وقد انعكس هذا بالطبع على تقييمه لعلاقاته بالسادات فى ذلك الوقت وهو يحكى عن أيامه الأخيرة فى الاتحاد الاشتراكى فيقول :

«كتبت يوم ١٥ يناير تقريرا مفصلا عن كل ما جرى فى جامعات القاهرة والإسكندرية وفى بعض المصانع، واقترحت على السادات أن نواجه المسألة فى بدايتها بعمل سياسى سريع، ووضعت فى القرير تصورى لهذا العمل بالدعوة إلى عقد اجتماعات لمثلى فئات الشعب (بمن فيهم مندوبون عن اتحادات الطلبة وعن لجان الاتحاد الاشتراكى فى الكليات المختلفة لتحديد دور كل فئة فى عملية إعداد الجبهة الداخلية للمعركة».

«وقلت له فى تقريرى إن مثل هذا الاجتماع ضرورى وعاجل لإزالة أى غموض أو عدم فهم لما جاء فى البيان الذى ألقاه، كما سيكون له أثره السياسى الكبير فى الداخل والخارج، وقلت إن اجتماع اللجنة المركزية سيعقد فى اليوم التالى (١٦ يناير) وبالتالى يمكن أن تخرج عن هذا الاجتماع الدعوة لاجتماع موسع لمثلى فئات الشعب ومن بينهم الطلبة».

«وعلمت من بعض مَنْ كانوا فى منزل السادات، أنه قرأ التقرير عند وصوله وقال: طبعا الزيات مش عاجبه البيان، وعايز يقول إضرابات الطلبة نتيجة لهذا البيان، عجيبة الزيات عايز يرسم لى سياستى دى وصاية جديدة، أنا عارف ده مخطط».

«وفى اليوم التالى ألحقت هذا التقرير بتقرير آخر، عن التطورات التى جرت حتى ظهر يوم ١٦ وكانت هذه التطورات تنحصر فيما قرره الطلبة من رفع طلباتهم إلى رئيس الجمهورية وإلى سكرتير اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى، والاعتصام بعد عدة أيام إذا لم يتلقوا ردا عليها، والدعوة لمؤتمر طلابى كبير فى قاعة جمال عبدالناصر فى جامعة القاهرة، وسارعت بإرسال هذا التقرير الأخير حتى يكون تحت نظر السادات قبل انعقاد اللجنة المركزية».

«وجاء اجتماع اللجنة المركزية مساء ١٦ يناير وأعاد السادات أمام اللجنة المركزية ماسبق أن قاله فى خطاب الضباب.لم يشر إلى ما اقترحته بدعوة ممثلى فئات الشعب، لم يوجه كلمة إلى الشباب، ولم يشر إلى طريقة لمواجهة الطلبة بالحوار.لم يضف جديدا أثناء انعقاد اللجنة، ولكنه أضاف الجديد بعد أن وقف معلنا انتهاء الجلسة ولم يعد هناك مجال للأخذ والرد والحوار، توقف وهو على أهبة مبارحة منصة الاجتماع، وأقال السكرتير الأول المنتخب للجنة المركزية وأحل محله آخر بالتعيين، وكان السكرتير الذى أقيل هو محمد الزيات والسكرتير الذى عين هو سيد مرعى، وأشار وهو فى طريقه إلى الخروج إلى أنه محتاج للزيات فى مركز تنفيذى، وقبل أن يستوعب أعضاء اللجنة المركزية ما قال، كان قد بارح الاجتماع».

«ووصل الأمر إلى حد أن الغالبية العظمى من الأعضاء تصوروا أن السادات يضيف إلى عملى فى اللجنة المركزية عملا تنفيذيا جديدا، وظلوا على هذا التصور إلى أن صدر قرار تعيين سيد مرعى أمينا عاما للجنة المركزية، وقرار تعيينى نائبا لرئيس الوزراء فى الوزارة الجديدة التى تشكلت برئاسة الدكتور عزيز صدقى. وكانت هذه أول صدمة من صدمات السادات الكهربية التى توالت على مصر طوال عهده، وقد تشكلت وزارة عزيز صدقى واجتماعات الطلبة وتظاهراتهم مستمرة بعد إلقاء خطاب الضباب، واعتذرت أولا عن تولى منصب وزارى وكتبت للسادات معتذرا عن قبول هذا المنصب، وألح علىّ الدكتور عزيز صدقى وقال أنه يشكل وزارته فى فترة عصيبة ويعلم ماذا يواجهه، وعلينا أن نكمل المشوار ونبذل ما فى طاقتنا للحفاظ على ما بنيناه ونواجه التحديات معا».

«وجاءنى صديق ينصحنى بعدم دخول الوزارة ونقل لى ما قاله سيد مرعى عندما جلس على كرسيه فى الاتحاد الاشتراكى، قال لخلصائه أنه لن يقيم معهم طويلا لأن وزارة عزيز صدقى لن تبقى أكثر من أسبوعين.. قال سيد مرعى:

«أنور..(وكان دائما يتحدث عن السادات أمام الناس باسمه الأول ليوهم السامع بأنه أقرب المقربين إلى السادات) أنور قال لى إنه حيتخلص من الناس دى كلها فى ضربة واحدة.. وسأتولى أنا (أى سيد مرعى) الوزارة».

ونحن نرى الزيات على مدى صفحات هذا الكتاب فى حيرة شديدة فى تصويره لموقفه عند دخوله الوزارة فى ١٩٧٢!! هل دخلها لأنها آخر معركة قبل الردة؟ كما قال فى موضع نقلنا عنه، أم لأنه ظن المنصب التنفيذى سيكون مضافاً إلى منصبه السياسى، وقد نقلنا هذا أيضاً فى موضع آخر، أم كرد فعل لمؤامرة كما تنبئ الفقرة التالية:

«وصدق سيد مرعى فيما قال، فقد استطاع السادات أن يبعد كل العناصر النشطة عن الاتحاد الاشتراكى. والتى تستعجل المعركة العسكرية، والتى تناضل من أجل الحفاظ على خط ثورة ٢٣ يوليو، والتى اعتادت أن تكون صادقة مع نفسها ومع غيرها، وأن يجمعها فى سلة واحدة هى سلة وزارة عزيز صدقى».

«ولم يدرك صديقى الذى نقل إلىَّ هذا الحديث أنه بهذا الكلام دفعنى إلى هذا المنصب التنفيذى، منصب نائب رئيس الوزراء، فقد بات واضحا أننا مقبلون على مرحلة جديدة من الصراع ولا بد أن أكون وسط هذا الصراع مهما كان جهدى متواضعا».

«وكان سيد مرعى الذى ولاَّه السادات على الاتحاد الاشتراكى، وهو الإقطاعى السابق، والمليونير الحالى، يشير إلى طبيعة الصراع، كان الرمز الذى رفعه السادات والعلامة والمؤشر ليؤكد لمن فى الداخل والخارج أن ما هو مطلوب آت».

(٢٣)

ومن أهم ما تتضمنه هذه المذكرات ما يرويه الزيات بموضوعية شديدة ومرارة له الحق فيها عن قصة جمعية الصداقة المصرية السوفيتية وما يتضمنه حديثه بالطبع من فهم للعلاقات المصرية السوفيتية، ولو كنت مكان الزيات ما أخفيت مرارتى وانتقاداتى اللاذعة من موقف بعض المسئولين تجاه هذه القصة، وليس من شك أن الموقف المصرى فى هذه القضية كان متسرعا إلى الحدود التى لاينبغى التسرع إليها ولا الوصول إليها بأية حال من الأحوال، وقد تناولت فى كتابى «مذكرات الضباط الأحرار» ما رواه السفير جمال منصور عن مواقف مشابهة تجاه هذه القضية وتجاه العلاقات المصرية السوفيتية، وإنى لأرجو الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا إلى إزالة كل هذه السلبيات والاندفاعات السلبية من توجهاتنا السياسية فى المستقبل، ولنقرأ ما يرويه الزيات عن ملابسات هذه القضية على مدى سنوات السادات حيث يقول:

«أذكر فى النصف الثانى من عام ١٩٧٢ وكنت نائبا لرئيس الوزراء، أن تقابلت مع حافظ إسماعيل وكان مستشارا للأمن القومى للسادات، فى إحدى الحفلات فى قصر عابدين، فقال لى أن السادات يريدك أن تتولى رئاسة جمعية الصداقة المصرية السوفيتية بدلا من صدقى سليمان. قلت له إننى أريد تكليفا رسميا من السادات بذلك. (وكانت كل

خطوة من خطوات السادات فى ذلك الحين أصبحت مثار الشك فى نفسى). قال: يمكنك أن تقابله. ومضت أيام وطلبنى السادات لحضور اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس الشعب، عنده فى استراحة القناطر، لم أكن عضوا فى هذه اللجنة، ولكن السادات كدأبه منذ أن أخرجنى من الاتحاد الاشتراكى، تفادى المواجهة معى شخصيا، وكانت المواجهة تعنى أن أسأل عن تصرفاته العامة والخاصة، وأن أستفسر عن مبرراته لهذه التصرفات، ولم يكن السادات براغب ولا قادر على إبداء هذه المبررات».

«قابلت السادات وهو فى طريقه إلى حضور الاجتماع، وكان معه حافظ إسماعيل وفوزى عبد الحافظ وآخرون، قال إن السوفييت يطلبون منى، فى كل زيارة، تنشيط أعمال جمعية الصداقة المصرية السوفيتية، وقد رأيت أن أكلفك برئاستها، وسيكون التمويل من رئاسة الجمهورية (وأرسل لى شيكا أولياً بمبلغ ٥٠٠٠ «خمسة آلاف» جنيه). واتصالا بحديثه قال إننا فى مشاكل مستمرة مع الروس، ويمكن لهذه الجمعية أن تلعب دورا ملطفا وأن تبقى على خيط العلاقات المصرية السوفيتية».

ويستطرد الزيات ليقول:

«وإذا كنت قد قبلت رئاسة هذه الجمعية فلم أقبلها إرضاء للسادات، ولكن إرضاء لقناعة فى نفسى بأننا نستطيع دائما أن نستفيد من صداقة السوفييت، وما زلت إلى اليوم على هذه القناعة. ومن المفارقات الغريبة أن علاقتى بالسوفييت بدأت مع السادات نفسه، وقبل أن يصبح رئيسا للجمهورية، قال السادات أكثر من مرة أن عبدالناصر قد عهد إليه بعد هزيمة ١٩٦٧ بالاتصال بالسوفييت، ومن هنا فقد اتهمته المخابرات الأمريكية بأنه عميل للسوفييت. وما ادعاه السادات أن عبد الناصر قد عهد إليه بالاتصال بالسوفيت بعد هزيمة ١٩٦٧ ليس صحيحا، فهو الذى عرض على عبدالناصر أن يعقد اجتماعات دورية مع السفير السوفيتى، ليدفع الأمور إلى الأمام، لمعرفته ـ كما ادعى ـ بطبيعة وأسلوب التعامل مع السوفييت، ولم يمانع عبدالناصر».

«وقد طلب منى السادات فى ذلك الحين ـ وكنت أمينا لمجلس الأمة ومقررا للجنة السياسية فى اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى العربى ـ طلب منى أن أحضر معه هذه الاجتماعات، وأن أعد له تلخيصا لما يجرى فى هذه الاجتماعات ليرفعه إلى عبد الناصر».

«وما زلت أذكر أول اجتماع؛ فقد جاء السفير (وأذكر اسمه كان بودياجسف) ومعه مترجمة وكان منفعلا إلى أقصى حدودّ الانفعال، حتى صعب على المترجم أن يتابع انفعالاته، .. فقد كانت الهزيمة كبيرة، وكان حجمها أكبر من كل توقع، وانتقلت كل

الأسلحة السوفيتية، بكل أسرارها وتعقيداتها، إلى أمريكا ليكشف أسرارها الكمبيوتر الأمريكى، وكان على السوفييت أن يعدلوا ويبدلوا فى خطوط إنتاج هذه الأسلحة وفى هذا تكلفة مادية وفنية باهظة».

«وكان السفير يعبر عن انفعاله الشديد بكل ملامح وجهه ويديه قائلا: «لو أن كل دبابة وكل مدفع وكل مصفحة وكل طائرة ضربت طلقة واحدة لما حدث ما حدث».

«وكان واضحا من حديث السفير السوفيتى أن حجم هزيمة ١٩٦٧ كان له تأثيره المعنوى والنفسى على القيادة السوفيتية التى اكتشفت أن البيروقراطية فى القوات المسلحة هى السبب فى انهيارها».

«وأذكر فى مقابلة مع عبد الناصر، وكنت مع السادات لنعرض عليه نتائج عدد من المحادثات والتى أجريناها مع السفير السوفيتى، أن قال عبد الناصر: إن على كل مسئول فى كل موقع وبمدى قدرته على الإقناع، أن يضرب على هذا الوتر، لزيادة ربط السوفييت بمعركتنا. وأنا دائما أقول لأصدقائنا العرب ولشعبنا المصرى إنه حتى ولو أن الروس بطيئون، إلا أنهم فى النهاية يعطوننا ما نريده وهذا هو أهم شيء».

«وأذكر هنا موقفا لعبد الناصر عندما اشتد الخلاف بينه وبين خوروشوف فى ١٩٥٩ حول الوحدة بين مصر وسورية، وبلغ عنف الهجوم بين الاثنين أشده، وشن كل منهما على الآخر حملة تجاوزت كل المعقول والمقبول فى العلاقات الدولية، كان عبد الناصر فى هذه الفترة فى زيارة لسورية، ولما عاد إلى مصر استمر فى حملته، وفى نفس الوقت أخذ فى استشارة الكثيرين حول مصير العلاقات المصرية السوفيتية».

«واستشار عبد الناصر واستمع إلى آراء حول مصير العلاقات المصرية السوفيتية، بعد هذه الحرب السياسية التى تبادلها مع خوروشوف، وانتهى به التفكير إلى أنه لابد من إنقاذ العلاقات الاقتصادية من خضم هذا الخلاف. وكلف عبد الناصر سفيرنا فى موسكو أن يطلب مقابلة مع خوروشوف، لمناقشته فى مصير العلاقات الاقتصادية، وذهب السفير وهو يقدم رجلا ويؤخر أخرى، وهو يتوجس من هذه المقابلة، فقد كان خوروشوف سليط اللسان. ولكن الزيارة انتهت باتفاق كامل بين الجانبين، على استمرار العلاقات الاقتصادية، بل وأخذ فى تنفيذ الاتفاقيات الاقتصادية . وكان بقاء العلاقات الاقتصادية واستمرارها، عاملا هاما، من العوامل التى ساعدت فيما بعد على عودة العلاقات السياسية الطبيعية بين البلدين».

«سمعت هذه القصة من عبد الناصر فى حديث مع خوروشوف فى أسوان خلال زيارة خوروشوف لمصر عام ١٩٦٤، وقد كنت من بين الذين اختارهم عبد الناصر لترتيبات زيارة خوروشوف لمصر، حيث كنت فى ذلك الحين أمينا عاما لمجلس الأمة وكان البرنامج يتضمن زيارة خوروشوف للمجلس وإلقاء خطاب فيه».

«ذكرت السادات بهذه الواقعة فى كتاب أرسلته إليه عندما أعلن عن نيته لإلغاء معاهدة الصداقة المصرية السوفيتية فى مارس سنة ١٩٧٦ وكنت عضوا فى مجلس الشعب فى ذلك الحين، قلت له إن ما يعنينى هو العلاقات الاقتصادية واستمرار التعاون فى هذا المجال بين البلدين للمصلحة المشتركة، وأن ما نلاحظه هو اتساع ونمو العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الاتحاد السوفيتى والولايات المتحدة، وبين الشرق والغرب بوجه عام، وأن الخلافات الأيديولوجية تجبها المصالح الاقتصادية، وأبديت هذا الرأى فى اللجنة الموسعة فى مجلس الشعب التى ناقشت المشروع الذى تقدم به السادات لإلغاء المعاهدة.. وأذكر أننى خرجت فى هذا اليوم من اللجنة الموسعة مع إسماعيل فهمى وزير الخارجية فى ذلك الحين، وأنه قال لى: لا أملك إلا أن أقول ربنا يسترها.. رغم ما كان لإسماعيل فهمى من مواقف خاصة بالنسبة لعلاقاتنا بالاتحاد السوفيتى».

«ونعود إلى السفير فونوجرادوف فقد كان فى أجازة وعاد إلى القاهرة لينهى بعض أعماله ويودع أصدقاءه زملاءه ورجال السلك الدبلوماسى والمسئولين فى وزارة الخارجية المصرية وغيرهم».

«ولم يقتصر السادات إذلالا للاتحاد السوفيتى، وتقربا من أمريكا، على رفض مقابلة السفير، وهو تقليد متعارف عليه فى العالم كله، لم يكتف السادات بهذا الرفض، بل أصدر أوامره إلى وزارة الخارجية بألا تقيم حفل التوديع التقليدى، الذى تقيمه لأى سفير يتقرر نقله من القاهرة، وقدم السفير السوفيتى احتجاجا شديد اللهجة إلى وزارة الخارجية المصرية. وأقمنا حفلا فى جمعية الصداقة لوداع السفير، حضره الكثيرون، الذين عبروا عن تقديرهم العميق للمساعدات التى قدمها الاتحاد السوفيتى والتى كان لها أثرها الكبير فى حرب أكتوبر ١٩٧٣».

«وكان دفء الوفاء الذى عبر عنه من اشترك فى هذا الحفل، عوضا عن الإهمال والإغفال الذى لم يكن له مثيل من قبل ـ والذى لقيه السفير من وزارة الخارجية بأمر السادات ـ لم أكن أدرك أن إقامة مثل هذا الحفل ـ وهو واجب اجتماعى من واجبات جمعية اجتماعية لا علاقة لها بالسياسة ـ تعمل على توطيد العلاقات بين البلدين سيكون

سببا فى هذه الثورة العارمة التى أصابت السادات، وفى الهجوم الذى ركزه على شخصى، وهو ما نقله إلىّ بعض المحيطين بالسادات».

«لقد كانت قناعتى أن تظل الجمعية، حتى لو جمد نشاطها بسبب الأوضاع السياسية بين البلدين، وأن يظل هذا الخيط الرفيع يربط بين البلدين، وأن تظل العلاقات الاجتماعية بين الشعبين، فقد نجد من المصلحة أن ندفعها فى المستقبل إلى آفاق أوسع. كان مقر الجمعية . شارع محمد حشمت بالزمالك وهو عبارة عن فيللا يملكها أحد اليهود من الذين وضعت أموالهم تحت الحراسة بعد العدوان الإسرائيلى فى ١٩٥٦ وبعد أن رفعت الحراسات عن أملاك اليهود، بذل الثلاثى المعروف بوكالته عن اليهود لاستعادة أملاكهم فى مصر، سعد فخرى عبد النور المحامى، وحرم بطرس غالى وزير الدولة للشئون الخارجية وهى يهودية، ومحام مصرى آخر قيل إنه على منصور، بذلوا كل جهد ممكن للاستيلاء على مقر الجمعية، بمساعدة بعض القوى المصرية المؤثرة وعرضوا علىَّ الكثير لأقبل التنازل عن المقر ورفضت كل العروض» .

هل لى أن أستسمح القارئ فى أن أبدى عجبى من أن يقول صاحب هذه المذكرات إن هناك «ثلاثى معروف» بوكالته عن اليهود، فإذا جاء إلى تحديد أسماء هذا الثلاثى قال عن ثالثهم قيل إنه (!!) من أين يكون الثلاثى قد عُرف وتحدث عنه بطريقة حاسمة جازمة مؤكدة كأنه من البدهيات أو الحقائق.. ثم ترد فيه لفظة «قيل إنه» .. أليس هذا مما يؤخذ على كتابة قانونى بارز؟ مهما يكن هذا الثلاثى!! انظر إلى مهارة الصحفيين (!!) حين يكتبون مثل هذه الفقرة فلا يحددون الثلاثى، وكأن الأمر غنى عن التعريف! أما الزيات فهو أكثر نبلاً ولكنه يوقع نفسه فى الخطأ!!

«وأخيرا استطاعوا فى صيف عام ١٩٨٠ ــ بحيل قانونية ــ أن يصدروا حكما بإخلاء مقر الجمعية وأن ينفذوا الحكم فى ذات اليوم وأن يبدأوا فى هدم المبنى، قبل أن تبت المحاكم فى الإشكالات والقضايا التى رفعتها كرئيس لجمعية الصداقة على أنور أبو سحلى وزير عدل السادات فى ذلك الحين بشخصه وصفته، ببطلان الحكم الذى استصدره المنتفعون، وبطلان الإجراءات التى اتخذوها».

«وإذا بالسادات فى ثورة الانفعال التى عصفت به وفى قمة الثأر من معارضيه فى سبتمبر ١٩٨١ ــ يصدر قرارا بحل جمعية الصداقة المصرية السوفيتية، لأنها أصبحت وكرا للتآمر عليه، وهو لا يدرى أن مقر الجمعية قد هشم وأزيل من الوجود، وأصبح أثرا بعد عين، قبل ذلك بأكثر من عام. هذه قصة جمعية الصداقة المصرية السوفيتية التى أنشأها

عبد الناصر فى ١٩٦٩ وهدمها سماسرة المليونيرات اليهود فى مصر، وحصلوا على عمولة تقارب المليون جنيه من بيع أرضها فى ١٩٨٠ ولحقتها لعنة السادات فى سبتمبر ١٩٨١ بقرار حلها.. لم أواجه بأى مأخذ على نشاطها من أية جهة من جهات التحقيق السياسى أو الجنائى، التى اعتصرتنى عصرا، والتى استنطقتنى عن تاريخى السياسى خطوة بخطوة وواقعة بواقعة، حتى لم يبق إلا سؤال واحد لم يوجه إلىّ، وهو لماذا ولدت وكيف ولدت؟».

(٢٤)

وليس من شك أن الزيات قدم لنا فى هذا الكتاب كثيراً من الحقائق والروايات عن أحداث مهمة ومواقف أكثر أهمية بعيداً عن إطار انتقاده للسادات ولقناعه أو بيانه له ولحقيقته، وعندى أن هذا مما يضيف إلى قيمة كتاب الزيات من الناحية التاريخية ومن الناحية الوطنية، ولست أحب أن أكرر ماقلته فى موضع آخر من أن كتاب الزيات يعد بمثابة أحد المصادر المهمة جداً فى فهم علاقة الثلاثى عبد الناصر وعبدالحكيم والسادات، كما أنه يمثل أيضاً إضاءة مهمة جداً عن بعض الفترات الأخيرة من حكم عبد الناصر والأولى من حكم أنور السادات والتى كانت حكراً على صحفى مشهور لونها تبعاً لأغراضه الشخصية، وسأكتفى للدلالة على أهمية نصوص الزيات بإبراز عبارات بسيطة يحكى بها صاحب هذه المذكرات موقفاً مهماً جداً بين السادات ووزير الحربية الفريق أول محمد أحمد صادق بعد محادثات مع السوفييت حضرها محمد عبد السلام الزيات الذى يروى ويقول:

«قال السادات بعد الجلسة التى استمعنا فيها إلى جريشكو مخاطبا محمد صادق وزير الحربية: شفت كلام جريشكو يا محمد، زى ما يكون بيقول لنا ما تحاربوا بأه، إذا كنتم ناويين على الحرب، وكرر هذه العبارة مرارا بعد عودته إلى القاهرة ».



مذكرات مستشار مصرى

للمستشار ماهر برسوم عبد الملك

مذكرات مستشار مصرى
للمستشار ماهر برسوم عبدالملك

(١)

تكتسب هذه المذكرات أهميتها من أنها تصور حياة واحد من عامة القضاة لا هو وزير ولا نائب عام ولانجم من النجوم، وهذا وحده يكفى لأن نهتم بها أضعاف اهتمامنا بمذكرات المشهورين والنجوم والحكام لأننا ـ كما يلاحظ القارئ ـ مهمومون بالتجربة الشخصية قبل أن نهتم بالشخصية، ولست أشك فى أن القارئ سيستمتع بقراءة هذه المذكرات بما لايقل عن استمتاعه بقراءة غيرها من المذكرات، وسوف يجد فى ثناياها حديثاً هادئاً ومباشراً قد تعتريه بعض الحماسة والحرارة فى بعض اللحظات ولكنه يظل دافئاً وصريحا وقريبا إلى النفس، فهذا رجل من أبناء هذا الشعب عاش حياته فى هدوء القضاة العاملين بعيداً عن كل ضجيج ، وهو حريص على أن يروى لنا تجربته الشخصية منذ تمنى أن يصبح بين رجال القضاء فلم يحالفه الحظ فى أول حياته ولكن الحظ عاد ومد يده إليه بعد قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ ، ومع هذا فإن ماهر برسوم ينتمى إلى الثورة انتماء العقلاء، ولا يجد أى حرج فى أن ينتقد بعض ما لازم مسيرتها من خطأ أو خطايا كمذبحة القضاء على سبيل المثال .

وسوف نلاحظ بكل وضوح أن هذا المستشار ينتمى إلى وطنه وشعبه فى كل ماكتبه، فهو واحد من الذين تلقوا تعليمهم وخبراتهم داخل هذا الوطن دون أن يخرج إلى الحياة الدنيا الفائرة من حولنا ، ومع هذا فإنه بحكم العقل والخبرة والتجربة والمنطق السليم قادر على أن يصل إلى وجوه الصواب والرقى فى كثير من الجزئيات التى يتناولها بدافع من حبه وعشقه وانتمائه لهذا الوطن ولهذا الشعب، ونحن لانكاد نجده ينتصر لشىء غير هذا الحب، وهو يفعل كل هذا دون أن يصرح به أو يفاخر أو يجاهر، إنما هو يترك نفسه على طبيعتها الطاهرة النقية .

ولايزعم المستشار ماهر برسوم أنه يقدم فى كتابه أسراراً ولاخفايا ولاشبه أسرار أو خفاياً، إنما هو حريص على أن يروى تجربته المتواضعة من وجهة نظره بكل ما فيها من دروس فى الحياة أو فى المهنة، وهو يفعل هذا بصدق حقيقى وإيمان حقيقى، وهو حريص على احترام القلم واحترام الكلمة، وهو دقيق إلى أبعد حدود الدقة، كما أنه أيضا رقيق مهذب متواضع لايجاهر بالعداء ولا يناصب به فيما عدا موقف واحد سنقرأه بعد قليل .

وإذا كانت دراستنا العلمية قد علمتنا أن نبدأ بالتعريفات فإنى أود أن أبدأ حديثى عن مذكرات هذا الرجل بتعريفه للقاضى فيها، ففى وسط هذا الكتاب (ص ١٤٤) ينتبه المستشار ماهر برسوم إلى أن يلفت نظرنا إلى أن القاضى الذى يقصده فى كتابه هو القاضى فى المحاكم العادية ويقول :

«وقد قصدت من كتابى حياة القاضى، القاضى فى المحاكم العادية التى تبدأ من النيابة العامة وتنتهى بمحكمة النقض، فلا تشمل غير هذا من الهيئات القضائية الأخرى التى تختلف حياة القاضى فيها عن حياة القاضى الذى أقصده، فلا تشمل القضاء الإدارى أى مجلس الدولة ولا أعضاء المحكمة الدستورية العليا ولا أعضاء النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية ولا أعضاء إدارة قضايا الحكومة، لأن لكل من تلك الهيئات نظاما خاصا قد يختلف، ولأن بعضها مقره مدينة القاهرة فقط فلا توجد لأعضائه إلا محطة واحدة لا يتركونها، بينما قصدت من كتابى المحطات العديدة التى ينزل بها القاضى العادى أو يركب منها إلى محطات أخرى ».

(٢)

ومع هذا كله مما قدمناه عن هدوء هذا الرجل وموضوعيته ففى هذه المذكرات فقرة عجيبة أشد العجب فزعت من وجودها فى هذا الكتاب على هذا النحو الذى كتبت به، وأجدنى مضطراً إلى المصارحة بالتعقيب على هذه الفقرة الغريبة قبل أن أتناول ما فى الكتاب، وفيها يتحدث صاحب المذكرات عن تنحية المستشار أنور أبوسحلى وكأن هذا الحدث مذبحة جديدة للقضاة فى ١٩٨١ كتلك التى حدثت فى ١٩٦٩ .. وينفرد المستشار ماهر برسوم برؤيته الغريبة هذه لهذا الحدث، وهو ينمى الحدث لا بالدراما ولكن بالبلاغة

ليخلق منه مأساة.. ومن أعجب ما يمكن اللجوء إلى هذا التعسف الذى لجأ إليه المستشار ماهر برسوم حين صور الأمر على أن ولى الأمر كان بيده سكين فلما لم يفلح فى استغلالها فى ذبح القضاة ذبح بها الوزير.. ولست فى حاجة إلى أن أقول إن معطيات المستشار ماهر برسوم لا ينقصها الخيال، وإن كان الصدق ينقصها، كما أنى أستطيع أن أقول أيضا إن النتيجة التى انتهى إليها ينقصها الصواب وإن كانت تتمتع بالجاذبية.. وعلى كل الأحوال فمن المهم أن نقرأ مثل هذه الأقاويل المتعسفة التى يلجأ إليها بعض أفاضل الناس فى أزمنة عابرة ينفسون بها عن موقف معين أو يستغون بها سرابًا واهما فتظل فى رصيد ما كتبوه تمثل جنوح الفكر أو القيم إلى ما هو أقرب إلى الضلال البين، ولنقرأ ما يرويه المستشار ماهر برسوم حيث يقول:

«وفى ربيع سنة ١٩٨١ حدثت مذبحة أخرى بسبب انتخابات نادى القضاة أيضا. ولكن السكين فى هذه المرة لم تغمد فى رقاب القضاة ولكنها أغمدت فى رقبة وزير العدل مع أنه فى الحقيقة جاهد كثيرا من أجل رعاية القضاة وتوفير كثير من الأمان الاقتصادى والصحى والاجتماعى لهم ولأسرهم على قدر ما استطاع الرجل ـ وهذه الحقيقة للتاريخ ـ ولو استمر الرجل فى منصبه لحقق آمالا أكبر. والذى حدث هو أن ولى الأمر أراد يومئذ أن يؤثر فى سير اتجاه انتخابات النادى وجعل استمرار الوزير على كرسى الوزارة رهنا بالتأثير على تلك الانتخابات تأثيرا معينا .. وعلم القضاة بالأمر فرفضوه وزادوا عنادا، تماما كما فعلوا قبيل المذبحة، منذ اثنتى عشرة سنة. وكانت نتيجة الانتخابات التى أصبحت معركة ساخنة حامية الوطيس، اندلعت نارها، وتطاير شرارها، كانت النتيجة برهانا قويا على أن القضاة يرفضون التدخل فى شئون ناديهم الخاص . مهما كان الثمن، وفشل التأثير على اتجاه انتخابات النادى فشلا ذريعا . لقد أراد ولى الأمر يومئذ أن يذبح النادى ولم تصب السكين رقاب أعضائه الذين انتخبتهم الجمعية العمومية، ولم يجد ولى الأمر ـ والسكين فى يده ـ لم يجد بدا من إتمام عملية الذبح، فذبح الوزير ! فبعد ساعات قليلة من إعلان نتيجة انتخابات نادى القضاة فى ربيع سنة ١٩٨١، قبلت استقالة وزير العدل ! لقد سجل التاريخ مذابح، وسجل فضائح، ولكن مذبحة القضاة قد سجلت بمداد أسود غارق فى السواد، كثيف فى المداد، لن يمحى مع تعاقب السنين، لأن ذبح الفاسدين حلال وواجب وأمر مشروع، ولكن ذبح الصالحين حرام وإجرام، وإنما هو أبشع الآثام . أناس عزفوا عن الدنيا وبهجتها، ينظرون إلى الآخرة وثوابها ورحمتها، يعيشون فى تقشف، بعيدين عن الأضواء وسطوتها، تنوء الجبال، لا الأجسام، من ثقل وطأتها، اتركوا هذه النفوس وهى

قريرة العيون راضية بعزلتها، زاهدة بمتاع الدنيا ومتعتها، راغبة عن جزاء الأرض بجزاء السماء وأجرها ومثوبتها، ولقد برهنت الأيام أن السكين التى تمتد لذبح القضاة ترتد إلى صدر صاحبها» .

(٣)

وإذا كان هذا هو انطباع ماهر برسوم عما سماه تجاوزا بمذبحة القصاة فى ١٩٨١، فماذا عن رأيه فى مذبحة القضاة فى ١٩٦٩، لست فى حاجة إلى أن أذكر أنه يقسو إلى أشد مايمكن للقاضى أن يقسو وهو يحكم على منْ نفذوا هذه المذبحة، بل إنه حريص على أن يضمن كتابه ملحقا (١٦٤-١٧٤) بعنوان ضحايا المذبحة يتضمن الكشوف الكاملة لأسماء أعضاء الهيئات القضائية الذين أضيروا بسبب مذبحة القضاة».

ولنقرأ هذه العبارات التى يصور فيها ماهر برسوم بعض انطباعاته عن مذبحة القضاة فى ١٩٦٩ فيقول : «ولكن أولى الأمر فى ذلك الوقت رأوا الخروج على هذه القاعدة الأساسية، قاعدة عدم اشتغال القضاء بالسياسة، تلك القاعدة التى توجب الامتناع عن تعيين رجل فى مناصب القضاء إذا كانت له قبل التعيين ميول أو اتجاهات سياسية أو حزبية، ورأوا أن ينضم رجال القضاء فى حزب الاتحاد الاشتراكى، ويُمثلوا فيه، ويخضعوا لرئاسته ونظمه، وبذلك يخضع الجميع للسياسة، وهذا هو الهدف، كانت كلمتا الشمول والحزب الواحد وغيرهما هى السائدة فى الستينيات من السنين. وقد فات أولى الأمر وأصحاب السياسة أن السياسة عاصفة وأن القضاء بطبيعته المحايدة هو الضمان القوى المتين الحصين ضد تقلبات السياسة وعواصف الأهواء، هو الواحة الآمنة النضرة الخضراء، التى تقى المسافر من رياح الصحراء ورمال الصحراء، إن القضاء هو حامى الدولة والأمة، وقوة الدولة تظهر فى قوة القضاء، فالقضاء الضعيف فى الدولة الضعيفة والقضاء القوى فى الدولة القوية».

«وقد لقيت فكرة ضم رجال القضاء إلى الاتحاد الاشتراكى العربى معارضة قوية من الجمهرة الكبيرة من رجال القضاء، تمثلت وتجسمت فى اجتماعات عديدة عقدت فى ناديهم، أعلنوا فيها رفضهم للفكرة جملة وتفصيلا، وقد تصادف فى ذلك الحين موعد

إجراءات انتخاب أعضاء مجلس إدارة نادى القضاة، وكانت الفكرة سالفة الذكر من بين البرنامج الانتخابى لفريق من المرشحين. وقد فكر وزير العدل فى تلك الفترة والحقبة من التاريخ، تقربا وزلفى لولى الأمر، ونفذ فكرته بأن أقنع بعض رجال القضاء فى النزول لمعركة انتخابات النادى على المبدأ الآخر الذى يؤيد فكرة ضم رجال القضاء إلى الاتحاد الاشتراكى، ولأول مرة فى تاريخ النادى، تقدمت فى الترشيح قائمتان، إحداهما تؤيد فكرة الضم والأخرى تعارضها، وتمت عملية الانتخاب بالقائمة. وهنا حدثت المفاجأة، التى أذهلت العقول وأفقدت التوازن وكانت الباعث على المذبحة ! مذبحة أغسطس سنة ١٩٦٩!»

«لقد نجحت فى الانتخاب القائمة المعارضة لفكرة الضم بجميع أفرادها، نجاحا يكاد أن يكون إجماعا، وسقطت القائمة المؤيدة بكل أشخاصها سقوطا يكاد أن يكون انعداما، وقد لقيت هذه النتيجة ارتياحا وفرحة فى جميع أوساط الرأى العام المصرى، إلا نفرا قليلا وأقل من القليل، وكان لابد من حصول عملية انتقام كبير! وبناء على فكرة القائم على وزارة العدل، وهو الآن بين يدى الله، يقدم حسابا عما جنت يداه، صدرت قرارات جمهورية بإعادة تعيين رجال الهيئات القضائية! وإعادة التعيين كانت فى الحقيقة مهزلة».

«إن القوانين تعرف التعيين، والعقول لا تعرف إعادة التعيين ولا تفهمها، إلا إذا كانت إعادة التعيين، بعد فصل أو عزل. إن الموظف المعين فعلا لا يعاد تعيينه. وبذلك كانت عبارة إعادة التعيين وقراراتها عبثا ووسيلة للتحايل على القانون تفتقت عنها قريحة من هم الآن بين يدى الله. لقد ذبحوا القضاة، وسوف يقفون فى يوم الحساب الرهيب أمام قاضى السموات، القاضى الأعظم الجالس على منصة السماء، وقد حطموا ــ أو كادوا ــ منصات القضاء على الأرض! وقد لجأوا إلى مهزلة إعادة التعيين، لأن الدساتير وقوانين السلطة القضائية تنص على أن القضاة غير قابلين للعزل ولا يجوز فصلهم إلا بالطريق الذى يرسمه القانون وأمام الهيئات القضائية التى ينص عليها. بل لقد كان من بين المفصولين بغير الطريق القانونى، قمة النظام القضائى أو الهرم القضائى فى مصر، المستشار رئيس محكمة النقض والإبرام فى سنة ١٩٦٩ الرجل الفاضل المرحوم عادل يونس. كانت المهزلة الأولى هى فكرة إعادة التعيين رغم عدم صدور قرار عزل أو فصل سابق. وكانت المهزلة الثانية هى أن كل من لم يرد اسمه فى قرارات إعادة التعيين ولا فى قرارات النقل إلى جهات غير قضائية، يعتبر مفصولا بطريق التخمين أو الاستنتاج أو بطريق مفهوم المخالفة

كما درسنا فـى علم أصول الفقه. ولكـن كانت هناك مهزلة ثـالثة، خطيرة وشائنـة ومهينة، وهى الطريقة التى اتبعت فى إبلاغ القضاة المفصولين بقرارات فصلهم!»

«كان سكرتيرو المحاكم على اختلاف أنواعها يتصـلون بالبعض من القضاة تليفونيا فى منازلهـم ويبلغونهم بقـرارات عزلهم، وكان هؤلاء القضـاة أكثرهـم حظا، فعلـى الرغـم من قسوة المفاجأة إلا أن الإبلاغ قـد تم فى أضيق نطاق ممكن وبلا علانية، وكـان بعض القضاة الآخريـن ــ وهم أقل حـظا ــ يـتلقـون قرارات عزلهـم عن طريـق إشارات تلـيفونيـة فى بلادهـم، من تلـيفونـات الإدارة والعمـد، وهذه طريـقة أقسـى وأكثر عـلانية مـن الطريـقة السابقة».

«إلا أن الحظ السيـىء والوقع المؤلم والأثر الدامـى، كانت تلازم القضاة المـوجودين فى ذلك الوقت بـالذات فى جلساتهـم، وعلى منصاتهم يـحكمون، إذ كان سكرتـيرو المحاكم يدخلون عليهم فى الـقاعات، وعلى المنصات، يهمسون فى آذانهم بكـلمات، يترك القضاة على أثرها منصاتهم، وهـم والجمهور الجالس والواقف فى حيرة وذهول، ثم يفاجأ الجمهور بقضاة آخريـن، وهو لم يفهم شيئا بعـد، وهو يضرب كفا على كف! وكـانت هذه الصورة الأخيـرة، تشبـه دخول الممـاليك إلـى دار الولايـة فى مصـر، وطوى السـجادة أمام الـوالى المعزول، وقولهم له «انزل يا باشا!».

ويصل مـاهر برسوم إلى أن يشـبه مذبحة القـضاة بمذبحة الـقلعة، ولا أدرى سببـا لهذا التشبـيه الذى يؤذى القضاة فـى أعز ما يملكـون، وقد لايكون صاحب المذكـرات قصد به شيئا غير اندفاع القلم .

«ويخيـل إلىّ، وأنا أقارن بين مـذبحة القلـعة ومذبحة الـعدالة، أن منصات المحـاكم قد اهتزت غاضـبة، وأن زلزالا عنيفا قد حـدث فى ذلك اليوم، وفى سنة ١٩٧١ وبـعد حوالى سنتين من المـذبحة، أزيلت آثارها، وأعيد إلى المنـصة الرفيعة من كان قد أقصى مـنها بمهزلة إعادة التعيين، فردت الـسكين إلى غمدها، وأسدل الستار على المأساة الـكبيرة، لعل الناس ينسون، وإن كان التاريخ لا ينسى !» .

(٤)

ومن الدروس الـتى حرص صاحب هـذه المذكرات على أن يـؤكد لنا علـيها مما تعـلمه

واكتسبه من عمله القضائى وخبراته فيه أهمية التروى والهدوء فى الأحكام النفسية والشخصية التى تسيطر على القاضى وهو يتناول القضايا المعروضة أمامه، ولايجد صاحب الذكريات حرجا فى أن يعترف بأنه ندم على تسرعه فى السخط على المتهم قبل أن يسمع أقواله ويحقق دفاعه، بل يعترف صاحب الذكريات أن هذا الدرس ظل أمام ناظريه طيلة حياته، وأن ضميره لم يسترح إلا بعد أن حرر مذكرة طويلة تعكس مااستقر فى ضميره بعد أن أدرك الحقيقة وهذا هو مايرويه لنا المستشار ماهر برسوم:

«ولكن فى الأيام الأخيرة لانتدابى بكوم أمبو حدثت واقعة أثارتنى وأثارت بركان الغضب فى نفسى، وجعلتنى أتمنى ألا أسافر إلا بعد أن أشفى غليلى ــ بالقانون ــ من ذلك الرجل الكهل العجوز! جاءنى إخطار بحادثة بأن المجنى عليه كان يركب القطار مع حميه ــ والد زوجته وهو المتهم الكهل ــ ولخلاف بينهما احتدم فى القطار دفع المتهم المجنى عليه ــ زوج ابنته ــ من القطار فسقط وأصيب بكسور، وقرر الأطباء بتر رجله وبتروها. انتقلت للمستشفى وسألت المجنى عليه وزوجته والشهود فأيدوا هذا التصوير. ثارت ثائرتى وكان المتهم لم يضبط بعد، فأصدرت الأمر بالقبض عليه وأوصيت مأمور الشرطة ورئيس المباحث ببذل كل الهمة فى تنفيذ أمر القبض بسرعة. وفى آخر يوم لى فى كوم أمبو، ٣١ يولية سنة ١٩٥٨ أخطرنى مأمور الشرطة بالقبض على المتهم، فقلت له: ارسله إلىّ حالا».

«دخل المكتب الرجل العجوز مكبلا بالحديد يرتجف، فأمرت بفك الأغلال من يديه، ولكن فى قلبى غليلا من السخط عليه أريد أن أرويه وأن أشفيه. وفتحت المحضر وسألته عن الواقعة فأنكرها وقال وهو يرتعش: «وده معقول يا بيه؟». واجهته بأقوال زوج ابنته وابنته والشهود فبكى، ثم قال: «يا بيه ده هو واخد عارى لما أرميه من القطر ويموت أو يعجز، بنتى تروح فين؟ وأنا جوزتها ليه؟».

«نزل هذا الكلام على سمعى وعلى قلبى كماء بارد ينزل على نار أو على حجر متقد! وأعجبنى منطق الرجل وصدقت دفاعه. إن أهل الصعيد وخاصة الأقصى منه مازالوا كالعرب يعتبرون البنت عارا، أى شيئا حساسا يمس الشرف والعرض، ولذلك يهتمون بزواجها ويسعون إلى ذلك قبل زواج الابن. سألته عن الواقعة تفصيلا فذكر فى المحضر رواية أخرى غير رواية المجنى عليه وشهوده، مضمونها أنه كان يستعد للنزول فى المحطة وكان المجنى عليه قد سبقه مستعدا للنزول هو الآخر، وكانا قد تشاجرا فعلا فى القطار

وفجأة وقف القطار قبل المحطة وكان المجنى عليه لا يمسك بشيء يسنده ويثبت جسمه، وبسبب الوقوف المفاجئ العنيف غير المتوقع للقطار فقد سقط المجنى عليه منه، وأما هو فبسبب ضعفه وكبره فى السن فقد انتظر حتى استأنف القطار سيره ثانيا ووقف فى المحطة، فنزل المتهم على الرصيف، وكان المجنى عليه قد حُمل إلى المستشفى وخاف أن يتبعه إلى هناك فيعود الشجار. وقال أن ابنته التى شهدت عليه لم تكن معهما، وأن روايتها لابد أن تكون سماعية من زوجها المتحامل عليه بسبب الشجار الذى حصل فى القطار. سألت الرجل العجوز عن شهوده فأحضرهم، وسألتهم واقتنعت بصحة أقوالهم. صحيح أن القاضى أو المحقق لا تكون فكرته صائبة، ولا حكمه ولا قراره، إلا بعد أن يسمع كلام الطرف الآخر، ولا يستطيع أن يكون فكرة بعد سؤال جانب واحد، وصحيح أن المتهم برئ حتى تثبت إدانته».

«ندمت على سخطى على المتهم قبل أن أسمع أقواله وأحقق دفاعه، وكان هذا الرجل العجوز درسا قيما لى فى حياتى حتى الآن. وفى اليوم الأخير من أيام انتدابى كوم أمبو، ٣١/ ٧ سنة ١٩٥٨ حررت مذكرة طويلة لتقديمها للسيد رئيس نيابة أسوان الكلية، ليصدر قرارا بألا وجه لإقامة الدعوى الجنائية ضد المتهم لعدم كفاية الأدلة ـ وأعتقد أنه أصدر القرار ـ وقد سررت لهذا التغير وأنا أعود للقاهرة فى اليوم الأخير، واستراح ضميرى وكنت سعيدا وأنا أعود للقاهرة فى مساء ذلك اليوم».

(٥)

وبنفس المنطق فإن المستشار ماهر برسوم يعترف بأنه وقع فى بعض الأخطاء وعلى النقيض من القصة التى قرأناها لتوها فإنه يورد فى موضع آخر قصة أخرى تدلنا على أنه تسرع فحكم بالبراءة مع أنه لم يكن له أن يحكم بها لأن الخطأ خطأ، وإنما يجوز له أن يقصد إلى استعمال الرأفة وليس إلى التبرئة، يروى المستشار ماهر برسوم هذه الواقعة بشجاعة أدبية تعلى من قدر الحق ومن قدر صاحب المذكرات حين لايجد أى حرج فى أن يعترف بالخطأ فيقول :

«عرضت علىّ فى محكمة جنح مركز بنى سويف جنحة حريق بإهمال طبقا للمادة

٣٦٠ من قانـون العقوبـات، اتهمت فـيها سيـدة طاعنة فـى العمر كـانت تمسك بمـوقد من البترول فسقط منها مشتعلا، ونتج عـن ذلك حريق فى منزلها والمنزل المجاور. ولما حضرت المتهمة بالجلسة لاحظت فضلا عن كبر سنهـا أنها ضريرة تماما لا تبصر شيئا. وفى لحظة رأفة سريعة، أو لحظة تسرع مـن القاضى حديث العهد بالقضاء، حكمت بـبراءتها بعد أن أثبت فى محضر الجلسة أن المحكمة لاحظت أن المتهمة فاقدة البصر. عُرضت القضية على وكيل النيابة «وهـو حاليا المستشار محـمد إبراهيم خليل نائـب رئيس محكمة النقـض»فاستأنف الحكـم وقال فى أسـباب الاستئناف «إن إمسـاك المتهـمة وهى فـاقدة البصـر بموقد بـترول مشتعل، هو فى حد ذاته خطأ يجب عقابها عليه».

«وفى الحقيقـة أن السبب صحيح وأن حكمى كـان خطأ، ولعلنى كنت أقصـد استعمال الرأفة مع المـتهمة لكبـر سنها ولفقدهـا البصر ولم أكن أقـصد تبرئتهـا. وكان المفروض أن أقضى بـالعقوبـة مع استعمـال الرأفة بإيـقاف تنفـيذها عملا بـالمادتين ٥٥، ٥٦ مـن قانون العقوبات. ولا أعلم ماذا انتهى إليه الحكم فى الاستـئناف المرفوع من النيابة، ولكننى أعتقد وأرجح أن حكمى قد ألغى».

(٦)

ومن الطبيعى لمذكرات مستشار مصرى نشرت فى مـنتصف الثمانينيات أن تنتبه بأقصى مايمكن إلى الـعيوب التى تشوب نظامنـا القضـائى المصرى، ولايختلـف اثنان على أن بطء التقاضى هو أبرز هذه العيوب، ومن حسـن الحظ أن صاحب هذه المذكرات يشاركنا الرأى فى هذه الجزئية، بل إنه يشكو بصوت أعلى مما نـشكو منه، وهو يشخص الحالة ويقترح لها بعـض الحلول، وسنـورد للقارىء ثـلاثة أمثـلة لحالات صادفـت صاحب هذه المـذكرات، ورواها فى مواضع متفرقة مـن مذكراته، وكأنه يزيد من تبصيرنا بالمشكلـة المزمنة فى حياتنا القضائية:

١ - وهذا هو المثل الأول الـذى يدلنا على أن بعض الإجـراءات القضائية نفسـها تحتاج إلى تعديل تشريعـى يكفل لأصحاب الحقوق الحفاظ عليها من تعـاقب الزمن وسنة الحياة، ولنقرأ قصة القضية رقم ٢٥٣٠ لسنة ١٩٤ مدنـى بنى سويف حيث يروى المستشار برسوم قصتهـا فيقول : «القضـية رقم ٢٥٣٠ سنة ١٩٤٠ مدنى مـركز بنى سويف! نـعم ما زلت

أذكرها وأذكر رقمها وأذكر موضوعها بالتفصيل! رغم أنها عرضت عليّ فى سنة ١٩٦٢ بعد اثنين وعشرين عاما من رفعها!»

«هى دعوى تثبيت ملكية رفعت فى سنة ١٩٤٠، أغلب الخصوم الأصليين فيها أو قل كلهم قد توفوا وهم الآن فى العالم الآخر، وربما يتصارعون أيضا، أى تتصارع أرواحهم. نظرها مئات من القضاة وصلوا بعد نظرها إلى مناصب رؤساء لمحكمة النقض أو لمحاكم استئناف أو وزراء للعدل، وذلك فى السنة التى عرضت عليّ فيها وقبل ذلك. وكثيرون من هؤلاء القضاة كانوا وقت عرضها علىّ فى سنة ١٩٦٢ قد انتقلوا إلى القاضى الأعظم وأصبحوا بين يدى عدالة السماء، بعد أن كان الناس يقفون بين أيدى عدالتهم هم.. عدالة الأرض. أوراقها وصلت إلى المئات وربما الألف».

«وزنها أصبح فى سنة ١٩٦٢ عدة كيلو جرامات، لا كيلو ولا اثنين ولا خمسة ولا عشرة. محاضر جلساتها يمكنك أن تتصور أيها القارئ أو الزميل، كم محضر جلسة فتح وأقفل على مدى اثنين وعشرين عاما.. والعام الواحد اثنا عشر شهرا؟

كم محضر تحقيق وسماع شهود تحويه القضية؟

كم تقرير خبير ومحاضر أعمال يتضمنها الملف؟

كم من أحكام إثبات وانقطاع سير خصومة ورفض دفوع صدرت فيها؟

كم هى مستندات الخصوم فيها ومذكراتهم وطلبات فتح باب المرافعة؟

لا أدرى ما الذى أغرانى وأنا أنظرها لأول مرة فى سنة ١٩٦٢ أن أعزم على الفصل فيها، إن منظرها يوحى بالهروب منها، ولكن ضخامتها استهوتنى فعشقتها.

إن ربى لابد سيجزينى إن فصلت فيها، وهذا يكفى.

وإننى قاض حديث راغب فى العمل. قلت فى نفسى إن الفصل فى قضية كهذه يساوى على الأقل عند الله الفصل فى مائة قضية حديثة صغيرة. وإن كان عند الناس هو فصل فى قضية واحدة لا أكثر».

«ولكننى على أية حال قررت الفصل فيها قبل أن أترك بنى سويف فى نهاية العام القضائى، وكانت ما زالت تنظر فى جلسات المرافعة، وكان آخر تأجيل لها هو بسبب إعادة إعلان اثنين من الخصوم الجدد وهما من ورثة خصم المتوفى. وقبل أن تحل الجلسة التى تُنظر فيها بعد إعادة الإعلان خصصت لقراءتها ثلاثة أسابيع تفرغت لها ولم أحجز للحكم أية

قضايا أخرى حتى لا تشغلنى عنها، وقلت فى نفسى يوم تتم إعادة الإعلان أحجزها للحكم لفترة قليلة، فهى مملوءة بالمذكرات وبالدفاع الشفهى وبالمستندات ولم يبق فيها إلا صدور الحكم. وأخذتها إلى بيتى وقرأتها قراءة كاملة ولم أقرأ قضية غيرها، وكونت رأيى النهائى فيها بل كتبت أسباب الحكم فى أكثر من خمس وعشرين صفحة، إذ لم أكن أتوقع ولا أحد يتوقع أن يستجد جديد فى دعوى شغلت المحكمة اثنين وعشرين عاما استنفدت فيها كل دفاع قديم وجديد. استغرقت من وقتى قراءة القضية وكتابة أسباب الحكم الليالى الطوال يدفعنى الأمل فى إنهاء هذا النزاع الذى لابد أنه كلف الخصوم، محقين ومغتصبين، وكلف الدولة أضعاف قيمة الأرض المتنازع عليها وأضعاف أضعافها!» .

«وجاء اليوم المحدد لنظر الدعوى بعد إتمام إعادة الإعلان وفيه ضاع كل أملى! حضر محامى المدعين وقدّم إعادة إعلان الخصمين الجديدين. وحضر محامى المدعى عليهم وأذكره اسما وشكلا (ى ــ ع ــ أ) وقال إن أحد المدعى عليهم توفى، وتنص المادة ١٣٠ من قانون المرافعات الحالى ــ ومثيلاتها فى القوانين السابقة ــ على أن ينقطع سير الخصومة بحكم القانون بوفاة أحد الخصوم... إلا إذا كانت الدعوى قد تهيأت للحكم فى موضوعها. وتنص المادة ١٣١ ومثيلاتها على أن تعتبر الدعوى مهيأة للحكم فى موضوعها متى كان الخصوم قد أبدوا أقوالهم وطلباتهم الختامية فى جلسة المرافعة قبل الوفاة».

«صعب علىّ المجهود القاتل الذى بذلته والليالى الطويلة التى سهرتها وحاولت التخلص من هذه الحيلة حتى لا تعود القضية إلى انقطاع سير الخصومة ثم تعجيلها من جديد بإعلان ورثة المتوفى الجديد ثم إعادة إعلانهم. قلت لمحامى المدعى عليهم: «يا أستاذ ى ــ ع ــ أ، ألم تتهيأ الدعوى للحكم فى موضوعها قبل وفاة ذلك المدعى عليه؟» فقال: لا يا سيدى القاضى، لأنه لم يبد طلباته الختامية فى جلسة المرافعة الأخيرة وكان يريد إبداءها فى جلسة اليوم أو فى مذكرة عندما تحجز الدعوى للحكم،ولكن المنية عاجلته ولابد من سماع طلبات ورثته». ولذلك كان لا مفر من الحكم بانقطاع سير الخصومة بدلا من الحكم فى الموضوع، وكان الحكم فى الموضوع وأسبابه المكونة من أكثر من خمس وعشرين صفحة، كان هذا وهذه الموجودة فى مكتبى بالمنزل، بل ما زالت موجودة حتى اليوم، فقد بذلت فى بحث النزاع وقراءة المراجع القانونية وكتابة الأسباب.. بذلت فى ذلك جهدا كبيرا عز علىّ أن أمزقه وأمزق الأسباب. وقلت فى نفسى وأنا أنطق بحكم انقطاع سير الخصومة: «الله يسامحك يا أستاذ ى ــ ع ــ أ».

٢ - أما النموذج الثانى الذى يضرب به صاحب المذكرات المثل على تأففه وضجره من بطء التقاضى فهو نموذج غريب حقا، ولكنه متكرر وموجود فى حياتنا المصرية، ولايجد المستشار برسوم حرجا وهو يعلق على هذا النموذج أن يصل إلى نتيجة قد تبدو مذهلة حين تصدر عن قلم مستشار أو عن رأيه حين يقول : «إن الذى يلجأ للمحاكم كثيراً ويخاصم كثيراً من الناس ليس هو صاحب الحق».

وسنقرأ القصة التى يرويها المستشار ماهر برسوم بالاسم وبالوصف وسنجد أنه لم ينفعل فى إصدار ماأصدر من حكم فكرى فى نهايتها بل إننا ستتمنى لو كان فى مقدوره أن يترجم مثل هذا الحكم الفكرى إلى حكم قضائى أو تشريعى ، وهذه هى قصة الدهشورى الذى يصفة المستشار ماهر برسوم عبد الملك فيقول:

« إنسان غريب مؤدب هادئ مكافح، ويخدم قضاياه بنشاط، لو كانت ممارسة المحاماة بالخبرة كما كان التدريس قديما، لاشتغل الدهشورى محاميا ونجح! هو من بلدة اسمها النويرة تتبع مركز إهناسيا الخضراء، وتتبع فى التقاضى محكمة بنى سويف التى كانت قضاياها المدنية مسندة إلىّ، وللدهشورى قضايا مدنية كثيرة لا يكاد يخلو شهر أو أسبوع من قضية له حتى عرف اسمه عند جميع القضاة تقريبا. له أسلوب فريد يدل على ذكاء فى ممارسة قضاياه، ويظهر أن له سلطانا على البسطاء من بلدة النويرة أو بلدة زاوية الدهشورى، وكل اعتماده فى قضاياه على الشهود. يباشر قضاياه بنفسه إلا إذا نص القانون على توقيع محام على صحيفة، فإن دور المحامى هو التوقيع فقط. ولذلك يجب تعديل قانون المحاماة بحيث ينص على ضرورة حضور محامين عن الخصوم أو معهم لا مجرد التوقيع على الصحف. أعرفه شكلا لو رأيته اليوم بعد أكثر من اثنين وعشرين عاما من نقلى من بنى سويف، هذا إذا كان حيا يرزق. وأعرف خطه من صحف دعاواه العديدة ومذكراته الجمة. أغلبية قضاياه دعاوى الحيازة، وخاصة منع التعرض ورد الحيازة، لأنها تعتمد على الشهود وأهل الخبرة ولا تعتمد على مستندات ملكية. بل إن الحديث فيها عن الملكية والاستناد إليها ممنوعان! (المادة ٤٤ من قانون المرافعات)..».

«يرفع دعواه عن قيراط مثلا ويدعى وضع يده عليه، ويأتى بالشهود ويحكم له به ثم يختار قيراطا مجاورا ويسلك نفس المسلك، ومن أدلته وضع يده على القيراط الأول، وهكذا تجمع القراريط بعد القراريط. ومع الأسف فإن القانون المدنى يحدد وسائل الإثبات، ولا يترك مجالا كبيرا لاقتناع القاضى المدنى ـ كما هى الحال فى القانون الجنائى ـ

والقاضى الجنائى. وهناك ظاهرة متواترة وصادقة إلى حد كبير، أن الذى يلجأ للمحاكم كثيرا ويخاصم كثيرا من الناس ليس هو صاحب الحق وليس هو المعتدى عليه أو المسلوب حقه دائما، وقد يكون متعسفا فى استعمال حق التقاضى لاسيما إذا كان مقتدرا. وهناك ظاهرة أخرى إن الحصول على نصف الحق خارج المحكمة وبلا قضية هو أجدى وأيسر وأرخص من الحصول على الحق كله بعد إجراءات التقاضى، وفى يوم من الأيام فى بنى سويف وكانت الرعود والبروق والأمطار على أشد ما يكون، وكان الدهشورى مدعيا فى دعوى أو أكثر، ولم يحضر وهذا هو الأمر الغريب الذى لم يسبق حدوثه، والمعروف كما قلت أنه لا يوكل محامين عنه بل يحضر بنفسه دائما وأبدا. ولما لم يحضر قررت أن أشطب الدعوى أو الدعاوى. ولما خلوت إلى غرفة المداولة عرضت علىّ برقية من الدهشورى يقول فيها «عاقنى المطر». ومع ذلك صممت على شطبها «وهذا الإجراء سليم قانونا».وبعد قليل فوجئت بالحاجب يقول لى: «الدهشورى حضر يطلب نظر قضاياه» وكان لا مفر من نظر قضاياه ولا وجه لشطبها».

٣ - ونأتى إلى النموذج الثالث، وهو مختلف بعض الشيء، فقد كان المستشار ماهر برسوم نفسه هو السبب فى الإبطاء، ولكنه لم يقبل هذا ابتداء إنما كان حريصا على السلوك المثالى الذى لاينبغى لرجل القضاء أن يتنازل عنه، وهو يحكى القصة منوها ومشيداً إلى أقصى حد بالمادة ١٥٠ من قانون المرافعات وبالمادة ٢٤٩ من قانون الإجراءات الجنائية وواصفا هذه المواد بأنها قمة السمو فى تفكير رجال القانون، ولكننا مع هذا لانستطيع أن نغمض أعيننا عن أن أمد النزاع قد طال، وربما لايكون لصاحب الدعوى ذنب حقيقى فيما تضمنه الخطاب المجهل الذى وصل إلى المستشار ماهر برسوم ، ولكننا نعود لنقول إن الجو العام لنظام التقاضى فى مصر أصبح فى حاجة ماسة إلى كثير من التهذيب الكفيل بالقضاء على البطء من ناحية وعلى الحفاظ على الارتفاع الدائم والشموخ المستمر للقضاء المصرى، ولنقرأ ما يرويه صاحب المذكرات :

«فى إحدى القضايا العمالية بكوم أمبو كانت إحدى هاتين الشركتين فد فصلت عامل المطافئ، وكان يعمل فى الشرطة ـ البوليس ـ قبل التحاقه بالشركة المذكورة، فأقام دعوى مستعجلة عن طريق مكتب العمل يطلب وقف تنفيذ قرار الفصل التعسفى إعمالا للمادة ٧٥ من قانون العمل الموحد رقم ٩١ سنة ١٩٥٩. ولأسباب قانونية أجلت نظر القضية أكثرمن مرة، وأثناء تداول الدعوى وصلنى خطاب من مجهول بأن عامل المطافئ ورجل البوليس السابق، يشيع فى مجالسه بأن المحكمة تؤجل القضية مجاملة للشركة!»

« وكان الوضع الطبيعى والحماية التى يقررها قانون المرافعات ـــ وهى حماية للقاضى قبل أن تكون حماية للخصوم ـــ حماية للقاضى من لغط القول وسوء فهم المتقاضين، وحماية للقاضى من أن يقضى وهو غضبان أو غير هادئ حتى لوكان قضاؤه لصالح مثل هذا الخصم. أقول كان الوضع الطبيعى يقتضى منى أن أتنحى عن نظر الدعوى لاستشعار الحرج عملا بالمادة ١٥٠ من قانون المرافعات، وتركت الفصل فيها لزميل آخر لا حرج لديه.وبعد شهور وكنت عضوا فى محكمة الجنح المستأنفة بأسوان، فوجئت بنفس عامل المطافئ متهما فى جنحة مستأنفة، فأفهمت رئيس الدائرة برغبتى فى التنحى لما سبق ذكره (وهو حاليا الصديق المستشار مصطفى على حمد رئيس بمحكمة الاستئناف بقنا). وتنحيت فعلا ومرت سنة أو أكثر أو أقل، وبعد الفصل فى الدعوى العمالية التى سبق أن تنحيت عن نظرها وفصل فيها زميل آخر، ولا أعلم بماذا قضى، فوجئت فى نفس محكمة كوم أمبو بعامل المطافئ يرفع دعوى أخرى ضد نفس الشركة، وتنظر هذه الدعوى أمامى. وما أن رآنى حتى صاح بأعلى صوته فى القاعة قائلا: «أود أن أؤكد للمحكمة ثقتى المطلقة فى عدالتها !».

«ولكننى ولنفس السبب السابق آثرت التنحى عن نظر هذه الدعوى أيضا واضعا بذهنى أننى لو فصلت لصالحه فربما يفسر ذلك على أنه رد على مدحه لى علنا، ولو فصلت ضده فربما يفسر ذلك على أنه حقد قديم «والقاضى لا يحقد» ـــ وتنحيت فعلا ـــ وهذا الحق، حق التنحى الذى وضعه القانون يمثل قمة العدالة والحيدة فى رجل القضاء، كما يمثل الحرية الكبيرة التى يتمتع بها بحيث لا يجبر على شىء يقلق ضميره. إننى أحنى الرأس احتراما وتقديرا لمن وضع وفكر فى مادة التنحى فى قانون المرافعات وهى المادة ١٥٠ منه، ومثلها المادة ٢٤٩ من قانون الإجراءات الجنائية. إنها قمة السمو فى تفكير رجال القانون!»
.

(٧)

ولعل تشخيص ماهر برسوم لظاهرة بطء التقاضى التى تحدثنا عنها بثلاثة أمثلة اقتطفناها مما أورده هو فى مذكراته، لعل هذا التشخيص الواضح هو مادفعه إلى أن يطالب بوضع حلول حاسمة كفيلة بتقييد النصوص التشريعية التى كفلها القانون المصرى

للمتخاصمين فيما يتعلق برد القاضى، وعلى قدر ما يفخر ماهر برسوم ويعتز بالفكر القانونى السامى الذى كان وراء مواد التنحى، وأن التنحى رخصة ينبغى استعمالها على هذا القدر وربما بأكثر منه ، فإن ماهر برسوم حريص كل الحرص على أن يجأر بالشكوى من الاستغلال السيىء لحق الرد، وهو يقترح بكل وضوح تشديد العقوبة على طلبات الرد التى يثبت أنها كيدية وكاذبة وأن تصل العقوبة إلى الحبس، ويطالب أيضا باختصار الإجراءات وآثار طلب الرد بحيث لاتصبح كما هى الآن ـ عوائق لإصدار الأحكام .. إلخ ، وسنقرأ مقترحاته بالتفصيل بعد أن يروِى لنا هذه القصة الغريبة جداً التى صادفته فى قضية شخص يدعى أنه ابن صاحب التركة لمجرد التشابه فى الأسماء بينما يوجد فى الدعوى حكم استئناف نهائى صادر ببطلان نسب ذلك الإنسان إلى مالك التركة . ولنقرأ معا هذه القصة المؤلمة:

«أما طلب الرد الثانى فقد كان من خصم محنك! رجل خبير بقانون المرافعات درس كل صور الرد وأسبابه، له رأس وعقل مثل الدومة الناشفة اليابسة! قدم طلب الرد فى اليوم السابق على إصدار الحكم أو فى نفس اليوم، وأعلنت به فى ذات اليوم المحدد للنطق بالحكم. وقد شعر أنه استنفد جميع وسائل التأجيل والإطالة وكسب الوقت، وأن اليوم الحاسم قد حان، وهو يضع يده على تركة قيمتها أكثر من مليون جنيه بينما هو غير وارث، والورثة الحقيقيون محرومون من التركة. وهو يدعى أنه ابن صاحب التركة ــ لتشابه فى الأسماء ــ بينما فى الدعوى يوجد حكم استئناف نهائى صادر ببطلان نسب ذلك الإنسان إلى مالك التركة، والطريف أنه كان قد رد الدائرة الاستئنافيه التى أصدرت حكم بطلان النسب ورفض رده لها، ولما أصدرت الحكم الأخير رفع ضدها دعوى مخاصمة ورفضت هى الأخرى. وكل هذه الأوراق والمستندات موجودة فى الملف» .

«وقد أشرت أيضا على طلبه بأنه قدم بعد التداول فى القضية والتوقيع على مسودة الحكم. وقد بنى طلب الرد على سبب كاذب طبعا ولكنه يدل على ذكاء، فيقول: «تلقيت مكالمة تليفونية من عمدة المنيب ــ مكان الثروة ــ تفيد أنه علم بأن رئيس الدائرة ـ أنا ـ على صلة بمحامى الخصم، ولذلك فهو يطلب ردى... إلخ». وقد علمت أن هذا الإنسان، أبا رأس كالدومة! قد رد حوالى نصف مستشارى محكمة استئناف القاهرة فى القضايا المتفرعة عن التركة الحرام والنسب غير الصحيح، وكانت طريقته لإطالة أمد النزاع أنه يرد الدائرة، ولما يقف أمام الدائرة الجديدة التى تنظر طلب الرد يردها هى الأخرى، وهكذا يتأبد النزاع وهذا فى صالحه. ومع الأسف ــ وهذا قصور فى قوانين المرافعات ــ

فلا يوجد فى القانون جزاء رادع فى حالة رفض طلبات الرد، لاسيما إذا ثبت أنها كيدية كاذبة لمجرد كسب الوقت، فالمادة ١٥٩ مرافعات تنص على غرامة من ٢٠ جنيها إلى ١٠٠ جنيه وقد تصل إلى ٢٠٠ جنيه، وما قيمة مائتى جنيه فى نزاع قيمته أكثر من مليونى جنيه؟».

«إن الواجب تعديل تلك المادة بحيث تشدد العقوبة على طلبات الرد التى يثبت أنها كيدية وكاذبة، وتصبح العقوبة الحبس، كما يجب اختصار إجراءات وآثار طلبات الرد بحيث لا تصبح ــ كما هى الحال الآن ــ عوائق لإصدار الأحكام. كما يجب تعديل القانون بحيث تقضى المحكمة التى تنظر طلب الرد فى حالة الحكم برفضه أو بسقوط الحق فيه أو بعدم قبوله، تقضى بالتعويض للقاضى، تعويضا مجزيا رادعا، ويكون لهذا التعويض امتياز على حقوق المحكوم عليه، وإلى أن تتم هذه التعديلات فسوف يستمر أبو دومة فى رد القضاة!»

(٨)

ولا يخلو كتاب المستشار ماهر برسوم من ملاحظات فى غاية الأهمية والحيوية عن حياتنا الاجتماعية وعن خصائص المجتمع المصرى بصفة عامة ، وسوف يجد القارئ فى هذا الكتاب أكثر من نموذج للصراع الاجتماعى فيما يرويه صاحب المذكرات من تجارب قضائية حية وممتعة .. وسنضيف هنا ملاحظتين مهمتين للمستشار برسوم ، الملاحظة الثانية ربما ندركها جميعا من مطالعة صفحات الصحف عن بعض الفروق بين الجرائم فى الوجه البحرى والوجه القبلى، أما الأولى فهى اندهاشه من هذا الطفل النشال الكفيف، وهى قصة أوردها من مدخل أن كل ذى عاهة جبار حيث يقول :

«وفى نيابة الدرب الأحمر عرفت فعلا وبالواقع أن كل ذى عاهة جبار! وفى صباح يوم جاءنى محضر سرقة ــ تلبس ــ والمتهم فيه ولد صغير حدث، ولاحظتُ بعد اطلاعى على المحضر أن المتهم معترف اعترافا مفصلا بالسرقة، أى النشل. استدعيت المتهم الصغير، فدخل ومعه الشرطى السرى الذى يحرسه! وفتحت المحضر وسألته شفهيا عن التهمة فاعترف، وسألته تحريريا فاعترف. شككت فى الأمر وفى هذه الاعترافات، وقلت ربما هو

يعترف أمامى خوفا من الشرطى السرى الذى قدم معه والذى سيعود معه إلى قسم الشرطة، لاسيما وقد كان ذلك الشرطى السرى من الضخامة والبدانة وقوة الجسم والعضلات بحيث إنه دخل باب غرفتى «بجنبه»، فقد كان أعرض من الباب!».

«أمرت الشرطى بالخروج من الغرفة، فخرج العملاق وبقى الصغير. سألت المتهم الصغير بعد أن ذكرت فى المحضر إخراج الشرطى السرى، فاعترف المتهم الصغير بالنشل... تفصيلا. وحاولت زيادة الاطمئنان فى قلبه، ولكنه أصر على اعترافه، وهنا كانت المفاجأة المذهلة لنا نحن وكلاء النيابة الخمسة! لقد اكتشفت أن المتهم الصغير ضرير أعمى بالكامل!»

«التفتنا نحوه نحن الخمسة نسأله فى ذهول، كيف تنشل وأنت لا ترى من حولك ولا ما حولك؟ هل تستعمل حاسة الشم مثلا مثل الكلاب البوليسية؟ فقال «تحبوا تجربوا؟» قلنا «نعم وبالتأكيد». وجلسنا حوله نحن الخمسة وهو واقف، وطلبنا منه تمثيل العملية بنشل أحدنا. تحرك قليلا فى دائرتنا ونحن مشغولون بالحديث ــ كما هى حال الضحايا ــ وكنا جالسين فى دائرة مستديرة، ولم نشعر إلا وهو يقدم لنا القلم الحبر الذى نشله من جيب سترة أحدنا».

«إذا كانت العملية تمت بمنتهى الخفة والسهولة مع قوم متنبهين إلى وجود نشال فى وسطهم يهددهم بالنشل، فكم وكم تكون الخفة والسهولة مع قوم ساهين مشغولين بالحديث أو بأى شىء، غير منتبهين إلى وجود نشال معهم. لقد ظلمت الشرطى السرى البدين، وحقا إن كل ذى عاهة جبار! لو كان هؤلاء الأذكياء ــ وذوو العاهات ــ يستعملون ذكاءهم فى الخير لا فى الشر، لأصبحوا علماء مخترعين، ولصنعوا ما يشبه المعجزات».

وهذه هى ملاحظة المستشار برسوم حول بعض الفروق بين جنايات الوجه البحرى والوجه القبلى ، ولسنا نقصد منها غير ما قصد المؤلف صاحب التجربة وهو أحد أبناء الوجه القبلى على وجه العموم : «وقد لاحظت أن الحوادث فى مركز تلا، وربما يكون ذلك طابع الوجه البحرى بصفة عامة، لها طابع يختلف عن الحوادث فى الصعيد، كما تختلف طريقة ارتكاب جرائم القتل والسرقة بإكراه بحيث قد يصعب على المحقق الوصول إلى الحقيقة، وبحيث تنبئ الأوراق والأدلة عن قدر من الذكاء لدى المجرمين لا يتوافر لدى زملائهم من المجرمين فى الصعيد، وتنبئ الأوراق والأدلة فى جرائم الوجه

البحرى عن وجود تخطيط وتدبير هادئين محكمين إلى حد كبير. كما لاحظت أن عادة التمثيل بالجثة بعد قتل صاحبها عادة غير منتشرة كثيرا فى مركز تلا، هذه هى القاعدة العامة وإن كان لكل قاعدة استثناء أو استثناءات».

(٩)

ولايقف المستشار برسوم عند حدود القضاء فحسب ولكنه يشركنا فى حياة القاضى ومشكلاته الحياتية التى قد ترتبط بل قد تؤثر فى أدائه للعمل القضائى ، ومع هذا فإن صاحب المذكرات لايقف عند حدود وصف المشكلة أو الشكوى منها بصوت عال أو صوت خفيض ، ولكنه بحكم عمله فى القضاء وحبه لمهنته ووجده بها ينتهز الفرصة للإشادة بالنظام القضائى نفسه، ونحن نجد هذا المعنى فى فقرات طويلة ومتعددة من كتاب المستشار ماهر برسوم ولكننا سنشير إلى موقف واحد من هذه المواقف، وهو مايتعلق بتوطن القضاة والمشكلات التى قد تنشأ عن هذا، ثم كيف كان قانون المرافعات المصرى من الذكاء بحيث حل هذه المشكلة .. وهذا هو مايرويه المستشار ماهر برسوم حيث يقول:

«ولإقامة القاضى فى مقر عمله بعض المضايقات، وإن كانت تريحه ماديا ونفسيا. فهناك بعض العقليات التى لا تفهم الحدود ولا التقاليد ولا تقدر المسئوليات.. ففى مساء يوم من الأيام عدت إلى مسكنى بعد أن ودعت زوجتى المسافرة إلى القاهرة، إذ كانت شقيقتها تجرى عملية جراحية فى المستشفى واستدعى الأمر وجود زوجتى معها فى المستشفى. وبينما أنا أخلع سترتى وأرتدى الجلباب طرق شخص باب مسكنى، وكانت عندى خادمة صغيرة فتحت الباب، ووجدت سيدة فقادتها إلى حجرة الاستقبال، وجاءت تقول لى «واحدة ست».

«كان يومها أول الشهر، وكانت السيدة زوجة مفتش البريد شقيق ناظر المدرسة الثانوية، وكلاهما صديقان لنا عائليا. كانت هذه السيدة تحضر إلينا فى أول كل شهر لتتسلم من زوجتى اشتراكا شهريا فى جمعية خيرية، ولذلك وضعت قيمة الاشتراك الشهرى فى جيب جلبابى وعليه الروب ودخلت الصالون، ولكننى فوجئت بأن السيدة الجالسة ليست زوجة مفتش البريد! فقلت لها وأنا أضع مبلغ الاشتراك فى يدى الأخرى: «أنا فكرتك مدام فؤاد

بك التى تأخذ اشتراك الجمعية الخيرية من المدام». فقالت: «لا، أنا لست مدام فؤاد، أنا ساكنة فى نفس الشارع ولى قضية أمامك باكر وهى...». فقلت لها غاضبا: «لا تكملى كلامك واخرجى من البيت قبل أن أتخذ معك إجراء يؤذيك». وخرجت من المنزل».

«بقيت أنا أغلى. كيف تأتى هذه السيدة وتتجرأ على أن تدخل منزلى؟ ما هى قضيتها وماذا تريد منى؟ وكانت جلسة باكر هى جلسة الأحوال الشخصية لغير المسلمين والمتحدى الطائفة والملة. ثم قلت فى نفسى: لو نظرت قضيتها وحكمت ضدها ستقول إن ذلك لغضبى منها لجرأتها، ولو حكمت لصالحها فماذا ستقول؟ وقد تزيد جرأتها فى المستقبل لاسيما وهى تقيم على قرب منى وفى نفس الشارع».

ويصل المستشار برسوم إلى ما يود أن يلفت نظرنا إليه من عظمة المشرع الذى وضع قانون العقوبات المصرى : «هنا تظهر عظمة عقول من وضعوا قوانين المرافعات! فالمادة ١٥٠ من قانون المرافعات المصرى تنص على أنه يجوز للقاضى فى غير أحوال الرد المذكورة إذا استشعر الحرج من نظر الدعوى لأى سبب، أن يعرض أمر تنحيه على المحكمة فى غرفة المشورة، أو على رئيس المحكمة للنظر فى إقراره على التنحى. واتخذت قرارا فى تلك الليلة بالتنحى عن نظر الدعوى لاستشعار الحرج، وعرضت أمر التنحى فى الصباح على رئيس المحكمة (المرحوم أحمد فهمى فى ذلك الوقت) وأقرنى على التنحى بعد أن شرحت له الأمر وقرر انتداب زميل لى (الأستاذ عبيد سنبل). وبعد قرار التنحى، ومن باب حب الاستطلاع اطلعت فى نفس اليوم على قضيتها واتضح لى أن قضيتها كانت تستحق أن تكسبها، فهى منفصلة عن زوجها وحصلت على حكم ضده بنفقة لأولادها منه وهم فى حضانتها، وقد كبر الأولاد ودخلوا المدارس والنفقة تتغير بتغير الظروف، ويمكن زيادتها أو إنقاصها أو إبطال أحكامها. ولذلك عظم فى نفسى قرار التنحى، وقلت فى نفسى ثانيا لو حكمت لها لقالت بعقليتها الناقصة إن ذلك بسبب حضورها عندى ورجائها لى. ولو حكمت ضدها لقالت إن ذلك بسبب غضبى لجرأتها المتناهية.. ففى الحالين لن أسلم من صغر عقلها. ولهذا كانت الحكمة وكانت القمة فى رخصة التنحى. وقد علمت فيما بعد أن زميلى الذى انتدب قد حكم لصالحها لأن أعباء الحياة زادت عليها كما زاد يسار زوجها، ولكن زميلى حكم لها بعد أن أعطاها درسا قاسيا فى عدم مخاطبة القاضى إلا فى المحكمة».

(١٠)

يستطيع القارىء لمذكرات المستشار ماهر برسوم أن يقرأ صفحات طوال عن معاناته حتى حصل على حقه وتم تعيينه فى النيابة ، كما يستطيع أن يتأمل كيف بدأ حياته القضائية فى نيابة البلدية وهو عمل أقرب إلى الروتين منه إلى النيابة، ولا نستطيع أن نفيض فى استعراض كل هذه التفصيلات ولكننا لابد أن نصور للقارىء نفسية صاحب المذكرات حين قدر له أخيرا أن ينجو من هذا العمل الكتابى الممل إلى نيابة حقيقية، ومن الطريف أن المستشار برسوم حين قدر له أن ينتقل إلى النيابة الحقيقية فهم من باب الخطأ أنه بحكم أقدميته سيصبح مديراً للنيابة المنقول إليها، وهكذا ذهب ليتسلم العمل رئيساً لا مرءوسا، ولكن الحقيقة أنه كان هناك مدير للنيابة بالفعل، ومن حسن حظ القراء أنهم جميعا يعرفون هذا المدير، وهو المستشار الجوسقى محافظ الإسكندرية لفترة طويلة والذى حظى بهجوم دائم فى الصحافة المصرية، ومن حسن الحظ مرة أخرى أن المستشار برسوم نشر مذكراته حين لم يكن الجوسقى قد تولى محافظة الإسكندرية وإنما كان لايزال محافظاً لبنى سويف، وسوف نقرأ بعد قليل للمستشار ماهر برسوم فقرات معبرة عن تجربة نفسية شديدة التأثير، وقد رواها صاحبها باقتدار شديد، وسنقرأ فى نهايتها وصفاً للمستشار الجوسقى يندر أن نجده فى أدبيات السياسة المصرية أو فى أية صحيفة من الصحف التى تناولت فترة توليه المحافظة بالنقد العنيف، ولنقرأ مايرويه المستشار ماهر برسوم حيث يقول : «ظللت فى نيابة البلدية، وفى الأكلشيهات، وفى العمل الروتينى الممل الخالى من الفن وغير المحتاج إلى خبرة قانونية حتى أوائل شهر يناير سنة ١٩٥٨، وكنت ما بين الحين والحين أتوسل إلى رؤساء نيابة جنوب القاهرة الذين تتبعهم نيابة البلدية ووكلائها.. أتوسل إليهم أن ينقلونى منها إلى أية نيابة أخرى. إلى أن حصل فى يوم من الأيام خلاف بينى وبين مدير نيابة البلدية فشكانى إلى رئيس نيابة جنوب القاهرة، الرجل الفاضل التقى المستشار أحمد موافى عليه رحمة الله. وكانت هذه الشكوى هى الفرج بالنسبة لى، إذ تذكر الرجل أننى طلبت منه أكثر من مرة أن ينقلنى من نيابة كتابية أعمل بها مدة خمس سنوات كاملة تقريبا. وقلت له ذات مرة إننى قريبا جدا سأعين قاضيا أو وكيل نيابة من الفئة الممتازة دون أن أمارس عملا قضائيا إلا فى قضايا القمار، وفترات متباعدة متناثرة من انتدابات فى نيابات

خارج القاهرة. تذكر الرجل الفاضل وهو يسمع شكوى زميلى منى طلباتى السابقة بالنقل، فنقلنى فى الحال أو طلب من النائب العام نقلى إلى نيابة الدرب الأحمر بدلا من زميل آخر. ذهبت لنيابة الدرب الأحمر بالقلعة فى نفس يوم إبلاغى بالقرار، وكنت قد فهمت خطأ من الزميل الذى نقل منها والذى نقلت أنا إليها بدلا منه، فهمت منه أننى سأكون أقدم الأعضاء هناك ولذلك سأكون مديرا للنيابة بحكم الأقدمية. وما أن دخلت غرفة أعضاء النيابة وبعد دقائق معدودة من دخولى ندمت على تقديمى طلبات النقل من نيابة البلدية، وأسفت على قدومى لنيابة الدرب الأحمر بالذات! فقد دخلت وقدمت نفسى للجالس على كرسى مكتب مدير النيابة وسلمت عليه وعلى باقى الأعضاء، ثم قال لى اتفضل ونادى الشرطى الواقف على الباب «عم عبدالهادى» وقال له: «هات قهوة للبيه».

«كنت أنتظر ــ بناء على إفهام زميلى المنقول ــ أن الجالس على كرسى مدير النيابة سيقوم منه ويجعلنى أجلس عليه باعتبارى المدير الجديد، ويقوم بتسليمى الدفاتر والأوراق التى أمامه، ويعطينى فكرة مختصرة عن أعمال النيابة، ثم يقوم هو بالجلوس إلى مكتبه وعلى كرسيه. ولكنه لم يفعل. وكان إنسانا متجهما مرتفع الصوت كثير الشخط مقطب الجبين عابس الوجه، لا تخرج الابتسامة من فمه ولا تعرفها شفتاه. وخيل إلىّ لو كان فى إمكانى أن أرجع إلى المستشار أحمد موافى وأطلب منه أن يعمل على إلغاء قرارنقلى، وأن أبقى فى نيابة البلدية حتى النهاية! ثم قلت فى نفسى: اصبرى يانفس إلى ما بعد شرب القهوة.. وتناولتها. كان هذا الزميل عندما دخلت المكتب ثائرا، إذ أبلغه أحد رجال الشرطة السريين ــ المخبرين ـــ الذين يتولون تنفيذ الأحكام الجنائية، أن مخبرا آخر قد مزق الحكم الذى معه، واستدعى المخبر المتهم وأخذ فى ثورة عارمة يكيل له عبارات التهديد والوعيد، ونادى على الشرطى الواقف على الباب «عم عبد الهادى» قائلا بصوت يصل إلى ميدان القلعة الفسيح: «ابعت لى كاتب التحقيق. إزاى حكم يتقطع؟ أنا حاوريكم.. إلخ». وحضر فعلا كاتب التحقيق وهو إنسان أذكره حتى اليوم، إحدى يديه بها خمسة أصابع ونصف إصبع ملتصق مع الإبهام ــ وباشر الزميل التحقيق، وأنا جالس بجواره أغلى من الغيظ. وبعد أن انتهى التحقيق، وبدلا من أن يقوم من مكانه يتركه لى ويسلمنى مقاليد الأمور ومفتاح المدينة، قال لى والابتسامة لا تعرف طريقها إلى شفتيه مشيرا إلى المكتب رقم ١ طبقا لأقدميات الأعضاء. «أنت هنا العضو الثانى فى النيابة، وأنا مديرها لأننى أقدم منك.. وهذا مكتبك». وأجرى توزيع العمل من جديد بعد نقل عضو وقدوم عضو».

وهنا نأتى بالمصادفة إلى أعظم ما يمكن أن يوصف به المستشار السيد إسماعيل

الجوسقى (محافظ الإسكندرية السابق) فى هذه الفقرات التى أوردها صاحب هذه المذكرات عن احتكاكه به فى مطلع حياتهما الوظيفية حيث يروى واقعة لقائه الأول القاصف العاصف به وهما فى مستهل حياتهما الوظيفية ثم يصل إلى نهاية هذا اللقاء فيقول:

« ... قلت فى نفسى وأنا أطالع توزيع العمل، كيف سأعمل مع هذا الشخص الكشر المؤذى العابس ؟ لا بد أن التعاون معه سيكون مستحيلا، وإما أن يتسبب فى فصلى أو أتسبب فى فصله. وقررت أن أتعامل معه بمنتهى الحذر والاحتياط فإنه إنسان على ما يبدو يحب إيذاء الآخرين. كان هذا الزميل هو أخى الحبيب خفيف الدم ناصع القلب طاهر الضمير الأصيل الكريم ابن الكرام المستشار سيد إسماعيل الجوسقى الرئيس بمحكمة استئناف طنطا سابقا، ومحافظ بنى سويف حاليا! لقد اتضح لى بعد أيام قليلة من عملنا معا فى نيابة الدرب الأحمر - وكنت أعمل معه بحذر كما قلت لاعتقادى أنه إنسان مؤذ - اتضح لى أن قلبه أبيض ناصع البياض وأنصع من بياض الثلج، ولا يحمل فيه أى أذى أو مكر أو دهاء أو التواء، قلب شفاف مثل الماء المقطر المصفى لا تشوبه شائبة، رغم أن مظهره يعطى الفكرة المضادة لكل هذه الفضائل . قضيت معه المدة من يناير سنة ١٩٥٨ إلى آخر سبتمبر من نفس السنة أخوين شقيقين، تملأ قلبى محبته وتملأ قلبه محبتى. واتضح أن ما بدر منه فى اليوم الأول للقائنا (وكنت لا أعرفه من قبل) وأن التكشير والتجهم والشخط والتهديد، كل هذه كانت مجرد "أصول الصنعة". حقيقة كما يقولون "ما محبة إلا بعد عداوة". وحقيقة أن النظرة الأولى كثيرا ما تكون خاطئة ويجب عدم الاعتماد عليها . واستمرت صلتى ومحبتنا العميقة حتى اليوم ».

(١١)

ومن ألطف مافى هذا الكتاب مايحكيه المستشار ماهر برسوم عن رحلة له إلى السودان وانطباعه الممتاز عن حال القضاة هناك ، ولعله لو كان قد زار الدول الغربية ورأى مايتمتع به القضاة فى مكاتبهم وليس فى بيوتهم فحسب لأفاض فى الحديث عن معاناة القضاة المصريين، ومع هذا فلنقرأ هذا الذى يرويه المستشار ماهر برسوم عن زيارة السودان حيث يقول :

«فى سنة ١٩٦٤ كنت قاضيا فى أسوان وذهبت فى رحلة إلى مركز وادى حلفا قبل أن يغرق تحت مياه بحيرة ناصر، ورأيت أن أزور زميلى قاضى محكمة وادى حلفا وقد تخرج فى كلية الحقوق التى تخرجت فيها، ومحكمة وادى حلفا هى أصغر محكمة فى جمهورية السودان، زرته فى منزله فإذا هو يقيم فى فيللا جميلة مفروشة فرشا فاخرا كاملا بما فى ذلك حجرة مكتب كاملة، وفى الفيللا تليفون، وحولها حديقة ساحرة بها زهور وأشجار وبساط سندسى أخضر، فالجو فى الفيللا والحديقة يبعث النشاط والارتياح والبهجة والوحى والإلهام فى قلب القاضى وعقله، ويزيل من فكره صدأ القضايا والمشاكل فتلمع الأفكار، وقد نسيت أن أقول إن فى الفيللا والحديقة عمالا من فراش وطباخ وبستانى. إن القاضى الذى لا ينتج بعد كل هذا التيسير يكون غير جدير بمنصبه الخطير هذا، ويجب أن يتركه. لقد تعجبت مما رأيت فى حياة قاضى أصغر محكمة فى جمهورية السودان، وقلت فى نفسى كيف تكون حياة ومسكن أكبر قاض هناك، قاضى القضاة؟».

٩

ذكريات مستشار

للمستشار حسن عبد الغفار

ذكريات مستشار

للمستشار حسن عبد الغفار

(١)

هذه مذكرات غير مشهورة لواحد من رجال القضاء القدامى كان حريصا على أن ينشرها على الناس . ترى هل فعل ذلك لينفث عن بعض مكنون نفسه، أم ليبرئ ضميره من بعض ما كان لابد له أن يبرئ ضميره منه، أم ليهدى قومه إلى بعض السبل السوية والطرق القويمة فى معالجة مشكلات العدالة بخاصة، والحياة الاجتماعية على وجه العموم، أم من أجل هذا كله.

ومن المهم أن أذكر أننى حصلت على هذا الكتاب من مكتبة أستاذى العظيم توفيق الحكيم ضمن بعض ما كان يجود علىّ به من المكتبة التى كانت قائمة فى مكتبه بجريدة «الأهرام»، وحين فكرت فى الكتابة عن هذه المذكرات بحثت عنها فى عدد من المكتبات فلم أجد لها أثرا على الرغم من أنها منشورة ومودعة فى دار الكتب المصرية، ثم أتاح لى توفيق الله أن أحصل على النسخة التى كنت أقتنيها ضمن مجموعة من كتب مكتبتى كانت بعيدة عن المكتبة الأصلية حيث تعودت أن أصطحب بعض الكتب فى بعض الأماكن التى أقضى فيها مددا متفرقة .

وقد كتب صاحب هذه المذكرات الإهداء الخطى إلى توفيق الحكيم على أنه الدكتور توفيق الحكيم، وكأنه يعتز بهذه الصفة التى كثر ترديدها فى وصف توفيق الحكيم بعد حصوله على الدكتوراة الفخرية من أكاديمية الفنون فى عهد رئاسة الرئيس السادات للدولة ورئاسة الدكتور رشاد رشدى للأكاديمية، من الناحية التاريخية فقد يدلنا تلقيب توفيق الحكيم بلقب الدكتور فى إهداء المؤلف على أن هذه المذكرات قد نشرت بعد حصول الحكيم على الدكتوراة الفخرية وقد لا يدلنا على هذا، فمن الوارد أن يكون حسن عبد الغفار قد نشر هذه المذكرات فى مرحلة مبكرة ولم يهدها إلى الحكيم إلا بعد نشرها

بفترة، كـذلك فإن الدكترة لم تـكن بعيدة عن توفـيق الحكيم، وربما كان مـن أهم الأسباب لهذا هو اسمه نفسه الـذى كان يجعل كثيرا من المغاربة على ما رواه هو لـى بنفسه يعتقدون فى ممارسته للطب، وحصـوله على لقب الحكيم كنتيجة لهذا ..وهـكذا يبدو أن هذه القرينة لاتعدو أن تكون ذات استدلال ضعيف وإن لم تخل من عنصر الاستدلال.

(٢)

قد يكون من السهل على أرباب الأدب والنـقد إذا ما قرأوا هذه المذكرات أن يستنكروا على صاحـبها إفراطه في هذه المـذكرات فى الحديث عن الـظلم الوظيفى الـذى تعرض له طوال خدمته فى سلك الحكومة، سواء فى السلـك الدبلوماسى أو السلك القضائى، ويزداد الشعور بالتـضامن مع هؤلاء الناقدين حيـن نلاحظ أن المستشار حسن عبـد الغفار قد أفرط فى مذكراته فى الحديث عن مسميات الوظـائف والدرجات والفروق بينها، وعن حركات الترقيات والتـسويات والتنقلات بتواريخ تفـصيلية، ومن وجهة نظر الأديـب أو الناقد فقد كان من الممكن التعـبير عن كل ذلك فى سطور قليلة أو فى صفحـات قليلة .. وأنا لا أنكر مدى وجاهة هذا الرأى، ولكنى لا أستطيع أن أتغاضى عما هو أهم من هذا الرأى، وهو أن من حق كاتب التجربة الذاتية بل من واجبه أن يـفيض فى مثل هذا الحديث قدر ما يستطيع؛ لأننا فى واقع الأمر نظل بحاجة إلى استقراء كل التفصيلات الممكنة فى كل التجارب الحية التى عاشها أصحابها وتمكنوا من التعبير عنها بطريقة أو بأخرى .

ولهذا فإنى لا أستطيع أن أقول إن صاحب هـذه المذكرات قد تزيّد فى كل ما نشره من تفصيلات تتعلـق بمساره الوظيفى، وما صادفه فيه من تعويق أو ظـلم أو تخط، بل إنى على النقـيض من كثيـرين غيرى أرى أنـه قدم لنا وللأجـيال الجديدة خدمـة ضخمة بـإيراد هذه التفصيلات الـتى تجعلنا نلم بكثـير من التفصيلات المهمـة فى تاريخ البناء الوظيفـى لهيكل المؤسسات القضـائية المصرى فى القرن العشـرين وما يحيط بذلك ويتصـل به من التاريخ الاجتمـاعى، وإنى لا أشك فـى أن القراء يوافـقوننى عـلى أن هذا لم يـكن ممكنـا إلا حين تتجسد هـذه التغيرات فى بنيـان القضاء المصرى فى شخـصية تمر بمراحل هذا التـطور عاما بعد آخر . وهذا فى رأيى هو جوهر ما فعله حسن عبد الغفار بأمانة و دقة بل باختصار مفيد وحميد.

(٣)

وقد قدم لنا صاحب هذه المذكرات خدمة شبيهة بهذا الذى فعله فى سلك القضاء حين حدثنا ببعض الاستفاضة عن الفترة التى قضاها فى العمل فى السلك الدبلوماسى المصرى، وقد استطاع صاحب هذه المذكرات أن يضع أيدينا على حقيقة الدوافع وراء كثير من مجريات الأمور فى فترة مبكرة من تكوين هذا السلك، ولنقرأ معًا هذه القصة العجيبة التى حولت مستقبل هذا الرجل على حين فجأة من السلك الدبلوماسى الذى كان قد دخله مضطراً بعد أن فقد الأمل فى وظائف النيابة والقضاء فإذا به بعد عشرين عاما من العمل الدبلوماسى يُنقل دون أن يطلب إلى القضاء، وكأنه كان لابد لدعواته ودعوات والدته أن تستجاب مهما طال الأمد، ومن العجيب أن حسن عبد الغفار لم ينقل إلى السلك القضائى إلا لكى يخلى الطريق أمام نقل شاب حديث التخرج من السلك القضائى إلى السلك الدبلوماسى لأن هذا الشاب هو ابن رئيس الوزراء نفسه، وهى قصة مدهشة يرويها لنا فيقول:

«طلب رئيس الوزراء فى ذلك الوقت (إسماعيل صدقى باشا) من الوزيرين المختصين، وزير الخارجية ووزير العدل الذى ذقت على يديه الأمرين، [فهو العميد الذى رفض تعيينى فى هيئة التدريس بكلية الحقوق] أن ينقل نجله عادل من سلك النيابة إلى السلك الدبلوماسى، وعادل هذا وصل إلى الدرجة الرابعة فى مدى ثلاثة أشهر من تعيينه مع أن تلك الدرجة لم أصل إليها فى السلك الدبلوماسى إلا بعد عشرين عاما من التخرج، وعرف وزير العدل أنه إذا لم يتم هذا النقل فإن مشروع إنشاء مجلس الدولة الذى سيعين رئيسا له لن يتم جريا على قاعدة «شيلنى وأشيلك»، وكان وزير العدل حريصا على أن يجيب رئيس الوزراء إلى ما طلب لأن الوظيفة المقترحة لوزير العدل غير قابلة للعزل بقوة القانون، فى حين أن منصب الوزارة زائل إذا أخفق صدقى باشا فى مفاوضة الإنجليز وكانت المفاوضات فى ذلك الوقت دائرة بين صدقى وبينهم».

ويستأنف صاحب المذكرات رواية ما حدث من ترتيبات بيروقراطية انتهت بوقوع الاختيار عليه هو دون غيره لأنه كان الوحيد الذى يصدق عليه أنه بلا سند وبلا نصير، ومع أنه يحكى لنا مثل هذه القصة بمرارة واضحة إلا أنه يتغلب على مشاعره النفسية لكى يمتعنا بما تحمله القصة من مفارقات، ولنطالع ما يرويه :

«استعرض وزير العدل ووكيل وزارة الخارجية أسماء مَنْ هم في درجة عادل فلم يجدا سواى ممن لا سند لهم ولا نصير، لأنى لا أنتمى إلى حزب من الأحزاب المعروفة، ولا أتصل بواحد من المرموقين، وبجرة قلم نقلت من السلك الدبلوماسى إلى النيابة المختلطة، ولقد كان وقع هذا النقل شديدا على نفسى خوفا من أن يثار من الكلام ما لا يمت إلى الواقع لولا أن الخاصة ممن يعرفوننى يفهمون سبب النقل . ولو كانت هناك شائبة ضدى لما كنت قد عينت عضوا فى القضاء، ولما تحققت أمنية والدتى الرحيمة، وصدر المرسوم بتعيينى وكيلا للنيابة المختلطة، ولما بلغ والدتى الخبر اغتبطت لذلك أشد الاغتباط وقالت : ألم أقل لك يا بنى إن الله الرءوف بعباده العالم بأسرارهم العادل فى تصرفاته وأحكامه لابد أن يستجيب لدعواتى . وطوقتنى بذراعيها وقبلتنى مكررة الابتهال والدعاء، ثم تركتنى لكى تسجد لله شكرا على هذا الأمل الذى تحقق، والرجاء الذى صار واقعا، ولم أشأ أن أقطع عليها هذا الابتهال وتلك الضراعة وكتمت عنها هذا الألم الدفين وهذا التصرف الجائر الذى لا مبرر له سوى أنى من عامة الشعب الذين يُضحى بهم من أجل أبناء السادة رؤساء الوزارات ومَنْ إليهم الذين يتخذون من وظائف الدولة مطية لتحقيق رغباتهم فى السفر إلى البلاد الأوروبية والتمتع بمباهجها، ولقد زاد ألمى عندما عرفت أن مركزى وكيلا للنيابة المختلطة مركز يصل إليه المتخرج فى كلية الحقوق والمحظوظ من أبناء السادة فى مدى سنة من تخرجه، فكأننى بهذا أضعت عشرين عاما من حياتى وتجاربى وما نالنى من إرهاق جسمى وعقلى فى مختلف البلاد التى طفتها، وكأنى بهذا رجعت إلى الوراء عشرين عاما، أو كأن هذه السنين لم تحتسب من عمرى».

ثم يروى لنا المستشار حسن عبد الغفار اللحظات النفسية التى مر بها قبل أن ينتقل إلى وظيفته الجديدة، وسيروعنا أنه يزعم لنا أنه حاول المداراة والتلطف والتأقلم مع أنه لايبدو لنا مما يرويه عن نفسه أنه كان قادراً على مثل هذا، ولكن يبدو أن الأمور نسبية، فقد كان قد تقدم فى العمر عشرين عاما زادته خبرة بالحياة وطبيعتها، ولنقرأ ما يرويه:

«ومما زاد الطين بلة أن رئيس النيابة الذى سأعمل معه كان مرءوسا لى فى وزارة الخارجية وكنت أسبقه بدرجتين، إذ كنت فى الدرجة الرابعة وهو فى السادسة، ولكننى بعد ما تعرضت له من ضيم وإجحاف كنت مستعدا لأن أقابله كما يقابل المرءوسون رؤساءهم، وأخذت أفكر هل سيقابلنى مظهرا سلطته ومكانته أو يتذكر صداقتى ولا أقول رياستى أم يتنكر لها؟ ولقد زهدت فى هذه الوظيفة على الرغم من أن لها اعتباراً ومنزلة،

وترددت فى قبولها وأنا أعرف أن والدتى ـ رحمها الله ـ كانت تراها أعز أمانيها فى الحياة، وكانت تود أن ترانى متربعا على كرسى القضاء، وأبرقت إلى عبد الرحمن عزام باشا وكان فى لندن أخبره بأمرى وأعلن له أنى مستعد للاستقالة إذا هو قبلنى فى الجامعة العربية، فرد علىّ بلباقة الرجل السياسى الدبلوماسى ببرقية يقول فيها : «إن موضوعى محل اعتبار»، وهى عبارة مرنة لا تقطع بشىء فى الأمر، فاضطررت إلى أن أقبل مرغما خوفا مما عانيت فى بدء تخرجى، وبخاصة بعد أن أصبحت رب أسرة كبيرة مكونة من زوجة وثلاثة أطفال، وأنه لا سند لى ولا مورد غير مرتبى من الوظيفة» .

وهكذا بدأ حسن عبد الغفار حياته فى النيابة التى انتهت به إلى الوصول إلى مكانة المستشار، وهو يكتب مذكراته الشخصية بعنوان هذه الدرجة الرفيعة التى يعتز بها بعدما أفنى حياته فى الوصول إليها !!!.

(٤)

وفى رأيى الشخصى أن أعظم ما فى هذه المذكرات هو تلك الصفحات المعدودة التى استطاع فيها المستشار حسن عبد الغفار أن يحدثنا بضميره الحى عن حيرة القاضى بين الحق الذى يراه واضحا وضوح الشمس، وبين القانون الذى يراه عاجزا عن إقرار هذا الحق .. ونحن ندرك فى أحاديثنا اليومية مدى جلاء مثل هذه الحقيقة، وأن القانون كثيرا ما يكون عاجزا عن أن يساعد القاضى أو صاحب السلطة على إقرار الحق، كما نرى كثيرا من الأحكام القضائية التى أصدرها مستشارون عظام على غير ما يعتقدون، لأنهم لم يجدوا فى أوراق القضية المسوغات الكافية لإحقاق الحق أو إبطال الباطل، وكثيرا ما تثور المناقشات فى مجتمعاتنا المفتوحة والمغلقة حول هذه القضية الساخنة والمطروحة باستمرار دون أن تنتهى مناقشاتنا إلى رأى قاطع .. ولكننا فى هذه المذكرات نجد أنفسنا أمام قاض شجاع يجاهر بالقول بأنه كان يستطيع أن ينتصر للحق من القانون دون أن يقول ذلك بالنص، ولكنه يقول هذا المعنى بأروع من النص وليس أروع من النص إلا الفعل . يروى لنا حسن عبد الغفار فى براءة الإنسان المستقيم قصة حدثت فى مطلع حياته فيقول:

«...ولحسن حظى وجدت فى حكمدار الدقهلية آنئذ رجلا ذا أفق واسع، وعقل راجح، وخلق كريم، فأردت مصاحبته على مَنْ هم سواه، وذات مساء تحدث إلىّ عن حال

الأمن وأنه يعـرف عصابة من اللـصوص تستهيـن بالأمن وتحاول دائما الإخـلال به، ويعزو أسباب ذلك إلى بطء الإجراءات التى تمكنهـم من طمس الأدلة، والفرار من وجه العدالة، ويريد أن أدلى إليه برأيى فى مثل هذه الأحوال وعلاجها فقلت له: عليك أن تراقب الله فى أعمالك وأن تعمـل جاهدا مع رجال المباحث على الـقضاء على نشاط رئيس العـصابة بأية طريقة ممكنة ما دام ضـميرك مرتاحا إلى أنك تعدل فى تصرفك وتعمـل على المحافظة على الصالح العام، وإن قتل رئيس العصابة فى نظرى مباح مادمت تعتقد أنه الجانى وتعرف تمام المعرفة أنه هو الذى يعيث فى الأرض فسادا، لأن الكتاب الكريم جعل جزاء مَنْ يعيث فى الأرض فسـاداً التقتـيل فى أبشـع صورة، ولم أكـد أتم هذا الحديث حـتى ثار هذا الـرجل الأريب وقال : ألا تعلم أن رئيـس العصابة هذا لا يتورع عن الاعتراف لى بـجرائمه، ولقد بلغ من استهتاره أن يقول لى : إن المجنى علـيه فى حادث السرقة بإكراه والذى وقع فى هذا الأسبوع لا يستطيع أن يتهمنى وهو يعلم أنى الجانى، لأن فى اعترافه هذا قضاء عليه، ولقد أخذ الحكمدار بـرأيى، ودبر مقتل هذا المجرم الأثـيم، وأبلغ وزارة الداخلية أن رجـاله كانوا فى دورية ووقعت بـينهم وبين عصابـة من اللصوص معركة انـتهت بمقتل زعيم الـعصابة، فتفرقت من بعده العصابة وهدأت الأحـوال وعاد الأمن إلى ربوعه واستراح الناس من شر هذا المجرم، ودعيت بعد ذلـك إلى حفل عشاء مع الحكمدار فأبدى لى امتـنانه وشكر لى ما نصحت به إليه فى شأن هذه العصابة وزعيمها».

عند هذا الحـد يقف بنا المسـتشار حسن عبد الـغفار وهو يسأل نـفسه ويجيب لـها على سؤالها فيـقول : «هل كان حرجا أن أنصح بما نـصحت به مما أدى إلى هذه النتـائج المرضية التى حصل عليـها رجال الإدارة، وهل الضمير الحى يكون راضيا عن مـثل هذه التصرفات أمام القضاء وما له من قدسية ومران وتجربة وتقـدير للدليل والقرائن؟ إن هذا التقدير الذى يترنم به أهل القـضاء والفقه القانونى الذى يلـعب دورا كبيرا فى مراحل التحـقيق العديدة يخلق تناقـضا فى أقوال الشهود ويتيح الفرصـة للتغيير والتبديل والعـدول عن وقائع مادية نتيجـة إغراء أو خوف مما يضيع مـعه الحق ويقضى على الـعدالة ويجعل النـاس لا ينظرون إلى القضاء تلك الـنظرة القدسية . لقد أقسم رجـل الإدارة أمامى أن هـذا الرجل مجرم أثيم وأن إقامة الدلـيل عليه تكـاد تكون متعذرة لمـا له من سطوة وأنصـار . وإذن فلا جدوى من إجراءات وتحقيـقات نتائجها مـعروفة، وأن بتر هذا العـضو الفاسد فى سرعـة واجب حتى يستريح الـناس من شره، وهذا هو الإيمان الحق بـالعدالة الذى يجب أن يتبـع فى مثل هذه الأحوال».

ثم يستطرد صاحب هذه المذكرات مؤكدا وجهة نظره وشارحا لها فيقول : «إن التحقيقات التى تبدأ بالخفير ثم شيخ الخفر فالعمدة ومن إليهم تشوه الواقعة وتبعد بها عن الحقيقة لأن هؤلاء جميعا يخافون أو يجهلون، وقد تكون لهم مصلحة فى طمس الحقائق وكثيرا ما يوحى إليهم رجال المباحث بأقوال لهم فيها مصلحة خاصة، وقد يُعدل عن هذه الأقوال أمام النيابة، وماذا يعمل القاضى أمام هذا التناقض والتضارب فى الأقوال، إنه لا يسعه إلا أن يحكم ببراءة قاتل مجرم وهو يعتقد فى قرارة نفسه أنه مدان، لأن الأدلة غير كافية وليس أمامه منها ما يثبت الإدانة».

ويذكر لنا المستشار حسن عبد الغفار مثلا حياً وصارما على صحة ما يرويه فيقول: «وإنى لن أنسى فى عملى رئيسا لمحكمة الجنايات أن رئيس المباحث قرر فى قضية جناية بمحافظة شبين الكوم أن المتهم قاتل، وأن الأدلة كلها تأخذ بتلابيبه والقوانين تشهد بإدانته، ثم عاد هذا الرئيس بعد أن لقى هذا المجرم مصرعه فعدل عن أقواله السابقة وأخذ يؤكد أن هذا المتهم برىء وذلك لكى يبرئ شركاءه،وقد برأتهم المحكمة وهى تعلم علم اليقين أنهم مجرمون يكونون عصابة كبيرة احترفت القتل والسطو على الأبرياء والفساد فى الأرض».

ويصل المستشار حسن عبد الغفار إلى أن يقرر بكل صراحة ووضوح مدى الحاجة إلى روح القانون قبل نصوصه ومدى أهمية أن يكون للقاضى تقديره المعتمد على أخلاقة المتينة.

«من أجل هذا وأمثاله أرى أن القاضى الجنائى فى حاجة ماسة إلى روح القانون، وله بعد ذلك تقديره الذى يستمده من صلاحه وتقواه ومراقبته مولاه، ولذا فإن واجب الدولة أن تتحرى فى اختياره . فلا تختاره إلا ممن اتصفوا بالتقى والزهد والورع والشجاعة حتى يكون ناصرا للعدل معينا للحق» .

هكذا نجد حسن عبد الغفار يعول على القاضى بأكثر من تعويله على القانون وينصح بأن تهتم الدولة باختيار القضاة بينما هو شبه يائس من أن تؤدى القوانين نفس الدور الذى يمكن للقاضى الجنائى الصالح التقى المراقب لمولاه أن يؤديه، ثم يعبر صاحب هذه المذكرات عن شعوره ويقينه فيما يتعلق بهذه الجزئية بعد أن روى الحادثة فيقول : «آمنت بعد هذه التجربة بأننى كنت على حق فى تلك النصيحة التى قدمتها لرجال الإدارة والتى تنبعث عن إيمان بالحق والعدل وتقدير له، لأن القضاء الجنائى يخضع فقط للقانون وتقدير الظروف والحكم بالعقاب الذى يتفق مع حالة المجنى عليه وظروفه، أما تقدير الدليل للإدانة

أو البراءة فقد يكون من غير القاضى الجنائى ممن لهم مران وتجربة ومعرفة بظروف ارتكاب الجريمة، لأن لهم قدرة تجعلهم أقرب إلى العدالة ممن درسوا القانون وتفقهوا فيه .وهل نظام المحلفين المتبع الآن فى الغرب والذى يجعل المحلفين بعيدين عن الهوى والإغراء يصلح هنا فى بلادنا مع ما بيننا من خلاف» .

هكذا يصل هذا المستشار المصرى إلى هذا الفهم العميق للآليات الكفيلة بأن يؤدى القضاء دوره فى الحفاظ على المجتمع، ومن العجيب أن هذا الرجل الذى لم يعمل بالسياسة وإنما بالقضاء فحسب يرى هذا الرأى بينما نرى قانونيين عملوا بالسياسة وقضاة وصلوا إلى أرفع مناصب القضاء يهاجمون مثل هذا الرأى، وللقارئ أن يرجع إلى الباب الثانى من كتابنا هذا الذى يتناول مذكرات المستشار ممتاز نصار وإلى الباب السادس من كتابنا هذا الذي تناقش فيه آراء محمد عبدالسلام الزيات فى كتابه «مصر إلى أين» حول هذا الموضوع بالذات.

(٥)

وتعطينا مذكرات المستشار حسن عبد الغفار فكرة واضحة وربما مكبرة عن مدى المعاناة التى كان يلاقيها الشباب المصرى فى مطلع الثلاثينيات من هذا القرن من أجل الحصول على وظيفة، وهو يروى أنه تخرج فى كلية الحقوق سنة ١٩٢٦ فلم ينل الحظ فى التعيين فى النيابة، مع أن هذا كان منتهى أمله، وهو يحدثنا فى فقرات طوال عن هذا الأمل وعن سعيه له، ثم يحدثنا أنه سافر إلى فرنسا على نفقته ليحصل على الدكتوراة فى القانون ظنا منه أنه بحصوله على هذه الشهادة يكون أكثر قدرة على ولوج أبواب الوظائف، ولكنه يعود ليصطدم بالواقع الصعب الذى كان يسيطر وقتها، وسوف ننقل للقارئ بعض الفقرات المهمة من هذا الجانب من حياة الدكتور حسن عبد الغفار ليرى القارئ أن البطالة كانت موجودة حتى منذ الثلاثينيات، وأن الواسطة والمحسوبية وتفصيل الوظائف على قدر أصحاب النفوذ كان السمة البارزة لكثير من العهود وليس عهدنا الراهن فحسب، يقول صاحب هذه المذكرات فى نهاية مونولوج طويل عن عجزه أن يجد مكانا فى مصر :

«.... وسافرت إلى باريس، وحققت أمل أبوىّ، وأتممت دراستى، ونلت دكتوراة الدولة من جامعة باريس سنة ١٩٣٠ ، وهرع إلىَّ الكثير من زملائى فى فرنسا مهنئين

وكلهم يقول : لقد أصبحت وظائف النيابة دون ما تستحق لأن من حصل على مؤهل مثل مؤهلك قليل، والحكومة ترسل البعثات، وتنفق عليها الأموال الطائلة لتعد أعضاءها لوظائف القضاء، وأخذوا يضربون أمامى الأمثال بعبد الحميد بدوى باشا وحسن نشأت باشا وغيرهما . والواقع أن آمالى كانت محصورة فى الحصول على إحدى الوظائف النيابية التى ستصل بى فى المستقبل إلى كرسى القضاء، لكى أحقق أمنية الوالدة البارة التى كانت تمنى نفسها من يوم أن انتسبت إلى كلية الحقوق بأن ترانى من رجال القضاء، قبل أن تلحق بربها، وتشاء إرادة العلى القدير ألا يتحقق رجاؤها بعد عودتى من فرنسا لحكمة لا يعلمها إلا هو ».

ونقرأ لصاحب المذكرات ما يرويه بكل مرارة رغم مضى السنوات عن لقائه بالنائب العام من أجل الحصول على وظيفة فى النيابة، ونحن نلاحظ أن حسن عبدالغفار لم يفقد روح البراءة وهو يروى ما حدث أثناء هذا اللقاء، ربما ساعدته خبراته على أن يجيد تصوير الموقف كما حدث، ولكن هذه الخبرات للحق لم تتعد أكثر من هذا التصوير الفنى الدقيق والمعبر للوقائع التى حدثت والتى لا تزال تحدث:

«حملت رسالة الدكتوراة وتوجهت إلى مكتب النائب العام بمحكمة باب الخلق وهيأت نفسى لهذه المقابلة التى سيتقرر فيها مصيرى، ولم أشأ أن أطلع رجال مكتبه على حقيقة مطلبى حتى لا أقابل بمثل الوجوم الذى قوبلت به يوم أن رغبت فى مقابلته بعد حصولى على ليسانس كلية الحقوق وأفهمتهم بأننى سأقابله لأهدى إليه رسالتى فى القانون التى حصلت بها على الدكتوراة، وبعد طول انتظار ووقوف بالأعتاب سمح لى بالمقابلة، وفى خشوع وإجلال حييته، وتقدمت إليه برسالتى فى غلاف جميل وعلى الصفحة الأولى كلمة إهداء رقيقة فلم تحظ منه بنظرة، وألقى بها فى غير اكتراث على مكتبه، فأسرعت وبدأت حديثى قائلا :يا سعادة الباشا، لقد جاهدت وصابرت بعد حصولى على ليسانس الحقوق وبذلت ما كانت أسرتى فى حاجة إليه من المال حتى نلت الدكتوراة فى الحقوق من فرنسا أملا فى أن أخدم وطنى فى إحدى وظائف النيابة، وإنى حين تقدمت إلى سعادتكم بمطلبى كنت واثقا الثقة كلها فى أن أحظى بعطفكم تقديرا لما بذلت من جهد وما قدمت من تضحية، وإننى بهذه المقابلة سأحقق أمنيتى وأمنية أحب مخلوقة لدىّ فى الوجود».

«ولم أكد أفرغ من هذا الحديث حتى استلقى سعادة الباشا على كرسيه الوثير ورمانى بنظرات لا تنم عن عطف ولا تدل على شفقة، وإنما هى نظرات التحدى والقسوة، إذ كيف

يجرؤ مـخلوق مثلي عـلى أن يتقدم إلى سـعادته بطلـب وظيفة فى النـيابة من غير الـطريق المرسـوم . وقال فـى أسلـوب تهكـمى: «يـا بنـى إحنـا ما عنـدناش وظـائف دى الـوقت، والدكتوراة بتـاعتك ما تنفعناش لأن الـنيابة لها نظام معيـن فى التحقيقات، والفـلسفة فى القانون تضيع الغرض من النظام الموضوع للنيابات .. وخبرتى نائبا عاما دلتنى على أن اللى زيك لا يصلح للـعمل فى النيابة، وقد أجبرت عـلى تعيين اثنين من أمـثالك ثم اضطررت إلى طردهما من الـنيابة، إحنا عاوزين فى النـيابة تحقيقات .. تحقيقـات فاهم، عاوزين ناس فاهمين قانون العقوبات لأنهم أحسن من اللى درسوا الفلسفة أمثالك» .

«فاستدركت قـول سعادته قائلا :«إنى درست فى دبـلوم القانون العام قانـون العقوبات هذا فوق دراستى له فى مـصر يا سعادة الباشا، فقال: آه أنت أخذت اللـيسانس من مصر ؟ فقلت : نعم، وكنت من أوائل الخريجين . وحسبـت بعد ذلك كله أن يتغير الموقف، وينظر إلى طلبى نظرة عدالة، ولكنى فوجئت بعد ذلـك كله بقوله : لا يا سيدى يمكن تروح بقلم قضايا ويـظهر هناك نبـوغك، إحنا فى حاجة إلـى متخرجين حديـثى عهد بالتـخرج وليس عندنا وظائف للى زيكم، أنا عندى تمرين سـنة للمتخرج الحديث أحسن من ألف دكتوراة، ما عـنديش وظائـف لك، روح يا بنـى قلم القـضايا .. وعـبد الحميـد باشا يرحـب بك .. اسمك إيه .. آه اسمك علـى الرسالة، قابل الباشا، ثم تصفح الرسـالة فى سرعة وأقول وأنا واثق من صحة قولى إنه لـم يفهم عنوانها، ثم التفت وقال : أنت كويس وسأوصيه بك، مع السلامة» .

ثم يستعيد حسن عبد الغفار ذكرياته عن هذا اللقاء وعن شعوره الذى انتهى إليه وانتهى به إلى اليأس الشديد فهو مكبود لاحظ له والدنيا مظلمة أمامه، وخيبة أمله ليس لها حدود، وهو شعـور قاس كثيرا مـا واجهنا نحـن القراء فى مـقتبل الشـباب، ومن المفيـد أن يجد الشباب من يعـبر لهم عن أنه مرّ بهذه التـجربة، ولهذا فإن قراءة مثل هذه الأعـمال تمثل فى نظرى جرعة التطعيم اللازمة لكل الشباب فى مقتبل حياتهم الوظيفية: «خرجت من مكتب النائب العام لا ألوى على شىء، وأظلمت الدنيا فى عينى وأيقنت أنى مهما بذلت من جهد ونلت من مؤهلات علمية فإنى مكبود، وأن الـوظائف على أمثالى أمنع من عقاب الجو، إذ كيف يصعب علىّ أن أحصل على أقل وظيفة فى النيابة بعد حصولى على الدكتوراة، ولقد أحست والدتى بخيبة أمـلى حين رأتنى أدخل عليها فلم يسعفـها حين ذاك إلا أن تتجه إلى الله وتـبادرنى قائلـة : «اللى يريده ربك هـو اللى يكون يـا حسن، فلا تحزن ولا تـيأس من

رحمة الله، الأمور يا ولدى مرهونة بأوقاتها» . فنزل قولها على قلبى بردا وسلاما، وأحسست بأن الغمة أخذت تزول وأن باب الأمل ما زال أمامى مفتوحا» .

ثم تحدثنا المذكرات التى بين أيدينا أن هذا الموقف الذى انتهينا لتونا من قراءته يتكرر فى لقاء حسن عبد الغفار بكبير مستشارى قضايا الحكومة، ثم مع عميد كلية الحقوق، وهو يظن نفسه جديرا بوظيفة هنا أو هناك، ولكن الحظ لا يسعفه، وهو يصل إلى حالات متقدمة من الاكتئاب يعبر عنها رغم بعد الزمن بعبارات مؤثرة فيقول : «عدت إلى المنزل وقد عاودنى اليأس وانتابنى شعور بالألم من رجال الحكم الذين لا يؤمنون بمبدأ تكافؤ الفرص والذين لا ينظرون إلى المواطنين جميعا نظرة عدل وإنصاف ،لم يكن أمامى بعد ما بذلت من جهد فى الدراسة والتحصيل والسعى إلا أن أبحث عن عمل يتصل بالقانون، ولم أجد سوى المحاماة وطريقها أمامى ليس هينا سهلا، لأنى بهذا العمل سأفجع والدىّ اللذين كانا يمنيان أنفسهما منذ التحقت بكلية الحقوق بالعمل فى وظائف القضاء، وكانا يريان فى المحاماة أنها دفاع عن الباطل وأنها حرب على الحق».

ولاينكر حسن عبد الغفار أن مشاعر متضاربة قد انتابته، منها الشعور بأنه لابد له أن يترك هذا الوطن ونحن نقرأ لصاحب هذه المذكرات ما يرويه وكأننا نقرأ ما كان يدور بخلد كل منا فى مثل هذه المواقف التى واجهته وهى لحظات قاسية ولكنها لاتنسى ، وكثيرا ما تكون مثل هذه اللحظات بمثابة عناصر بناء وتحد فى شخصية الذين يواجهونها ولكنها للأسف أيضاً كثيراً ما تنعكس بآثار سلبية: «فكرت فى الهجرة والبعد عن هذا الوطن الذى أنكرنى لأحافظ على ما بقى من كرامة، ولأجد عملا أكسب منه عيشا، وبينما أنا غارق فى هذه الهواجس شديد الألم من تلك المظالم التى لا يستطيع أن يتحملها شاب مثلى حصل بعد جد ومثابرة على أرقى المؤهلات فى القانون ولا يجد عملا فى وطنه الذى يرسل أبناءه إلى الخارج ليحصلوا على مؤهل كالذى أحمله......» .

ويصل صاحب المذكرات إلى أن يروى لنا كيف التحق بالسلك الدبلوماسى المصرى حيث وجد الوظيفة التى قضى فيها شبابه فيقول : «تقدمت بطلبى إلى وزارة الخارجية فى ديسمبر سنة ١٩٣٠، فاستدعانى مدير الشئون السياسية وأحلت على الكشف الطبى وعينت تلميذ مفوضية أو قنصلية بمرتب قدره اثنا عشر جنيها «ظهورات»، أى تحت التجربة لمدة سنة دون وضعى فى درجة معينة، حتى إذا اجتزت التجربة بخير ثُبتُ فى الوظيفة بنفس المرتب، بينما حامل الليسانس والدكتوراة فى الوظائف الأخرى ومنها الوظائف

الدبلوماسية أو القنصلية يعين طبقا للقوانين فى الدرجة الخامسة بمرتب قدره خمسة وعشرون جنيها . لم أرغب فى الاعتراض على هذا الوضع خوفا من أن يسحب الترشيح وأرجع ثانية إلى التشرد، ولقد سررت بهذه الوظيفة ولم يكن سرورى بها عشقا فى السلك الدبلوماسى، ولكن لأنها صادفت هوى فى نفسى ففيها أستطيع الهروب من الأزمات النفسية التى انتابتنى فى تلك الأشهر الثمانية التى قضيتها فى البحث عن العمل والتى ذقت فيها مرارة الظلم وقسوة الحرمان، فرحت بهذه الوظيفة، وإن كانت نفسى تحمل الكثير من الأسى والألم لتصرف هؤلاء السادة الذين ينكرون الحق لمن لا ينتمى إلى تلك الطبقة الحاكمة ، طبقتهم التى استأثرت بكل وظائف الدولة والتى لا تجد لغيرها من أبناء الشعب حقا فيها . ظللت ستة عشر عاما وأنا أعمل دبلوماسيا وتقلبت فى وظائف هذا السلك المختلفة، وأقمت فى كثير من الأقطار التى تصعب فيها الحياة وتشق، عملت باليابان، والحبشة، وأفغانستان، والهند، وطهران، وانتهى بى المطاف فى المملكة السعودية . وهذه هى البلاد التى كان يعمل فيها الدبلوماسيون الذين لا سند لهم، أما أولئك المحظوظون الذين ولدوا وفى أفواههم ملاعق الذهب فلا يعملون إلا فى باريس وبرن وروما وأمستردام وغيرها من العواصم الأوروبية التى يطيب جوها وتحلو الإقامة بها» .

(٦)

وقد نجح المستشار حسن عبد الغفار أن يقدم فى هذه المذكرات آراءه وخبراته فى كثير من الجوانب الفكرية فى ممارسة العمل القضائى، كحديثه القيم الذى قدمناه عن روح القانون ونصه، وعن بطء التقاضى، وعن عقم بعض الإجراءات، وعن مآخذه على نظام التنحى ورد القضاة .... إلخ، وبالإضافة إلى هذا كله لم يجد حسن عبدالغفار أى حرج فى أن يدلنا على بعض ما نسميه سر المهنة فى كثير من خيوط السير فى الحركة القضائية فى مختلف درجاتها ومستوياتها، ومن ذلك ما يرويه مثلاً عن عمله كمستشار فى محاكم الاستئناف حيث يقول: «وما أن عدلت أقدميتى بحكم محكمة النقض حتى أصبحت مستشارا بمحكمة استئناف القاهرة وتقرر أن أتسلم عملى فى الأسبوع الأخير من شهر سبتمبر سنة ١٩٥٤ كمستشار لمحكمة جنايات بنى سويف، فسارعت إلى القلم الجنائى

بمحكمة الاستئناف لأستأنس بأحكام محاكم الجنايات حتى أستنير من هذه الأحكام فى طريقة صياغة أحكام الجنايات، وجمعت جميع أحكام الجنايات المختلفة من قتل عمد وشروع فى القتل العمد والعاهات المستديمة والمخدرات والتزوير، وهى الجنايات الشائعة فى مصر، وظهر لى بعد استيعابها جميعا أن صياغة أحكام الجنايات تنحصر فى تحصيل الواقعة حسبما تقتنع بها المحكمة ثم تسرد أدلة الثبوت فى أحكام الإدانة من شهادة الشهود والتقارير الطبية ثم بتدوين علاقة السببية وينتهى الحكم بالتطبيق القانونى، هذا إن لم تبد دفوع قانونية فيرد على هذه الدفوع القانونية قبل البدء فى أدلة الثبوت. أما أحكام البراءة فبعد أن تحصل الواقعة تسرد أسباب البراءة موضوعيا التى تتلخص فى عدم اطمئنان المحكمة إلى شهادة شهود الإثبات أوالتضارب أو التناقض أو لمخالفاتها للثابت من الوقائع المادية كالمعاينة أو التقارير الطبية، وقلما كانت تتعرض محاكم الجنايات للقانون.. بعد ممارستى لمستشار تساءلت عن الأسباب الداعية لعدم تعرض المحاكم فى أسباب البراءة للقانون فى الأحكام، فقال لى المخضرمون من المستشارين إن هذا التعرض يعرض الحكم فى كثير من الأحوال للطعن فيه بالنقض أمام محكمة النقض، أما استناد الحكم بالبراءة موضوعيا فلا مجال للطعن عليه، إذ المرجع لاقتناع المحكمة موضوعيا بالبراءة مادام هذا الاقتناع ثابتاً فى أوراق الدعوى».

هذا مثل من كثير من الأمثلة التى روى لنا بها حسن عبد الغفار كثيراً من دقائق العمل القضائى، فأطلع القراء غير المتخصصين من أمثالى على كثير من جوانب الثقافة القضائية والقانونية، وقدم هذه الدقائق ضمن نسيج الحياة التى نحياها، والتى عاشها هو من قبلنا، وأجاد التعبير عن كثير من جوانبها.

(٧)

ويوجه حسن عبد الغفار فى مذكراته انتقادات صريحة إلى كثير من الممارسات المتعلقة بتنظيم العمل القضائى، تلك الممارسات التى ينشأ عنها غياب القاضى عن موقع عمله فى أوقات كثيرة، وهو يفيض فى بيان المشكلات التى تنشأ نتيجة مثل هذه التصرفات القاصرة

فى نظره والتى استشرت فيما بعد ذلك فى كل وظائفنا الحكومية، حيث أصبح الهم الأكبر لكثير من قادة العمل اصطناع المهارة فى خلق أعمال كفيلة بصرف المكافآت الكفيلة برفع الدخول دون أن يعنى المسئولون بزيادة المرتبات نفسها، ويروى صاحب المذكرات تفصيلات مهمة فى هذا الشأن من واقع تجربته ثم يقول:

«...وما يقال عن القضاة يقال أيضا عن المستشارين، فمدة اشتغالى كمستشار بالدوائر المدنية لم تستغرق أية جلسة من الجلسات المدنية أكثر من ساعة، ثم يخرج المستشارون للترفيه عن أنفسهم فى صالة جروبى للاستمتاع بدفء شمس الشتاء أو الذهاب إلى المقاهى المنتشرة فى شارع عماد الدين وغيره للعب النرد فى فصل الصيف، وقد ضاع نهار الجلستين المحددتين لهما أسبوعيا لنظر القضايا المدنية. وليس أدل على تأييد هذا القول من أن رئيس محكمة استئناف طنطا سنة ١٩٥٩ وسنة ١٩٦٠ وقت أن كنت رئيسا لمحكمة الجنايات بها، قد سلخ [وهذا بطبيعة الحال بعلم وأمر وزارة العدل] قضايا السلاح ووزعها على أعضاء دائرته ودائرة وكيل المحكمة المدنية وندبهم فى شبين الكوم وكفر الشيخ للفصل فى قضايا السلاح حتى يتقاضوا بدل سفر كغيرهم من مستشارى المحاكم الجنائية فى هذين البلدين، مما يقطع بأن الجلسات المدنية ينتهى انعقادها فى أقل من ساعة ثم يهرع المستشارون بسيارة على نفقة الدولة للفصل فى قضايا السلاح ويقضون باقى الأسبوع فى شبين الكوم أو كفر الشيخ ليستحقوا بدل السفر على اعتبار أنهم ندبوا خارج دائرة محكمتهم المدنية، وقد كان أولى برئيس محكمة الاستئناف وبوزارة العدل أن يوفروا على الدولة مئات الجنيهات التى تصرف على السيارات الخاصة، وبدل السفر للمستشارين، وذلك بترك قضايا السلاح للدوائر الأصلية الجنائية على أن تختص فقط بنظر القضايا التى يكون المتهم فيها قد سبق الحكم عليه فى جناية أو جنحة، إذ عقوبة الجناية واجبة فى هاتين الحالتين. أما فى غير هاتين الحالتين فقد استقر قضاء محاكم الجنايات على الحكم فى قضايا السلاح بالحبس أو الغرامة مع وقف التنفيذ، ومتى كان كذلك فإن الأوامر الجنائية تكون كافية ولا مبرر إطلاقا لإزعاج النيابة العامة ودائرة محكمة الجنايات فى إجراءات مطولة وتحوى أسباب أحكام هى فى الواقع روتينية لا فن فيها ولا استقصاء موضوع ووقائع أو تطبيق قانون، كما أن ذلك يوفر على الدولة مئات الجنيهات التى تصرف فى بدل السفر والانتقال ويجعل المستشار المدنى يتفرغ لعمله، وأعتقد أن عمل المستشار أو القاضى طيلة أيام الأسبوع ست ساعات كغيره من موظفى الدولة مع توفير أسباب الراحة بالمكتبات التى تضم المراجع الفقهية للقضاة، وجميع محاكم الاستئناف فى القاهرة والإسكندرية

والمنصورة تضم مكتبات فى جميع المراجع القيمة بالفرنسية والعربية. أعتقد أن هذا الإجراء سيزيد نسبة الفصل فى القضايا المتراكمة بالمحاكم، والتى مضى عليها سنوات طويلة فى نوم عميق. إذ أن قضاء خمس ساعات لكل مستشار وقاض بعد انتهاء جلسته يتيح للمستشار أن يفحص ويكتب أسباب حكم واحد يوميا على الأقل فتكون نسبة الفصل للدائرة خمس وسبعين قضية عدا قضايا الشطب والإلغاء وانقطاع سير الخصومة بدلا من الخمس عشرة قضية التى تفصل فيها كل دائرة استئناف شهريا».

ويواصل حسن عبد الغفار هذه المقترحات البناءة التى يقدمها لوطنه ولمهنته بتجرد وإخلاص ويقول:

«كذلك فإن هذه المدة تتيح شهريا للقاضى أن يفحص يوميا قضيتين على الأقل فيصدر شهريا ما يزيد على الستين أو السبعين قضية مدنية، وما يقال عن القضايا المدنية يقال أيضا عن القضايا الجنائية أمام محكمة الجنح، ولن يمضى أكثر من سنتين أو ثلاث حتى تكون القضايا المتراكمة والمتخلفة قد صفيت وارتاح الجمهور إلى قضائه ويزول ما علق فى أذهان المتقاضين من تراخى القضاة وبطء العدالة، فالحل إذن ليس بزيادة عدد القضاة، بل بالإشراف عليه وتنظيمه التنظيم الصحيح».

ويعقب حسن عبد الغفار بمنتهى حسن النية على ما يراه صوابا فيما يتعلق بالقضايا التى أثارها ويقول: «وهذا الحل قد يكون أكرم لرجال القضاء وأجدى لظروفهم العائلية وأصلح مما هو متبع فى جميع البلاد الغربية، أذكر فيها ـ على سبيل المثال ـ القانون الفرنسى الصادر فى سنة ١٨١٠ والخاص بتنظيم القضاء، إذ تنص المواد ٢٩ و٣٠ و٣١ على ضرورة إقامة القاضى فى دائرة اختصاصه، ويحرم كل قاض يتغيب شهرا عن دائرة اختصاصه من ترقيته، وللنائب العام أن ينبه عليه بضرورة الإقامة فى دائرة اختصاصه فإذا تخلف بعد هذا التنبيه يعتبر مستقيلا».

(٨)

ولا يجد حسن عبد الغفار أى حرج فى أن ينتقد موقف الحكومة المصرية من القضاء المختلط فى فترته الانتقالية [وهى الفترة التى واكبت عمله فى هذا القضاء، وقد كانت

أيضا أولى فترات عمله بالقضاء والنيابة على الإطلاق، وإن كانت تمثل نهاية عهد القضاء المختلط في ذات الوقت] وهو يحدثنا حديثا مطولاً عن هذه الفترة من حياته نجتزئ منه هذه الفقرات:

«..... تركت هؤلاء القوم إلى حجرتى فى النيابة، وقد انتابتنى ثورة نفسية جامحة، إذ كيف تستبيح دولة فى القرن العشرين أن تستهين بتراث القضاء المختلط وتنزله إلى هذا الوضع المزرى فتعين قضاة أجانب يجهلون اللغة الفرنسية التى يستمد منها القانون المصرى أصوله، بل القوانين المصرية ومصادرها، ألم يكن أجدى لواضعى معاهدة منترو أن يتبينوا الأمر ويأخذوا على الحكومات الموقعة على المعاهدة عهدا بأن نسبة القضاة الأجانب المنصوص عليها فى المعاهدة يجب أن يراعى فى ترشيحهم أن يكونوا ملمين بالقوانين المصرية ويتقنوا اللغة الفرنسية، لأن ترك الأمر على عواهنه فى المدة الباقية لانتهاء المعاهدة كان لإظهار مدى ما كان عليه القضاء المختلط قبل المعاهدة وما وصل إليه من الانحطاط والجهل بالواقع والقانون بعد توقيع المعاهدة.. واعتزام تمصير القضاء المصرى وكيف يسمح لمحام أجنبى فى مصر أيا كانت جنسيته أن يتولى منصب القضاء، كحالة ذلك القاضى اليونانى الذى تعرفت به فى الجمعية العمومية، مع وجود مصالح لأصدقائه وبنى وطنه العديدين فى القطر المصرى، أو ذاك القاضى الشاب الفرنسى الذى لم يتجاوز من العمر الثانية والثلاثين وقد حضر مع عروسه الفرنسية الجميلة لتمضية شهر العسل فى القُطر المصرى متمتعا بحصانة وامتيازات مالية وأدبية لا يحلم بها غيره من أهل بلده. وكان تعيينه بناء على ترشيح من الحكومة الفرنسية تقديرا لوالده الذى كان رئيسا للمحكمة الاستئنافية المختلطة، والذى كان قد خدم القضاء المختلط أجل الخدمات وشهد لأحكامه بالعمق والفكر القانونى، ولكن الابن للأسف لم يكن كأبيه. وقد حضر كما أخبرنى فيما بعد عندما توطدت صداقته معى للاستمتاع بدفء مصر ولتمضية شهر العسل مع عروسه، وليكون شغله لمركز القضاء فى مصر سندا له لتوطيد مستقبله عند الترشيح لوظائف أخرى بعد إنهاء المحاكم المختلطة».

وبعد أن يضرب حسن عبد الغفار بعض الأمثلة على أداء هؤلاء القضاة يعود للانتقاد والتعجب فيقول: «كيف يسمح لدولة أن يمس قضاؤها بالسوء ولو لفترة وجيزة هى فترة الانتقال المنصوص عليها فى معاهدة منترو، وإذا كانت نسبة القضاة الأجانب المنصوص

عليها فى المعاهدة وهى الثلث بالنسبة للمصريين لا يمكن المساس بها إلى حين انتهاء فترة الانتقال فلا أقل من أن يحسن اختيار هذه النسبة لما لها من مميزات وحصانة، وأن إغفال هذا الأمر لهو جريمة فى حق العدالة ووصمة فى تاريخ القضاء المختلط المصرى والحكومة الأجنبية التى رشحت أمثال هؤلاء القضاة، وإنه إذا ما كان ترشيحه لهم لغرض سياسى لإظهار ضعف القضاء بعد تمصيره، وأن مصلحتها قد انعدمت بعد الاستقلال والتمصير، إلا أن مسئولية القائمين بشئون العدل فى وزارة العدل، وقتئذ، والجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلط التى كانت لا تزال تضم البقية الباقية من المستشارين الأجانب والمصريين الذين عاصروا القضاء المختلط ومارسوه زمنا طويلا قبل إلغائه مسئولية هؤلاء لا تغتفر أمام العدالة والتاريخ فى السماح لهؤلاء القضاة بأن يجلسوا على كرسى العدالة ويقضوا فى مصالح الناس دون رقيب أو حسيب».

ومن العجيب أن حسن عبد الغفار يعترف لنا فى أسى بأنه كان وراء بعض ما آل إليه وضعه فى القضاء المصرى حين انتقل إليه من القضاء المختلط، وهو يحدثنا عن القواعد التى نظمت انتقال رجال القضاء المختلط إلى القضاء المصرى عند انتهاء أجل المحاكم المختلطة (سبتمبر عام ١٩٤٩)، وأن أقدمية رجال النيابة المختلطة حددت بتاريخ تخرجهم فى كلية الحقوق، على حين أن أقدمية القضاة حددت بمدة عملهم القضائى فى القضاء المختلط.. وكان هو نفسه الاستثناء الوحيد كما سنرى. يقول حسن عبد الغفار: «وطبيعى فإن رجال النيابة المختلطة أو القضاء المختلط الذين يضيرهم النقل إلى القضاء الوطنى قد سبقوا إصدار القانون وتم نقلهم إلى وظائف السلك السياسى ومجلس الدولة ولم يبق من بين رجال النيابة المختلطة سواى وشابين آخرين لم تتجاوز سنهما الخامسة والعشرين، ترك أحدهما خدمة النيابة إلى شركة بترول أمريكية بمرتب مائتى جنيه شهريا، والآخر إلى مزارعه الواسعة بعد أن استوثق بأن العمل فى القضاء الوطنى شاق مرهق يتطلب التنقل فى الريف المصرى ولا طاقة له بتحمله والصبر على الاغتراب والبعد عن القصور والحفلات والأصدقاء».

وهكذا أصبح على حسن عبد الغفار أن يعانى بعد هذا أكثر من مرة، سواء فى حصوله على درجة رئيس نيابة أو رئيس محكمة أو مستشار، كما سنرى فى مذكراته على مدى صفحات طوال من صفحة ٥٧ حتى نهاية الكتاب.

(٩)

ومن أهم ما يـوجهه صاحب هذه المـذكرات من انتقادات للـنظام القضائـى المصرى ما يوجهه إلى موقف هذا النظام من تقييد حرية القاضى فى التقاضى، ويجد حسن عبد الغفار فى هذه المـذكرات شجاعة واضـحة ومواتية فى انـتقاد مبدأ مـعروف يقول بأن الـقاضى لا يقاضِى ولا يقاضَى، وهو يـحكى تجربته الشخصية فى هذا الصـدد وهى تجربة مريرة ومؤلمة وبوسع القارئ أن يعود إلى المـذكرات ليطالع تفصيلاتها ثم ينـتهى إلى القول: «... كانت إجابة وزير العدل سـلبا وذهلت إذ قال لى إن القاضى لا يقاضِـى ولا يقاضَى، وإن هذا هو المبدأ الـسارى عليـه العمل فـى الوزارة. فقلـت له ياسيـدى الوزير إنه إذا أغـفلت حصـانة القاضى وممـيزاته فلا أقل من المحافـظة على حقوقه كـرجل عادى له ما لغيـره من الحقوق، والقانون يـكفل للجمـيع المحافظة علـى حقوقهم، بل إن المجـتمع يهمه الأخـذ من المسىء ليـكون رادعا لغـيره، هذا هو الأسـاس الذى يتمـشى مع الـعدالة الاجتـماعية، وأنـه إذا ما تخليت عن المحافظة على سمعة القاضى ومكانته فإن هذا سيؤدى إلى عدم احترام الجمهور لصرح العدالة، وإذا ما انهدم هذا الصرح فتعم الفوضى ويرجع بنا الأمر إلى عصر الجاهلية وإلى حال لم تعهده الـبشرية فى يوم من الأيام. ولا أدرى ما هو هذا المبدأ الـذى تسير عليه وزارة العدل فى قولها إن الـقاضى لا يقاضِى ولا يقاضَى. هل معنى هذا أن الـقاضى يتقبل إهانـته خارج دور العـدالة دون أن يحـافظ على شـخصه من كـيد المكـيدين.وأن القـاضى يتغاضى عن حقـوقه وحقوق ذويه إرضاء لجلوسه على كرسى القـضاء، وهل للقاضى أن يتنازل عن كرامته وكرامة ذويه ليحتفظ بمنصـبه القضائى، وكيف يتسنى لقاض وهو يقضى بين الناس أن يرى كرامته أو حقوقه أو حقوق ذويه منهارة ولا يملك الدفاع عنها وقد خلق هذا المنصب أصلا للدفاع عن الحقوق وإرجاعها لذويها».

ويواصل حسن عبد الغفار مناقشته الداحضة لهذا المبدأ ويقول:

«إن كانت وزارة العدل ترمى بهذا المبدأ عدم التعرض بالقاضى للوقوف بين يدى زميله أمام الجمهور فلا أقـل من تكوين محكمة بوزارة العـدل بعيدا عن نظر الكافة لتـفصل فيما يعرض عليـها من القضاة فيمـا لهم أو عليهم، وهذه هـى العدالة فى معناهـا الصحيح ولا

خوف من محاباة زميل لزميله، إذ العدالة تتمثل فى القاضى أيا كان المتقاضى ما دام الضمير نقيا طاهرا سليما».

وفى موضع آخر يتحدث المستشار حسن عبد الغفار بدهشة (متكررة) عن انتقاده لهذا المبدأ فيقول: «إذ يكفى أن يتقدم شخص بشكوى كيدية ضد قاض فى قضية منظورة أمامه حتى تطيح الوزارة بالقاضى وتنقله إلى مكان آخر ليمتنع عن الفصل فى الدعوى المنظورة، أو بمعنى آخر يفهم من هذا النقل فى هذه الحالة أن رئيس المحكمة له تأثير على قضاة محكمته، وفى كلتا الحالتين يتسرب الشك فى القضاء ويهزه هزا عنيفا، كما يزعزع الثقة الواجب الاحتفاظ بها للقضاء الذى تقع عليه المسئولية الأولى فى رد الحقوق لأصحابها دون نظر لصاحب الحق أو خصمه» .

(١٠)

وفى أكثر من موضع فى هذا الكتاب يتحدث إلينا المستشار حسن عبد الغفار بصوت عال عن انتقاده لكثير من الإجراءات المتعلقة باللجج فى الخصومة وما يترتب على السماح لهذه الإجراءات بأن تفسد روح التقاضى وتطيل أمد الحصول على الحق، وفى الواقع فإننا نجد هذا الرجل حساساً إلى أبعد ما تكون الحساسية فى الحديث عن ضرورة الحق لحياة الأمة، ونظراته فى هذا الصدد تنم عن روح عالية تعنى بالمجتمع واستقراره وإقامة العدل فيه أكثر من عنايتها بالنصوص القانونية، ونرى هذا المعنى واضحاً بشدة حين يعقب فيقول: «...وكم تألمت نفسيا وأحزننى ما لاحظت أيام انتدابى فى المحاكم الجزئية أو عملى كقاض كلى أو رئيس محكمة أو مستشار من كثرة الطعون على المحررات والسندات الإذنية، فلا يخلو عقد بيع أو اتفاق مدنى أو تجارى أو سند إذنى من الطعن عليه بجميع أنواع الطعون التى قررها القانون المدنى، من إنكار للإمضاء أو الطعن بالتزوير أو الطعن بالإكراه أو الغش والتدليس وغير ذلك من الطعون العديدة التى حواها القانون المدنى، وغالبية هذه الطعون بأنواعها مآلها بعد تحقيقها الرفض، ولكن أين لصاحب الحق من نصوص القانون ما يعوضه عن اللدد فى الخصومة من خصم معاند لا يرعى الحق. قد يصل صاحب الحق لحقه ولكن بمرور سنوات يكون قد أرهق فيها جسمانيا ومالياً وعقلياً، وزيادة عما تكلفه من مصاريف باهظة فى درجات التقاضى، فإنكار الإمضاء والطعن بالتزوير بعد رفضها

جزاؤهما غرامة بسيطة لصالح الدولة، وصاحب الحق لا عوض له، والمجتمع أيضا قاصر عن الاقتصاص من معاند آثر التمادى فى غيه وضلاله».

ويتساءل حسن عبد الغفار فى وضوح شديد نرجو أن يجد نظامنا القضائى الإجابة عليه فى تعديلات تشريعية لنظامنا القضائى عن قريب : «أليس أجدى بالمجتمع أن ينص القانون على أن مدعى إنكار الإمضاء أو من يطعن بالتزوير فى سند مديونية أن يعاقب بجزاء أوفى من غرامة بسيطة عندما يقضى نهائيا بصحة السند، وليس الجزاء الجسمانى أو توقيع عقوبة مادية جسيمة بدعة فى القضايا المدنية، بل قد نص عليها القانون فى مواضع عدة، وقد يكون ترك توقيع الجزاء جسمانيا أو ماديا لقاضى الموضوع الذى يقضى انتهائيا فى الدعوى أكبر ضمان للمجتمع ولمدعى إنكار الإمضاء أو الطعن بالتزوير على غير أساس من الواقع».

وكلما كان صاحب هذه التجربة يستعرض بعض جوانب مشكلة التقاضى فإنه كان حريصاً على أن يقترح بعض الحلول المنطقية لها، ومن المهم للجان التشريع سواء فى وزارة العدل أو فى البرلمان أن تعنى بدراسة مثل هذه المقترحات الصادرة عن خبرة وطنية خالصة قادرة على النفاذ إلى جوهر المشكلة وحلها بدلا من البقاء على الحال التى مازلنا عليها منذ مدة طويلة، ولنقرأ على سبيل المثال قوله: «لذلك فإنى أضع خطوطا عريضة راجيا أهل التشريع أن يضعوها فى القالب القانونى الصحيح وما دام الصلح سيد الأحكام، فلماذا لا ينشأ نظام يرأسه قاض يطلق عليه قاضى التوفيق يوجب على كل متقاض أن يعرض نزاعه عليه ولا تقبل دعواه أمام أية درجة من درجات التقاضى إلا إذا كان قد عرض سلفا نزاعه أمام قاضى التوفيق، وتكون إجراءات الإعلان مبينا بها اسم المدعى وصناعته ومحل إقامته وموضوع النزاع واسم قاضى التوفيق المعروض عليه النزاع. وأن يكون الإعلان إلى العمدة بالناحية المقيم بها المدعى عليه أو إلى الجهة التى يتفق عليه الخصمان وفى مواعيد قصيرة جدا لا تتعدى الخمسة عشر يوما، وأن تكون جلساته غير علنية حتى يمتنع أهل السوء عن الحيلولة دون جمع القلوب وشملها، بما يوحون به من إغراء وتمويه حتى يتمكن القاضى من إزالة ما يمكن أن يكون قد علق بأذهان المتخاصمين من بغضاء وضغينة، وعلى القاضى ألا يتمسك بالقواعد المنصوص عليها فى قانون المرافعات، بل يحاول جهده التوفيق بينهما بعيدا عن النصوص الجامدة لقانون المرافعات وثغراته التى قد تطيح بالدعوى وصاحبيها».

ويزيد حسن عبد الغفار فكرته إيضاحاً وتوضيحا فيقول: «وأنه إذا ما رفض المدعى عليه المثول أمام قاضى التوفيق واضطر المدعى لرفع دعواه أمام القضاء العادى فإن القاضى

ينزل بغرامة جسيمة على المدعى عليه الذى حال بين المدعى والتصالح معه أمام قاضى التوفيق، مع إقالة المتخلف من الغرامة إذا ما أبدى عذرا مقبولا منعه من الحضور أمام القاضى، ويجوز للمدعى أو المدعى عليه أن يمثلا بوكلاء عنهما على شرط أن تكون وكالتهما رسمية وخاصة بالنزاع المعروض على قاضى التوفيق».

«ومحضر جلسة قاضى التوفيق يحوز قوة الشيء المقضى به إذا ما تصالح الطرفان أمامه، وإذا لم يتمكن من إقناعهمَ بالتصالح يثبت فى محضر الجلسة على أن يقرر فى محضر الجلسة أنه قد عمل جاهدا للتوفيق بينهما وأفهمهما عاقبة التمادى فى الخصومة وما يتبع ذلك من مصاريف باهظة وإجراءات طويلة».

«وبدهى أن قاضى التوفيق لا يعتبر قاضيا بالمعنى القضائى المعروف إذ يحرم عليه استجواب الخصوم، وإن كان له الحق فى استيضاح النزاع ليتمكن من الوصول إلى حل يوفق بين الخصوم، فليست له صفة قضائية بل إن مهمته تنحصر فى التوفيق فقط بين المتخاصمين وهذا لا يمنع الطرفين بعد استنفاد دور قاضى التوفيق أن يلجأوا إلى القضاء العادى».

وهكذا يفيض حسن عبد الغفار فى أكثر من موضع من كتابه فى الحديث عن الآثار الاجتماعية لمشكلات التقاضى، وهو يصدر فى حديثه هذا عن حس مهنى وإنسانى رفيعين قلما يتوافر الحديث عنهما ومن منطلقهما فى أدبياتنا.

(١١)

وسوف نقرأ فى هذه المذكرات آراء المستشار حسن عبد الغفار التى يجاهر بها فى انتقاد نظام التفتيش القضائى فى المحاكم المصرية، وسنجد أنفسنا نشعر بالتعاطف مع آرائه التى تبدو منطقية جداً وواضحة الصواب، ولكننا سنبدأ بقراءة ما يرويه هو نفسه عن تجربته الشخصية مع التفتيش القضائى الذى لم يكن له عهد به أثناء عمله فى القضاء المختلط، وفى نهاية هذه الرواية يذكر لنا واقعة طريفة يجدر بنا أن نمتع بها قارئنا، وذلك حيث يقول: «وكان اعتراضه القانونى الوحيد الذى وجهه إلىّ [يقصد المفتش القضائى الذى تولى التفتيش على عمله] ولم يقنع بوجهة نظرى خاصا بجنحة قدمت إلى المحكمة على اعتبار

أنها نصب وبرأت فيها المتهم، وتخلص فى أن كهربائيا يبلغ من السن العشرين عاما استدعاه زبون لـه من أهل الحى لإصلاح نجفة بمنزله ووجد الصانع أن النجفة تحتاج لأربع لمبات كهربية جديدة وسلك قدر ثمنها بمبلغ مائة وخمسين قرشا دفع منها المجنى عليه مبلغ خمسين قرشا. اشترى الصانع الأربع لمبات والسلك الكهربى من تاجر بمبلغ مائة قرش وقام بتركيبها ولما لم يدفع المجنى عليه المبلغ المتفق عليه توجه الصانع إلى منزله وأبلغ زوجته أن زوجها يريد تغيير اللمبات الكهربية فسمحت له الزوجة بخلعها فأخذها وأرجعها إلى التاجر منعا لمطالبته إياه بقيمة شرائها. أصر المفتش على أن ركن الاحتيال قد تم بذهابه إلى الزوجة وانتحال واقعة كاذبة للاستيلاء على اللمبات الكهربية، وأصررت أنا من جهتى على ما أوضحته فى أسباب البراءة من أن ركن الاحتيال غير قائم، وأن الواقعة هى بيع معلق بشرط دفع باقى الثمن، وأن الحيازة غير متوافرة إذ لا سند لها قانونا».

ثم يعترف لنا حسن عبد الغفار بدقائق شعوره حيث يقول: «خفت من السطوة الكامنة فى نفس المفتش ولم أرغب فى إطالة الجدل القانونى خوفا من تغيير ما انطبع فى نفسه من شعور طيب بعملى وتقهقرت بانتظام وبسرعة وغيرت مجرى الحديث مشفقا على المتهم، وأن صغر سنه وخوفه من مطالبة التاجر له بثمن اللمبات دعاه إلى ارتكاب الفعل الجنائى ، وقد نصحت المتهم بعد براءته بعدم معاودته لمقارفة مثل هذا الجرم، وأن المحكمة قد أشفقت عليه هذه المرة فإن عاود فعلته فله الجزاء الأوفى. حدقنى المفتش بعينيه وابتسم قائلا إنك الآن متفق معى على أن القصد الجنائى متوافر، ولكنك قد راعيت فى حكمك العدالة الاجتماعية أكثر من القانون، وهنا شكرنى ووعدنى خيرا عند كتابة تقريره إلى الوزارة».

ونستطيع الآن أن نستعرض آراء هذا الرجل الذى لم يكف فى مذكراته التى بين أيدينا عن انتقاد وجود إدارة للتفتيش القضائى [من حيث المبدأ] وهو ينظر إلى الأمر من وجهة اجتماعية ونفسية حكيمة، ومن عباراته الكثيرة والمتعددة فى هذا الشأن نقتبس للقارئ هذه الفقرة: «ولعل من أسوأ ما أنتجته هذه الإدارة فى تكوينها الحالى أن ولدت روح الخوف لدى القاضى وجعلته يسعى لإرضاء مفتشه بشتى الطرق خوفا على رزقه فى تخطيه فى الترقية، كما أوجدت روح البغضاء بين رجال القضاء عندما يجد القاضى أن من هو أقل منه ذكاء وفطنة أصبح فى مركز يؤهله للإطاحة به وهدم حياته القضائية، ومتى تولد الخوف لدى القاضى اختل ميزانه وتزعزع قضاؤه وانعدمت لديه الصفة الأساسية لتولى القضاء بأن يكون بعيدا عن الخوف فى قضائه ولا يرعى فيه إلا الله والحق».

وفيما بعد بضع صفحات فإن حسن عبد الغفار يعود إلى ذات المعنى ويكرر فيه القول: «ولعل فى إلغاء إدارة التفتيش راحة للقاضى، وتشجيعا له على المثابرة فى عمله متى ارتفع عنه سوط الخوف وأصبح آمنا مطمئنا لا يقلقه مفتش يتصيد هفوات بسيطة يطلق عليها ملحوظات قد يقع فيها أكبر مستشارى المحكمة العليا لكى يضيع عليه حقه فى الترقية محاباة لآخر، أو لكى يخلى مكانا عل هذا الإخلاء يوصله هو شخصيا إلى ترقية إلى درجة أعلى، وأن يقتصر التفتيش على تحويل القضايا المكدسة بالجلسات وبالتحضير بأن يوضع بها كشف كل سنة يطلب فيه من القاضى ضرورة الفصل فى القضايا القديمة فى مدى معين حتى يرتاح المتقاضون وتقل الشكوى من بطء التقاضى فى المحاكم».

وفى موضع رابع وقرب نهاية الكتاب يجأر صاحب هذه المذكرات بانتقاد حاد ومؤلم لهذا التقليد الذى يسميه بالبدعة فيقول: «إن بدعة تقديرات مفتشى وزارة العدل لزملائهم ووضعهم تقديرات عن كفاءة القاضى، هذه البدعة لم أعثر عليها فى بلد من البلاد الأجنبية غربية أو شرقية، وهذا التسلسل فى تقدير الكفاءة لم أجده فى أى نظام آخر حتى الوظائف الإدارية الصغيرة. فالمفتش فى تقديره للقاضى يقدره إما ضعيف أو قريب من المتوسط أو شارف المتوسط أو متوسط أو قريب من فوق المتوسط وشارف فوق المتوسط ثم فوق المتوسط وقريب من الكفء، وكفء، وكأن إدارة التفتيش تزن القاضى بميزان أكثر دقة من الميزان الذى توزن به الجواهر الثمينة، ثم ما معنى أن قاضيا يقدره المفتش بالضعيف وتتركه الوزارة يتولى منصب القضاء، إن هذا عيب مشين للقضاء، ومع هذا فلماذا يحكم على القاضى بهذه القسوة إذا أخطأ ؟ إن خطأه فى وقائع الدعوى أو فى التطبيق القانونى لها ليس متعمدا، وقد يكون مرده إلى السهو أو إلى غفلة طارئة، أما إذا قدر القاضى بالضعف فى مادته القانونية أو أقل من المتوسط فيها، ثم نتركه يقضى بين الناس رغم ضعفه وجهله بالقانون من وجهة نظرها، فذلك أمر لا يليق فى النظام القضائى، بل هو إهدار للتقاضى وحقوق المتقاضين، ولم أجد فى تاريخ القضاء فى جميع عصوره وفى جميع البلدان أن هناك قاضيا جاهلا وضعيفا وآخر عالما ولامعا، ولكننا نبتكر درجة تذهب بكرامة رجال القضاء ولا شك أن لهذا أثره عند المتقاضين».

ثم إننا نرى صاحب هذه المذكرات يصل إلى ماهو أبعد من هذا وأعمق (فى موضع خامس) فهو لا يعبر عن سعادته بالترقية إلا لنجاته من التفتيش القضائى فيقول: «لكل ذلك كنت سعيدا بترقيتى إلى درجة مستشار، إذ لا هيمنة لوزارة العدل على مستشاريها، فلا

يُفتش عـليهم، ولهم حصـانتهم فى عدم المساس بـهم وبأشخاصهم، إذ هـم فى نظر وزارة العدل قد كبروا ونضجوا بينما القضاة لا يزالون أطفالا أو شبانا لهم رعونتهم وواجب على وزارة العـدل أن تراقبهـم وتعاقـبهم حـتى يشبـوا على الـطوق ويدخـلوا فى دور الرجـولة بالاستشـارة فتتركهم أحـرارا أجلاء. فكأن العدالة فـى نظر وزارة العدل تقـاس بالأعمال، فمن كبرت سنه صلح قضاؤه، ومن صغر عمره كان قضاؤه واهنا ضعيفا يستحق الحساب والمراقبة، ولا عبرة لديها بصاحب الحق الذى يضـع ثقته ومصيره فى قاضيه سواء كبرت أم صغرت».

(١٢)

ويتنـاول صاحب هذه المذكرات نـظام القضاء المستعجل بالنـقد الموضوعى كعـادته ثم يقول فى نهاية حديثه: «أليس أجدى لمصلحة المتقاضين بل لمصلحة العمل ألا ينصب قاض للقضاء المستعجل أيا كان إلا مَنْ كان قد أمـضى مدة لا تقل عن عشر سنوات فى القضاء، كما هى الحـال فى كثير من البـلاد الأجنبية، حتى إن القـضاء المختلط قد أخذ هـذه القاعدة وتغالى فى تطبيقـها، فجعل رئيس المحكمة هو القاضى المستـعجل بها، ذلك لأن أية زلة أو هفوة واقعـية أو قانونية قد تطـيح بقضية الموضـوع أو قد يتعذر معها إصـلاح الضرر الذى وقع فيه القاضى المستعجل».

كذلك لايجد حسن عبد الغفار حرجا فى انتقاد تـكوين الجمعيات العمومية للقضاة فى المحاكم الابتدائية (راجع ص ١٧٤ و ١٧٥).

علـى أنه قد يـروعنا أنه مـنذ مرحـلة مبـكرة من تـاريخنـا القضائـى كان صاحـب هذه المذكرات يـنتقد ما يسـميه الوباء المستفحل فـى الوظائف المعاونـة لرجال القضـاء (الجهاز التنفيـذى للعدالة)، وهو ما لم يـدركه إلا حين عمل كرئيـس لمحكمة طنطا الابتـدائية وهو يقول فـى هذا الصدد: «وتسـاءلت عن السبـيل لوقايـة العدالة والمتـقاضين من هـذا الوباء المستفحل، وذلك بعـد أن تيقنت أن كتبة المحاكم ومحضريها فـى مأمن من المحاكمة ما دام كبير الكتاب وكبير المحضرين راضين عنـهم وعن تصرفاتهم، وأن الكاتـب من غير شكوى تُقدم إلى رئيس المحكمة هو المهيمن لإصدار الصورة التنفيذية للحكـم الصادر من المحكمة، وإن كان محضرا فهو المسيطر الأول على الحجز التـحفظى أو التنفيذى، فله أن يقرر بوجود

أو عدم وجود منقولات قابلة للحجز، وله فى إجراءات التنفيذ سلطة قد تطيح بما للدائن من حقوق لدى مدينه، وحتى مع وجود الشكوى لرئيس المحكمة الذى يحيلها عادة لقاضى المحكمة المختص لتحقيقها، وقد تصل إلى الحفظ سواء لعدم وجود متسع من الوقت لدى القاضى الذى يرغب فى اللحاق بقطاره الذى ينقله إلى القاهرة أو الإسكندرية، أو من صعوبة الرجوع إلى اللوائح المالية أو المنشورات المتعددة المختلفة التى قد يعرضها كبير الكتاب أو كبير المحضرين على غير حقيقتها، لكى يبعد الشبهة عن نفسه وعن مرءوسيه، فيستند عليها القاضى فى قرار حفظه، وقد تبين لى ذلك بجلاء عندما قمت بالتفتيش على المحاكم الجزئية فى دائرة محكمة طنطا، إذ قدمت لى دفاتر وأوراق وودائع لمراجعتها، وكنت أوقع على الدفاتر والأوراق دون أن أعنى بها أو أفحص فحواها، إذ لكى أقوم بالمراجعة كان لزاما على الإلمام بالكثير من الأمور الحسابية التى هى من صميم المحاسب، أو الرجوع إلى المنشورات الإدارية التى هى من اختصاص رجال المالية ورجال وزارة العدل الإداريين».

ويعترف حسن عبد الغفار وهو الذى شغل منصب رئيس المحكمة بأن هناك صعوبة عملية فى قيام رئيس المحكمة بالتفتيش على الأعمال الإدارية والتنفيذية فى محكمته ويقول: «وكما أن لرئيس المحكمة أو للقاضى الجزئى بحكم القانون الاختصاص فى التفتيش على أعمال محكمته، إلا أنه فى الواقع عاجز تمام العجز عن القيام بهذه المهمة، ومن ثم فإن الجهاز التنفيذى للعدالة قد تخللته الفوضى وعمت الشكوى من تعطيل وصول القضية إلى قاضيها للفصل فيها، أو من صعوبة الوصول بالحق إلى صاحبه رغم صدور الحكم القضائى لصالحه، ولعل نظام تحضير الدعوى فى احتياج إلى إصلاح شامل ثم إلى رقابة دقيقة لأعمال كتبة المحاكم ومحضريها، من رجال إداريين مختصين يقومون بالتفتيش المفاجئ الدقيق على أعمال الكتبة والمحضرين ليمنعوا تلاعبهم واستهتارهم أو إهمالهم لمصالح شخصية أو مآرب مادية».

(١٣)

وتحفل مذكرات المستشار حسن عبد الغفار بكثير من الآراء الجريئة فى نظامنا السياسى وفى موضعية كبار رجال القضاء فيه، من ذلك ما يصرح به فى أكثر من موضع من خطورة

منصب النائب العام، وضرورة تقييد هذه الخطورة ولو بالمسئولية وهو يثبت لنا رأيه أن هذا المنصب أقوى نفوذا من وزير العدل ومن كل الوزراء، وأنه غير مسئول رغم تمتعه بهذه السلطة الواسعة التى يفيض حسن عبد الغفار فى حديثه عن حدودها، ولهذا فإننا نجد حسن عبد الغفار ينتقد الوضع القائم بعدم مسئولية النائب العام أمام البرلمان، وهو يحدثنا عن هذا المعنى فى أكثر من موضع منها مثلا قوله فى صفحة (١٤٧) : «هذا وقد تبينت بعد أن اندمجت فى سلك النيابة والقضاء أن النائب العام باعتباره أمينا على الدعوى العمومية له الحق المطلق فى حفظ الجناية أو تحريكها بعد حفظها، وهذا السلطان الواسع الذى لا حد له فى الدعوى العمومية الذى يملكه النائب العام ومعاونوه الذين تحت إمرته فى القبض والتحقيق والتفتيش جعل منه الشخصية البارزة، فالكل يرجو رضاه ورجال الأحزاب والوزراء يسعون جهد المستطاع للتقرب إليه ـ وإلى بطانته فهم فى حاجة إليه فى جرائم الانتخابات وكل ما يقوى عصبيتهم فى ريفهم ويمكن أعضاء أحزابهم ـ فالنائب العام بهذا المركز البارز أقوى نفوذا من وزير العدل، فاستقالة وزير العدل أو إقالته أمر هين بينما المساس بشخص النائب العام أو تصرفاته أمر عسير المنال ما دام ولى الأمر راضيا عنه وعن تصرفاته، وما دام هو من جانبه حصيفا يلبى أوامر صاحب القوة والسلطان ».

ثم يعقب حسن عبد الغفار بما علمته السنوات من فهم لطبائع النفوس فيقول: «والنفس إذا انتابها التباهى ولم تحكمها الروح كثيرا ما تشط عن الطريق المستقيم، وهذا ما كان يعيبه أهل الفكر والقانون فى تصرفات النيابة العمومية فى كثير من عصور النواب العموميين المختلفة».

وبعد صفحات يعود صاحب المذكرات إلى ذات المعنى فيقول: «وأعتقد أن سلطة النائب العام التى هى فى الواقع أقوى من سلطة وزير العدل، بل من أى وزير من الوزراء ـ ذلك لأن كبار الدولة والناس على اختلاف مشاربهم ومذاهبهم يحتاجون إليه باعتباره له الحق فى حفظ الدعوى العمومية وتحريكها.وما دامت هذه السلطة الواسعة قد أعطاها المشرع للنائب العام فلا معنى مطلقا لإبعاده عن المسئولية، وجعله فى منأى عن المساءلة الدستورية أو المدنية، فوزير العدل مسئول عن تصرفاته أمام مجلس الوزراء وأمام مجلس الأمة يحاسبونه على أخطائه ويستجوبونه عن أعماله، بينما النائب العام فى منأى عن هذه المساءلة ومركزه ثابت متين ما دام أولو الحكم راضين عنه حتى لو كانت تصرفاته تتجافى مع المجتمع والتطور السياسى الاقتصادى للبلاد».

ويبلور حسن عبد الغفار فكرته هذه فيما يتعلق بدور النائب العام فى البناء المؤسسى للدولة بعبارات أكثر تحديداً فيقول: «والواقع أن النائب العام يلعب دورا كبيرا فى حياة الأمة وأفرادها، وهذا الدور يظهر بشكل واضح جلى فى الدول المتخلفة أو الدول التى تتصارع فيها الأهواء وهى فى دور الانتقال. والأجدى للمجتمع ـ لكى يحد من شطط النائب العام وعدم تحيزه للسلطة الحاكمة على حساب المصالح الحقيقية للدولة ـ أن يعتبر النائب العام وزيرا فى الدولة حتى يمكن مساءلته بالتضامن مع زملائه الوزراء عما يرتكبه من أخطاء أمام مجلس الأمة».

(١٤)

وعلى مدى صفحات هذا الكتاب ينتقد حسن عبد الغفار بكل ما يملك من قوة وقدرة على التعبير بطء التقاضى، ولنأخذ على ذلك ما ضربه من مثل بدعوى الحراسة القضائية، وذلك حيث يروى لنا تجربة شخصية مر بها فيقول: «ورغم كون دعوى الحراسة من الدعاوى المستعجلة، فإنها استمرت سنتين إلى أن فصل ابتدائيا وسنة أخرى تأيد فيها الحكم استئنافيا، فالحق الموروث أو المملوك بعقد مسجل واعتراف الخصم بالملكية بعقد صلح منهى للخصومة لا يصلح فى نظر القانون والقضاء للفصل فيه على وجه السرعة، بل لابد أن يعقب دعوى الحراسة دعوى تثبيت ملكية مشفوعة بدعوى ريع، ويعلم الله متى ستنتهى هذه الدعاوى، إذ لابد أن تمر بالتحضير، ثم أمام المحكمة الابتدائية الذى يستأنف حكمها أمام محكمة الاستئناف ويكون قد مر على الدعوى زهاء الثمانى سنوات لحين صدور الحكم الانتهائى. وإذا ما طعن فى هذا الحكم الانتهائى أمام محكمة النقض فلا يأتى دوره أمامها لنظره إلا بعد خمس سنوات لكثرة المعروض عليها من القضايا الاستئنافية، وإذا ما نقض الحكم يُرفع ثانية أمام محكمة الاستئناف، وقد يؤدى أيضا إلى نقض آخر إن لم تتصد محكمة النقض للحكم فى الدعوى طبقا للأوضاع القانونية، ومعنى هذا أن ولدى إذا قدرت له الحياة هو الذى سيباشر فى المحاكم إرجاع حق أمه إليها فى الوقت المناسب».

«ومع ذلك من ذا الذى يضمن الوصول إلى ما حصله هذا الوكيل من ريع ؟، فإنه إن كان حيا فقد يتصرف فى أمواله بعقود صورية، مما يضطر معه إلى رفع دعوى إبطال تصرفات لها نفس إجراءات دعوى تثبيت الملكية، وتستمر سنوات وسنوات، وقد يكون

نهاية المطاف ألا يجد من صدر له الحكم من أولادى أو أحفادى ما يمكن التنفيذ به».

«هذه المأساة ليست فريدة فى نوعها، بل مثلها كثير وسائد فى المحاكم المصرية حتى ضج الناس بالشكوى من بطء التقاضى واللدد فى الخصومة، ومع ذلك لم تحرك وزارة العدل ساكنا فتغير التشريع بما يتفق والعقلية المصرية التى يندر أن تسلم بالحق وإن كان ظاهرا واضحا» .

(١٥)

وقرب نهاية كتابه يلمس صاحب هذه المذكرات وترا حساسا من الأوتار التى يتمنى كافة المثقفين على حكوماتنا أن تجد مخرجاً تشريعياً لها قبل استفحال الأمور إلى أكثر مما صارت إليه ،فهو ينتقد مبدأ تنحى القضاة عن نظر القضايا دون إبداء الأسباب، وربما كان ذلك بسبب معاناته هو شخصيا حيث كان طرفًا فى خصومة تداولتها المحاكم، ومن المهم لكاتب هذه السطور أن ينبه إلى أن هذا الكتاب الذى بين أيدينا يعرض فى باب آخر آراء مناقضة لمستشار آخر كتب مذكراته من منطق آخر وهو المستشار ماهر برسوم الذى يصل إلى القول بأن النص على التنحى بدون إبداء الأسباب كان من عبقرية المشرع، وللقارئ أن يراجع ما كتبناه وما نقلناه فى هذا الصدد، ولكنا الآن بصدد ما كتبه صاحب هذه المذكرات حيث يقول: «وكان كل قاض بعد أن علم جميع رجال القضاء بالتحقيقات التى قامت بها الوزارة ضدى إما أن يؤجل الدعاوى إلى آجال بعيدة أو يتنحى عن نظرها دون إبداء أى سبب للتأجيل، مع أنى لا تربطنى بأيهم أية صلة، سواء كانت صلة عمل أو صداقة، والقانون لا يسائل القاضى عن أسباب تنحيه، إذ يقرر فقط أن القاضى يمكنه التنحى عن نظر أية دعوى ما دام يشعر بالحرج فى الفصل فيها، إذ المرجع الوحيد هو ضمير القاضى ولا سلطان لأحد فى تقصى شعوره ومدى حرجه، والواقع أن ترك مجال التنحى مفتوحا على مصراعيه دون رقيب أو ضابط معين فيه مضيعة لحقوق المتقاضين وإطالة لأمد التقاضى دون مسوغ أو مبرر معقول، إذ القانون قد حدد درجات القرابة التى توجب التنحى عن نظر الدعوى فلا يجوز التمادى فى التنحى خارج نطاق ما نص عليه القانون بمقولة وجود حرج لا يبديه القاضى صراحة فى رول جلسته، إذ لو أطلقنا مبدأ الحرج لتعطل كثير من القضايا، إذ القاضى وهو كغيره من البشر لا يخلو أن يكون له زملاء فى

الدراسة أصبحوا محامين يترافعون أمامه، أو معارف دون الأصدقاء المقربين قد تقدموا إليه فى حفل، أو أشخاص قد تربطه بهم صلة الجوار، فإذا ما أطلق التنحى لكل هؤلاء وغيرهم ممن لهم صلة بالقاضى لتعطلت قضاياهم دون أى مسوغ تبرره العدالة، بل بالعكس فإن الحرج الناشئ عن الضمير هو الحرج من عدم الفصل فى هذه القضايا عدا القضايا الخاصة بذوى القربى إلى الدرجة التى نص عليها قانون المرافعات، إذ لصلة الدم أو النسب حكم خاص ذلك لأن القاضى ولا سلطان عليه سوى ضميره يقضى بين الناس بالعدل وينظر إلى القضية نظرة العدالة دون مراعاة للتعارف أو صداقة عارضة لأحد المتقاضين أو لزمالة سابقة لأحد المحامين، والقول بغير ذلك وإباحة التنحى دون إبداء مسوغ له فى رول الجلسة فيه إهدار للعدالة، إذ قد يفسر من أحد المتقاضين تفسيرا هو فى الواقع قد يكون حرجا على القاضى نفسه ويشكك الناس فى عدالة القضاء، ثم ألم يحكم عمر بن الخطاب على ابنه وهو فلذة كبده ؟ وألم يحكم القاضى الإنجليزى على نفسه قبل افتتاح جلسته لارتكابه مخالفة للقانون فى دائرة عمله».

ويصل حسن عبد الغفار بعد هذا المنطق المرتب الجميل إلى أن يروى نادرة من أطرف ما يمكن: «ولعل من النوادر التى يرويها قدامى القضاة فى مجالسهم أن أحد رؤساء الدوائر بالمحاكم الابتدائية وقد نقل من المحاكم المختلطة فى نزعها الأخير كان إذا ما صودف أن قدمت أمامه قضية تحتاج لبحث قانونى التمس شتى الأعذار للتنحى عنها ما دامت أسباب التنحى لا تسجل بمحضر الجلسة، بل يكفى أن يقرر رئيس الدائرة إحالتها لدائرة أخرى لوجود مانع لدى الهيئة، هذا هو الشكل المطلوب من القاضى للتنحى عن نظر أية قضية».

«تقدم أحد المدعين فى قضية ضخمة أمام هذا الرئيس ومثل المدعى أمامه بعد النداء على اسمه فما كان من رئيس الدائرة إلا أن بادره بأنه يعرفه، ولما أنكر عليه المدعى ذلك قرر أن القرار يصدر آخر الجلسة ثم تنحى عن نظر الدعوى، فسأله أحد الأعضاء عن أسباب تنحيه فأجابه بصيغة التأكيد إنه عضو فى نادى الجزيرة، وإن المدعى عضو فيه، فلما راجع العضو إعلان الدعوى تبين أن المدعى يسكن بجزيرة بدران، فغفل الرئيس عن بدران واعتقد أنه الجزيرة وخلط بين نادى الجزيرة وسكن المدعى».

(١٦)

وإذا كان الشىء بالشىء يذكر فإن صاحب هذه المذكرات ينتبه أيضا [فى موضع آخر

من مذكراته] إلى أن ينتقد مبدأ التأجيل المتكـرر فيقول: «وما يقال عن التنحى من غير مبرر أو مسوغ نص علـيه قانون المرافعات يقال أيضـا عن التأجيلات، إذ يلتمـس القاضى إذا ما تضخمت الدعوى تأجيلا كطلب أحد الخصوم لضم مستندات أو تقديم مذكرة أو الاطلاع على مستنـدات مقدمة أو التبادل، ثم تنهال التـأجيلات بعد ذلك لتنفيذ ذلـك القرار السابق فتموت الدعوى فى المحاكم دون أن يكون لـصاحب الحق من حول أو قوة إلا إذا كانت له شجاعة كافية ويعـلم أن الشكوى إلى وزارة العدل هى الملجأ الوحيد الـذى يوصله للفصل فى دعواه. فيـشكو أمره إلى وزارة العـدل التى تحيل الشـكوى بدورها إلى رئيـس المحكمة للتـصرف فيحيلـها أيضا بدوره إلـى القاضى الذى كـثرت تأجيلاته لـلدعوى طالبـا سرعة الفصل فيها».

ويردف المستشـار حسن عبد الغفار مـعبراً أصدق تعبير عـن الحالة النفسية الـتى تصيب المواطنين من بطء التقاضى فيقول: «ليس أشق على النفس من أن يرى صاحب الحق دعواه تؤجل دون سـبب جوهرى، أو يـطلب الرد عـلى مذكرتـه بعد أن رد علـى جميع مـا أثاره خصمـه من دفاع ومسـاندة القاضـى فى مثل هـذه التأجيـلات. وإنى أعتقـد أنه منعـا لهذه التأجيـلات التى هى فى نهـايتها دون جدوى أن يكون تـأجيل الدعوى مرة لمـدة لا تتجاوز الأسبوعيـن أو الشهر على الأكـثر، فإذا ما تقاعـس طالب التأجيـل عن تقديم مسـتنداته أو مذكراته فى بحر هذا الأجـل الذى حددته المحكمة يحكم عليه بغرامـة جسيمة وتؤجل لمرة ثانية لمثل الأجل السابـق، فإذا ما تكرر تقاعسه حكم فى الدعوى بحالـتها ويسجل القاضى ذلك فـى حكمه حـتى يمنـع الخصم المعـاند من إثارة دفـاعه الذى تقـاعس عن إبدائـه أمام محكمة الاستئناف إذا ما طعن الخصم فى الحكم».

(١٧)

ولا يفوت حسن عبد الغـفار فى كتابه "ذكريات مستشار " أن يتحدث بـاستفاضة كلما أمكنه الحـديث عن بعض جوانب الحـياة الاجتماعية الأسـرية والعامة لرجال الـقضاء وهو يجاهر فى هذا الحديث بما انطبع فى نفسه من تكوين صورة مثالية لهؤلاء الذين أنيطت بهم وظيفة ساميـة، وهو يذكر لنا فى معرض حديثه عن عمله فى بورسعيـد هذه الصورة حيث يقول: «إن الشخص وإن كان يحتـمل العمل كسبا للرزق مع من يختلف عـنه بيئة وعقلية،

إلا أنه من أصعب الأمور وأشقها على النفس أن ينسجم خارج دائرة العمل مع زميل لا يتفق معه فى طباعه وسجاياه، فكما أن لدائرة العمل واجباتها والتزاماتها فإن خارج هذه الدوائر يكون الشخص ملكا لنفسه يحيطها بما يلائمها بيئة وفهما وعقلا. ولست أدرى معنى لهذا الخشوع من وكلاء النيابة للرئيس، ذلك الخشوع الذى يهدد شخصياتهم وهم أمناء على الدعوى العمومية، وكنت كلما مررت على «لوكاندة الايسترن» أجد جمعا من وكلاء النيابة يحيطون برئيسهم فى خشوع وهو يتوسطهم كالعمدة على مصطبة دار العمودية وحوله أعوانه والخفراء يستمعون إليه ممجدين أعماله وشخصه، ولا يجوز أن يناقشه أحد منهم أو يعارضه، وويل لوكيل النيابة إذا ما زل لسانه وقال له ياسعادة البيه مجرد من لقب آخر يستمد من رئاسته وهو يا سعادة البيه الرئيس (فإنه) يمرقه بنظرة لها مغزاها كأنه قد لحن فى آية قرآنية أو أخطأ خطأ قانونيا لا يغتفر، وليس هذا الحشد مقصوراً على رئيس نيابة بورسعيد فى ذلك الوقت، بل هو متبع مع جميع رؤساء النيابة خارج الإسكندرية والقاهرة وكذلك رجال القضاء، فالرئيس يحشد أعوانه فى المقاهى ويتصدرهم بهذا المنظر غير اللائق فى ميناء غالبية سكانه من الأجانب ويؤمه الكثير من السائحين، وهؤلاء ينتقدون بلا شك أمناء الدعوى العمومية وزملاءهم القضاة الجالسين فى الناحية الأخرى من المقهى والذين يجتمعون بعد انتهاء جلساتهم بنفس الهيئة والمنظر، وكثير من الأجانب القاطنين ببورسعيد كلما مروا على المقهى ذهابا وإيابا لأعمالهم يلاحظون المجموعتين النيابية والقضائية على المصطبتين ساعات طوال فيتندرون قائلين إن القضاء قد ترك دور العدالة واتخذ أرصفة الشوارع محاكم للفصل فى قضايا الناس، وطبيعى أن يتفوه الأجانب بهذه الأقوال وتصبح العدالة مضغة فى أفواههم، إن الجاليات الأجنبية جميعا من اليونانيين والفرنسيين والإنجليز والمالطيين والسوريين واللبنانيين (لابد أن نتحفظ هنا على هذا الإدراج للسوريين واللبنانيين مع الجاليات الأجنبية ولا أظن المستشار حسن عبد الغفار يقصد هذا المعنى ولكن القلم استدرجه) لهم نواديهم الخاصة يجتمعون فيها وبها من أنواع التسلية ما يمنعهم من الجلوس فى المقاهى، ولكن العادة المصرية المفضلة وهى المقهى لا يمكن الاستغناء عنها، وهذا هو ما حدا برجال القضاء والنيابة إلى استبعاد الاشتراك فى النادى الفرنسى مؤثرين المقهى على غيره من النوادى، رغم أن ثمن المشروبات والمأكولات فى النادى أرخص بكثير من مثيلاتها فى المقاهى والمطاعم، وحديث رجال القضاء والنيابة فى المقاهى لا يتناول المسائل القانونية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، بل يدور كله على الحركات القضائية والعلاوات والترقيات

والتنقلات المنتظرة والتعريض بزملائهم الـذين تخطوا فى حركة قضائية، أو آخرين أصابهم حظ فيها لا يستحقونه، وكل يدلى برأى وسبب يعزوه إلى مصادر موثوق بها، والواقع أنها كلها شائعـات قد تطيح بالقاضى أو عضـو النيابة وبمستقبلـه والإنسان بطبيعته ميـال بطبعه لسماع الشر أكثر من سماع الخير عن الآخرين».

ثـم يتساءل حسن عبد الغفار فى لهجة ودودة متمنية: «أما كان أجدى برئيس النيابة وهو حريص على مظهرية النيابة أمام الجمهور بدلا من أن يحشد أعوانه بهذا المنظر الكئيب على المقاهى، أن ينيـب أحد الوكلاء للمكوث بمقر النيـابة فى غير أوقات العمل الرسمـية لتلقى بلاغات أو تحقيقـات البوليس ويؤشر عليها حـتى لاتضطر عساكر البولـيس أن تتردد على المقهى للعثـور علىٰ وكيل النيابة المختص للـتأشير على محضر من محاضـر البوليس، وقد يؤشر عليه وكيل النـيابة المختص بحجز المتهم لصبيحة اليوم الـتالى دون أن يعنى فى بعض الأحيـان بقراءة محـضر استـدلالات البولـيس أو الجريمـة المنسـوبة إلى المـتهم، أو لمعـرفة الإجراءات الواجب اتخاذها نحو جسم الجريمة».

وينبـهنا صاحب هـذه المذكرات بعبارات حـاسمة إلى معـنى الوقار ومدلـوله ومردوده فيقول: «أولـيس القضاء أيا كـانت درجاته هو قبـل كل شىء وقار، وهذا الوقـار هو الذى يدخل الطمأنينة فـى نفوس المتقاضين ويشعرهـم بأن القاضى أسمى مـن غيره خلقا، وبعيدا عن النـزق الذى قد ينزلق فـيه غيره من موظـفى الدولة من التـردد على المقاهى فـى القرى والبلاد الصـغيرة فى جميـع أيام الأسبوع، والبلد الـصغير والقرية المـصرية ليست كـمدينة القاهرة والإسكـندرية، فإذا ما تردد رجال القضـاء فى المدن الكبيرة على المـقاهى أو الملاهى فلا ضيـر عليهم فحـياة الشخص أيا كـان مركزه ملك لـه ما دامت لا تتعارضْ مـع العرف والآداب العامة، ولكن فى بلد صغير أو قرية فإنه من ألزم واجبات القاضى أن يضغط على حريته فى أيام عـمله الرسمى ويحيط نفسه بـسياج من الوقار حتى يكون له مـهابته ومركزه القدسى».

وفى موضـع آخر يحدثـنا صاحب هـذه المذكرات عن تجـربته الشـخصية فـى الارتقاء بسلوك زمـلائه الذين عملوا معـه فى المنصورة وكيف اسـتطاع أن ينمى فيهـم روح الهواية المفيدة بدلا من اللعب المفسد فيقول: «... ومـا أن توطدت عرى الصداقة بينى وبين القضاة ووكلاء النيابـة حتى ظهر لى بوضوح كيـف يعالجون آلامهم وكبتهـم، فلاحظت أن هؤلاء الشبان فى «ميسهم» يقتلون فراغهم فى لعب الميسر «البوكر» الذى يستمر إلى ساعة متأخرة

من الليـل، فآلمتنى حالهـم وفكرت أن أعالج هذا الكبت بشىء من الحذر والحيطة حتى لا أمس شعـورهم إذا ما أسديت إليـهم نصيحة جـافة ومباشرة بالـكف عن هذه الرذيلـة التى تولد بينهم البغضاء والحقد».

«تعمـدت أن أدعوهم إلى الغداء ردا عـلى إحدى دعواتهـم فى أحد النوادى الريـاضية «بناحية توريل»، وهى ضـاحية بجوار المنصورة تشبه إلى حد كبير ضـاحية المعادى وبها ناد للتنس كان يؤمه إبان المحاكم المختلطة قضـاتها الأجانب، تعمدت أن أدعوهم جميعا وقت انهمـاكى فى لعب الـتنس، وبدأت بعـد انتهائى من الـلعب أمتدح الـلعبة وأن الممـرن على استعداد ليلقـنهم اللعبة لقاء جُعل بسيـط. استجاب الكثير منهم لندائـى وبدأوا فى التمرين وأقلـعوا عن لعـب البوكـر ليلا لاحتـياج أجسـامهم الـشابة إلى الـراحة بعـد عناء اللـعب الرياضـى، وأصبح بعضهـم من ألمع القضـاة فى محكمـة القاهرة وكنت سـعيدا فى تغـيير مجرى حيـاة هؤلاء الشبان الذين إذا تـركوا فى استمراء داء المـيسر لكان وبالا علـى مالهم ومستقبلهم وسمعتهم، ويا ليت كل رئيس يتغلغل برفق فى حياة مرءوسيه الخاصة لا ليكيل لهم الضر بل ليسدى إليهم النصح، فكلمة طيبة يسديها كبير فى السن أو المركز أو الجاه لمن هو أقل منـه سنا أو مركزا أو جاها تجـد أذنا صاغية فى نفس الـشباب وتعصمهـم عن الغى والضلال وتهديهم إلى الطريق القويم».

وفى الحقيقة فإن حسـن عبد الغفار ربما أفاد فى تكوين شخصيـته وأحكامه على الأمور من خبراته السابقـة فى السلك الدبلوماسى، ويبدو لنا واضحا فـى مذكراته فى موضع آخر أنه لايجد حرجـا فى أن يقارن بين السلكين الـدبلوماسى والقضائى وأن ينـتصر للأول فى حسـن معامـلة الزملاء، وذلـك حيث يـقول: «ولى أن أتـساءل هل الـتعالى بـين الرئـيس والمرءوس خارج دائرة العمل الرسمى لصالـح العمل أم لا..؟ لاشك أن هذا التعالى يحرم المرءوس من الإدلاء بآرائه فى صراحة واطمئنان، وقد تكون هذه الآراء لها وزنها وتقديرها للصـالح العام أو لـلعمل المـنوط بالرئـيس نفسـه، وترك المرءوس فى مـحيطه الـضيق دون مناقشة ما يبين لـه من ملاحظات وآراء يغلق أفقه الفكرى، ويصبح آلة صـماء تنفذ ما يلقى عليها مـن أوامر وتعليمات، ويذكـرنى هذا بالمتبع فى الـسلك السياسى الأجنـبى إذ بمجرد وصول أى عضو دبلوماسى مهما قل مركزه بالـسفارة أو المفوضية يسارع السفير أو الوزير المفوض بـدعوة رجال السلك الـسياسى إلى حفـلة أو كوكتيل، ويـقدم دبلوماسيـه الشاب الجديد إلى جميع أعضـاء السلك ويزكيه ويشجعه فى الحديث معـهم حتى تزداد مع الزمن معلومـاته وينزع منه الخوف والوجـل الذى يساور كل شاب عنـد مقابلته لمن هو أكـبر منه

علما أو مركزا، والحديث مع الزملاء يزيد الشاب الدبلوماسى ثقافة وعلما ينفع به وطنه وعمله ونفسه».

(١٨)

وتحفل هذه المذكرات بكثير من الأحكام السديدة والمهمة التى يصدرها حسن عبدالغفار فى شأن كثيرين من أعلام عصره، وبخاصة أولئك الذين شىء له أن يعمل معهم، أو تحت رئاستهم فى سلك القضاء، ومع أنه يصدر فى هذه الأحكام عن خبرة شخصية وعن انطباع شخصى مرتبط بعمله أو مظالمه أو قضاياه أو شكاواه، إلا أنه فى الحقيقة يحرص على أن يقرن أحكامه الخاصة بمسوغات عامة قوية بحيث يمكن لنا أن نعتمد على هذه الأحكام فى تكوين الصور المحيطة بهذه الشخصيات، ومن ذلك مثلا ما يرويه عن كثير من الذين تولوا المناصب العليا فى الهيئات القضائية والدبلوماسية، ومن الطريف مثلا أنه لايجد أية غضاضة فى انتقاد أستاذ الجيل أحمد لطفى السيد باشا حين كان وزيراً للخارجية فهو يصوره على أنه فيلسوف ليس معنيا بأمور وزارته، وقل مثل هذا فى انتقاداته لأحمد حسنى وزير العدل ولكامل مرسى باشا وزير العدل وعميد الحقوق ورئيس مجلس الدولة ولعبدالحميد بدوى باشا رئيس قضايا الحكومة ولكثير من النواب العموميين المتعاقبين، كذلك فإنه لا يفوته أن ينتقد الملك فاروق، ويقول عنه فى ص ١١٧ : «إن هذا الرجل يحضر إلى جدة ولا يعتمر رغم توسلاتى العديدة لرجاله وحاشيته».

ومن بين هذه الانتقادات الكثيرة نختار للقارئ بعض نصوص صاحب هذه المذكرات وسنركز على شخصيتين قضائيين كبيرين اهتم صاحب المذكرات بأن ينتقد السياسة القضائية والإدارية للأول بطريقة قاسية، وقد تبدو مجحفة بالرجل، ولكنها موضوعية جداً، وإذا صحت هذه الاتهامات التى يوجهها حسن عبد الغفار إلى توجهات وكيل وزارة العدل الدائم، فإنها تعطينا فرصة ذهبية للإفادة من خبرات التطوير الإدارى للنظام القضائى، ومع كل ما يرويه حسن عبد الغفار عن رجوع الوكيل الدائم فى سياساته فإنى أرى هذا مما يحسب لهذا الرجل الذى لم يجد أى حرج فى العودة إلى الصواب عندما بان له خطأ سياسته أو قصورها، بل إنى أجاهر فأقول أين نحن منه الآن حين يصم بعض المسئولين آذانهم ويصممون على المضى فى غيهم وهم يظنون الرجوع فى آرائهم كبيرة من

الكبائر الكفيلة بأن تنتقص من قدرهم، وهذا هو بعض ما يرويه صاحب المذكرات عن الوكيل الدائم لوزارة العدل حيث يقول: «إن هذا الوكيل قد أنشأ فى عهده نظام التحضير فى الدعاوى ابتدائيا واستئنافيا، وهو الذى فى عهده جعل دعاوى الحيازة تستأنف أمام محاكم الاستئناف دون طعن على هذه الأحكام أمام محكمة النقض ثم ألغى هو هذا النظام أيضا وعاد إلى النظام القديم بأن جعل استئناف هذه الأحكام أمام المحاكم الابتدائية، وبعبارة أخرى أن ما قام به من أعمال عاد هو إلى إلغائها، وفى هذا أبلغ دليل على ماحققه فى سنواته العشر»

«وإذا أخذنا بالحجة القائلة بأن وكيل وزارة العدل الدائم بحكم منصبه بعيد عن التشريعات ومدى تطبيق القوانين تطبيقا صحيحا، على اعتبار أن هذه المهمة موكولة إلى اللجان القانونية التى تضم كبار رجال القضاء، وهى التى عادت إلى النظام القديم الخاص بالتحضير ودعاوى الحيازة بعد أن استبان لها عدم صلاحية النظام الجديد، وأن المهمة الأصلية لوكيل وزارة العدل الدائم لا تتعدى السيطرة الإدارية على القضاة ومعاونيهم الإداريين من كتبة ومحضرين».

ويستأنف صاحب المذكرات نقده لوكيل وزارة العدل الدائم حين أخذ ببعض ما ظنه إصلاحاً فى الهيكل القضائى ثم عاد ورجع عنه: «وأنه حتى فى هذا الصدد ارتكب خطأ أوقع فيه وزيره، بل السلطة التنفيذية وأغضب رجال القضاء عندما ألغى درجة قاض من الدرجة الثانية ووكيل محكمة أو رئيس نيابة من الدرجة الثانية وصدر القانون بإباحة العلاوات الدورية السنوية للقاضى إلى أن يصل إلى درجة رئيس محكمة دون أن يمر بالترقى تدريجيا فى الدرجات الأخرى طبقا لأهليته وأقدميته».

«ولكنه بعد ثلاث سنوات يعود إلى النظام التدريجى فى الترقية أى النظام القديم ويلغى نظامه الذى اقترحه، ولا شك أنه فى الحالتين قد عرض الأمر على وزيره أو السلطة التنفيذية عرضا خاطئا دون فحص أو تمحيص، مما جعل القضاة يشعرون بهزات عنيفة وعدم الاستقرار فى نظام مرتباتهم أو علاواتهم».

أما الشخصية الثانية التى يوجه إليها حسن عبد الغفار نقداً ممتزجا بالمرارة، فقد كان نائبا عاماً ورغم أنى أعرف اسمه إلا أنى لا أملك إلا الإمساك عن ذكر هذا الاسم كما أمسك المؤلف، ولكنى أستطيع أن أذكر للقارئ أن النائب العام فيما بين عامى ١٩٥٢ و ١٩٦٢ كان شخصاً واحداً، وأن هذا الشخص كان بالفعل من دفعة ١٩٢٦ وهى الدفعة التى تخرج فيها صاحب هذه المذكرات، ونحن نشعر بمرارة حسن عبد الغفار البالغة وهو يحكى عن

لقائه بالنائب العام حين كان لابد له من أن يشكو تخطيه فى درجة الاستشارة حيث يقول:

«ولما تعذر على الوصول إلى أسباب تخطيتى من وكيل الوزارة وهو ممثل وزارة العدل لدى مجلس القضاء الأعلى، اضطررت إلى التوجه إلى الوزير عله يهدينى إلى هذه الأسباب وتركت حجرته دون تحية أو مجاملة وأسرعت منفعلا لمقابلة النائب العام أولا باعتباره عضوا أيضا فى مجلس القضاء الأعلى. هذا النائب العام الذى هو خريج دفعتى فى كلية الحقوق سنة ١٩٢٦ فبادرنى قائلا وملوحا بذراعيه ويديه : «إيه يا أخى عايز تأخذ الاستشارة سفلأة، تروح باريس واليابان وأوروبا وتتفسح وتهيص وتيجى عايز تعمل آخر الزمن مستشار وإحنا كلنا ابتدينا من الصعيد البحرى واشتغلنا فى قرى مافيش فيها ميه ولا نور، يا شيخ اتعذب شوية».

ويعقب حسن عبد الغفار على تعليق النائب العام بكل ما يملك أن يعقب به مثله فى مثل هذه الظروف فيقول: «نسى هذا النائب العام أنه لم يكن فى تاريخه الدراسى أكفأ منى ولا أكثر تفوقا، فضلا عن أنه لا يحمل من المؤهلات ما أحمل وما كان ينبغى له ـ وقد وصل إلى منصبه هذا ـ أن ينسى زملاءه ويتعالى عليهم وينكر عليهم حقوقهم. حزنت على ما وصل إليه البشر ممثلا فى نائب عام.. ينسى أو يتناسى زملاءه بمثل هذه الصورة. كظمت غيظى ولم أرغب فى أن أعارض حكم الله عز وجل وأجيبه بمثل إجابته بأنه وإن كان زميلى فى دفعة التخرج فقد وصل إلى درجة نائب عام، وهى من أعلى مناصب الدولة مالا وجاها، وهبطت على قلبى السكينة والطمأنينة وزال انفعالى وأجبته بكل تواضع وخشوع: يا سعادة النائب العام لعل الزمالة الدراسية تشفع لى بمعرفة السبب الداعى لتخطيتى فى الترقية إلى درجة مستشار، رغم صُدور حكم محكمة النقض لصالحى، فهز ذراعيه ملوحا بيديه وقال : «حكم إيه يا سيدنا هو أنت فاكر إن التقارير المؤدعة فى ملفك دى تقارير، دول اللى كتبوها ناس طيبين وأنا مكتبى هو فيه شغل، ورئيس نيابة لشئون النقد دا عمله هايف لما نشوف شغلك بأه رئيس محكمة نبعت لك بعد ثلاثة أشهر مفتش حمش ونشوف حايكتب عنك إيه.. هيه الاستشارة لعبة.. لما نشوف شغلك قبله كرئيس محكمة».. وتركنى وانصرف إلى حجرة الوزير الملاصقة».

(١٩)

ولأن حسن عبد الغفار كتب كتابه فى لحظات صراحة مع النفس ونقد للذات

ولأمراض المجتمع المصرى والمجتمع القضائى بصفة خاصة فإنه لا يفوته أن يشير إلى بعض التجاوزات التى كان بعض رجال القضاء لا يمانعون فى ارتكابها حين كانوا فى بورسعيد، ويروى وقائع صدامهم مع المحافظ، وسنكتفى من هذا كله بإيراد النهايات، حيث يقول حسن عبد الغفار: «استفحل الأمر بين رئيس النيابة والمحافظ، إذ صمم الأول على أن رجال الإدارة يخضعون للنيابة إداريا وليس لأى من وكلاء النيابة أن يحصل على تصريح له بالدخول أو الصعود إلى البواخر، بينما المحافظ أصر على أن الأمر ليس خاصا بالتحقيقات أو الدعوى العمومية بل إنه يتعلق ببوليس الجمارك وما له من سلطة فى استيقاف كل زائر لباخرة لإعلان ما يحمله حتى يحصل منه المستحق جمركيا. وصمم على رأيه وتدخلت وزارتا الداخلية والعدل فى الأمر وأنصفتا المحافظ فيما ذهب إليه، وبدأت القضية بين رئيس النيابة والمحافظ إلى أن نقل رئيس النيابة فى الحركة القضائية إلى مركز قضائى آخر، وكنت أتوقع أن يتخذ النائب العام بالنسبة لوكلاء النيابة أو وزارة العدل بالنسبة للقضاة إجراء تأديبيا حتى ينقل مَنْ حررت الجمارك ضدهم محاضر عند خروجهم ببضائع من باب الجمرك ولكن الأمور سارت طبيعية، وكان وكيل النيابة والقاضى يتغافلان عن مخالفتهما للقانون الذى يطبقانه على الغير بنصه وروحه».

هنا يعقب حسن عبد الغفار بضمير قضائى يقظ، ويقول فى صراحة ووضوح:

«إن التشريع عام وليس خاصا والجريمة حينما تقع فللجماعة حقها فى القصاص من مرتكبيها، لا فارق بين كبير وصغير، وقاض ومتقاض، وليس أحب للنفس الخيرة من أن ترجع عن غيها وهفواتها وتعترف بها، ففى ذلك راحة للضمير وعظة للغير، خصوصا إذا ما كان مرتكب الهفوة ممن نصبوا أنفسهم للقضاء بين الناس والقصاص من مرتكب جريمة فى حق المجتمع، ورحم الله ذلك القاضى الذى حكم على نفسه عند افتتاح جلسته بالغرامة لمخالفة ارتكبها دون أن يحرر له محضر بها أو يشهد ضده أحد، بل هو ضميره كقاض أبى عليه إلا أن يحترم القانون ويطبقه بين الناس، وكم كان وقع قضائه على نفسه فى جلسة علنية أمام المتقاضين الذين كان لهم فى قاضيهم أكبر مثل لاحترام القانون ونبراس يهتدون به فى معاملاتهم مع غيرهم».

كما لا يجد حسن عبد الغفار أى حرج فى أن ينتقد بصوت عال كثيرا من توجهات الحكومة المصرية حتى فى تعيين أبناء شيوخ الإسلام فى وظائف دبلوماسية مرموقة وهو يقول: «راودتنى فكرة معرفة أسباب تنصيب أولاد مشايخ الإسلام فى المناصب الرفيعة

التى يتعهدها أولو الأمر من الملوك وأهل الحكم، فهل هم قوم نابهون يفوقون غيرهم علما وأدبا أو أن انتسابهم لمشايخ الإسلام هو الذى أوصلهم إلى هذه المراكز المهمة التى لايزالون يتبوءونها إلى الآن، فأولاد شيوخ الإسلام وغيرهم كانت تنشأ لهم الوظائف المهمة ويرقون فى درجاتها دون رقيب أو حسيب. لا شك أن السر فى ذلك هو أن أولى الحل فى هذه البلاد يعملون على توطيد الصلات بينهم وبين هؤلاء المشايخ لعدة أسباب، منها أن هؤلاء المشايخ لهم سلطة روحية فى نفوس الشعب وانضمامهم إلى صف الحكام ييسر انضمام الشعب إليهم. كذلك فإنه فى الأزمات السياسية يكونون خير عون للحاكم بفتاويهم الدينية التى يخرجونها إلى الشعب، هذا إلى أن هؤلاء أهل القيادة لا يحتاجون إلى أى عناء أو مشادة من الحاكم ليخضعوا له».

كتب للمؤلف

❑ **الدكتور محمد كامل حسين عالماً ومفكراً وأديباً .**

(الكتاب الفائز بجائزة مجمع اللغة العربية الأولى فى الأدب العربى عام ١٩٧٨).

الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة، ١٩٧٨.

❑ **مشرّفة بين الذرة والذروة .**

[نال عنه المؤلف جائزة الدولة التشجيعية فى أدب التراجم عام ١٩٨٢] .

الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٨٠.

❑ **كلمات القرآن التى لانستعملها** (دراسة تطبيقية لنظرية العينات اللفظية)

دار الأطباء ووكالة الأهرام للتوزيع ، القاهرة، ١٩٨٤ .

الطبعة الثانية ، دار الشروق ، القاهرة، ١٩٩٧ .

❑ **يرحمهم الله** (كلمات فى تأبين بعض الشخصيات) .

دار الأطباء ووكالة الأهرام للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٨٤ .

❑ **من بين سطور حياتنا الأدبية** (دراسات أدبية).

دار الأطباء ووكالة الأهرام للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٨٤ .

❑ **الدكتور أحمد زكى ، حياته ، وفكره ، وأدبه .**

الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٨٤ .

❑ **مايسترو العبور المشير أحمد إسماعيل .**

دار الأطباء ووكالة الأهرام للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٨٤ .

❑ **سماء العسكرية المصرية الشهيد عبد المنعم رياض .**

دار الأطباء ووكالة الأهرام للتوزيع ، ١٩٨٤ .

❑ **الدكتور على باشا إبراهيم ، سلسلة أعلام العرب .**

الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٨٥ .

❑ **الحلول الجزئية هى الأجدى أحيانا .. مستقبلنا فى مصر.**

دار الأطباء ووكالة الأهرام للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٨٥ .

الطبعة الثانية تحت عنوان : **مستقبلنا فى مصر : دراسات فى الإعلام والبيئة والتنمية والمستقبليات.**

دار الشروق ، القاهرة ١٩٩٧.

❑ **التشكيلات الوزارية فى عهد الثورة .**

الهيئة العامة للاستعلامات ، القاهرة ، ١٩٨٦ .

❑ **الدكتور سليمان عزمى** ، سلسلة أعلام العرب .

الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٦ .

❑ **الدكتور نجيب محفوظ** ، سلسلة أعلام العرب .

الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٦ .

❑ **دليل الخبرات الطبية القومية مع مقدمة وافية عن تاريخ وحاضر مؤسسات التعليم الطبى المصرية.**

مركز الإعلام والنشر الطبى ، الجمعية المصرية للأطباء الشبان ، ١٩٨٧ .

❑ **الصحة والطب والعلاج فى مصر.**

جامعة الزقازيق ، مطبوعات الجامعة والمجتمع ، ١٩٨٧ .

❑ **توفيق الحكيم من العدالة إلى التعدلية.**

المكتبة الثقافية، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٨ .

❑ **رحلات شاب مسلم.**

الطبعة الأولى : دار الصحوة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ١٩٨٩ .

الطبعة الثانية : دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٦ .

❑ **البيليوجرافيا القومية للطب المصرى** ، الجزآن الأول والثانى ١٩٨٩،

الجزآن الثالث والرابع ١٩٩٠ ، الأجزاء من الخامس حتى الثامن ١٩٩١ .

الأكاديمية الطبية العسكرية ، وزارة الدفاع ، القاهرة .

❑ **منهج أدباء التنوير فى كتابة تاريخ الأمة الإسلامية ،.**

رابطة الجامعات الإسلامية ، الرباط ، ١٩٩٠ .

الطبعة الثانية تحت عنوان:**أدباء التنوير والتأريخ الإسلامى**،دار الشروق ، ١٩٩٤ .

❑ **مجلة الثقافة** [١٩٣٩ - ١٩٥٢] : **تعريف وفهرسة وتوثيق .**

الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٣ .

❑ **شمس الأصيل فى أمريكا** (من أدب الرحلات).

دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٤ .

❑ **أوراق القلب** (رسائل وجدانية) .

دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٤ .

❑ **مذكـرات وزراء الثـورة** [دراسة تشريحيـة تاريخية نقدية لمذكرات كـمال حسن على، وسيد مرعـى ، وعبد الجليل الـعمرى ، وثروت عكاشة ، وإسـماعيل فهمـى ، وعثمان أحمد عثـمان ، وضياء الدين داود ، وأحـمد خليفة، وعـبد الوهاب البرلـسى ، وحسن أبوباشا].

دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٤ .

❑ **المحافظون** (قوائم كاملة ، وفهارس تفصيلية وأبجدية وزمنية ، ودراسة لتسلسل وتطور اختيار المحافظين منذ بدء الإدارة المحلية فى ١٩٦٠ حتى الآن).

دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٤ .

❑ **مذكرات المرأة المـصرية** [دراسة تحليلية تاريخية نقدية لمذكرات بنت الشاطئ ، وجيهان السادات ، ولطيفـة الزيات ، وزينب الغزالى ، وإنجى أفلاطون ، واعـتدال ممتاز ، وإقبال بركة ، ونوال السعداوى ، وسلوى العنانى ، وثريا رشدى].

دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٥ .

❑ **الوزراء** ، ونواب رؤسائهم ، ونوابهم : تشكيلاتهم ، وترتيبهم ، مسئولياتهم (١٩٥٢ - ١٩٩٦).

الطبعة الأولى ، دار الشروق ، ١٩٩٦ .

الطبعة الثانية ، دار الشروق ، ١٩٩٧

❑ **مـذكـرات الـضـبـاط الأحـرار** [مدارسـة تاريخـية نـقدية لـمذكرات محـمد نجـيب ، وعبـداللطـيف بغـدادى ، وخالد مـحيى الديـن ، وعبد المـنعم عـبد الرءوف ، وجـمال منصور ، وعبد الفتاح أبو الفضل ، وحسين حمودة]، دار الشروق ، القاهرة ١٩٩٦ .

❑ **البنيان الوزارى لمصر فى عهد الثورة** : فهارس تاريخية وكمية وتفصيلية لإنشاء وإلغاء وإدماج الـوزارات والقـطاعات الـوزارية (منـذ ١٨٧٨) ودراسة لـتوزيع المـسؤلـيات الوزارية والـوزراء الذين تعاقـبوا على كـل وزارة (١٩٥٢ - ١٩٩٦). دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٦ .

❑ **فن كتابة التجربة الذاتية .. مذكرات الهواة والمحترفين** [مع دراسة تطبيقية لمذكرات كل من جمال أبو العزايم ، حامد طاهر ، سمير حنا صادق ، عبد الله عبد البارى ، علاء الديب ، محمد أحمد فرغلى ، ميلاد حنا] .

دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٧

❑ **القاموس الطبى نسويل** [٣ أجزاء ٥٠ ألف مصطلح] بالاشتراك مع الأستاذ الدكتور محمد عبد اللطيف إبراهيم.

دار الكتاب المصرى ، دار الكتاب اللبنانى ، القاهرة ، ١٩٩٨ .

❑ **إسماعيل صدقى باشا** ، سلسلة تاريخ المصريين.

الهيئة العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٩٨ .

❑ **سيد مرعى: شاهد وشريك على عصور الليبرالية والثورة والانفتاح (١٩٤٥ - ١٩٨٢).**

مكتبة مدبولى ، القاهرة ، ١٩٩٩ .

❑ **مذكرات رجال القانون والقضاء** : « مدارسة لمذكرات عصام الدين حسونة ، ومحمد عبد السلام ، وممتاز نصار ، وجمال العطيفى ، ومحمد عبد السلام الزيات ، وحسن عبد الغفار ، وماهر برسوم ».

دار الخيال ، ١٩٩٩ .

❑ **أوهام الحب** : دراسة فى عواطف الأنثى .

دار الخيال ، ١٩٩٩ .

مذكرات رجال القانون والقضاء

محاكمة ثورة يوليو

يتناول هذا الكتاب مذكرات مجموعة من القضاة والقانونيين الذين شهدوا وشاركوا في أحداث الستينات والسبعينات .. ولقد تحدثوا فى مذكراتهم عن الهموم العامة والهموم الخاصة على حد سواء .. ولم ينفصلوا أبدا عن النسيج العام للأحداث التى مرت بوطنهم وبشعبهم ولقد جاء إنفعالهم بالأحداث التى عاصروها متسقاً مع ضمائرهم كرجال قضاء وقانون.

ومن أهم ما تلفت نظرنا إليه هذه المذكرات ذلك الإصرار الأكيد والواضح عند جمال عبد الناصر فى فترات ممتدة من حكمه على أن يستعين بعدد من كبار رجال القانون المشهود لهم بالكفاءة والصرامة وهذا ما أدى إلى وجود رجال مثل عصام الدين حسونة ومحمد عبد السلام وممتاز نصار .. في قمة المناصب القضائية.

ولولا هذا القدر من التسامح تجاه الرأى الآخر لدى عبد الناصر لما استطاع المستشار محمد عبد السلام وهو نائب عام أن يحقق كل ما حقق وأن يتصرف على هذا النحو الذي تصرف به رغم سطوة المتهمين وذويهم.

إلى جانب ما تقوم به هذه المذكرات من محاكمة شاملة لثورة يوليو فإنها تضم جوانب أخرى فنجد معاناة رجال القضاء مع سلكهم الوظيفى والأهواء التي تعصف به وهو ما نطالعة بقوة فى مذكرات المستشار حسن عبد الغفار وجمال العطيفى، كذلك معاناة رجال القانون مع الاتجاهات السياسية المستحدثة التى تكاد تعصف بالحكمة والعقل وهو ما نراه فى مذكرات محمد عبد السلام الزيات وفى مذكرات ممتاز نصار .. وتلفت نظرنا أيضاً هذه المذكرات إلى معاناة النظم القضائية من بعض التقلبات السياسية المفاجئة وهو ما نراه فى مذكرات المستشار ماهر برسوم.

وإلى معاناة الضمير الوطنى المستقل من ديماجوجيات المسئولين الكبار وهو ما نقرأه في كل صفحات هذه المذكرات

الناشـــر

دار الخيال ـ القاهرة ـ لندن

